

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية



عنوان الأطروحة :

تأثير الفساد على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار قواعد ومبادئ
الحكم الرشيد

دراسة حالة الجزائر، سنغافورة، اندونيسيا 2003 - 2018

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية

تخصص: إدارة أعمال وتنمية مستدامة

تحت إشراف:

د. شراف عقون

إعداد الطالبة:

سارة بوسعيد

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
زبير عياش	أستاذ التعليم العالي	جامعة أم البواقي	رئيسا
شراف عقون	أستاذ محاضر -أ-	المركز الجامعي ميله	مشرفا
السعيد بريكة	أستاذ التعليم العالي	جامعة أم البواقي	عضوا
منصف بن حديجة	أستاذ التعليم العالي	جامعة سوق اهراس	عضوا
احسين عثمانى	أستاذ محاضر -أ-	جامعة أم البواقي	عضوا
أبو بكر بوسالم	أستاذ محاضر -أ-	المركز الجامعي ميله	عضوا

السنة الجامعية: 2018 - 2019

شكر وتقدير

عملا بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

أشكر الله عز وجل الذي وفقني وسدد خطايا لإنجاز هذا العمل المتواضع.

ومن باب الامتنان والاعتراف بالجميل أتوجه بالشكر الجزيل أولا وقبل كل

للدكتور شراف عقون الذي قبل الإشراف على هذه الأطروحة، وعلى الجهود التي بذلها أثناء

إنجازنا لهذا العمل جزاه الله عنا كل خير وأدامه لخدمة العلم.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذي وافقوا على تقييم هذه

الأطروحة.

كما أشكر كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل المتواضع من قريب أو من بعيد.

الإهداء

الأقارب

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أغلى ما لدي في هذا الكون والديا الكريمين.

أمي الغالية منبع العطاء والحنان حفظها الله لنا وأطال في عمرها.

إلى أبي قدوتي في الحياة وسندي طوال مشواري العلمي حفظه الله ورزقه دوام الصحة والعافية.

إلى زوجي الكريم "عبد الحميد" وابني الغالي "ضياء الدين"

إلى حمايا رحمه الله وحماي العزيرة

إلى روح الأستاذ الدكتور فوزي سبتي رحمه الله

إلى إخوتي وأخواتي: رضوان، سعاد، سهام، فائزة، حمزة، يعقوب، لقمان.

إلى جميع الأقارب الكرام

إلى جميع الزميلات والزملاء

إلى كل من عرفني ورأته عيني وأحبه قلبي...

...وإلى كل قلب ينبض حبا بالله ورسوله.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

III.....	شكر وتقدير.....
IV.....	الإهداء.....
VI-XII.....	فهرس المحتويات.....
XIV- XV.....	قائمة الجداول.....
XVI.....	قائمة الأشكال.....
أ- ط.....	المقدمة.....

الفصل الأول: الإطار النظري للفساد

11	تمهيد.....
12	المبحث الأول: ماهية الفساد.....
12.....	1.1. الفساد لغة.....
13.....	2.1. الفساد شرعا.....
13	3.1. الفساد اصطلاحا.....
17	4.1. خصائص الفساد.....
18.....	المبحث الثاني: أنواع الفساد.....
18.....	1.1. المعيار الأول: حسب المجال.....
24.....	2.1. المعيار الثاني: حسب الحجم.....
25.....	3.1. المعيار الثالث: معيار الرأي العام.....
25.....	4.1. المعيار الرابع: حسب القطاع.....
26.....	5.1. المعيار الخامس: حسب النطاق الجغرافي.....
26.....	6.1. المعيار السادس: حسب درجة تنظيم الفساد.....
27.....	المبحث الثالث: أسباب الفساد.....
27.....	1.1. الأسباب الاقتصادية.....
29.....	2.1. الأسباب السياسية.....
31.....	3.1. الأسباب الاجتماعية.....
33.....	4.1. الأسباب الإدارية.....
35.....	5.1. الأسباب القانونية والقضائية.....
37.....	المبحث الرابع: مظاهر الفساد.....

37	1.1. الرشوة.....
38	2.1. الاختلاس والسرقة.....
39	3.1. الوساطة والمحسوية.....
39	4.1. الغش والتدليس.....
39	5.1. المتاجرة بالمخدرات والأسلحة.....
40	6.1. غسيل الأموال.....
10	7.1. التهرب الضريبي والجمركي.....
43	المبحث الخامس: مؤشرات قياس الفساد.....
43	1.1. مؤشر مدركات الفساد.....
44	2.1. مؤشر دفع الرشوة.....
45	3.1. مقياس بارومتر الفساد العالمي.....
46	4.1. التقرير العالمي الشامل عن الفساد.....
46	5.1. المؤشر الفرعي للفساد في الدليل الدولي للمخاطر القطرية.....
47	6.1. مؤشر شفافية الموازنة المفتوحة.....
48	7.1. تقديرات نظام النزاهة الوطني.....
48	8.1. مؤشر الحاكمية للبنك الدولي.....
49	خلاصة الفصل.....

الفصل الثاني: آثار الفساد على أبعاد التنمية المستدامة

51	تمهيد.....
52	المبحث الأول: مدخل نظري للتنمية المستدامة.....
52	1.1. مفهوم وخصائص التنمية المستدامة.....
53	2.1. مبادئ وأهداف التنمية المستدامة.....
55	3.1. أبعاد التنمية المستدامة.....
57	المبحث الثاني: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه.....
57	1.1. مفهوم البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة.....
58	2.1. مؤشرات قياس البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة.....
59	3.1. تأثير الفساد على البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة.....
66	المبحث الثالث: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه.....

66.....	1.1 مفهوم البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.
67.....	2.1 مؤشرات قياس البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.
70.....	3.1 تأثير الفساد على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.
79.....	المبحث الرابع: البعد البيئي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه.
79.....	1.1 مفهوم البعد البيئي للتنمية المستدامة.
80.....	2.1 مؤشرات قياس البعد البيئي للتنمية المستدامة.
83.....	3.1 تأثير الفساد على البعد البيئي للتنمية المستدامة.
89.....	المبحث الخامس: البعد السياسي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه.
89.....	1.1 مفهوم البعد السياسي للتنمية المستدامة.
90.....	2.1 مؤشرات قياس البعد السياسي للتنمية المستدامة.
92.....	3.1 تأثير الفساد على البعد السياسي للتنمية المستدامة.
95	خلاصة الفصل

الفصل الثالث: دور مبادئ وقواعد الحكم الرشيد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية

المستدامة

97.....	تمهيد.
98.....	المبحث الأول: الإطار النظري للحكم الرشيد.
98	1.1 نشأة وتطور مصطلح الحكم الرشيد.
100.....	2.1 تعريف الحكم الرشيد.
101.....	3.1 أهمية الحكم الرشيد.
102.....	4.1 أطراف الحكم الرشيد.
104.....	5.1 أبعاد الحكم الرشيد.
107.....	المبحث الثاني: مؤشرات قياس الحكم الرشيد.
107.....	1.1 مؤشر الحوكمة العالمي.
109.....	2.1 مؤشر الحرية السياسية.
110.....	3.1 مؤشر النزاهة العالمي.
111.....	4.1 مؤشر حرية الصحافة.
112.....	المبحث الثالث: مبادئ وقواعد الحكم الرشيد.
112.....	1.1 الشفافية.

113.....	2.1. المساءلة.....
115.....	3.1. المشاركة.....
117.....	4.1. النزاهة وحكم القانون.....
118.....	5.1. الكفاءة والفعالية، التضمينية والمساواة.....
119.....	6.1. الاستجابة، التوافق والرؤية الإستراتيجية.....
120.....	المبحث الرابع: دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد.....
120.....	1.1. دور الشفافية في مكافحة الفساد.....
121.....	2.1. دور المساءلة في مكافحة الفساد.....
122.....	3.1. دور النزاهة في مكافحة الفساد.....
122.....	4.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد.....
123.....	5.1. دور سيادة القانون في مكافحة الفساد.....
124.....	المبحث الخامس: دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة.....
124.....	1.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.....
128.....	2.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة.....
131.....	3.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة.....
134.....	4.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد السياسي للتنمية المستدامة.....
136.....	خلاصة الفصل.....

الفصل الرابع: آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الراشد

138.....	تمهيد.....
139.....	المبحث الأول: دور الحكومة في مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد.....
139.....	1.1. تبني إرادة سياسية قوية في مكافحة الفساد.....
140.....	2.1. إصدار قوانين مكافحة الفساد وتفعيلها.....
140.....	3.1. تفعيل دور سلطات الدولة والهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد.....
147.....	4.1. العمل على تنفيذ إصلاحات واسعة في جميع المجالات.....
151.....	المبحث الثاني: دور القطاع الخاص بمكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد.....
151.....	1.1. أهمية إشراك القطاع الخاص في مكافحة الفساد.....
153.....	2.1. دور حوكمة القطاع الخاص في مكافحة الفساد.....
155.....	المبحث الثالث: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد.....

156.....	1.1 . مفهوم المجتمع المدني.....
158.....	2.1 . حوكمة مؤسسات المجتمع المدني.....
159.....	3.1 . دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والوقاية منه في ظل الحكم الراشد.....
162.....	4.1 . دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد باعتبارها جزءا من المجتمع المدني.....
163.....	5.1 . العوامل التي يجب مراعاتها من أجل تفعيل دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد.....
166.....	المبحث الرابع: التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد.....
167.....	1.1 . التعاون في مجال التدريب والمساعدة التقنية.....
168.....	2.1 . التعاون في مجال جمع المعلومات المتعلقة بالفساد وتبادلها وتحليلها.....
169.....	3.1 . التعاون في مجال التحقيقات المشتركة في قضايا الفساد.....
170.....	4.1 . التعاون في مجال نقل وتبادل الأشخاص المتورطين في قضايا الفساد.....
170.....	المبحث الخامس: رؤية بعض المنظمات الدولية بخصوص دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد..
170.....	1.1 . منظمة الشفافية الدولية.....
173.....	2.1 . هيئة الأمم المتحدة.....
176.....	3.1 . البنك الدولي.....
178.....	4.1 . صندوق النقد الدولي.....
180.....	خلاصة الفصل
الفصل الخامس: واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد	
182.....	تمهيد.....
183.....	المبحث الأول: أسباب انتشار الفساد في الجزائر.....
183.....	1.1 . الأسباب السياسية.....
184.....	2.1 . الأسباب الاقتصادية.....
186.....	3.1 . الأسباب الاجتماعية والثقافية.....
187.....	4.1 . الأسباب الإدارية.....
188.....	5.1 . الأسباب القانونية والقضائية.....
189.....	المبحث الثاني: بعض مظاهر وصور الفساد في الجزائر.....
189.....	1.1 . الاقتصاد الموازي أو غير الرسمي.....
190.....	2.1 . التهرب الضريبي والتهريب.....

193.....	3.1. غسيل الأموال.....
194.....	4.1. تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية.....
197.....	5.1. اختلاس الأموال العمومية والصفقات العمومية المشبوهة.....
199.....	المبحث الثالث: أشهر قضايا الفساد في الجزائر.....
199.....	1.1. الفساد في البنوك الخاصة.....
202.....	2.1. قضية سوناطراك.....
203.....	3.1. قضية الطريق السيار شرق- غرب.....
205.....	المبحث الرابع: موقع الجزائر في بعض المؤشرات الدولية للفساد.....
205.....	1.1. مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية.....
206.....	2.1. مؤشر الحاكمية أو الحوكمة العالمي للبنك الدولي.....
210.....	3.1. مؤشر التنافسية العالمية.....
213.....	المبحث الخامس: آثار الفساد على التنمية المستدامة في الجزائر.....
213.....	1.1. تأثير الفساد على البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في الجزائر.....
219.....	2.1. تأثير الفساد على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في الجزائر.....
226.....	3.1. تأثير الفساد على البعد البيئي للتنمية المستدامة في الجزائر.....
233.....	4.1. تأثير الفساد على البعد السياسي للتنمية المستدامة في الجزائر.....
236.....	المبحث السادس: آليات مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد.....
236.....	1.1. دور الحكومة في مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد.....
255.....	2.1. دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد.....
256.....	3.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد.....
261.....	خلاصة الفصل
الفصل السادس: تجربتي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه	
263.....	تمهيد.....
264.....	المبحث الأول: واقع الفساد في كل من سنغافورة وإندونيسيا.....
264.....	1.1. واقع الفساد في سنغافورة.....
267.....	2.1. واقع الفساد في إندونيسيا.....
273.....	المبحث الثاني: موقع كل من سنغافورة وإندونيسيا في بعض المؤشرات الدولية للفساد.....
273.....	1.1. موقع سنغافورة في بعض المؤشرات الدولية للفساد.....

277.....	2.1. موقع إندونيسيا في بعض المؤشرات الدولية للفساد.
280.....	المبحث الثالث: آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الراشد في كل من سنغافورة وإندونيسيا.
280.....	1.1. آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الراشد في سنغافورة.
287.....	2.1. آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الراشد في إندونيسيا.
	المبحث الرابع: الإنعكاسات الإيجابية لانخفاض الفساد وإرساء الحكم الراشد على استدامة التنمية في
294.....	كل من سنغافورة وإندونيسيا.
	1.1. الإنعكاسات الإيجابية لانخفاض الفساد وإرساء الحكم الراشد على استدامة التنمية في سنغافورة
294.....	
	2.1. الإنعكاسات الإيجابية للتراجع النسبي للفساد وإرساء الحكم الراشد على استدامة التنمية في
302.....	إندونيسيا.
	المبحث الخامس: الدروس المستفادة من التجريبتين السنغافورية والإندونيسية في مجال مكافحة الفساد..
307.....	
307.....	1.1. الدروس المستفادة من التجربة السنغافورية في مجال مكافحة الفساد.
309.....	2.1. الدروس المستفادة من التجربة الإندونيسية في مجال مكافحة الفساد.
310.....	خلاصة الفصل
312.....	الخاتمة.
322.....	قائمة المراجع والمصادر.
344.....	الملخص.

قائمة الجداول

والأشكال

أولاً: قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
20	حجم الأموال المختلصة من قبل بعض رؤساء الدول والحكومات	(1-1)
190	تطور نسبة الاقتصاد الموازي بالنسبة للنتائج الوطني الخام 1988-2012	(1-5)
194	تطور ترتيب الجزائر في مؤشر بازل3 الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب	(2-5)
195	حصيلة الإحدى عشرة شهرا الأولى من المخدرات والمؤثرات العقلية المحجوزة من طرف مصالح الجمارك، الدرك الوطني والمديرية العامة للأمن الوطني من 2004-2018	(3-5)
196	عدد القضايا للأشخاص المحليين والأجانب المتورطين في مختلف قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية خلال سنة 2018	(4-5)
205	تطور رتبة ونقطة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة من 2003-2018	(5-5)
207	تطور الفساد في الجزائر حسب مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي من 2003-2017	(6-5)
211	تطور أداء الجزائر في مؤشر التنافسية العالمي 2005-2018	(7-5)
216	رتبة الجزائر في مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2019	(8-5)
218	تطور أداء الجزائر في مؤشر الموازنة المفتوحة من 2006-2017	(9-5)
224	تطور الحد الأدنى للأجر، ومعدل التضخم في الجزائر من سنة 2006-2018	(10-5)
228	تأثير الحرائق على المساحة الغابية في الجزائر من 2013-2016	(11-5)
229	النقطة والرتبة التي تحصلت عليها الجزائر في مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية سنتي 2013 و2017	(12-5)
238، 237	محتوى بعض مواد القانون 06-01 الخاص بمكافحة الفساد والوقاية منه	(13-5)
274	تطور أداء سنغافورة في مؤشر مدركات الفساد من 2003-2018	(1-6)
275	تطور أداء سنغافورة في مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي من 2003-2017	(2-6)
276	رتبة ودرجة سنغافورة في مؤشر دفع الرشوة خلال الفترة من 2006-2011	(3-6)
276	تطور ترتيب سنغافورة في مؤشر بازل3 الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب	(4-6)
277	تطور أداء إندونيسيا في مؤشر مدركات الفساد من 2003-2018	(5-6)

278	تطور الفساد في إندونيسيا حسب مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي من 2003- 2017	(6-6)
279	تطور أداء إندونيسيا في مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الاموال ومخاطر تمويل الإرهاب من 2014 - 2017	(7-6)

ثانيا: قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
37	مظاهر الفساد	(1-1)
282	الهيكل التنظيمي لمكتب التحقيق في ممارسات الفساد في سنغافورة	(1-6)

المقدمة

المقدمة:

إن ظاهرة الفساد ظاهرة عالمية شديدة الانتشار تعاني منها جل المجتمعات ولكن بدرجات متفاوتة في الحدة والخطورة، وقد اتسعت في السنوات الأخيرة وأخذت أشكالاً متطورة تماشياً مع ما يعرفه العالم من تطورات تكنولوجية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية، وسياسية، حيث ساهمت عوامل عديدة ساعدت على ازدياد حجم الفساد على المستوى العالمي كالعولمة وما نتج عنها من تحرير للأسواق، وازدياد عدد الشركات المتعددة الجنسيات، بالإضافة إلى التطور التكنولوجي الكبير.

فالفساد ظاهرة لها مخاطر على التنمية المستدامة والشاملة باعتراف من المجتمع الدولي، حيث خرجت العديد من المؤتمرات الدولية سواء الخاصة بالتنمية المستدامة كمؤتمر "جوهانزبورغ" في جنوب إفريقيا سنة 2002، أو المؤتمرات الخاصة بالفساد كمؤتمر "ليما" المنعقد في البيرو سنة 1997 بنتيجة مفادها أن الفساد يعتبر أكبر عائق أمام تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة، فهو يقوض الديمقراطية والحكم الجيد، ويقلص من الحريات السياسية والمدنية ويضعف سيادة القانون، كما يحد من التوزيع العادل للدخل والثروة، ويؤثر سلباً على جودة وتكلفة الخدمات الاجتماعية المقدمة كالتعليم والصحة، إضافة إلى ذلك فهو يؤثر سلباً على النمو الاقتصادي وعلى حجم الاستثمارات المحلية والأجنبية وعلى كفاءة الأسواق المالية والنظام المصرفي والضريبي، وكذلك يؤثر على البيئة من خلال الاستغلال غير العقلاني للموارد الطبيعية خاصة غير المتجددة منها، والقطع غير القانوني للغابات وللمتاجرة بأحشائها، بالإضافة إلى الصيد الجائر لبعض الحيوانات النادرة، وكذا تلويث البحار والمحيطات بالنفط ومختلف المواد السامة التي ترمى فيها ما يؤدي إلى انقراض الأحياء البحرية الحيوانية والنباتية، وبالتالي التأثير سلباً على التوازن البيولوجي والإيكولوجي.

ولقد زاد الاهتمام الدولي بالفساد أكثر في السنوات الأخيرة، حيث أصبح موضوع بحث ونقاش في العديد من الندوات والمؤتمرات الدولية، وأصبح يعطى له أهمية كبيرة على المستوى الدولي من قبل المنظمات الدولية الحكومية كالبنك الدولي، صندوق النقد الدولي والأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية كمنظمة الشفافية الدولية، خاصة بعد الاقرار بتأثيراته السلبية على عملية التنمية واستدامتها، حيث تم وضع العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية لمحاصرته والتقليل منه، وذلك لتجنب نتائجه الكارثية على الاقتصاد، المجتمع وحتى البيئة.

ودعت جل المنظمات الدولية إلى ضرورة تبني الحكم الراشد باعتباره أفضل نموذج للحكم يسمح بالتقليل من نسب الفساد والوقاية منه، وذلك من خلال المبادئ والقواعد التي يقوم عليها من نزاهة، شفافية، مساءلة ومشاركة، والتي تمكن من الاستخدام العقلاني والرشيد لمختلف الموارد الاقتصادية، والطبيعية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة بأبعدها المختلفة الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية والسياسية، وهذا بإشراك كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني.

والجزائر تعتبر من الدول التي لم تكن بموضع أفضل مقارنة بباقي الدول التي تعاني من الفساد، حيث أن الاقتصاد الجزائري وكغيره من الاقتصاديات النامية عان خلال مختلف مراحل تطوره من انتشار واستفحال واسع لمختلف مظاهر وأشكال الفساد في جميع المجالات والقطاعات، وقد برز ذلك بصفة أكثر خلال الإصلاحات التي تبنتها الدولة في فترة الثمانينات، ثم خلال المرحلة الانتقالية من النظام الاشتراكي إلى اقتصاد السوق الحر خلال التسعينات نتيجة عدم تهيئة الظروف الملائمة لهذا التحول، ثم خلال السنوات الأخيرة مع الوفرة المالية التي شهدتها الجزائر نتيجة ارتفاع أسعار البترول وتبنيها لمشاريع تنموية ضخمة حولتها إلى ورشة كبيرة على العديد من الاستثمارات وفي نفس الوقت حولتها إلى دولة للفساد بمختلف أشكاله، حيث بلغ الفساد خلال هذه المرحلة مستويات قياسية، ولم تسلم منه حتى القطاعات الإستراتيجية والحساسة في البلاد، وأصبحت الجزائر تصنف ضمن القائمة السوداء في المؤشرات الدولية لمكافحة الفساد، وأصبح الفساد فيها يعتبر عائقا أما تحقيق أهداف ومساعي التنمية المستدامة والشاملة.

وتعتبر التجربة السنغافورية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه وتطبيق مبادئ وأسس الحكم الرشيد من التجارب المميزة عالميا، حيث تحتل سنويا رتب متقدمة في المؤشرات الدولية للشفافية والنزاهة، يمكن للجزائر الاستفادة منها في تدارك النقائص التي تتميز بها تجربتها وتصحيحها للمضي قدما في تجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة، وكذلك بالنسبة للتجربة الإندونيسية التي تعتبر متواضعة مقارنة بالتجربة السنغافورية ولكنها تشترك مع الجزائر في بعض الخصوصيات خاصة باعتبارها دولة ذات أغلبية مسلمة وذات كثافة سكانية مرتفعة، وغناها بالموارد الطبيعية، حيث أن إندونيسيا ومنذ تبنيها لاستراتيجيتها الخاصة بمكافحة الفساد في سنة 2004 بقيادة الرئيس "يودويونو" أصبحت تحقق تحسنا مستمرا في مختلف المؤشرات الدولية للفساد، ما انعكس إيجابا على تحقيق مؤشرات التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.

❖ إشكالية البحث:

من خلال المنطلق السابق، فإن إشكالية هذا البحث حول التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو تأثير الفساد على التنمية المستدامة في كل من الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا خلال الفترة من 2003-2018؟ وما هي الآليات التي اتخذتها هاته الدول لمكافحة الفساد في إطار الحكم الرشيد؟

ولمعالجة وتحليل هذه الإشكالية وتبسيط الإجابة على التساؤل الرئيسي قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالي:

- ما هي الآثار السلبية للفساد على كل من البعد الاقتصادي، الاجتماعي، البيئي والسياسي للتنمية المستدامة؟
- ما هو دور تبنى قواعد ومبادئ الحكم الرشيد في مكافحة الفساد والوقاية منه؟
- ما هو واقع الفساد في الجزائر؟ وما هي آليات مكافحته؟ وما هي أسباب فشلها؟
- ما هي ملامح التجربة السنغافورية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه؟ وكيف يمكن الاستفادة منها؟

- ما هي الآليات التي اتخذتها إندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه؟

❖ فرضيات الدراسة:

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختبار الفرضيات التالية والتي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات الفرعية المطروحة:

- يؤثر الفساد بشكل سلبي على مختلف أبعاد التنمية المستدامة؛
- يعتبر تبني مبادئ وقواعد الحكم الرشيد أهم وسيلة لمكافحة الفساد والوقاية منه؛
- غياب الإرادة السياسية لمكافحة الفساد في الجزائر تعتبر أهم أسباب فشل وعدم فعالية الآليات القانونية والمؤسسية التي رصدتها لمواجهة هذه الظاهرة والوقاية منها؛
- تعتبر التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد والوقاية منه من التجارب الرائدة في العالم؛
- حققت إندونيسيا نتائج مقبولة في مجال مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة.

❖ أهمية الدراسة:

من المعلوم أن أهمية أي دراسة تتوقف على أهمية الظاهرة التي يتم دراستها، وعلى قيمتها العلمية وما يمكن أن تحققه من حقائق يمكن الاستفادة منها، وما يمكن أن تخرج به من نتائج يمكن الاستناد إليها لاحقاً، وعموماً يمكن اختصار أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية:

- تستمد هذه الدراسة أهميتها من خطورة الموضوع المعالج والمتمثل في الفساد وتأثيراته السلبية على مختلف أبعاد وجوانب التنمية المستدامة، حيث بات هذا الأخير يرهن مصالحي وحقوق الأجيال المستقبلية من الاستفادة من خيرات وثروات شعوبها؛

- التعرف على مختلف المؤشرات التي تصدرها المنظمات الدولية الخاصة بالفساد والحكم الرشيد؛

- أيضاً محاولة إيجاد الحلول المناسبة للتصدي لهذه الظاهرة الخطيرة والوقاية منها وهذا بالاعتماد على مبادئ وقواعد الحكم الرشيد، والذي يعتبر الحل الأمثل لمواجهة هذه الآفة التي أصبحت تستفحل في جل المجتمعات المتقدمة والمتخلفة منها؛

- تبيان جهود ورؤية بعض المنظمات الدولية بخصوص دور وأهمية تبني الحكم الرشيد لمكافحة الفساد والوقاية منه؛

- التعرف على الوضعية الخطيرة التي آل إليها الفساد في الجزائر، وتعطيله لجهود التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة، خاصة الاقتصادية والاجتماعية؛

- محاولة التعرف على بعض التجارب الدولية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، كالتجربة السنغافورية التي تعتبر من التجارب الرائدة على المستوى العالمي، والتي يمكن للجزائر الاستفادة منها في مجال إرساء مبادئ الشفافية، النزاهة، المشاركة واحترام القانون للتقليص من نسبة الفساد والمضي قدماً في تجسيد أهداف ومبادئ

التنمية المستدامة والشاملة، وكذا التجربة الاندونيسية التي تشترك مع الجزائر في بعض الخصائص، خاصة باعتبارها دولة مسلمة وذات كثافة سكانية مرتفعة.

❖ أهداف البحث:

تكمن أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

- تناول الإطار النظري للفساد من خلال تباين أنواعه، مختلف أشكاله ومظاهره، مؤشرات قياسه؛
- محاولة إبراز مختلف الآثار الخطيرة والسلبية للفساد على التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية؛
- توضيح دور وأهمية تبني مبادئ وقواعد الحكم الرشيد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة؛
- الوقوف على واقع الفساد في الجزائر من خلال بعض المؤشرات الدولية للفساد ومن خلال أشهر قضايا الفساد التي عرفتتها الجزائر خلال السنوات الأخيرة، بالإضافة إلى عرض أهم الآليات التي اتخذتها الجزائر لمكافحة هذه الظاهرة والوقاية منها في إطار الحكم الرشيد؛
- عرض تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد ومحاولة استخلاص بعض الدروس منها للاستفادة منها في الجزائر.

❖ دوافع اختيار الموضوع:

- لقد جاء اختيار هذا الموضوع انطلاقاً من عدة اعتبارات منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي نذكر منها ما يلي:
- تسليط الضوء على ظاهرة الفساد التي أصبحت تستشري وتستفحل بشكل كبير في الجزائر، وتؤثر سلباً على التنمية المستدامة؛
 - الحاجة إلى تبني إستراتيجية شاملة ومتكاملة لمكافحة الفساد تقوم على مبادئ وقواعد الحكم الرشيد؛
 - عرض تجرّبي سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر؛
 - ميل ورغبة الباحثة في دراسة هذا الموضوع لصلته الكبيرة بمجال التخصص في الدراسات العليا؛
 - السعي إلى إضافة لبنة جديدة إلى مجموع البحوث المتعلقة بالموضوع، حيث نأمل أن يكون هذا البحث لغيرنا من الدارسين منطلقاً لإجراء مزيداً من البحوث والتوسع في النقاط التي لم يتم التطرق إليها في هذا البحث أو التي كانت جانبية لم يتم التركيز عليها.

❖ منهج الدراسة:

من أجل الإحاطة بالموضوع محل الدراسة انطلاقاً من التعرف على مختلف جوانبه وصولاً إلى الإجابة عن التساؤل المطروح في الإشكالية تطلب منا استعمال **المنهج الوصفي** الذي يقوم على جمع البيانات والمعلومات والحقائق عن المشكلة محل الدراسة، وتحديد مختلف المفاهيم النظرية، و**المنهج التحليلي** عند رصد أداء الدول محل الدراسة في مختلف المؤشرات الدولية التي تقيس الفساد والحكم الراشد، ومحاولة تحليل وتفسير أداء كل دولة والوقوف على دلالتها، و**المنهج التاريخي** من أجل عرض مختلف التطورات التي عرفتھا الدول الثلاث محل الدراسة في المؤشرات الدولية خلال الفترة من 2003-2018، و**منهج دراسة حالة** في الجزء التطبيقي وذلك من خلال اختيار دراسة حالة كل من الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا لتبيان واقع الفساد في كل منها، والآليات المتخذة من طرف كل دولة من هذه الدول لمكافحة هذه الظاهرة والوقاية منها في إطار الحكم الراشد.

وسيتم تكوين الإطار النظري للبحث بتجميع المادة العلمية المتعلقة به من كتب، دوريات، ملتقيات، وأبحاث ومقالات منشورة بمختلف اللغات، وكذا تقارير المنظمات الدولية، وبعض القوانين والمراسيم التنفيذية، بالإضافة لبعض المواقع الإلكترونية الرسمية في الدول محل الدراسة وكذا الخاصة بالمنظمات الدولية.

❖ حدود الدراسة:

– **الحدود الموضوعية:** تمحورت حول الوقوف على الآثار السلبية للفساد على مختلف أبعاد التنمية المستدامة، ثم تبيان أهمية ودور الحكم الراشد في مكافحته والتصدي له، بالإضافة إلى التطرق لواقع الفساد في كل من الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا، وتبيان مختلف الآليات التي اتخذتها هذه الدول الثلاثة لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة والوقاية منها؛

– **الحدود المكانية:** تمحورت حول محاولة إسقاط الإطار النظري للبحث على كل الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا؛

– **الحدود الزمنية:** حددت الفترة الزمنية للدراسة من 2003-2018.

❖ الدراسات السابقة:

بعد البحث الجاد والمعمق اخترنا الدراسات الآتية:

● الدراسات باللغة العربية:

– **الدراسة الأولى:** دراسة محمد بن عزوز (2016) بعنوان "الفساد الإداري والاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته -حالة الجزائر"، مقال منشور في المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، العدد 07، جامعة الجزائر3، تناول الباحث من خلال هذه الدراسة التأصيل النظري لظاهرة الفساد، وآثارها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بالإضافة إلى دور المؤسسات الدولية في محاربة هذه الظاهرة، ومؤشرات قياسها، وواقع الفساد في

الجزائر وآليات مكافحته، وخلصت الدراسة إلى أنه وبغياب الرشادة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، يتعاضم منسوب الفساد وتوسع مظاهره، وتتشابك حلقاته ما يهدد مسيرة التنمية ومستقبل المجتمعات، ما يستدعي اعتماد الشفافية، المساءلة، حرية التعبير، تنظيم المؤسسات القانونية، وتفعيل دور المجتمع المدني في تسيير الشأن العام من الحد من هذه الظاهرة الخطيرة والوقاية منها.

- **الدراسة الثانية:** عبد القادر شارف (2016) بعنوان "واقع النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد"، مقال منشور في مجلة دراسات (مجلة دولية علمية محكمة)، العدد 26 أ، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2016، تناول الباحث في هذه الدراسة النجاح الباهر الذي حققته سنغافورة في الحد من ظاهرة الفساد التي كانت منتشرة بشكل كبير في البلاد، وأرجع ذلك النجاح لتوفر الإرادة السياسية القوية لحكومة حزب العمال الشعبي بقيادة لي كوان يو، والذي عمل على وضع إستراتيجية شاملة لمكافحة الفساد تحتوي على برامج ومخططات تعتمد على الشفافية والحوكمة، حيث عمل على إنشاء مكتب التحقيقات في ممارسة الفساد الذي لعب دورا مهما في كبح جماح الفساد نتيجة للاستقلالية الكبيرة التي يتمتع بها والصلاحيات الواسعة التي منحت له، وكذا نظام للتقاضي يتميز بالحيادية والصرامة والمهنية، بالإضافة إلى السهر على التطبيق العادل للقانون دون تحيز أو تمييز، ما مكن سنغافورة من احتلال مركزا رياديا على سلم الشفافية الدولية، وجعل من الوقوف على تجربتها في هذا المجال أمرا بالغا الأهمية خاصة بالنسبة للجزائر التي عانت ومازالت تعاني من الاستفحال الواسع لهذه الظاهرة الخطيرة، حيث يمكنها الاستفادة من هذه التجربة.

- **الدراسة الثالثة:** دراسة فرج شعبان (2015) بعنوان "مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته إشارة للتجربة الجزائرية"، دراسة ضمن ملتقى الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري، المنعقد في اسطنبول، تركيا، 7-10 يونيو 2015، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، تطرق الباحث خلال هذه الدراسة إلى الإطار المفاهيمي لكل من الحكم الراشد والفساد، بالإضافة إلى الآثار السلبية للفساد على عملية التنمية، وكذا دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد، كما تناول حالة الجزائر بالتركيز على أداء الجزائر في مؤشر مدركات الفساد والجهود التي تبذلها للحد من هذه الظاهرة الخطيرة، وخلصت الدراسة إلى أن الحكم الراشد يعتبر ضرورة ملحة من أجل مكافحة الفساد وإقامة بيئة سليمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وذلك بفضل المبادئ والأسس التي يقوم عليها من شفافية، مساءلة، مشاركة وحكم القانون.

- **الدراسة الرابعة:** دراسة علي حبيش (2014/2013) بعنوان "آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر3، تناول الباحث في هذه الدراسة واقع الفساد المالي في الجزائر، ونتائجه السلبية على الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر، كما تطرق للجهود التي تبذلها الجزائر في سبيل مكافحته محليا من خلال التشريعات

القانونية والهيئات الرقابية، ودوليا من خلال عقد مجموعة من الاتفاقيات الدولية ثنائية وجماعية وتبادل المعلومات من أجل الحد من مختلف الآثار السلبية للفساد المالي، وخلصت هذه الدراسة إلى أن الفساد ظاهرة متعددة الأبعاد والجوانب تستشري بشكل كبير في الجزائر لدرجة أنها أصبحت تهدد كيان المؤسسات التي تنتشر فيها، وتؤثر سلبا على البرامج التنموية للدولة، وهو يتعدى من عدة مصادر وأنشطة مخالفة للقانون كالاقتصاد الموازي وما يرتبط به من تهرب ضريبي، تجارة المخدرات، وغسيل الأموال،...إلخ.

- الدراسة الخامسة: دراسة حاحة عبد العالي (2013/2012) بعنوان "الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون عام، جامعة محمد خيضر بسكرة، قامت هذه الدراسة بتشخيص ظاهرة الفساد الإداري وتبيان أسبابها ومختلف آثارها، كما تناولت الإستراتيجية التي تبناها المشرع الجزائري لمواجهة هذه الدراسة التي استفحلت بشكل كبير في البلاد، حيث قسمها إلى إستراتيجية جزائية تناول فيها السياسة الجنائية التي اتبعها المشرع الجزائري في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا قانون الإجراءات الجزائية وباقي القوانين الأخرى ذات الصلة، واستراتيجية إدارية تناول فيها دور الآليات الإدارية في الحد من الفساد، بالإضافة للدور الفاعل لأجهزة الرقابة المتخصصة في مكافحة هذه الظاهرة، وخلصت الدراسة إلى ضرورة تفعيل القوانين ومراجعة تلك التي تعاني من قصور، والتنسيق بينها لتجنب التكرار والتعارض، بالإضافة إلى تفعيل أجهزة الرقابة بإعطائها الصلاحيات الواسعة والاستقلالية الكافية.

- الدراسة السادسة: دراسة شعبان فرج (2012/2011) بعنوان "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر3، خلصت هذه الدراسة إلى أن إرساء مبادئ الحكم الراشد أصبح مطلباً حقيقياً لحكومات الدول خاصة النامية منها، لما يوفره من فرصة مثمرة لتحقيق مكاسب جمّة على مستوى النمو الاقتصادي المستقر، كونه يساعد على الاستخدام الفعال للموارد المالية، عن طريق مجابهة الفساد بكل أشكاله وأنواعه، وتعزيز قيم الشفافية والمساءلة والرقابة في إدارة الأموال العامة، وإتاحة الفرصة للأطراف الفاعلة في المجتمع للمساهمة الجادة في تحقيق الرشادة وحسن تدبير المال العام بما يساعد على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

● الدراسات باللغة الإنجليزية:

-GAN Business Anti-Corruption, Algeria Corruption Report, March 2016

تضمن هذا التقرير واقع الفساد في الجزائر، من خلال تناوله للفساد في العديد من المجالات كالنظام القضائي، الشرطة، الخدمات العامة، إدارة الأراضي، إدارة الضرائب، إدارة الجمارك، المشتريات العامة، الموارد الطبيعية، التشريع والمجتمع المدني، حيث اعتبر هذا التقرير أن الفساد مازال يعتبر عقبة كبيرة أمام الشركات التي تنوي الاستثمار في الجزائر، نتيجة لانتشار ثقافة المحسوبية واستخدام الوساطات بشكل كبير من أجل انجاز معظم

الأعمال، كذلك يعتبر استخدام الرشوة أمرا شائعا من أجل التغلب على العقبات البيروقراطية الكثيرة المتواجدة على مستوى الإدارات الجزائرية، كما أشار أيضا لتورط العديد من المسؤولين الحكوميين في قضايا الفساد دون تعرضهم للعقاب، حيث أنه وبالرغم من وجود العديد من التشريعات الخاصة بمكافحة الفساد غير أنها لا تطبق على أرض الواقع، وإذا طبقت فإنها لا تطبق بشكل عادل.

- GAN Business Anti-Corruption, **Singapore Corruption Report**, April 2016

أشار هذا التقرير إلى مستويات الفساد المنخفضة جدا في سنغافورة في مختلف المجالات خاصة في النظام القضائي، في صفوف الشرطة، في تقديم الخدمات العام، في إدارة كل من الأراضي والضرائب والجمارك، وفي مجال المشتريات العامة، حيث اعتبر دولة سنغافورة من أنظف الدول على المستوى العالمي في هذه المجالات، كما تطرق أيضا إلى التشريعات التي سنتها سنغافورة لمواجهة الفساد وعلى رأسها قانون مكافحة الفساد المعروف اختصارا ب PCA وقانون العقوبات، وإلى دور المجتمع المدني في مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة.

- GAN Business Anti-Corruption , **Indonesia Corruption Report**, June 2017

تناول هذا التقرير واقع الفساد في إندونيسيا من خلال تطرقه للفساد المستشري في كل من النظام القضائي، جهاز الشرطة، الخدمات العامة، إدارة الأراضي، إدارة الضرائب، إدارة الجمارك، المشتريات العامة، حيث اعتبر أنه بالرغم من الجهود التي تبذلها إندونيسيا لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة ومحكمة العديد من كبار المسؤولين المتورطين فيها، إلا أن بيئة الأعمال في هذا البلد مازالت تعاني من انتشار الفساد بمختلف أنواعه، حيث يعتبر هذا الأخير مشكلة حقيقية تعيق أعمال الشركات، كما أن الرشوة الواسعة النطاق في تقديم الخدمات العامة في إندونيسيا سببا لقلق المواطنين والعديد من المستثمرين المحليين والأجانب.

بعد ذكر الدراسات السابقة التي تناولت جوانب الفساد المختلفة، سنعمل من خلال هذه الدراسة على إضافة شيء جديد يميزها عن غيرها من الدراسات السابقة يتعلق بالتأثيرات السلبية للفساد على مختلف أبعاد التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد مع إسقاط ذلك على كل من الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا خلال الفترة من 2003-2018.

❖ هيكل البحث:

من أجل الإحاطة بكل جوانب هذه الدراسة، ارتأينا تقسيمها إلى ستة فصول، أربعة فصول نظرية، وفصلين تطبيقيين، بالإضافة إلى كل من المقدمة والخاتمة. حيث سنتطرق في الفصل الأول للإطار النظري للفساد من خلال ماهيته، أنواعه، أسبابه، مظاهره ومؤشرات قياسه، أما الفصل الثاني فسنتناول فيه تأثير الفساد على مختلف أبعاد التنمية المستدامة من

خلال تأثيره على كل من البعد الاقتصادي، الاجتماعي، البيئي والسياسي، وبالنسبة للفصل الثالث الذي يحمل عنوان دور مبادئ وقواعد الحكم الرشيد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة فستعرض فيه لكل من الإطار النظري للحكم الرشيد، مؤشرات قياسه، المبادئ والقواعد التي يقوم عليها، بالإضافة إلى دوره في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة، أما الفصل الرابع فسنستعرض فيه آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الرشيد من خلال دور كل من الحكومة، القطاع الخاص والمجتمع المدني في مكافحته، بالإضافة إلى مجالات التعاون الدولي في هذا المجال، ورؤية بعض المنظمات الدولية بخصوص دور الحكم الرشيد في مكافحة الفساد، وبالنسبة للفصل الخامس فسنخصصه لدراسة واقع الفساد في الجزائر، وتبيان آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد وذلك من خلال التعرف لأسباب انتشار الفساد في الجزائر، بعض مظاهر وصور الفساد في الجزائر، أشهر قضايا الفساد في الجزائر، موقع الجزائر في بعض المؤشرات الدولية للفساد، بالإضافة إلى آثار الفساد على التنمية المستدامة في الجزائر، والآليات التي اتخذتها الجزائر لمكافحته في إطار الحكم الرشيد، أما الفصل السادس والأخير والذي يحمل عنوان تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه فسنتناول فيه واقع الفساد في كل من سنغافورة وإندونيسيا، موقع كل من سنغافورة وإندونيسيا في بعض المؤشرات الدولية للفساد، وكذا الإنعكاسات الإيجابية لانخفاض الفساد وإرساء الحكم الرشيد على استدامة التنمية في كل من الدولتين، بالإضافة إلى الآليات التي خصصتها كل دولة لمكافحة الفساد في ظل الحكم الرشيد، وأخيرا بعض الدروس المستفادة من هاتين التجربتين في مجال مكافحة الفساد.

الفصل الأول:

الإطار النظري

للفساد

تمهيد:

يعد الفساد ظاهرة قديمة وجدت مع وجود المجتمعات الإنسانية والأنظمة السياسية التي تحكمها، وهي لا تقتصر على شعب معين أو دولة أو ثقافة معينة، لكنها تختلف في حجمها ودرجة تغلغلها من مجتمع لآخر تبعاً لخصائص البنية الاجتماعية، الاقتصادية السياسية والثقافية لكل بلد ومستوى تطوره، ومدى فعالية الحوكمة السياسية والاقتصادية ودرجة نضج وفعالية مؤسسات الرقابة والنظام القضائي.

وهو يشمل أبعاداً مختلفة سياسية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، إدارية وقانونية، ويتميز بتعدد صورته وأشكاله وتشعبها، كما أنه يتطور ويزداد بشكل مستمر مع تطور المستجدات التكنولوجية والعلمية، حيث أنه يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها، فقد يمارس بشكل فردي أو جماعي بهدف تحقيق مصلحة شخصية (مادية أو معنوية)، أو لصالح الأقرباء والمعارف، أو لصالح جهات معينة مقابل عوائد متفق عليها.

ومن هنا سنتناول في هذا الفصل الذي يحمل عنوان "الإطار النظري للفساد" المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الفساد؛

المبحث الثاني: أنواع الفساد؛

المبحث الثالث: أسباب الفساد؛

المبحث الرابع: مظاهر الفساد؛

المبحث الخامس: مؤشرات قياس الفساد.

المبحث الأول: ماهية الفساد

إن الفساد ظاهرة مرضية خطيرة يصعب اختزالها في عامل واحد أو مجموعة من العوامل فقط، فهي تشمل جوانب متعددة اقتصادية، اجتماعية، سياسية، وثقافية، وهي آخذة في التفاقم والانتشار بشكل كبير وموسع، حيث أصبح الفساد يستشري في معظم الدول المتقدمة والمتخلفة منها، وإن اختلفت طرق وأساليب ممارسته، ودرجة تغلغله واستفحاله، بالإضافة إلى أنه ليس حكراً على القطاع العام فقط، فهو ينتشر حتى في القطاع الخاص.

1.1. الفساد لغة:

- يقول ابن منظور في "لسان العرب" في باب فسد: الفساد هو نقيض الصلاح، وتفاسد القوم معناه تدابروا وقطعوا الأرحام. والمفسدة: خلاف المصلحة¹.

- وأورد صاحب "التاج" الآتي: فسد ضد صلح، فسد الشيء: بطل واضمحل، والفساد أيضا أخذ المال ظلماً بغير حق².

- والفساد في اللغة من فسد فهو فاسد والمفسدة خلاف المصلحة، وهو مأخوذ من الفعل يفسد إذا ذهب صلاح الشيء، وخروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان الخروج قليلاً أو كثيراً، يقال فسد الشيء بمعنى أنه لم يعد صالحاً، وفسدت الأمور اضطربت، وفسد العقد بطل³.

- وكذلك الفساد هو التلف أو إلحاق الضرر بالغير، وهو تدهور الفضيلة ومبادئ الأخلاق.

- وكلمة الفساد بالغة العربية تعني التحول عن الحالة الصحية أو الصحيحة أو السليمة، فالفساد من فسد والمفسدة خلاف المصلحة، والاعتدال⁴.

- وفي اللغة الإنجليزية كلمة الفساد *corruption*، مشتقة من الفعل اللاتيني *rumper* بمعنى الكسر، أي أن شيئاً تم كسره، وهذا الشيء قد يكون أخلاقياً أو اجتماعياً أو قاعدة إدارية⁵.

ما تجدر الإشارة له أن معظم التعريفات اللغوية للفساد استخدمت الألفاظ التالية:⁶

- استخدام عبارة الفساد ضد الصلح في غالبية المعاني اللفظية؛

- اعتبار أن الفساد هو أخذ المال ظلماً (أقرب إلى لفظ السرقة)؛

- اعتبار الفساد هو قطع لصلة الرحم من الناحية الاجتماعية؛

- استخدام أيضاً للدلالة على التلف والعطب والعفونة؛

¹ جمال الدين بن منظور، لسان العرب، المجلد الثالث، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003، ص، ص 412، 413.

² صالح بن راشد بن علي المعمرى، إستراتيجية مكافحة الفساد الإداري في القطاع العام، ط1، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، لبنان، 2013، ص 40.

³ أحمد محمود نهار أبو سويلم، مكافحة الفساد، ط1، دار الفكر، عمان، الأردن، 2010، ص 13.

⁴ محي الدين شعبان توك، الحومة الرشيدة ومكافحة الفساد منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 96.

⁵ Hassan Skarni, *al mugnai al kabir*, dictionary of contemporary, english arabic, libertine de libyan, 1995, p 73.

- اعتبرت الرشوة من الألفاظ الدالة على ارتكاب الفساد.

2.1. الفساد شرعا:

بالرجوع إلى القرآن الكريم لكشف ما ورد فيه عن الفساد في صورته العامة المجملة يلاحظ أن كلمة (فسد) واشتقاقاتها وردت خمسين (50) مرة، منها ما هو معرف ومنها ما هو نكرة، وما هو صفة، وما هو فعل، إلى غير ذلك.

ويمكن التوقف على سبيل المثال لا الحصر عند هذه الكلمات: فساد، الفساد، المفسدون، يفسد.

- تكررت كلمة "فساد" خمس مرات؛

- وتكررت كلمة "الفساد" -معرفة- ست مرات؛

- وتكررت كلمة "المفسدون" أربع عشرة مرة، و"مفسدون" ست مرات؛

- وتكررت كلمة "يفسد" و"يفسدون" أربع عشرة مرة.

وكل ذلك جاء في مواضع النهي والزجر والتنفير والذم والتقييح والتهديد إلى غير ذلك، مما يستدعي إبعاد الخلق عن موارد الهلاك ونتائج العقوبة، سواء أكانت دينوية، أم أخروية، وليس في تلك المواضع ما يدل على حسن الصنيع، أو يستحق الاقرار عليه¹.

فالفساد من المنظور الإسلامي أوسع بكثير من المعنى الاصطلاحي الحديث للكلمة، ويشمل كل فساد أو تخريب في الأرض وفي المجتمع، وهو عكس التقوى والعمل الصالح المتجدر في منظومة القيم الإسلامية². والفساد في الشريعة الإسلامية يستمد معانيه من آيات القرآن الكريم التي تناولته، فكلها كانت تنهى وتحذر منه وبعضها حدد صراحة الجزاء الذي يترتب على المفسدين، والذي تراوح بين القتل وقطع الأيدي والأرجل إلى النفي من الأوطان تبعا لاختلاف الظروف المكانية والزمانية وتباين الآثار والنتائج على الفعل الفاسد³.

3.1. الفساد اصطلاحا:

رغم أن الفساد كان ولا يزال جزءا من الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية في العديد من دول العالم مند وقت طويل، إلا أنه لم يتم الاتفاق على تعريف دقيق وموحد وشامل لهذه الظاهرة سواء من قبل المنظمات الدولية التي قامت بتعريفه، أو من قبل الباحثين والأكاديميين المهتمين بهذا المجال، ويمكن ارجاع هذا الأمر إلى مايلي⁴:

- عدم وجود منهج موحد لدراسة هذه الظاهرة وبحثها، فمعظم الأشخاص والجهات المهتمة بدراستها ينتمون إلى حقول معرفية مختلفة، لذا فإن كل جهة منها تبحث القضية من خلال المنهج الخاص بها؛

¹ . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 41.

² محي الدين شعبان توق، مرجع سبق ذكره، ص 96.

³ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي وإستراتيجيات مواجهته، ط1، مؤسسة الإمامة الصحفية، الرياض، 2009، ص 14.

⁴ . عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري ماهيته - أسبابه - مظاهره، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2015، ص 15.

- اختلاف المرجعية القانونية أو التشريعية أو الثقافية التي تعتمد لوضع معايير لتمييز الفعل الفاسد عن غيره، فأى تعريف للفساد لابد أن يبرز معايير محددة تقاس على ضوئها أفعال الناس وتقييم، ففي الوقت الذي تعتمد بعض التعريفات معيار مناقضة المصلحة العامة مثلا نجد تعريفا آخر يعتمد معيار الرأي العام، وهكذا؛
- تعدد الأشكال والصور التي يتخذها الفساد في المجتمعات المختلفة، وظهور صور جديدة منه باستمرار؛
- تعدد مجالات النشاط الإنساني التي يمكن أن يستشري فيها الفساد وتشابكها، فهناك الفساد الإداري، والفساد المالي، الفساد الاقتصادي، والفساد السياسي؛
- اختلاف مفهومه بين بيئة ثقافية وأخرى، فما يراه شعب من الشعوب فسادا، قد يراه آخر على عكس ذلك؛
- اختلاف مفهومه ومضمونه بين ما يراه الباحثون المتخصصون وبين ما يراه عامة الناس، فلا يتحتم أن تتماشى التعريفات دائما مع مشاعر الجماهير.

وفيما يلي سنحاول إيراد عدد معتبر من التعريفات الخاصة بالفساد، وذلك للأسباب التالية:

- إظهار الاهتمام المتزايد بدراسة هذه الظاهرة من قبل المنظمات الدولية والباحثين؛
- إبراز ما تمثله هذه الظاهرة من خطورة على المستويات الفردية والمجتمعية وحتى الأومية؛
- إبراز التعريفات المتعددة للفساد، والتي تعد كثيرة ومتنوعة بتنوع مجالات الباحثين.

أ. تعريف بعض المنظمات الدولية للفساد:

- **منظمة الشفافية الدولية:** عرفت هذه المنظمة الفساد في بداية عهدها بأنه: "سوء استخدام السلطة الممنوحة من أجل تحقيق منفعة خاصة"¹. بيد أن هذا التعريف لم يكن شاملا أو جامعاً. لذا فقد عادت المنظمة في وقت متأخر، وتحت تأثير اجتهادات عدد من الباحثين - مثل سوزان روز أكرمان لتعرفه بأنه: "السلوك الذي يمارسه المسؤولون في القطاع العام أو الحكومي. سواء كانوا سياسيين أو موظفين مدنيين بهدف إثراء أنفسهم أو أقربائهم بصورة غير قانونية ومن خلال إساءة استخدام السلطة الممنوحة لهم"².
- **صندوق النقد الدولي:** يعرف الفساد على أنه: "الأيدي الطويلة المتعمدة، التي تهدف للاستفادة من هذا السلوك لشخص واحد، أو لمجموعة ذات علاقة بالآخرين"³.
- **البنك الدولي:** يعرفه على أنه: "إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة لتقديم رشواى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية. كما يمكن أن يحصل الفساد عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة"⁴.

¹ . عبد الناصر حسبو السيد حسبو، التدابير الاقتصادية للفساد المالي والاقتصادي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2011، ص 35.

² . عبد الخالق فاروق، اقتصاديات الفساد في مصر، ط 1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، 2011، ص 27.

³ . صالح بن راشد علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 46.

⁴ . سمير التيزر، الفقر والفساد في العالم العربي، ط 1، دار الساقى، بيروت، لبنان، 2009، ص 15.

- برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الفساد **Global Program Against corruption**: هو "إساءة استخدام السلطة العامة لأغراض شخصية"¹.

ب. تعريفات أخرى للفساد:

هناك الكثير من التعريفات للباحثين والأكاديميين والمهتمين بدراسة هذه الظاهرة، نسرد بعضها فيما يلي:

- تعريف روبرت كليتغارد (Robert Klitgaard): "الفساد هو سوء استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص عبر التعاملات غير الرسمية، دليل الأعمال الفاسدة يتضمن الرشوة والابتزاز، محاباة الأقارب والاحتياز، وضع اليد على المال العام/ دفع الرشاوي إلى المسؤولين الحكوميين لقاء تسريع معاملات تقع ضمن سلطتهم القضائية والاختلاس، ورغم ميل الناس إلى اعتبار الفساد مسؤولية حكومية إلا أننا نجد حتى في القطاع الخاص، الذي نجده يمارس أشكال الفساد بشكل يتجاوز الفساد الحكومي"².

- يعرف أيضا على أنه: "كل تصرف وظيفي مخالف، يقوم به الموظف، يؤدي به إلى استحقاق عقوبة عليه"³.

ففي هذا التعريف يدخل كل ما من شأنه مخالفة نظام الوظيفة ومسئولياتها وأخلاقياتها وهيبته وسمعتها، سواء كانت تلك المخالفة عمدا أم إهمالا، سرا أم علانية، في العمل أم خارجه، وسواء كانت العقوبة إدارية أم جزائية أم أخروية، وسواء نفذت عليه العقوبة أم لم تنفذ، لسبب أو لآخر، وهو مستحق لنيلها.

- كما يعرف كذلك على أنه: "سوء استغلال السلطة الناجم عن نقص المساءلة"⁴.

حسب هذا التعريف يرتبط الفساد بسوء استغلال السلطة خاصة في غياب المساءلة الحقيقية، فغالبا ما يعبر عن هذا التعريف بالمعادلة التالية: الفساد = السلطة - المساءلة. بمعنى أن الفساد يزيد مع زيادة حجم السلطة الممنوحة وضعف الرقابة والمساءلة عليها.

- يعرف أيضا بأنه: "سلوك مخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة الشخصية مثل العائلة أو القرابة أو الصداقة، والاستفادة المادية أو استغلال المركز، ومخالفة التعليمات لغرض ممارسة النفوذ والتأثير الشخصي، ويدفع هذا السلوك إلى استعمال الرشوة أو المكافأة لمنع عدالة أو موضوعية شخص معين في مركز محترم، وكذلك يشتمل على سوء استخدام المال العام مثل التوزيع غير القانوني للموارد العامة من أجل الاستفادة الخاصة"⁵.

- كما هناك من يعرفه على أنه: "سوء استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق أهداف شخصية"⁶.

الملاحظ أن هذا التعريف يركز على تحقيق المنفعة الشخصية سواء كانت بشكل عائد مادي أو معنوي من خلال انتهاك القواعد والقوانين الرسمية، والفساد هنا مقترنا بسوء استخدام السلطة العامة عن طريق قبول رشاوي بقصد التحايل على السياسات العامة والقوانين أو سرقة موارد وأملاك للدولة أو تبديدها... إلخ.

¹. UNODCCP, **Global Programme Against corruption: Anti corruption**, Tool Kit, 2002, p 03.

² Robert Klitgaard, **International cooperation against corruption**, Finance & Development, World Bank publication, March 1998, p 4.

³. صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 55.

⁴. محي الدين شعبان توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 98.

⁵. عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سبق ذكره، ص 17.

⁶. أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 15.

- أيضا يعرف الفساد بأنه: "استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصي، أو من أجل تحقيق مكانة اجتماعية، أو تحقيق منفعة طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي"¹.

حسب هذا التعريف الفساد يتضمن سوء استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مزايا شخصية، وكذلك انحراف عن المعايير الأخلاقية في التعامل، ومن ثم يعد هذا السلوك غير مشروع من ناحية وغير قانوني من ناحية أخرى.

- ويمكن التمييز بين حالتين من الفساد، الأولى عندما يتم تنفيذ وتقديم الخدمة المشروعة، أي عندما يقوم الموظف بقبض الرشوة بهدف القيام بمهامه العادية المكلف بأدائها، أما الحالة الأخرى فتتمثل في قيام الموظف بتأمين خدمات يمنحها القانون كإفشاء معلومات سرية أو إعطاء تراخيص غير مبررة².

بعد هذا الاستطراد للتعريفات الخاصة بالفساد، يمكن القول بأن هناك العديد من المضامين التي ينبغي أن يتضمنها أي تعريف لمفهوم الفساد، ومن هذه المضامين ما يلي:³

- إن الفساد موجود في القطاع العام والخاص، والغاية منه غالبا ما تكون لتحقيق المصالح الشخصية، على حساب المصلحة العامة؛

- إن الفساد لا ينحصر بأشخاص، أو أفراد، بل من الممكن أن يكون على مستوى جماعات، مصالح، أو حتى على مستوى دولي؛

- إن ظاهرة الفساد موجودة في كل دول العالم، وإن اختلفت درجة انتشاره في مؤسسات الدولة، وقطاعاتها الاقتصادية، والاجتماعية المختلفة؛

- إن ظاهرة الفساد تتزايد بشكل مستمر ومتطور، على الرغم من تزايد الوعي البشري باتجاه هذه الظاهرة والجهود المبذولة للحد منها؛

- على الرغم من عمومية انتشار الفساد وعالميته، إلا أن الخصوصية لكل بلد تحتم أيضا ضرورة البحث عن وسائل مناسبة لمواجهته، تتناسب مع إمكانيات كل بلد؛

- يجب أن تراعي الحلول والعلاجات المبتكرة والمطبقة في مجال مكافحة الفساد النظرة المجتمعية للفساد، فبعض المظاهر التي تعد فساد في مجتمع ما، قد لا تعتبر كذلك في مجتمع آخر، لاعتبارات قد تكون دينية أو ثقافية.

انطلاقا مما سبق يمكن تعريف الفساد كما يلي: "هو كل فعل يسعى إلى تحقيق منفعة شخصية سواء كانت مادية أو معنوية، لصالح الفرد المعني أو لصالح أقربائه ومعارفه، وقد يقترفه شخص أو مجموعة من الأشخاص، سواء في القطاع العام أو الخاص، حيث يكون هذا الفعل مخالفا للقوانين والأعراف والقيم السائدة، ويترتب عليه انتهاك للمصلحة العامة، وتبديد وسوء استغلال المال العام".

¹ . السيد علي شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، المكتبة المصرية العصرية، الاسكندرية، مصر، 1999، ص، ص 43، 44.

² . Daniel Kaufmann, **corruption: The facts**, Foreign Policy, Summer 1997, P-P 114- 119.

³ . كايد كريم الركيبات، الفساد الإداري والمالي مفهومه، آثاره، طرق قياسه، وجهود مكافحته، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص، ص 25، 26.

4.1. خصائص الفساد:

- للمزيد من التعرف على ماهية ومفهوم الفساد، لابد من التعرض للخصائص التي يتصف بها الفساد، والتي يمكن إدراجها فيما يلي:¹
- تتسم أعمال وأفعال الفساد بالسرية التامة في الدول التي تمارس رقابة، وفيها قوانين مشددة ضدها، ولكن لا تتطلب السرية في الحالات التالية:
 - إذا أصبحت سيطرة أجهزة الدولة على أراضيها ضعيفة؛
 - إذا كانت الجماعات الفاسدة أقوى من النظام السياسي الحاكم؛
 - إذا كانت السلطة الحاكمة هي التي تمارس الأفعال الفاسدة.
 - تعدد الأشخاص الذين يمارسون هذا الفعل على شكل مجموعات أو فرق، حيث يشترك أكثر من طرف يجمعهم تبادل المنافع والأرباح المشتركة؛
 - يمارس من خلال التحايل والقفز من فوق القوانين والأنظمة، والخداع والتمويه والتزوير، وإنشاء أوراق ومستندات، وأختام وهمية غير حقيقية؛
 - يمارس بأساليب متعددة ومتنوعة ومتشعبة، وتتطور بسرعة مع المستجدات التكنولوجية العلمية؛
 - تقديم المصلحة الخاصة على المصلحة العامة من خلال استغلال السلطة المخولة للموظف، مما يؤدي إلى انتهاك وخرق الواجبات والمسئوليات المناطة ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات؛
 - يتفاعل الفساد مع الظروف والمتغيرات المحيطة به ليجعلها مناخا وبيئة مشجعة له؛
 - أخطر ممارسات الفساد تلك التي تتم عبر وكلاء أو وسطاء والذين يتمثل دورهم في التوفيق بين أطراف الفساد دون معرفة كل منهم للآخر، فهذه الأطراف غالبا ما تتميز بالحنكة والخبرة ما يجعلهم خارج دائرة الاهتمام والإفلات من يد العدالة.

¹ . للمزيد ارجع لكل من: - صالح دواس الخوالدة، مواثمة الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد مع التشريعات الأردنية وآلية تطوير وتفعيل القطاع الإداري دراسة بين النظرية والتطبيق، أطروحة دكتوراه في القانون العام (غير منشورة)، جامعة القاهرة، مصر، 2011، ص، ص 43، 44.

- فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2010، ص 62.

المبحث الثاني: أنواع الفساد

إن الفساد ظاهرة ذات أبعاد مختلفة سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية، إدارية وقانونية، وهو يتميز بتعدد صورته وأشكاله وتطورها بشكل مستمر، وكذلك كثرة متغيراته وعدم وضوح مؤشراتته بدقة، الأمر الذي جعل من عملية تصنيف أنماطه وصوره عملية صعبة من الناحية المنهجية والعلمية.

إلا أنه بالرغم من ذلك قامت العديد من الدراسات الميدانية في العديد من الدول المتقدمة والمتخلفة بوضع معايير أساسية لتصنيف أنواع وصور الفساد نذكر منها ما يلي:

1.1. الميعار الأول: حسب المجال الذي ينتمي إليه:

يصنف الفساد حسب المجال إلى ما يلي:

1.1.1. الفساد السياسي: هو ذلك الفساد الذي يمارس من قبل من هم على قمة الهرم السياسي أو قمة السلطة التنفيذية أي القيادات السياسية ومتخذو القرارات السياسية، بدءا من رئيس الدولة أو الحاكم مرورا بالوزراء وكبار المسؤولين في الدولة، وهذه القيادات السياسية غالبا ما تتمتع بسلطات واسعة ليس فقط على مستوى تطبيق القوانين واللوائح نيابة عن الشعب، بل أيضا حتى على مستوى صياغتها.

ويعتبر الفساد السياسي من أكثر أنواع الفساد دراسة من طرف الباحثين نظرا لحساسية مناصب الأشخاص الذين يقومون به، ولأن وجوده يسمح بتفشي المظاهر الأخرى للفساد، فهو مرادف للقوة التعسفية، والسياسي الفاسد يقوم بممارسة القوة والسلطة الممنوحة له بدون وجه حق تحت غطاء الشرعية القانونية (أي التظاهر بالمشروعية والتطابق مع القانون)، حيث يكون هدفه هو تحقيق مكاسب ومزايا شخصية على حساب المصلحة العامة.

ويتعلق الفساد السياسي بالاختلال والانحراف في توزيع السلطة، والمساءلة المتعلقة بنظام الحكم والمؤسسات السياسية والتداول على السلطة، وحرية المشاركة والتعبير والتنظيم والرقابة التي من المفروض أن تتمتع بها وتمارسها الجماهير على حكامها ومسؤوليها، حيث يترتب على اختلال منظومة السلطة والمساءلة السياسية إمكانية تحقيق النخب السياسية المتمسكة بسلطات الحكم منافع شخصية بعيدا عن أية نوع من الرقابة والمساءلة والمحاسبة¹.

وهناك من يرى بأن الفساد السياسي هو دالة لنقص المؤسسات السياسية الفعالة والدائمة وتختلف وضعف المجتمع المدني. وعموما يمكن التمييز بين عدة أنماط للفساد السياسي، منها ما يلي:

– **فساد القمة Top corruption (فساد القيادة السياسية):** أو ما يطلق عليه الفساد الرئاسي، يعد الصورة الواجب دراستها بعمق والتركيز عليها من بين صور الفساد السياسي الأخرى، حيث تشكل المرتكز الأساس لفساد المستويات الأدنى منها، ويشمل هذا النوع من الفساد ذروة الهرم السياسي، إذ يتجسد في فساد الرؤساء والحكام مستغلين سلطاتهم لتحقيق منافع شخصية بطرق غير مشروعة²، وهذا النمط من الفساد يعتبر من أخطر

¹ . فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته إشارة للتجربة الجزائرية، مداخلة ضمن ملتقى "الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري"، المنعقد في اسطنبول، تركيا، 7-10 يونيو 2015، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2015، ص، ص 205، 206.

² . علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 50.

صور الفساد لكونه يخص الهيئات المسؤولة على تسيير الدولة والتي من المفروض أن تعمل على محاربة ومكافحة الفساد في المجالات الأخرى.

وترجع خطورته إلى ارتباطه بقمة الهرم السياسي في كثير من أشكال النظم السياسية لانتفاع من يتولى القمة (بالخروج عن حكم القانون) بالمكاسب الشخصية لجني ثروات طائلة، لذلك يوصف استشراف هذا النمط من الفساد بأنه "فساد القمة المكثف Top-heavy corruption"، حيث يجري العمل على أساس آلية تعرف بإطار "الرئيس- العملاء Patron-client tiers" التي تتعامل من خلالها القمة مع العملاء لجني ريع الفساد¹. فالعديد من قيادات الدول النامية تولت الحكم وهي شبه معدومة ولكنها عقب سنوات من ممارسة السلطة -ونتيجة استخدام السلطة في تحقيق مصالحها الخاصة- أصبحت تمتلك ثروات هائلة، ومن الملاحظ أن تلك القيادات الفاسدة عادة ما تقوم بتحويل جزء كبير من ثرواتها إلى البنوك الغربية، حيث يتم الاحتفاظ بها في حسابات سرية تكفل لهذه القيادات الاستمرار في الحياة الرغدة التي اعتادتها إذا ما أطاح بها انقلاب عسكري أو ثورة شعبية.

ومن الأمثلة على القيادات الفاسدة الرئيس الإندونيسي السابق "سوهارتو" والذي حكم إندونيسيا على مدى 32 سنة نهب خلال هذه المدة هو وأبنائه ما يقارب 35 مليار دولار من الأموال العامة، حيث كانوا يملكون أسهما في أكثر من 500 شركة محلية، وكذلك الرئيس الكونغولي السابق "موبوتو سيسسي سيكو" والذي يعتبر ثان رئيس لجمهورية الكونغو الديمقراطية حكم من 1965-1997، حيث تمكن هذا الأخير من تهريب 05 مليارات دولار أمريكي²، فهذا الأخير كان يخصص ما نسبته 17% من إجمال الميزانية القومية للدولة كمدفوعات نظير خدماته الرئاسية، فضلا عن سيطرته على استثمارات الدولة في الغالب، واستخدامه الأموال العامة في رشوة العناصر المعارضة له بغية خلق جماعة من المنتفعين لتدعيم وتأييد سلطاته ونظام حكمه السلطوي، بالإضافة إلى سيطرته على معظم الأسهم في أكبر شركة لسيارات الأجرة في البلاد وكذلك أسهم بنك (كينشاسا) وناطحات السحاب في البلاد وكذلك حصوله على حصة الأسد في شركة "زائر-لوكس Zaire-Lux"، حيث أطلق عليه آنذاك الدولة-القرصان Pirate-State. حيث تمكن من إخفاء 5 مليارات دولار أمريكي.

وقد جاء في أحد تقارير المنظمة الدولية للشفافية أن الرئيس الغابوني الأسبق "عمر بونغو" كان يكسب 29 بناية و70 حساب بنكي في فرنسا، بينما كان من نصيب الرئيس الكونغولي "دونيس صاصو نغيسو" 24 بناية و112 حسابا بنكيا. وذكرت إحدى الجمعيات أن قيمة البنايات التي يكسبها ثلاثة رؤساء أفارقة في فرنسا تبلغ 160 دولار التي تمكنت الجمعيات من رصدها³.

1. عماد صلاح عبد الرزاق، الشيخ داود، الفساد والإصلاح، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، 2003، ص، ص 91، 92.

2. صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 224.

3. كريمة بقدي، الفساد السياسي وأثره على الاستقرار السياسي في شمال إفريقيا -حالة الجزائر-، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية العلاقات الدولية (غير منشورة)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011-2012، ص، ص 31، 32.

وبالتالي يشكل فساد القمة كصورة من صور الفساد السياسي خطورة كبيرة لما تشكله القمة من لبنة أساسية تتركز عليها لبنات أخرى في الهرم السياسي للدولة، وتوغل الفساد فيها فإنها يمكن أن تنهار في أي لحظة. وفيما يلي جدول يلخص أهم المبالغ المختلطة من طرف أشهر رؤساء الدول والحكومات المتورطين في قضايا الفساد.

الجدول رقم (1-1): حجم الأموال المختلطة من قبل بعض رؤساء الدول والحكومات

المسؤول	الدولة	المبالغ التي تم اختلاسها	متوسط دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي
محمد سوهارتو	رئيس اندونيسيا، 1967-1998	15-35 مليار دولار	695 دولار
فرديناند ماركوس	رئيس الفلبين، 1972-1986	5-10 مليار دولار	912 دولار
موبوتو سيسي سيكو	رئيس الزائير، 1965-1997	5 مليار دولار	99 دولار
ساني أباتشا	الرئيس النيجيري، 1993-1998	2-5 مليار دولار	319 دولار
سلوبدان ميلو سوفيتش	رئيس يوغوسلافيا 1989-2000	مليار دولار	-
جون كلود دوفاليه	الرئيس الهايتي	300-800 مليون دولار	460 دولار
البرتو فوهيميوري	رئيس البيرو، 1990-2000	600 مليون دولار	2.051 دولار
بابولاز انكو	رئيس الوزراء الأوكراني، 1996-1997	114-200 مليون دولار	766 دولار
ارنولدو اليمان	الرئيس النيكوراجي، 1997-2002	100 مليون دولار	490 دولار
جوزيف استرادا	رئيس الفلبين، 1998-2001	78-80 مليون دولار	912 دولار

المصدر: وصاف سعيد، الفساد الاقتصادي في البلدان النامية الأسباب والآثار وآليات المعالجة، المؤتمر الدولي حول "الأداء المتميز للمنظومات والحكومات"، جامعة ورقلة، الجزائر، 8، 9 مارس 2005، ص 342. إن المتمعن في حجم المبالغ المختلطة من قبل الرؤساء الفاسدين المذكورين في الجدول السابق يلاحظ بأنها تفوق متوسط دخل الفرد بأضعاف مضاعفة، وهو ما يعني أن ما يختلسه حاكم واحد بإمكانه أن يعيل مئات من الأسر الفقيرة ويوفر لهم مناصب شغل ويضمن لهم حياة كريمة.

– فساد السلطين التشريعية والتنفيذية: عندما يصل أعضاء هاتين الهيئتين إلى مناصبهم من خلال تزوير الانتخابات وشراء الأصوات، فمن غير المعقول أن تكون لهم إسهامات في الحد من ظاهرة الفساد، أو محاسبة الفاسدين، بل وعلى العكس فالتجربة أثبتت تورط كل من السلطة التشريعية والتنفيذية في أعمال الفساد والدفاع عن الفاسدين، حيث تنسّرت على كبريات ملفات الفساد وتقوم بإغلاقها دون محاسبة ومعاقبة المتورطين فيها¹، كما يقوم أعضاء السلطة التشريعية باستغلال نفوذهم وحصانتهم البرلمانية للإثراء غير المشروع، وكذلك العمل على إصدار قرارات وقوانين تخدم مصالحهم أو مصالح من يدفع لهم، والعمل على تعطيل قرارات أخرى، كما يقومون بممارسة الفساد عن طريق تقاضي رشاوى وعمولات أو اختلاس الأموال العامة، واستغلال مناصبهم استغلالاً مباشراً لغرض تحقيق مصالحهم الخاصة حتى ولو كان هذا عن طريق تهريب السلع أو الاتجار بالعملات أو الاستيلاء على أراضي الدولة.

– الفساد الحزبي والانتخابي: ويقصد به استعمال موارد مالية غير مشروعة في تمويل الأحزاب السياسية والمرشحين للانتخابات، بالإضافة إلى قضية التزوير في الانتخابات من خلال شراء الأصوات للوصول إلى السلطة. وغالبا ما يساعد على شيوع هذه الممارسات غياب القوانين والأنظمة الفعالة التي تحكم تمويل الأحزاب السياسية وإنفاقها وشفافية عملياتها السياسية وعدم خضوعها لمؤسسات الرقابة المالية للدولة. وقد قدر المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية في عام 2003 أن نحو ثلث بلدان العالم فقط تطبق قوانين تنظيم تمويل الأحزاب السياسية والحملات الانتخابية².

ومن الأمثلة على ذلك قيام الشركات الكبرى المحلية وحتى الأجنبية بتقديم التمويل اللازم للحملات الانتخابية لمرشحي الأحزاب السياسية المتوقع وصولهم إلى السلطة، وذلك لخدمة مصالحها وضمان حماية مميزة لها، مع إعطاء الأولوية لها في مختلف المناقصات والصفقات والإعانات ومنحها وساطات مختلفة.

2.1.1. الفساد الاقتصادي: يتمثل في استخدام الوظيفة أو المنصب في القطاع العام أو الخاص من أجل تحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة، وهنا يعد استخدام مصطلح الوظيفة أو المنصب عموماً، أكثر شمولاً من استخدامها مقيدة فيما سواه (أي ربطها بالقطاع العام)، حيث يشمل الوظيفة في القطاع العام والخاص، غير أن الموظف العمومي أكثر عرضة للفساد من الموظف في القطاع الخاص، لبعد الأول عن الرقابة وأمنه منها غالباً، بخلاف الثاني فهو أكثر تعرضاً للمساءلة والمراقبة، إما من قبل المدير المسؤول عنه مباشرة أو من قبل المالك أو مجلس الإدارة. وبالتالي فهو أقل فساداً من الأول³.

ومفهوم الفساد الاقتصادي مرن ومتغير ومتناقض، فيمكن أن يحدث نتيجة تردي الأوضاع المعيشية وضعف الأجور والرواتب وعدم التوازن بين دخل العائلات والمصرفيات المتعددة، فالفقر والجوع يمكن أن يؤدي في بعض

¹ . كايد كريم الزكييات، مرجع سبق ذكره، ص 41.

² . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 132.

³ . عبد الله بن جاسن الجابري، الفساد الاقتصادي أنواعه وأسبابه وآثاره وعلاجه، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة السعودية، 2012، ص 8.

الأحيان إلى الانحراف وممارسة الفساد للحصول على المال، لكن قد يؤدي توفر المال إلى الفساد من جانب آخر وذلك رغبة في الربح السريع والطمع إلى احتكار الأسواق المحلية والدخول إلى الأسواق العالمية¹.

ويتداخل الفساد الاقتصادي مع الفساد المالي لارتباطهما بالاستغلال المادي والآثار المادية (المالية في الغالب)، كهدر الأموال العامة وتوظيفها لغير ما خصصت له أو نهبها، والتهرب أو المساعدة على التهرب من الضرائب والرسوم الجمركية، ودفع الرشاوى مقابل الاستفادة من المشاريع الكبرى والعقود والصفقات، وإنشاء المقاولات والاستثمارات، الغش والتدليس في أنواع السلع والمنتجات المختلفة، جرائم تبيض وغسيل الأموال، جرائم الإفلاس المبرمج للشركات والمجموعات الاقتصادية... إلى غير ذلك من الممارسات التي تؤثر سلباً على تجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة والشاملة، وعلى الاستغلال العقلاني والرشيد للمال العام.

وفي الأخير يمكن القول بأن الفساد الاقتصادي يهدف للحصول على الربح المادي غير المشروع؛ أي الحصول على منافع مادية أو أرباح وامتيازات بطرق منافية للقوانين السائدة وبدون أي وجه حق.

3.1.1. الفساد الإداري: يتعلق الفساد الإداري بمظاهر الانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية، وهو تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف خلال تأديته لمهام وظيفته الرسمية ضمن منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية، ويتم داخل الإدارات والوحدات الحكومية، ويواجهه أفراد المجتمع بشكل يومي عند التعامل مع هذه الإدارات والوحدات الحكومية، بحيث يقوم الموظف العمومي باستغلال منصبه وصلاحياته لتحقيق مكاسب ومنافع خاصة بطرق غير مشروعة²، وهو يشمل على الرشوة والابتزاز، المحاباة والوساطة، وارتكاب أعمال محظورة مثل الاحتيال والاختلاس والتزوير في الوثائق والمستندات وتأمين خدمات ممنوعة قانوناً كإفشاء معلومات سرية³.

وينظر للفساد الإداري والذي يسميه بعض الباحثين أحياناً بالفساد الصغير على أنه ذلك الفساد المرتكب من قبل الموظفين الإداريين للحصول على منفعة أو ميزة غير مستحقة لصالحه أو لصالح عائلته أو أقاربه أو أصدقائه، أو حجب هذه المنفعة أو الميزة عن مستحقيها. وغالباً ما يرتبط بالوساطة والمحسوبية، وليس من الضروري أن يرتبط بالرشوة المالية مع أنه قد يكون جزءاً منها. كما يمكن اعتبار إخلال الموظف بواجباته عمداً والذي ينجم عنه خلل في الخدمات يترتب عليه خسارة مالية أو زيادة في الكلفة أو حجب الخدمات عن مستحقيها شكلاً من أشكال الفساد الإداري⁴.

وغالباً ما يلعب تعيين الموظفين على غير أسس الجدارة والاستحقاق وغياب المساءلة ومدونات قواعد السلوك والرقابة الإدارية دوراً كبيراً في حدوث ظاهرة الفساد الإداري، فكلما زادت السلطة التقديرية لدى الموظف العمومي في ظل غياب إجراءات العمل الواضحة والرقابة والمساءلة يزداد الفساد الإداري بشكل ملحوظ.

¹ . صالح دواس الخولدة، مرجع سبق ذكره، ص 53.

² . صلاح الدين حسن السبسي، آليات حوكمة البناء المؤسسي والمجتمعي للدولة ومواجهة الفساد الإداري والمالي، ط1، دار الكتاب الحديث، مصر، 2014، ص 22.

³ . محمد الصيرفي، الفساد والإصلاح والتطوير الإداري، ط1، مؤسسة حورس الدولية، الاسكندرية، مصر، 2008، ص 31.

⁴ . محي الدين شعبان توف، مرجع سبق ذكره، ص، ص 126، 127.

وعموما يمكن القول بأن الفساد الإداري يعتبر ظاهرة علمية كثيفة الانتشار، تأخذ أبعادا واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، ويعود سبب انتشارها واستفحالها الواسع في القطاع العام خاصة لضعف أو غياب قواعد وآليات الحوكمة الرشيدة من مساءلة، رقابة، محاسبة، شفافية ونزاهة.

4.1.1. الفساد القضائي: هو الانحراف الذي يصيب الهيئات القضائية، مما يؤدي إلى ضياع الحقوق وتفشي الظلم، ومن أبرز صورته: المحسوبية والوساطة، قبول الهدايا والرشاوى، شهادة الزور، والفساد القضائي بهذا الشكل هو من أخطر ما يهلك الحكومات والشعوب، لأن القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم المهضومة¹.

كما أن وجود الفساد داخل الجهاز القضائي يقوض من استقلاليته وحياده وإنصافه من ناحية، ويهدد التنمية المستدامة والشاملة من ناحية أخرى، إذ أن القضاء العادل هو من أهم شروط الاستثمار الداخلي والخارجي، وحماية حقوق البشر وتوفير الأمن لهم يستلزم نظاما قضائيا فعالا وسليما قادرا على تنفيذ القوانين وإقامة العدل بشكل منصف وعملي بما في ذلك إجراء المحاكمات المنصفة والعادلة، وكل ذلك لا يتحقق ضمن نظام قضائي فاسد. فمسألة فساد النظام القضائي مثيرة للقلق عالميا، وهي لا تقتصر على بلد معين أو إقليم ما دون غيره، وعلى الرغم من ذلك فإن أثر هذا النوع من الفساد على البلدان النامية أو التي تمر اقتصاداتها بمراحل انتقالية هو أكبر بكثير. وقد أشارت العديد من الدراسات التي أجريت في الدول النامية في إفريقيا وآسيا إلى أن نسبة الأشخاص الذين أفادوا بدفع رشاوى أو مبالغ إضافية للقضاة أو محامي خصومهم للحصول على الخدمات أو من أجل الإسراع بالإجراءات القضائية تراوحت ما بين 20% إلى 89%².

5.1.1. الفساد القانوني: إن التشريعات والقوانين كلما كانت متخلفة أو مجحفة أو منحازة إلى طبقة أو فئة أو حزب معين كانت منغذا لظهور الممارسات والسلوكيات الفاسدة، كما أن القوانين التي لا تستجيب بكفاءة عالية إلى أحدث المستجدات والتطورات العالمية والمعلوماتية وبقائها على حالها، ووجود فيها العديد من الثغرات التي تستغلها العناصر الفاسدة بذكاء في تحقيق مصالح شخصية ومكاسب غير مشروعة، وكذلك التسبب في تنفيذ هذه القوانين يعتبر عاملا حاسما في ظهور الفساد وانتشاره على نطاق واسع.

6.1.1. الفساد الثقافي: ويقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة، مما يفكك هويتها وإرثها الثقافي، وهو عكس الأنواع الأخرى من الفساد يصعب الإجماع على إدانته أو سن تشريعات تجرمه، لتحصنه وراء حرية الرأي والتعبير والإبداع³.

7.1.1. الفساد الاجتماعي: هو الخلل الذي يصيب المؤسسات الاجتماعية التي أوكل لها المجتمع مهمة تربية الفرد وتنشئته، كالأُسرة والمدرسة والجامعات ومؤسسات التكوين، كما أن التنشئة الفاسدة تؤدي حتما إلى فساد

¹ حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012-2013، ص 29.

² محي الدين شعبان توك، المرجع السابق، ص، ص 133، 134.

³ حاحة عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص 28.

اجتماعي مستقبلي، يشتمل في عدم تقبله الولاء الوظيفي، وعدم احترام الرؤساء، وعدم تنفيذ الأوامر والإخلال بالأمن العام.

8.1.1. الفساد الأخلاقي: يتمثل في الانحرافات الأخلاقية وسلوك الفرد وتصرفاته غير المنضبطة بدين أو تقاليد أو عرف اجتماعي مقبول¹. بحيث يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله، الذي ميزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستسلم لنزواته ورغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات والمراتب، وينتج عن ذلك انتشار الرذيلة والفاحشة، والسلوكات المخالفة للآداب².

2.1. المعيار الثاني: حسب الحجم:

1.2.1. الفساد الصغير Minor corruption: أي فساد الدرجات الوظيفية الدنيا، وهو يشمل الرشوة المالية النقدية أو العينية، ويمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشوى من الآخرين، قد يكون سببه الحاجة والأوضاع المعيشية الصعبة، وتأثير هذا النوع من الفساد يقع على المواطنين الذين يتحملون تكاليف إضافية لإنهاء معاملاتهم مع الجهاز الحكومي³؛

2.2.1. الفساد الكبير Gross corruption: أي فساد الدرجات الوظيفية العليا الذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة، وهو أهم وأشمل وأخطر من النوع السابق وذلك لتكليفه الدولة بمبالغ ضخمة⁴.

مثال على ذلك عندما تقرر الحكومة طرح عددا من المشاريع للتنفيذ من قبل القطاع الخاص عن طريق مناقصات، فالتنافس على مثل هذه المناقصات يدفع القطاع الخاص لتقديم رشوة لبعض المسؤولين الحكوميين للحصول على مثل هذه المناقصات. ويترتب على مثل هذا السلوك الفاسد للمسؤولين الحكوميين زيادة في أسعار السلع والمواد الموردة وزيادة في القيمة الإجمالية للمشاريع الاقتصادية، حيث يقوم القطاع الخاص بإضافة مبالغ العمولات والرشاوى إلى التكاليف الكلية للمشروع الأمر الذي يعني تحمل الدولة نفقات إضافية على قيام العقود والمشاريع. ويؤثر هذا النوع من الفساد بشكل كبير على موارد المجتمع، ويزداد بشكل واضح عندما تنهار رقابة الحكومة المركزية وتنهار الدولة في مواجهة الأزمات والثورات الشعبية، وتحل محلها الجريمة المنظمة كما هو الحال بعد انهيار الاتحاد السوفياتي سابقا، كما يحدث أيضا في المراحل الانتقالية مثل عند الانتقال من النظام الاشتراكي إلى نظام اقتصاد السوق الحر⁵.

¹ . صلاح الدين حسن السيسى، آليات حوكمة البناء المؤسسي والمجتمعي للدولة ومواجهة الفساد الإداري والمالي، مرجع سبق ذكره، ص 22.

² . حاحة عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص 28.

³ . صلاح الدين حسن السيسى، جرائم الفساد، ط 1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2013، ص 227..

⁴ . Djillali Hadjaj et autres, **la corruption: enjeux et perspectives**, Karthala, Paris, France, 2002, p 15.

⁵ . نوزاد عبد الرحمن الهيثي، الفساد والتنمية التحدي والاستجابة، مجلة الإداري، العدد 86، السنة 23، سبتمبر 2001، ص 80.

3.1. المعيار الثالث: معيار الرأي العام:

يعد هذا المعيار حديثا نسبيا، ولقد تبنى هذا المعيار كل من بيتر وويلش (J.G Peter and Welech) حيث قسم الباحثان الفساد إلى ثلاثة أنواع¹:

1.3.1. الفساد الأسود: ويشمل الممارسات والأعمال التي اتفق الجمهور على أنها سلوك رديء وسيء، حيث يجب إدانته ومعاقبة مرتكبيه؛

2.3.1. الفساد الأبيض: هو سلوك يتغاضى عنه الجمهور ولا يعتبرونه فسادا، ولا يملون إلى معاقبة مرتكبيه؛

3.3.1. الفساد الرمادي: يكون في حالة عدم الاتفاق على قبول أو رفض هذا السلوك بين الجمهور، بحيث أن هناك عناصر معينة تطالب بإدانة مرتكبيه، في حين أن هناك عناصر أخرى لا ترى ضرورة لمعاقبتهم، أي عدم الاتفاق على إدانة تصرف ما ومعاقبة مرتكبيه.

ورغم أن اعتماد هذا المعيار جاء للتخلص من الانتقادات التي وجهت إلى باقي المعايير الأخرى، إلا أنه انتقد هو الآخر من قبل بعض الباحثين، ومن ذلك أن الرأي العام يتذبذب في كثير من الحالات فعند اكتشاف فضيحة من فضائح الفساد نجد أن الرأي العام يتشدد ويقوى، ولكنه يضعف مع مرور الوقت، وربما يتسامح أخيرا، وكذلك وجه له انتقاد فيما يخص كيفية تحديد الأشخاص الذين يجب اعتماد رأيهم بوصفهم يمثلون المجتمع (الرأي العام)، كذلك هذا المعيار يفتقد للمرونة، وهذا لعدم مسابته للصور المستحدثة من الفساد، فلو فرضنا ظهور شكل جديد من الفساد الذي لا يعرفه جمهور المواطنين فكيف يصنفونه؟

4.1. المعيار الرابع: حسب القطاع:²

1.4.1. فساد في القطاع العام: إن الشكوى كانت ومازالت من الفساد الذي يعم مؤسسات الدولة، حتى أن من هم في السلطة أنفسهم يشكون من هذا الفساد في خطبهم وتصريحاتهم ونسمع ادعاءاتهم للإصلاح والمحاربة، إذ يعد القطاع العام مرتعا خصبا للانحرافات الإدارية والرشاوى، وسرقة واختلاس المال العام، حيث يستغل الموظف وظيفته لتحقيق منافع ومكاسب شخصية والبحث عن الإثراء غير المشروع، خاصة في ظل ضعف أو غياب آليات الرقابة والمساءلة؛

2.4.1. فساد في القطاع الخاص: أثبتت التجارب والدراسات أن الفساد لا يقتصر فقط على القطاع العام، بل ينتشر ويستفحل حتى في القطاع الخاص، حيث أشار تقرير منظمة الشفافية الدولية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية والصينية والألمانية، حيث تتعامل هذه

¹ . كايد كريم الركيبات، مرجع سبق ذكره، ص 40.

² . للمزيد ارجع لكل من: - محمد خالد المهاني، آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري، الملتقى العربي الثالث "آلية حماية المال العام والحد من الفساد الإداري"، المنعقد في الرباط، المملكة المغربية، ماي 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص، ص 27، 28. - أحمد حلمي جمعة، مدخل مقترح لتطوير الرقابة الحكومية على الأموال العامة لمكافحة الفساد في العالم العربي الأردن نموذجا، المؤتمر العربي الأول "التطوير والإصلاح الإداري من أجل رفع كفاءة الأداء المؤسسي ومواجهة الفساد"، عمان، الأردن، من 26-28 أكتوبر 2008، ص، ص 5، 6.

الشركات مع جيشا كبيرا من الموظفين في مختلف دول العالم تدفع لهم مبالغ كبيرة (رشاوى، هدايا) مقابل الخدمات غير القانونية التي يقدمونها لها؛

3.4.1. فساد مختلط بين القطاعين العام والخاص: يتمثل في استغلال نفوذ القطاع الخاص للتأثير على السياسات الحكومية، حيث يشارك في هذا النوع من الفساد كل من القطاع الخاص والعام في شكل هدايا ورشاوى من الطرف الخاص وإعفاءات وإعانات وامتيازات أخرى من الطرف العام¹.

5.1. المعيار الخامس: حسب النطاق الجغرافي:²

1.5.1. فساد محلي: يعبر عن الفساد داخل البلد الواحد، ولا يخرج عن كونه فساد لموظفين أو رجال أعمال أو سياسيين محليين ممن لا يرتبطون بمخالفات وجرائم مع شركات أجنبية خارج الدولة؛

2.5.1. فساد إقليمي: يعبر عن الفساد المنتشر في المساحة الجغرافية لعدة دول ضمن إقليم واحد؛

3.5.1. فساد دولي: قد تأخذ ظاهرة الفساد أبعادا واسعة تصل إلى نطاق عالمي وذلك ضمن الاقتصاد الحر، وتصل الأمور إلى أن تترابط الشركات المحلية والدولية بالدولة والقيادة بمنافع ذاتية متبادلة، وتعتبر الشركات الأمريكية هي أكثر الدول التي تمارس أعمالا غير مشروعة عبر العالم حسب منظمة الشفافية الدولية.

6.1. المعيار السادس: حسب درجة تنظيم الفساد:

1.6.1. فساد عرضي: قد يكون الفساد أحيانا حالة عرضية لبعض الأفراد السياسيين أو الموظفين العموميين، أو مؤقتا وليس منتظما؛

2.6.1. فساد مؤسساتي: حيث يكون الفساد موجودا في مؤسسة بعينها أو في قطاعات محددة في النشاط الاقتصادي دون غيرها من القطاعات الأخرى، كوجود بعض الموظفين الرسميين الفاسدين في بعض الوزارات والقطاعات المختلفة. للإشارة يكثر الفساد في القطاعات التي يسهل جني الربح منها، حيث يسود الضعف في النظام نتيجة ضعف الرقابة والتنظيم في هذه القطاعات؛

3.6.1. فساد منظم: في هذه الحالة يصبح الفساد ظاهرة يعاني منها المجتمع بكافة طبقاته ومختلف معاملاته، وهذا ما يقصده (Johnston) بالفساد المنتظم أو الممتد، وهذا النوع من الفساد يؤثر على المؤسسات وسلوك الأفراد على كافة مستويات النظام السياسي والاقتصادي، وله ملامح تميزه عن غيره من أنواع الفساد منها:

- أنه متجسد في بيئات ثقافية واجتماعية معينة؛

- يميل إلى أن يكون احتكاريًا؛

- أنه فساد منظم ويصعب تجنبه، وبالتالي فهو يعتبر أخطر أنواع الفساد.

¹ . مي فريد، الفساد: رؤية نظرية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، مطابع الأهرام، مصر، يناير 2001، ص 224.

² . كايد كريم الركييات، مرجع سبق ذكره، ص 44.

المبحث الثالث: أسباب الفساد

لا يقتصر الاختلاف بين المفكرين حول مظاهر الفساد ومفهومه فقط، بل يختلفون حتى في تحديد الأسباب التي تؤدي إلى ظهوره، حيث تعددت الآراء وتباينت وجهات نظر الكتاب والباحثين في تحديدهم للأسباب الكامنة وراء مختلف ممارسات الفساد من قبل العاملين في القطاع الحكومي أو الخاص، وسواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي.

فأسباب الفساد عديدة ومتشعبة، وتختلف من مجتمع لآخر تبعا لخصائص البنية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية لكل بلد ومستوى تطورها، ومدى فعالية الحوكمة السياسية والاقتصادية ودرجة نضج وفعالية مؤسسات الرقابة والنظام القضائي فيها. ومعرفة هذه الأسباب يعتبر ضرورة ملحة من أجل تشخيص هذه الظاهرة الخطيرة ووضع الإستراتيجية المناسبة للوقاية منها ومكافحتها. ويمكن تصنيف الأسباب المؤدية للفساد كما يلي:

1.1. الأسباب الاقتصادية:

يرجع العديد من الاقتصاديين أسباب الفساد إلى البحث عن الربح أو العائد الاقتصادي غير المشروع لتحقيق منفعة خاصة باستخدام وسائل مختلفة مثل الوظيفة أو المنصب المشغول، حيث يتم التفاعل بين الزبائن أي "العملاء" سواء كانوا قطاعا عائليا أو مواطنين أو سياسيين أو رسميين عموميين، وأفراد آخرين يتصفون بالفساد أي "عارضوا الفساد" الذين يبحثون عن دخل غير شرعي من خلال أو من وراء نظام العرض والطلب، ويمكن تلخيص المنافذ الاقتصادية للفساد في النقاط التالية:

1.1.1. القيود الحكومية على النشاط الاقتصادي: إن وجود بعض القيود والتنظيمات على استغلال الموارد الاقتصادية في المجتمع وتمتع المسؤولين الحكوميين بقوة احتكارية في منح الرخص والتصاريح وحقوق الإنتاج أو التسويق... إلخ، يمكن أولئك المسؤولين من زيادة مدفوعات الفساد ومن ثم زيادة العائد منه. كما يقوم القطاع الخاص من ناحية أخرى برشوة المسؤولين من أجل استمرار بعض الأنواع من القيود لضمان استمرار مراكزهم الاحتكارية في الداخل، وحمايتهم من المنافسة الدولية، أو بهدف الحصول على الإعانات الحكومية، لاسيما عندما لا تكون قواعد منح هذه الإعانات محددة بدقة، وكذلك الحصول على العملات الصعبة من الحكومة بالسعر الأدنى، أو بكميات أكبر مما هو مقرر لها عند ندرتها¹؛

2.1.1. المراحل الانتقالية والتحويلات الاقتصادية: مثل عند الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق الحر، حيث يتم في هذه المرحلة طرح شركات القطاع العام للبيع ما يشكل فرصة كبيرة للانحراف الوظيفي والتريح غير المشروع وخلق مساحة كبيرة لممارسة أعمال الفساد، ويساعد على ذلك عدم اكتمال البناء المؤسسي والإطار القانوني المناسب لعملية الخصخصة، لاسيما فيما يخص القوانين التي تزيد من درجة الشفافية والمساءلة

¹ . عبد الناصر حسبو السيد حسبو، مرجع سبق ذكره، ص 40.

والرقابة على عملية التحول إلى نظام السوق، الشيء الذي يوفر بيئة مناسبة للفسادين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المرحلة¹؛

3.1.1. سرية بعض الصفقات الكبرى: حيث تعتبر الصفقات الحكومية الكبرى والتي تتسم بالسرية. نتيجة عدم مناقشتها في المجالس التشريعية فرصة كبيرة للفساد، مثل صفقات توريد الأسلحة وصفقات الأنشطة الإستراتيجية، ويمكن أن يدخل في هذا الإطار سرية أعمال البنوك²؛

4.1.1. انخفاض معدلات الأجور: يزداد العائد من الفساد عندما تكون أجور العاملين بالقطاع الحكومي أقل من الأجور المقابلة في القطاع الخاص. ذلك أن كثيرا من العاملين بالدولة يسعون في ظل ذلك إلى رفع مستوى معيشتهم بمصادر غير مشروعة. ولذلك يرتبط الفساد بما يسمى "معدل الإغراء" الذي يرتبط بالفارق بين مرتبات القطاعين العام والخاص، وتشير إحدى الدراسات التطبيقية إلى وجود علاقة عكسية بين نسبة أجور العاملين بالخدمة المدنية إلى الأجور في القطاع الخاص ومعدلات الفساد.

إلا أنه تجدر الإشارة إلى أنه لا يكفي محاربة الفساد رفع الأجور ما لم يقترن ذلك بالرقابة الفعالة وتنفيذ القانون. بدليل تورط عدد من كبار المسؤولين ذوي الدخول المرتفعة في عمليات الفساد. ويرى البعض أن زيادة الأجور كإستراتيجية لمكافحة الفساد سيكون حلا مكلفا للغاية وسوف يمثل عبئا متزايدا على ميزانية الدولة.

وهناك من يرى أنه يجب إجراء مقارنة بين التكاليف التي يتحملها المجتمع بسبب انتشار الفساد والتكاليف التي سوف يتحملها عند تبني إستراتيجية مكافحة تعتمد على زيادة الأجور. بيد أن هذا الرأي يصعب تطبيقه، حيث أنه من الصعوبة إجراء مقارنة بين تكاليف الفساد وتكاليف رفع الأجور لعدم وجود بيانات دقيقة عن تكاليف الفساد، فضلا عن أن رفع الأجور لتحسين مستوى المعيشة أمر ينبغي أن يتم لحماية الموظف العام من إغراءات الفساد إلى جانب عوامل أخرى دينية وأخلاقية وثقافية³؛

5.1.1. الأزمات الاقتصادية التي تتعرض لها المجتمعات بسبب الحروب والكوارث أو لأسباب سياسية خارجية أو داخلية: تؤدي إلى شح في عرض السلع والخدمات وتزايد الطلب عليها، وهذا ما يتسبب في تزايد نشاط السوق السوداء وما يرافقها من تهريب وتجار بالممنوعات والتبادل غير الشرعي للعملات الأجنبية وتزويرها وتفشي الغش والتحايل والرشوة لتجاوز القوانين الصارمة والإجراءات التعسفية التي تفرض عادة في الحالات الاستثنائية والطارئة⁴؛

6.1.1. السياسات الاقتصادية المرتجلة كتلك التي لا تراعي تحقيق قدر من التوازن أو العدالة في توزيع الثروات والموارد الاقتصادية بين فئات السكان فتؤدي إلى التباين الطبقي واختلال معدلات الدخل بين شرائح

¹ . عادل عبد العزيز السن، متطلبات مواجهة المخالفات المالية والإدارية، ورقة مقدمة للمؤتمر العربي الأول "تطور الجهاز الإداري الحكومي"، المنعقد في الإسكندرية 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص 15.

² . عبد الناصر حسبو السيد حسبو، مرجع سبق ذكره، ص 41.

³ . المرجع نفسه، ص، ص 40، 41.

⁴ . عامر الكيسي، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، السعودية، 2005، ص 9.

المجتمع، مما يمكن الأغنياء من استغلال الفقراء وذوي الدخل المحدود من الموظفين، فيورطوهم بممارسات الفساد لمضاعفة أرباحهم ومكاسبهم غير المشروعة، كما يعد التضخم الاقتصادي الناتج عن ارتفاع الأسعار وعجز الرواتب والأجور عن تلبية المطالب الأساسية لعيش المواطنين مناخا صالحا لتنشيط الفساد¹، وكذلك البطالة التي تعني عدم وجود دخل مشروع من العمل، ومن ثم يمكن للشخص أن ينحرف نحو السرقة، النصب، الاحتيال، المخدرات، الإرهاب،... إلخ.

2.1. الأسباب السياسية:

تكمن أهمية الدور السياسي في بروز ظاهرة الفساد إلى أن الساسة هم أصحاب القرار والسلطة في المجتمع، فيسيرون شؤونهم وفقا لرؤيتهم لما يملكون من عناصر القوة، وأهمها السلطة والثروة، فإما يحسنون توظيف هذين العنصرين في تحقيق النفع والصالح لمجتمعاتهم وبالتالي تحقيق ما يسمى بالحكم الرشيد، أو يعملون على تحقيق المنفعة الخاصة على حساب منفعة المجتمع وبالتالي يقعون في فخ الفساد. ولهذا فهناك من يرى بأن الفساد هو ظاهرة سياسية قبل أن تتطور إلى ظاهرة اقتصادية وإدارية.

فالأسباب السياسية للفساد تعتبر من أهم وأخطر الأسباب في العديد من الدول، والتي تنتج عن غياب مبادئ وقيم الحكم الرشيد من شفافية ونزاهة ومساءلة، حيث ترتبط هذه القيم ارتباطا وثيقا بالديمقراطية كثقافة مجتمع ونظام حكم وإدارة، وهذا ما أكدته العديد من التجارب والدراسات. ففساد القمة سرعان ما يستشري ويتسرب للمستويات الدنيا التي تحتمي وتتستر بقيادتها المتواطئة معها.

وفيما يلي يمكن رصد مجموعة من الأسباب ذات الطبيعة السياسية والتي تؤدي إلى استفحال وانتشار واسع لظاهرة الفساد خاصة في المجتمعات الفقيرة والنامية، وإن كانت المجتمعات المتقدمة هي الأخرى تشهد حالات فساد متعددة تكشف عنها الفضيحة المالية لبعض رؤساء الدول والحكومات، والوزراء، ورؤساء الأحزاب وحتى أعضاء البرلمان الذين يقومون باستغلال المراكز السياسية والثقة الممنوحة لهم من الشعب لارتكاب أفعال الفساد، وعليه نحاول تلخيص الأسباب السياسية للفساد فيما يلي:

1.2.1. ضعف الإرادة السياسية لدى المسؤولين لمكافحة الفساد: وذلك بعدم اتخاذ أية إجراءات وقائية أو عقابية جادة بحق مرتكبي ممارسات الفساد. بل نجد في بعض الحالات المسؤولين هم أنفسهم غارقين في قضايا الفساد، إما بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق أقاربهم ودويهم، فتجاهل هذه الظاهرة الخطيرة من طرف الجهات السياسية الفاعلة وعدم وجود التزام قوي منها لمكافحة الفساد والوقاية منه، يزيد من درجة انتشارها في المجتمع، فهؤلاء الساسة كثيرا ما يتحدثون عن الحاجة للمساءلة والمحاسبة والنزاهة ولكن دون بذل جهود ميدانية لمعاقبة مرتكبي جرائم الفساد، لإضفاء الطابع المؤسسي على عملية مكافحة الفساد، حيث أنه حتى بعد إنشاء الهيئات والمؤسسات الخاصة بمكافحة الفساد، فإنها كثيرا ما تفتقر إلى الموارد والاستقلالية اللازمة لتنفيذ مهامها بكل حرية؛

¹ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد واستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص، ص 21، 22.

2.2.1. غياب التطبيق الحقيقي لقواعد ومبادئ الحكم الراشد: حيث أن هناك اجماع على أن الأنظمة التي تغيب فيها الحوكمة الرشيدة هي أكثر الأنظمة خصوبة لانتشار مختلف ممارسات الفساد، ذلك لأن غياب العناصر السابقة يؤدي إلى حرية تصرف المسؤولين السياسيين في اتخاذ القرارات التي تخدم مصالحهم، أو مصالح أقربائهم، وأصدقائهم، أو حزبهم السياسي... إلخ، وبرز مظاهر سوء استغلال السلطة، وضعف الضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموماً، وسوء استغلال المال العام.

فنسبة الفساد تزداد في الأنظمة السياسية التي لا توجد عندها مساحة كبيرة من الديمقراطية والشفافية والمساءلة، ولا تتاح فيها حرية الرأي والتعبير والرقابة، بحيث لا تخضع تصرفات السلطة السياسية للتنقيب والمساءلة والمحاسبة، خاصة في ظل عدم وجود أجهزة إعلام حرة قادرة على كشف الحقائق وإظهار مواطن الفساد¹.

3.2.1. عدم الاستقرار السياسي وكثرة تعاقب الحكومات: تعاني أغلب الدول النامية من التغير السريع في عناصر السلطة الحاكمة (السلطة التنفيذية) وذلك نتيجة الانقلابات العسكرية والاضطرابات والحروب الأهلية والحركات الانفصالية، والانقسامات الداخلية الحادة لأسباب عرقية، قبلية، دينية، ولغوية، مع عجز النظم السياسية القائمة على تسوية التوترات المؤدية لعدم الاستقرار السياسي².

ففي ظل عدم الاستقرار السياسي للبلاد يكون هناك عدم استقرار في الهيكل التنظيمي للإدارة العامة كالوزارات وباقي مؤسسات وأجهزة القطاع العام، كذلك عدم استقرار في المسؤولين والموظفين السياسيين والإداريين، بالإضافة إلى عدم استقرار السياسات والخطط التنموية، وهذا ما يصعب من مهمة المساءلة والمحاسبة للمسؤولين والموظفين، وذلك لكثرة تعاقبهم في فترات قصيرة، حيث يقوم كل نظام بآتهام النظام السابق له بالفساد.

فعدم الاستقرار السياسي يحفز السياسيين على انتهاز فرصة توليهم لمناصبهم العليا والحساسة في البلاد وسيطرتهم على الثروات والممتلكات العامة لاستغلال نفوذهم والسلطة التي يتمتعون بها قدر المستطاع حتى ولو باستعمال طرق غير مشروعة، وذلك من أجل تحقيق التبرج والثراء السريع، خاصة وأن هذا النوع من الفساد يصعب كشفه ويستحيل توثيقه، ومحاسبة المتسببين فيه³.

4.2.1. ضعف مؤسسات الدولة وعدم الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث (التنفيذية، التشريعية والقضائية): إن ضعف مؤسسات الدولة وفشلها عن أداء مهامها بشكل جيد ناتج عن ضعف حوكمتها وغياب القانون عنها وسيطرة المنتفعين عليها وهدر إمكانياتها ومواردها لصالح مآرب شخصية أو فئوية على حساب المصلحة العامة، ما يؤدي إلى فقدان شرعية هذه المؤسسات وتدني إنتاجيتها.

¹ محمد خالد المهاني، حماية المال العام والحد من الرشوة والاختلاس، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2010، ص 54.

² حاحة عبد العلي، مرجع سبق ذكره، ص 90.

³ عبد الرحيم أحمد بلال، من أدب المجتمع المدني ودوره في ترقية النزاهة والشفافية في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2007، ص 145.

كذلك من المظاهر السائدة في كل الدول التي ينتشر فيها الفساد بشكل ملحوظ هو سيطرة السلطة التنفيذية على كل من السلطة القضائية والتشريعية، وهو ما يؤدي إلى تغييب عنصري المساءلة والرقابة الحقيقية، وإن وجدت تصبح شكلية فقط. وهذا ما يساعد على انتشار الفساد في كل من السلطات الثلاث¹.

5.2.1. الانتخابات السياسية: تعتبر الانتخابات منفذا للفساد في العديد من الدول التي تدعي الديمقراطية وتعتمد التصويت في اختيار قادتها أو تشريع قوانينها من خلال استقطاب المؤيدين وجمع التبرعات لها ومحاولات كسب تأييد الناخبين بالوسائل التي تنسجم أو تلائم مطالب واحتياجات كل شريحة على أفراد والتي تبدأ بتقديم الوعود البراقة من قبل المرشح للانتخابات وتنتهي بشراء الأصوات من الناخبين بمبالغ نقدية وعينية. وبعدها يجد المرشح الفائز نفسه ملزما بالبحث عن السبل التي تمكنه من استعادة المبالغ التي أنفقها للوصول إلى موقعه وتدير المبالغ الإضافية لإعادة انتخابه مرة أخرى.

وبممارسة الفساد أيضا في التصويت من خلال ما يسمى باللوبيات Lobbyists أي جماعات المصالح والضغط والتأثير، حيث تبذل هذه الجماعات جهودا للتأثير على البرلمان والحكام لاعتماد قوانين وسياسات تخدم مصالحها حتى وإن تعارضت مع المصلحة العامة ولعل أشهر الأساليب المستخدمة في ذلك ما يعرف بـ 4PS والتي تعني: شراء الصوت Purchase، المحسوبية Patronage، والضغط Pressure والاقناع² Persuasion وهكذا تصبح الانتخابات وسيلة للوصول إلى سدة الحكم مباشرة مختلف صور الفساد وليصبح القادة المنتخبون شيوخا للفساد، ويصبح أعضاء السلطة التشريعية مفسدين، وهذا ما تؤكدته الفصائح المعلنة والتي مست العديد من الدول المتقدمة والمتخلفة منها³.

3.1. الأسباب الاجتماعية:

ترجع النظرية الوظيفية في علم الاجتماع الفساد إلى وجود خلل في بناء المجتمع ووظائفه الأمر الذي ينعكس سلبا على طبيعة العلاقات والسلوكيات، بالإضافة إلى تردي الأوضاع المعيشية نتيجة لارتفاع معدلات البطالة والفقير، ما يدفع الأفراد للبحث عن طرق غير مشروعة للحصول على دخل أو أموال من أجل مواجهة متطلبات الحياة وغلاء المعيشة.

وهناك العديد من المتغيرات الاجتماعية التي تساهم في انتشار الفساد على نطاق واسع، نذكر منها ما يلي:

1.3.1. التقاليد الاجتماعية المكروسة للولاءات الطبقية والعلاقات العرفية التي تتسم في تمييز الموظف ومحاباته لمن يخصصه، سواء بالقرابة أو بالولاء، وتوظيف هذه الانتماءات لتحقيق مكاسب خاصة بطريقة غير شرعية، كما يسهم فساد الأخلاق وانحراف القيم في إتيان ما هو ممنوعا قانونا وانتهاك ما هو محرما شرعا، والترويج

¹ . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 101

² . عامر الكبسي، الفساد العالمي الجديد واستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص-ص 18 - 20.

³ . حاحة عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص 91.

لبعض مظاهر الفساد؛ فمثلا يعتبر الاختلاس شطارة والرشوة إكرامية، حتى تصل إلى أخطر مرحلة من مراحل تفشي الفساد، فيصبح مقبولا من طرف المجتمع، ولا يرفضه بل ويسميه بغير مسمياته الحقيقية¹؛

1.3.2. ضعف الإحساس والوعي لدى أفراد المجتمع بمدى خطورة مظاهر الفساد وتعارضها مع نظم وقيم المجتمع: فمثلا بعد أن كان المرتشي يعد في نظر المجتمع مرتكبا للخطيئة، أصبح الأفراد يعتبرون أن الدفع مقابل إنجاز بعض أعمالهم لا يعتبر رشوة، بل ويجتهدون لإسباغها بنوع من المشروعية، فالبعض يسميها إكرامية، والبعض الآخر قهوة أو أتعاب...إلخ.

بمعنى أن الجهل بخطورة تداول الرشوة سواء (الدفع أو القبض)، مع ما فيه من أكل لأموال الناس بالباطل، يعتبر سببا من أهم الأسباب لتفشيها في المجتمع². وكذلك جهل العديد من أفراد المجتمع لحقوقهم التي يجب توفيرها من قبل الدولة، يجعل الموظفين الفاسدين أكثر استعدادا لاستغلال وظائفهم ومناصبهم للحصول على المال من خلال الرشوة أو سرقة المال العام، كما أن الإنسان الذي لا يعرف الإجراءات اللازمة لإنجاز معاملاته يكون أكثر عرضة لاستغلال الموظف الفاسد الذي يقوم باستغلال جهله للحصول على المال منه مقابل إنجاز معاملاته بسرعة، بالرغم من أن واجب هذا الموظف هو شرح للمواطنين وتعريفهم بالإجراءات اللازمة لإتمام معاملاتهم³؛

1.3.3. شيوع الوساطات وتمرس أصحاب النفوذ في استغلال علاقاتهم الشخصية وغير الرسمية بإنجاز بعض الأعمال التي تتعارض مع القوانين أو تمس المصلحة العامة ظنا منهم أن ذلك يساهم في خدمة الآخرين مستبدين الأضرار التي تنجم عن تصرفاتهم طالما أنهم لم يستفيدوا ماديا أو مباشرة من هذا السلوك⁴؛

1.3.4. ضعف المستوى المعيشي للفرد داخل المجتمع وانتشار الفقر: إن سوء التوزيع للدخول بين أفراد المجتمع وخاصة في الدول الفقيرة وتدني رواتب العاملين في القطاع العام، والذي يقابله ارتفاع مستوى المعيشة، يساعد بشكل كبير على بروز ظاهرة الفساد إلى الحد الذي تحدث فيه فوضى اجتماعية ناتجة عن الإحساس بغياب العدالة الاجتماعية، وتدهور الوضع الاقتصادي والمعيشي لأفراد المجتمع، بالإضافة إلى بروز الطبقة في المجتمع، كل هذا يدفع المواطن البسيط للبحث عن مصادر إضافية للدخل لتلبية حاجاته وتحسين أوضاعه فيتورط في الفساد بمختلف أشكاله؛

1.3.5. الأثر السلبي لبعض العادات الاجتماعية السائدة في سلوك الموظفين والمتعاملين، خاصة في الأقطار التي عرف أهلها بالإسراف وإنفاق المال على الترف والرفاهية. فقديما قال ابن خلدون: "إن أساس الفساد هو الولع بالحياة المترفة في المجتمعات ولدى الحكام والمحكومين". ومن الأمثلة على هذه العادات نذكر: ضعف الوعي بأهمية الوقت، وعدم الالتزام بالمواعيد، وعدم الاهتمام بالملكية العامة أو الحرص على أموال الدولة، المبالغة

¹ . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 188.

² . عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سبق ذكره، ص 283.

³ . أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سبق ذكره، ص، ص 20، 21.

⁴ . عادل عبد العزيز السن، مكافحة أعمال الرشوة، كتاب الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2008، ص 118.

في تزيين المكاتب الحكومية وتأثيرها وإساءة استخدام سيارات الدولة وأجهزتها للأغراض الشخصية، فهذه الممارسات أصبحت عرفا اجتماعيا وإداريا سائدا ومقبولا على الرغم من الأضرار التي تسببها المصلحة العامة¹؛

6.3.1. ضعف الوازع الديني والأخلاقي: يعتبر الوازع الديني هو الرادع الأقوى والأنبج من جميع العقوبات الوضعية، فهو يمثل رقابة ذاتية على سلوك الأفراد ويوجهه نحو الخلق الحسن والسلوك السوي والسليم²، وغياب أو ضعف الوازع الديني والأخلاقي لدى الأفراد يدفعهم في الكثير من الأحيان لممارسة الفساد، خاصة في ظل غياب الرقابة وضعف الجزاءات وتدني الراتب وضغط الحاجات المعيشية³.

4.1. الأسباب الإدارية:

لقد تناولت العديد من الدراسات أثر العوامل الإدارية على انتشار الفساد داخل منظمات الأعمال والمؤسسات والمرافق العمومية، وانتهت إلى حصر جملة من الأسباب والمنافذ التي تعد مناخا مناسباً للفساد أو تبعث عليه أو تمهد له، ولعل من أهمها ما يلي:

1.4.1. غموض القوانين والتعليمات، وعدم وضوح الإجراءات، يدفع الموظف العام إلى تفسيرها بشكل يختلف عما ترمي إليه بشكل غير مقصود، أو مقصودا متعمدا الاستفادة من هذا الغموض لتحقيق مصالحه الخاصة على حساب المصلحة العامة، وهذا الغموض في التعامل يؤدي إلى إرباك المواطنين ويجعلهم ضحايا للموظفين الفاسدين الذين قد يطلبون دفع رشوة أو أمور أخرى منافية للقانون⁴؛

2.4.1. ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية: إن ضعف أنظمة الرقابة الإدارية والمالية والمساءلة وتعدد الأجهزة التي تقوم بهذه العملية في غياب التنسيق بينها، وكذلك استخدام أساليب تقليدية في الرقابة تعتبر من أهم أسباب انتشار الفساد، حيث تعتمد الكثير من الإدارات على المتابعة المكتبية دون الميدانية، أو على معلومات غير كاملة من مصادر مشبوهة، مما يجعل العملية الرقابية غير مجدية، الأمر الذي يساعد على فتح ثغرات ينفذ من خلالها الفساد.

فالرقابة تمثل صمام الأمان للعملية الإدارية، فهي وظيفة مهمتها التثبت من صحة الاتجاه نحو الهدف وتقويم هذا الاتجاه إذا انحرف، فالرقابة تمثل الحصن المنيع الذي يحمي الإدارة العامة من أنواع الانحرافات الإدارية والأشكال المختلفة للفساد، لهذا فإن جميع دول العالم تحرص على جعلها قوية وصارمة وتعين لها الأشخاص الأقوياء والأكفاء المؤتمنين على هذا الجهاز⁵؛

3.4.1. تكليف المنظمات الإدارية بأعباء ووظائف تفوق قدراتها وإمكانياتها البشرية والمادية، مما ينجم عنه عجزها وقصورها عن إنجاز المعاملات أو تأخيرها، فيضطر بعض المتعاملين معها والزبائن إلى الأساليب المتوتية

¹ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد وإستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص، ص 27، 28.

² . عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سبق ذكره، ص 283.

³ . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 102.

⁴ . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص، ص 177، 178.

⁵ . حاحا عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص 74.

لإنجازها بوقت أقصر ويجهد أقل. ومن بين هذه الأساليب تقديم الهدايا والرشاوى التي تعد من مظاهر الفساد وأدواته¹؛

4.4.1. تضارب التعليمات وعدم وضوح توزيع المهام والمسؤوليات بسبب غياب قواعد العمل والإجراءات المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين سواء في القطاع العام أو الخاص، بالإضافة إلى غياب معايير الإنجاز الدقيقة، كل هذا يشجع الموظف للخروج على أخلاق الوظيفة²؛

5.4.1. المبالغة في استحداث الإدارات والهيئات لتحقيق الأهداف التنموية، ومنحها جزءا كبيرا من الاستقلالية في التسيير مع توفير الموارد المالية لها، دون توفير الكوادر المؤهلة لقيادتها، أو إسناد هذه الأخيرة لأشخاص دون تكوينهم وتدريبهم سيزيد من مخاطر وقوعهم في الفساد³؛

6.4.1. تعقد الإجراءات الإدارية وغلبة الطابع البيروقراطي في الإدارة: إن تبسيط الإجراءات الإدارية وسيلة فعالة لتحقيق أهداف المنظمات الإدارية والأفراد العاملين على السواء، فالاعتماد على القواعد والإجراءات المحددة ليس له خطورة في حد ذاته ولكن الخطورة الأساسية تكمن في تعقيد هذه الإجراءات والاعتماد عليها اعتمادا مطلقا بلا أي تصرف والتذرع بها لعرقلة سير العمل الإداري.

فتعقيد الإجراءات الإدارية والتمسك بحرفيتها وجمودها يؤدي إلى التسويف والمماطلة والتأخير في قضاء المعاملات الإدارية، حيث يظل صاحب المعاملة الإدارية ينتقل بين أروقة المكاتب دون تمكنه من معرفة المطلوب منه أو سبب التأخير في إتمام معاملته، فرغم أن المكاتب مكتظة بالموظفين والظروف مهيأة للعمل، ولكن عدم توزيع الأعمال بين الموظفين توزيعا عادلا وعدم انضباط الكثير منهم وعدم الالتزام بمواعيد العمل الرسمية وخروجهم قبل الوقت المحدد. كل هذه الأسباب وغيرها تؤدي إلى تعطيل العمل وتأخيره، ما يجبر أصحاب المعاملات على التردد والانتظار لساعات طويلة، مما يجعلهم يبحثون عن أيسر الطرق وأسرعها لإنجاز معاملاتهم حتى ولو كانت غير مشروعة، الأمر الذي يؤدي إلى تفشي صور الفساد كالرشوة، الهدايا، الوساطة... إلخ⁴؛

7.4.1. عدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب، ذلك أن نجاح الإدارة في تنفيذ مهامها يتوقف إلى حد كبير على مدى حسن اختيار الموظف الكفاء وتعيينه في المنصب الذي يتلاءم مع قدراته وكفاءاته ومؤهلاته. فعدم احترام المعايير القانونية والموضوعية في تعيين الموظفين وترقيتهم يعتبر من الأسباب التي تؤدي إلى تفشي الكثير من مظاهر الفساد والانحراف في العمل الإداري؛

8.4.1. التساهل في اختيار القيادات الإدارية غير المحصنة أو المؤهلة، والتي تفتقد للمعرفة الوثيقة بالعمل الإداري ينعكس سلبا على أدائهم لعملهم ويؤدي إلى تفشي أنواع مختلفة من الفساد، سرعان ما تنتقل إلى الإدارة

¹ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد واستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص 29.

² . محمد علي الخصبية، الفساد المالي والإداري وسبل مكافحته، مداخلة ضمن الملتقى العربي الثالث "آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري" المنعقد في الرباط بالمغرب الأقصى في مايو 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص 140.

³ . عامر الكبيسي، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 02، العدد 01، 2001، ص 98.

⁴ . حاحة عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص، ص 73، 74.

السفلى التي تشمل صغار الموظفين، ذلك أن الإدارة العليا تعتبر المثال والقُدوة لهم وانتشار الفساد فيها يشجعهم ويغير من نظرهم نحوهم، ويجعلهم ذلك أكثر جرأة على ممارسته؛

9.4.1. اختلال أنظمة الأجور والحوافز، وعدم مواكبتها للظروف الاقتصادية ومتطلبات المعيشة مما يجعلها عاجزة عن توفير الحد الأدنى من الاحتياجات الضرورية بوسائل وطرق مشروعة فتلجأ إلى ممارسة الفساد لتحقيق ذلك¹؛

10.4.1. التغيير المستمر في اللوائح والنظم المنظمة لشؤون العاملين، مما يؤدي إلى خلق ثغرات يستغلها الموظفين الفاسدين لتحقيق مصالحهم الشخصية بطرق ملتوية ومشروعة.

5.1. الأسباب القانونية والقضائية:

قد يتفاجئ البعض بأن هناك مدخل قانوني وقضائي للفساد، لكن في الواقع هناك العديد من التجارب أكدت ذلك، فمن المفروض أن القوانين لا تشرع إلا لتحقيق المصلحة العامة وأن المهمة الأساسية للقضاة هي تحقيق وإرساء العدالة الاجتماعية ورفع الظلم عن الناس وإرجاع الحقوق لأصحابها وفقاً لمبدأ سيادة القانون². لكن يحدث وأن تصبح القوانين منفذاً للفساد ويتحول القضاء والحامون إلى ممارسين لمظاهر مختلفة من الفساد. وفيما يلي نلخص بعض المنافذ القانونية والقضائية للفساد:

1.5.1. التسرع في إصدار تشريعات تنطوي على عيوب الصياغة القانونية الشكلية والموضوعية كالتناقض والغموض، والتعارض الذي قد يحدث بين القانون، والمرسوم، واللائحة... إلخ. وبقاء العمل في مثل هذا النظام طالما رغبت به السلطة التنفيذية، كما أن كثرة التعديلات على هذه التشريعات رغم حداثة واختلاف التفسيرات القضائية والفقهية والإدارية لأحكامها³ يعطي سلطة تقديرية أكبر للموظف توفر له مزيداً من فرص الفساد؛

2.5.1. نقص، جمود وقصور الكثير من القوانين: نقصد هنا القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد سواء كان مصدرها جنائي أو إداري، فقصورها وعدم تنظيمها للسلوكات الفاسدة المستجدة التي ينفذ منها المحتالين والمتلاعبين والفساسدين مستغلين الفراغ والثغرات القانونية، كما قد تكون هذه القوانين والتنظيمات قديمة وغير مواكبة للواقع فتظل حبرا على ورق، فالفساد ظاهرة تتسم بالتنظيم والمراوغة والذكاء والتطور المستمر في أساليبها وآلياتها، ولهذا ينبغي مواجهتها بتشريعات جديدة وذكوية مصحوبة بإجراءات عقابية وردعية للوقاية منها ومكافحتها، والحرص على متابعة تطبيقها وتنفيذها لتلافي جوانب القصور والنقص وسد الثغرات فيها بما يتماشى والتحويلات والتغيرات الحاصلة في المجتمع وتواكب التطور في أساليب الإدارة الحديثة⁴؛

¹ . صبحي منصور، أخلاقيات الوظيفة العامة والفساد الإداري، ملتقى الاتجاهات المعاصرة لإدارة الوظيفة العامة وشؤون الموظفين المنعقد في الرباط من 16 - 20 يوليو 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2008، ص 194.

² . عامر الكيسي، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، مرجع سبق ذكره، ص 18.

³ . صلاح الدين حسن السبسي، آليات حوكمة البناء المؤسسي والمجتمعي للدولة ومواجهة الفساد الإداري والمالي، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2014، ص 28.

⁴ . حاحة عبد العال، مرجع سبق ذكره، 78.

3.5.1. قيام بعض المحامين بممارسات غير قانونية، وذلك بتولي الدفاع عن التهم الخطيرة مقابل مبالغ كبيرة جدا متعهدين سلفا ببراءة المتهمين فيها. ويتم ذلك بتواطئ مع بعض القضاة الذي يمارسون سلطاتهم المباشرة من خلال الأحكام التي يصدرونها أو من خلال توسطهم لدى زملائهم القضاة الآخرين الذين يتفقون معهم في مثل هذه الممارسات الفاسدة لإصدار الأحكام لصالح من يدفع ولو بدون وجه حق¹؛

4.5.1. ضعف النظام القضائي أو فساد: إن فساد الجهاز القضائي وعدم نزاهته يعتبر عامل أساسي في استثناء الفساد. إذ أن فساد هذا الجهاز يعني عرقلة الجهود القانونية والمؤسسية اللازمة لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة، كما يعني إفلات الفاسدين من العقاب وعدم تعرضهم للمساءلة والمحاسبة، مما يلحق الأذى بالحكومة وبالعملية التنموية برمتها².

5.5.1. عدم استقلالية السلطة القضائية والتشريعية وخضوعهما للسلطة التنفيذية: حيث تصبح كل من السلطة القضائية والتشريعية تعملان تحت إشراف وتوجيه الحكومة وتعملان على تنفيذ أوامرها، ما يؤثر سلبا على عملية المساءلة والرقابة المتبادلة بين السلطات الثلاث، وهذا يضعف دور كل من السلطة التشريعية والقضائية في مكافحة الفساد، خاصة الذي يستشري في السلطة التنفيذية، حيث يكون من الصعب جدا إدانة المتورطين فيه؛

6.5.1. تمسك السلطة القضائية ومؤسساتها بالإجراءات الروتينية المعقدة واعتمادها على الأساليب البدائية في التحقيق وإثبات التهم وتخليها عن مواكبة المستجدات التي تستخدمها شبكات الفساد وعصابات التزوير والابتزاز والرشوة وتبييض الأموال، مما يؤدي إلى بقاء تلك العناصر الفاسدة حرة طليقة³.

¹ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد واستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص 25.


² . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 101.

³ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد واستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص، ص 24، 25.

المبحث الرابع: مظاهر الفساد

يتميز الفساد بتعدد صورته وأشكاله وتشعبها، كما أنه يتطور ويتزايد بشكل مستمر مع تطور المستحدثات التكنولوجية والعلمية، حيث أنه يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها، فقد يمارس بشكل فردي أو جماعي بهدف تحقيق مصلحة شخصية (مادية أو معنوية)، أو لصالح الأقرباء والمعارف. ويمكن توضيح بعض مظاهر الفساد من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): مظاهر الفساد



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: يحي علي النجار، الآثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي، مقال منشور على الموقع التالي: www.nazaha.iq/search_web/eqtsade/4.doc

1.1. الرشوة: وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة¹.

كما تعرف على أنها سلوك من الموظف العام يتمثل في شكل طلب أو أخذ أو قبول هدية أو عطية أو وعد مقابل العمل الوظيفي الذي يقوم به الموظف، أو يمتنع عن القيام به، أو قام به فعلاً بالمطابقة أو بالمخالفة لواجبات الوظيفة².

وكذلك ينظر إليها على أنها اتجار الموظف بأعمال وظيفته، إذ أن الوظيفة العامة تفرض على شاغلها أن لا ينتظر مكافأة غير الأجر أو الراتب المقرر لها، وأن التطلع إلى ما وراء ذلك يمس نزاهة الوظيفة ويسلب من الموظف

¹ . محمود حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 115.

² صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 90.

الاحترام، ويحد من مكائته في المجتمع، وتؤدي الرشوة إلى التفرقة بين المواطنين، فمن يدفع تؤدي له مصلحته، بينما تهدر وتعطل مصالح من لا يمكنه الدفع أو لا يرغب في ذلك.

والرشوة تستدعي وجود طرفين على الأقل، هما الراشي الذي يقدم المقابل لتحقيق مصلحته التي هي بيد المرششي الذي يتلقى ذلك المقابل، مع أن هذا الأخير ملزم بعدم قبول مقابل عمله من أي كان إلا من الجهة التي يعمل لديها، لأداء عمل أو الامتناع عن القيام به أو تأخيرها، بهدف التزج بطريقة غير شرعية، مع العلم أنه قد يتوسع أطراف الرشوة ليشمل طرف ثالث يسمى الرائش¹ وهو الوسيط بين الراشي والمرششي، فهو من يوصي بضرورة دفع المقابل للمرششي.

وقد حرمت الرشوة في جميع الديانات السماوية ومنها الدين الإسلامي لقوله تعالى: "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدخلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون". [البقرة: الآية 188]

وكذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله الراشي والمرششي" رواه الطبراني بإسناد حسن. وفي حديث آخر: "الراشي والمرششي في النار" رواه الطبراني.

مما سبق يمكن القول بأن الرشوة هي سلوك يتناقض مع الأخلاق والقيم في المجتمع وكذلك مع أخلاقيات الوظيفة العامة التي تتطلب الالتزام بالتعليمات والقوانين الوظيفية، كما تدعو للشفافية والنزاهة، والعدالة والمساواة في تقديم الخدمات لجميع المواطنين.

2.1. الاختلاس والسرقة: يعد الاختلاس من أسوأ الانحرافات في الوظيفة العامة، حيث يلجأ إليه البعض من خلال استغلالهم لوظائفهم وإساءة السلطة الممنوحة لهم لتحقيق مصالح مادية لهم².

وهو يعني الاستلاب- وهذا الأخير عادة ما يكون من غنائم الحرب-، حيث يتصور المختلس أنه في حرب مع إدارته أو حكومته، وما استطاع أن يسلبه منها فإنه يعتبر غنيمة مباحة له، وهذه تعتبر مرحلة خطيرة في سلوك الموظف إذا ما تحولت عقيدته الوظيفية إلى هذا المنعرج الخطير³، فالاختلاس يعني أخذ المال المتاح على حين غفلة من مالكة وغيره.

ومن معانيه أيضاً الغلول، وهو خيانة الأمانة، وأخذ الشيء في الخفاء وهو محرم شرعاً. ويتميز المختلس عادة بالذكاء والتخصص واصطناع المبررات العقلية والمنطقية استناداً إلى المنصب الذي يتولاه، بالإضافة إلى الخبرة والثقافة والتمرس في إدارة مناصب مالية وإدارية، حيث يقوم باللجوء إلى الأساليب الاحتيالية مثل التلاعب في الحسابات والسجلات لإخفاء ما اختلسه⁴.

أما السرقة فهي أخذ مال الغير خفية دون علم صاحبه، وهي الممارسات المحرمة والمدانة شرعاً وقانوناً، وغالبا ما

1 . أسامة السيد عبد السميع، الفساد الاقتصادي وأثره على المجتمع، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 62.

2 . أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 46.

3 . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 98.

4 . حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، ط 1، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2008، ص 27.

يكون موظفو الحسابات والموازنات وأمناء الخزائن والمدققون ورجال الجباية وتحصيل الرسوم والضرائب وأعضاء لجان الشراء وجرّد المخازن وأعمال الصيانة طرفا فيها. وتقع السرقات عادة على الأموال النقدية أو المواد والأشياء العينية العائدة للدولة أو للمؤسسات والهيئات الخاصة¹، حيث يتم السطو عليها واستغلالها بطريقة غير مشروعة.

3.1. الوساطة والمحسوبية: هذه الظاهرة تنتشر أثناء التعيينات في الوظائف سواء الحكومية أو غير الحكومية، حيث يقوم بعض المسؤولين بتعيين أشخاص في الوظائف العامة حسب علاقاتهم مع المسؤولين الآخرين، أو على أساس القرابة، وذلك على حساب الكفاءة والمساواة في الفرص لأشخاص آخرين يستحقون التعيين رغم كفاءتهم العلمية والعملية، أو قيام بعض المسؤولين بتوزيع المساعدات العينية أو المبالغ المالية من المال العام على فئات معينة أو مناطق جغرافية محددة على أسس حزبية أو عشائرية... إلخ².

وهذا ينطلق من دوافع نفسية، أو قبلية أو إقليمية أو طائفية تقوم على التمييز بين المواطنين، أو بين المناطق، أو بين شرائح المجتمع.

ويعتبر هذا النوع من الفساد من أخطر أنواع الفساد، لأنه يتغلغل في الثقافة والبنية الاجتماعية، فيفقد المجتمع قدرته على التمييز بين السلوكيات النزيهة والفاصلة، والأخلاقيات القويمة وغير القويمة، كما أنه يؤدي إلى الشعور بالظلم الاجتماعي لدى فئات معينة، وهذا ما يتسبب في فتنة داخل المجتمع الواحد وإمكانية تفككه.

4.1. الغش والتدليس: يعتبر الغش بكل أشكاله وصوره نمط سلوكي يرتبط بالفساد ويصب فيه سواء وقع ذلك في المعاملات الاقتصادية أو المدنية، يمارس من قبل الموظفين في الإدارات العامة والخاصة، والمتعاملين معها بهدف تحقيق أغراضهم الخاصة أو تسريع معاملاتهم أو التنصل من التزاماتهم أو زيادة أرباحهم على حساب الغير أو على حساب المصلحة العامة.

ويوجد أنواع مختلفة من الغش منها الغش التجاري والصناعي والصحي الذي ينصب على الأغذية والأدوية والأوزان والمكاييل والنقود والأسعار والسلع والأوراق والعمولات، وهناك أيضا الغش العلمي والمهني الذي يشيع بين الطلبة والدارسين في مختلف مراحل التعليم أو بين الأساتذة والأطباء والمهندسين والمحامين والمحاسبين سواء في نتائجهم أو ترقياتهم أو في عملياتهم وتعاملاتهم، ويعد هذا الأخير (الغش في الفكر والعلم والمهنة) أخطر من الفساد في الأشياء والمواد والسلع، ومع ذلك فإن بعض مجتمعاتنا تشدد في معاقبة الغش التجاري والصناعي لكنها تتساهل في معاقبة الغش في إجراء البحوث وتأليف الكتب وإجراء العمليات الطبية غير المشروعة... إلخ³.

5.1. المتاجرة بالمخدرات والأسلحة: تعد تجارة المخدرات من الأنشطة التي تدر دخولا بمليارات الدولارات، والتي تتم بصورة نقدية أساسا. وتعد نقود المخدرات أساسية بالنسبة للعصابات التي تسيطر على هذه التجارة، فبدون هذه النقود لا تستطيع العصابات الدولية تمويل عمليات التصنيع والنقل والتهرب والتوزيع والقتل والتزوير،

¹ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد وإستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص 35.

² . أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 45.

³ . عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد وإستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص 37، 38.

والتي تعد العمليات الأساسية لهذه التجارة غير القانونية¹.

وتعد تجارة المخدرات من أضخم أشكال التجارة على المستوى الدولي التي تحقق أرباح كبيرة جدا، ومن أجل إخفاء مصدر هذه الأموال نشأت ما تسمى بمنظمات غسل الأموال التي تعمل على ضمان استمرار تدفق هذه الأرباح غير قانونية للخارج.

أما بالنسبة للمتاجرة بالأسلحة فهي تمثل نشاطا واسعا من أنشطة شبكات الجريمة المنظمة، إذ أن نشوء الحروب والنزاعات، محلية كانت أو دولية قد شجعت وبشكل كبير على وجود أسواق كبيرة وضخمة للتجارة بالأسلحة، من خلال عمليات البيع والشراء للأسلحة بمختلف أنواعها².

وما ساعد أيضا على انتشار هذه الظاهرة على مستوى العالم هو ظهور بعض المنظمات المتطرفة التي تقوم بأعمال انتقامية وإرهابية ضد بعض المجتمعات والفئات، فضلا عن بعض الحركات التي تسعى للانفصال، أو تغيير نظام الحكم، بالإضافة إلى الدور المهم الذي تلعبه المافيا السرية والعصابات العالمية وتجار المخدرات في الترويج وبيع الأسلحة لطالبيها³.

6.1. غسل (تبييض) الأموال: تعتبر ظاهرة غسل الأموال من أبرز وأهم الأنشطة المالية والاقتصادية التي تغذي الفساد وتدعمه، وهي تعد من الظواهر الخطيرة التي تواجه الكثير من دول العالم لما لها من آثار سلبية على الجانب الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وقد ساعد على انتشار هذه الظاهرة سهولة انتقال رؤوس الأموال بين الدول خاصة في ظل اقتصاد السوق الحر الذي يدعوا إلى تحرير التجارة الخارجية.

ويعني مصطلح غسل الأموال أن هذه الأموال هي في الأصل قدرة (غير شرعية)، إذا بقيت في أيدي حائزها فإن ذلك يؤدي إلى كشف نشاطاتهم الإجرامية، وبالتالي فإن غسل الأموال هي محاولة من هؤلاء الأشخاص الفاسدين بكافة الوسائل والطرق التجارية وغير التجارية بهدف إلغاء المصدر غير الشرعي لهذه الأموال القدرة، من أجل معاودة دمجها في الاقتصاد المشروع.

وتعرف ظاهرة غسل الأموال على أنها تلك العملية التي يتم بمقتضاها إخفاء الأموال المتولدة عن العمليات ذات النشاط الإجرامي والأنشطة غير المشروعة مثل تجارة المخدرات والأعضاء البشرية، الاختلاس، تجارة الأسلحة المحظورة، تقاضي الرشاوى، التهريب، والعمل على إدخالها مرة أخرى داخل الاقتصاد المشروع، من خلال سلسلة من عمليات التحويلات المالية والنقدية، بحيث يصبح من الصعب التعرف على المصادر الأصلية لهذه الأموال، ومن ثم إنفاقها واستثمارها في أغراض مشروعة⁴.

فالهدف الرئيسي إذن من هذه العملية يتمثل في تحويل السيولة النقدية الناتجة عن هذه الأموال غير القانونية إلى

1. نبيل صقر، قمراري عز الدين، الجريمة المنظمة التهريب والمخدرات وتبييض الأموال في التشريع الجزائري، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2008، ص 86.

2. داود خير الله، الفساد كظاهرة علمية وآليات ضبطها، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، بيروت، لبنان، 2004، ص 78.

3. محمد جمال مظلوم، التجارة غير المشروعة للأسلحة والإرهاب، ملتقى علمي حول "تجارة السلاح غير المشروعة وغسل الأموال"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2013، ص 3.

4. عبد الله عزت بركات، ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، 2005، ص 17.

أشكال أخرى من الأصول بما يساعد على تأمين تدفق هذه العائدات المالية غير المشروعة، بحيث يمكن استخدامها أو استثمارها فيما بعد في أعمال جديدة مشروعة وقانونية تزيل عنها الشبهات وتبعد عنها مخاطر المصادرة من قبل السلطات الحكومية والأجهزة الأمنية.

وهناك العديد من الأساليب والطرق التي يمكن استخدامها لتبييض الأموال، إلا أن أكثرها شيوعاً وانتشاراً هي نقل الأموال إلى الدول التي تسمح بنوكها بإخفاء شخصيات المودعين أي تقوم بفتح لهم حسابات سرية، ومن ثم يتم نقل هذه الأموال إلى البنوك الخارجية مما يسمح لها بالدخول في الأسواق العالمية¹.

7.1. التهرب الضريبي والجمركي: يعرف التهرب الضريبي بأنه الامتناع أو التخفيض بطريقة غير شرعية من دفع الضرائب المستحقة، ونماذجه متنوعة جداً، كالأخطاء الإدارية في التصريحات، تخفيض الإيرادات وتضخيم التكاليف².

كما يعرف على أنه: تخلص الأفراد من الالتزام بدفع الضريبة بعد تحقق الواقعة المنشأة لها، حيث يتضمن التهرب الضريبي غشا وتحايل على التشريعات الضريبية ومخالفة الأحكام القانونية والتعليمات التي تصدرها إدارة الضرائب³. ويتم على نوعين: النوع الأول من خلال استغلال المكلفين بالضريبة للشغرات القانونية ولجوئهم للحيل التي تمكنهم من التخلص من الضرائب المستحقة عليهم دون أن يضعوا أنفسهم أمام المساءلة القانونية. مثال ذلك توزيعهم لأموالهم على ورثتهم عن طريق الهبات والعقود الصورية تحرياً من ضريبة التركات، أو عن طريق تقسيم الشركات الكبيرة ذات الأرباح الخاضعة للضرائب التصاعديّة إلى عدة شركات، وعلى الرغم من أن مثل هذه الممارسات تعد ضارة للاقتصاد الوطني فإن البعض يعتبرها تحرياً مشروعاً طالما أنهم غير معرضون للعقاب. أما النوع الثاني فيعتبر تحرياً ضريبياً غير مشروع ويطلق على الممارسات التي يخالف فيها الخاضعون للضريبة الأحكام القانونية بوسائل الغش والتزوير وتقديم الرشاوى للتخلص من كل أو جزء من الضرائب المستحقة عليهم⁴. بحيث يقوم المكلفون بالضريبة بالإتلاف العمدي للسجلات أو المستندات ذات الصلة بالضريبة قبل انقضاء الأجل المحدد لتقادم دين الضريبة واصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع أو غيرها من المستندات لإيهام المصلحة بقلة الأرباح أو زيادة الخسائر وإخفاء نشاط أو جزء منه للتهرب من دفع الضريبة⁵.

أما التهرب الجمركي يعتبر هذا الأخير مظهر آخر من مظاهر الفساد وهو يشبه إلى حد بعيد التهرب الضريبي الذي يكون عاماً على كل النشاطات الخاضعة للضريبة، بيد أن التهرب من دفع الضريبة الجمركية يخص شريحة معينة تتعامل مع السلع المتحركة عبر المنافذ الحدودية استيراداً وتصديراً.

ويقصد به: الاستيراد والتصدير خارج المكاتب الجمركية، وكذا كل خرق للأحكام القانونية أو التنظيمية المتعلقة

¹ . أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سبق ذكره، ص، ص 29، 30.

² . Andrée Barilari, **Lexique fiscal**, 2^{ème} edition, Dalloz, Paris, France, 1992, p 92.

³ . يحي غني النجار، الآثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 54، جامعة بغداد، العراق، 2009، ص 202.

⁴ . عامل الكبيسي، الفساد العالمي الجديد وإستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص، 85، 86.

⁵ . نسرین عبد الحميد، الاقتصاد الخفي، ط 1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 264.

بجائزة ونقل البضائع داخل الإقليم الجمركي¹.

ويشمل التهريب الجمركي نوعين من الأفعال:²

- إدخال البضائع إلى البلد وإخراجها منه دون أداء الرسوم والضرائب الجمركية كلياً أو جزئياً؛
 - إدخال البضائع إلى البلد أو إخراجها منه بمخالفة نظم وأحكام المنع والتقييد المعمول بها بشأن الاستيراد والتصدير، حتى لو لم ينشأ ذلك ضرر للخزينة، ويتعلق الأمر هنا بإدخال أو إخراج البضائع المحظورة، وتتجه العديد من القوانين إلى معاملة البضائع المقيدة نفس معاملة البضائع المحظورة.
- وقد عرف المشرع الجزائري التهريب الجمركي في قانون الجمارك في المادة 324 لتطبيق الأحكام القمعية بأنه:³
- استراد البضائع خارج مكاتب الجمارك؛
 - خرق المواد 25، 51، 60، 62، 64، 221، 223، 225، 252 مكرر، 226 من هذا القانون؛
 - تفرغ وشحن البضائع غشا؛
 - الانقاص من البضائع تحت نظام العبور.

¹ . Berru- c et Tremeau- h, **le droit douanier communautaire et nationl**, édition economica, 6ème édition, Paris, 2004, p 442.

² . نبيل صقر، قمرابي عز الدين، مرجع سبق ذكره، ص 12.

³ . عبيدي الشافعي، **قانون مكافحة التهريب**، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2008، ص 3.

المبحث الخامس: مؤشرات قياس الفساد

بالرغم من الأهمية البالغة التي تكتسبها عملية قياس الفساد بالنسبة للتعرف على نوع وحجم هذه ظاهرة وشدها، وكذا درجة تغلغلها في المجتمع. فبدون القياس لا يمكن الوصول إلى استنتاجات موثوقة حول تشخيص الفساد وتحليل أسبابه وعوامله، وبالتالي لا يمكن متابعة تطور هذه الظاهرة وإجراء تقييم موضوعي لمدى نجاح وفعالية سياسات وآليات الوقاية والمكافحة. إلا أن هناك صعوبات عديدة تواجه عملية قياس الفساد، وذلك لكون الظاهرة حساسة وتتم عادة في الخفاء والسر، حيث يعمل المفسدون على عدم ترك أدلة قانونية أو حتى شبهات تدل عليهم، لتجنب المساءلة والعقاب.

ومن هذا المنطلق تتطلب بحوث ودراسات الفساد المستندة إلى قواعد منهجية درجة عالية من الإبداع والاجتهاد الإجرائي والمنهجي للتغلب على الصعوبات الكامنة في رصد الفساد وتحليل ممارساته وآثاره. ولقد أثمرت الجهود المبذولة في هذا الإتجاه مقاييس موضوعية لحد ما، من الممكن أن تقدم انطباع عن حالات الدراسة لهذا الموضوع، ومن المساهمات الكبيرة والرائدة في هذا المجال المؤشرات التي تقدمها منظمة الشفافية الدولية بالإضافة إلى مؤشرات أخرى سنتناولها فيما يلي:

1.1. مؤشر مدركات الفساد (CPI) Corruption Perceptions Index:

يعتبر هذا المؤشر المقياس الأكثر شهرة واستخداماً على المستوى الدولي تصدره منظمة الشفافية الدولية، وهو يغطي أكثر من 180 دولة، حيث يقدم الدرجة التي تحصل عليها كل دولة في مقياس من 0 إلى 100، ثم المرتبة التي احتلتها بين الدول التي يغطيها المؤشر بناء على الدرجة التي حصلت عليها¹.

ويعمل مؤشر مدركات الفساد على تقييم وترتيب الدول طبقاً لدرجة إدراك المسؤولين في الدولة والسياسيين لوجود مدفوعات إضافية غير رسمية يحصل عليها بعض العاملين في المؤسسات العامة بغرض تسهيل الإجراءات المتعلقة بالاستثمار والتصدير والاستيراد ودخول الأسواق والحصول على مزايا تفضيلية بشأن الاقتراض أو الضرائب، كما يقيس مدى انتشار مختلف أشكال الفساد في المؤسسات العامة بما فيها السياسية للدولة²، وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد تم جمعها عن طريق استبيانات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة مستقلة وحسنة السمعة، كما أنه يعكس آراء أصحاب الأعمال والمحللين من جميع أنحاء العالم، متضمناً المتخصصين والخبراء من نفس الدول الجاري تقييمها³. كما أنه يتم مراجعة منهجية المؤشر من لجنة المؤشرات الاستشارية والمكونة من خبراء دوليين في الفساد والاقتصاد القياسي والإحصاء.

ويركز هذا المؤشر على الفساد في القطاع العام ويعرفه "بسوء استغلال الوظيفة العامة من أجل مصالح خاصة"، وتطرح الاستبيانات المستخدمة في إعداد المؤشر أسئلة ذات صلة بسوء استعمال السلطة لتحقيق مصالح شخصية، على سبيل المثال قبول الموظفين الحكوميين الرشاوى أثناء قيامهم بتنفيذ أعمالهم المتعلقة بإنجاز طلبات الشراء، أو

¹ . أحمد صقر عاشور، قياس ودراسة الفساد في الدول العربية، منشورات المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت، لبنان، يناير 2010، ص 59.

² . مروى محمود عمر، الفساد وأثره على تفاوت توزيع الدخل والفقير، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد (غير منشورة)، جامعة حلوان، مصر، 2011، ص 41، ص 42.

³ . كايد كريم الركيات، مرجع سبق ذكره، ص 91.

اختلاس الأموال العامة، ومدى فعالية جهود مكافحة الفساد، ولا تميز المصادر بين الفساد الإداري والفساد السياسي أو بين الفساد الصغير والفساد الكبير¹.

وتتم عملية جمع المعلومات لغايات المقارنة، بناء على خبرة ورؤية الأشخاص الأكثر تماسا وتصادما مع واقع الفساد في كل دولة، ولذلك يعتمد المؤشر في قياسه على المدركات للأشخاص في كل دولة، ولصعوبة تقييم مستويات الفساد في مختلف الدول بالاعتماد على الخبرة العلمية التجريبية كالمقارنة بين عدد الدعاوى، أو القضايا المعروضة على المحاكم بين بلد وآخر، كون هذه المعلومات لا تدل على مستويات الفساد الحقيقية.

وتسعى منظمة الشفافية الدولية جاهدة لضمان الجودة العالية للمصادر المستخدمة، والنزاهة التامة للاستقصاءات التي تجريها، ولكي تكون المعلومات جديرة بالاعتماد يجب أن تتميز بارتفاع مستويات الجودة، وأن تكون موثقة بشكل جيد، ووفرة بحيث يمكن الاعتماد عليها لإعداد البيانات، كما يجب أن تكون المنهجية منشورة، وذلك لتتمكن من إجراء تقييم يتمتع بالنزاهة والشفافية.

ولكي يتم إدراج أي دولة في مؤشر مدركات الفساد، يجب أن تتوفر على الأقل على ثلاث مصادر موثوقة تتعلق بمعلومات عن الفساد، علما أن عملية الإدراج في المؤشر لا تعني بالضرورة وجود فساد بالدولة المدرجة، وإنما يعتمد ذلك على مدى توفر معلومات عن الفساد في الدولة. ولا يعتبر مؤشر مدركات الفساد أداة مناسبة للمقارنة على مر الوقت، والسبب في ذلك أن المؤشر أصلا يقدم لمحة آنية سنوية لآراء رجال الأعمال والمحللين عن درجة الفساد في البلد، كما أن السبب عائدا لمرتبة البلد في مصادر البيانات الأصلية، حيث يمكن لتصنيف بلد ما في ترتيب البيانات أن يتغير تبعا لتغير التصورات حول الفساد في بلدان أخرى (أي بمعنى تحسن رتبة بلد ما في هذا المؤشر لا يعني أن هناك تراجع في مستوى الفساد فيه، وإنما كان ذلك نتيجة لارتفاع مستويات الفساد في بلدان أخرى)، وكذلك قد يكون نتيجة إضافة بلدان جديدة أو استبعادها من مصدر البيانات الخاص بالمؤشر².

وتقوم منهجية مؤشر مدركات الفساد على أربع خطوات رئيسية:³

- الخطوة الأولى: اختيار مصادر البيانات؛

- الخطوة الثانية: توحيد مصادر البيانات؛

- الخطوة الثالثة: تجميع البيانات التي جرت عملية إعادة تدرجها؛

- الخطوة الرابعة: الإبلاغ عن النتيجة التي تم إحرازها مع الخطأ المعياري ومجال الثقة.

2.1. مؤشر دفع الرشوة (BPI): The Bribe Payers Index

تقوم منظمة الشفافية الدولية بإصدار هذا المؤشر منذ عام 1999، وهو يعتبر مؤشر فريد من نوعه لبيان جانب العرض من الرشوة الدولية، ويركز بشكل خاص على الرشواى التي تدفع من قبل القطاع الخاص، عند

¹ . محمد خالد المهدي، مرجع سبق ذكره، ص 125.

² . كايد كرم الركيبات، مرجع سبق ذكره، ص 92.

³ . المرجع نفسه، ص- ص 100 - 104.

ممارسته للأعمال التجارية في الخارج، ويقصد به المؤشر الذي يبين مدى قيام الشركات العالمية المصدرة باستخدام الرشوة كوسيلة للدخول إلى الأسواق في غير بلدانها الأصلية¹.

واعتمدت منظمة الشفافية الدولية على كل من مؤسسة غالوب الدولية (Gallup International Association)، بالإضافة إلى مؤسسة (Ipsos Mori) في إجراء وتصميم وتطبيق مسحي لدافعي الرشوة، حيث تقوم باستطلاعات للرأي في الدول الكبرى وعلى رأسها مجموعة العشرين G20 والقوى الإقليمية التجارية والاقتصادية الأخرى، كون هذه البلدان تمثل أكبر الاقتصاديات في معدلات التبادل التجاري والاستثمار الخارجي وتمثل معا 78% من الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي.

حيث يتم توجيه الأسئلة إلى كبار المدراء التنفيذيين في الشركات المتعددة الجنسيات العاملة في هذه الدول من أجل تحديد هوية الشركات المصدرة التي تقدم الرشاوى أو تعرضها على كبار المسؤولين للحصول على العقود الحكومية أو للحفاظ على تواجدتها في القطاعات المختلفة لتلك الدول².

وتتراوح قيمة المؤشر من (0-10)، حيث يمثل الصفر (أقصى درجات انتشار الفساد) وعشر درجات (تمثل أقصى درجات النزاهة والشفافية).

ويكمن الفرق بين مؤشر دافعي الرشوة ومؤشر مدركات الفساد في أن هذا الأخير يرتب الدول على أساس الدرجة التي يتم إدراك الفساد الموجود في الحكومة والقطاع العام فيها، أما مؤشر دافعي الرشوة فيرتب الدول على أساس احتمال أن تقوم الشركات التي مقرها في ذلك البلد بتداول الرشوة في الخارج وبالتالي أداء دور المورد للفساد.

3.1 مقياس بارومتر الفساد العالمي (The Global Corruption Barometre (GCB):

تصدر منظمة الشفافية الدولية مقياس تقلبات الفساد العالمي منذ عام 2003، وهو يعنى باتجاهات وتجارب عامة الناس مع الفساد، وهذا ما يميزه عن مدركات الفساد، حيث يهدف هذا الأخير إلى تقييم إدراك الخبراء لمستويات الفساد في القطاع العام في الدول المختلفة، أما مقياس تقلبات الفساد العالمي فيقوم باستقصاء آراء الناس حول القطاعات العامة، التي تعتبر أكثر فسادا، ورأيهم حول تطور مستويات الفساد في المدى القريب، فضلا عن أداء حكومتهم فيما تقوم به من أجل مكافحة الفساد، كما يبحث أيضا في تجارب المواطنين مع الرشوة، وتقديم معلومات عن حالات طلب منهم دفع رشاوى عند اتصالهم بمختلف مقدمي الخدمات العمومية³. وينفذ المسح لصالح منظمة الشفافية الدولية عن طريق مؤسسة غالوب الدولية، كجزء من برنامجها في استقصاء رأي الشعوب، وتستند مؤسسة غالوب في أعمالها على الفروع القطرية لترجمة وتنفيذ المقياس، وفي بعض الحالات تفوض منظمات مسحية أخرى ذات سمعة طيبة لإجراء المقياس في بلد ما.

¹ . المرجع نفسه، ص 108.

² . مروى محمود عمر، مرجع سبق ذكره، ص 43.

³ . المرجع نفسه، ص 44.

وبما أن مقياس تقلبات الفساد العالمي يقيس آراء عامة الناس، فهو يعني أنه موجه للجمهور عامة، ويقاس تجاربهم الخاصة، وليس للخبراء فقط وفي كل بلد يشمل المقياس يتم استطلاع عينة عشوائية تمثيلية من العامة من الرجال والنساء الذين تزيد أعمارهم عن 15 سنة¹.

أما فيما يتعلق بأسئلة هذا المقياس فإنه يتم استعراضها ومراجعتها من قبل لجنة استشارية لمنظمة الشفافية الدولية، مؤلفة من خبراء دوليين في مجال الاقتصاد القياسي والإحصاء والفساد، ويتم تقديم الاقتراحات من قبل أعضاء اللجنة لتحسين المقياس، في حين تكون إدارة المنظمة هي من يتخذ القرارات النهائية بشأن تصميم الاستبيانات واستخدامها، وتقدم مؤسسة غالوب الدولية بفحص البيانات كجزء من العناية الواجبة عليها في إجراء المسح لصوت الشعب.

4.1. التقرير العالمي الشامل عن الفساد (GCR): Global Corruption Report

تقرير الفساد العالمي هو أحد المنشورات الرئيسية في منظمة الشفافية الدولية، ويعد تقييم سنوي عن حالة الفساد في مختلف أنحاء العالم، ويجمع تقرير الفساد العالمي بين الأخبار والتحليلات من الخبراء والنشطاء لإبراز التطورات الأخيرة عن الفساد، وقد تم إصداره لأول مرة في عام 2001، ويركز في كل عام على قطاع حيوي مهم من قطاعات الدولة.

حيث ركز في عام 2001 على دراسة الوضع الكائن للفساد بصفة عامة، وفي عام 2003 ركز التقرير على دراسة الفساد في وسائل الحصول على المعلومات والتعامل معها، وفي سنة 2004 تناول موضوع الفساد السياسي، وفي عام 2005 تناول كافة جوانب الفساد في قطاع الإنشاءات والمقاولات وإعادة البناء والإعمار، وفي سنة 2006 اهتم التقرير بالفساد في قطاع الرعاية الصحية، أما في عام 2007 فقد ركز على الفساد في النظام القضائي، وفي سنة 2008 تناول الفساد في قطاع المياه، وفي سنة 2009 تعرض تقرير الفساد العالمي للفساد في القطاع الخاص، وركز تقرير 2011 على موضوع الحوكمة المناخية، واهتم تقرير 2012 بالفساد في قطاع التعليم. ويستهدف هذا التقرير جمهورا واسعا من صناعات السياسة الدولية الذين يتابعون التطورات الحاصلة في الدول الأخرى، لأن الأبحاث التي يقدمها تعتبر تحليلا منهجيا جيدا عن الفساد في جميع أنحاء العالم.²

5.1. المؤشر الفرعي للفساد في الدليل الدولي للمخاطر القطرية ICRG :

بدأ إصدار هذا المؤشر في عام 1980 بواسطة محرري نشرة التقارير الدولية، وهي نشرة أسبوعية حول التمويل والاقتصاد على مستوى العالم، استنادا على نموذج إحصائي لحساب المخاطر، وفي سنة 1992 انضم مبتدعو المؤشر إلى مجموعة خدمات المخاطر السياسية، وفي عام 2001 بدأ إدراج هذا المؤشر في الشبكة الدولية للمعلومات.

¹ . كايد كريم الركيبات، مرجع سبق ذكره، ص 107.

² . المرجع نفسه، ص، ص 118، 119.

ويشمل مؤشر دليل المخاطر القطرية على 22 متغيراً موزعة على ثلاث مجموعات فرعية للمخاطر السياسية (12 متغيراً و100 نقطة)، وللمخاطر التمويلية والمخاطر الاقتصادية (5 متغيرات و50 نقطة)، بحيث تشمل كل مجموعة على متغيرات فرعية تقيم مخاطر كل منها على أساس نقاط للمخاطر تعكس الوزن النسبي للمتغير ثم المجموعة.

وتشير القيم المتدنية لنقاط المخاطر إلى وجود مخاطر مرتفعة للغاية، ويتم الحصول على المؤشر التجميعي للدليل الدولي للمخاطر القطرية بأخذ نصف مجموع نقاط المخاطر للمجموعات الثلاث، بحيث تتراوح قيمة المؤشر التجميعي بين الصفر (للمخاطر المرتفعة للغاية) و100 نقطة (للمخاطر المتدنية للغاية).

وتبرر مجموعة خدمات المخاطر السياسية إدراج المؤشر الفرعي للفساد ضمن المجموعة الفرعية للمخاطر السياسية، ذلك لأن الفساد داخل النظام السياسي يمثل تهديداً للاستثمار الأجنبي، فهو يشوه البيئة الاقتصادية والتمويلية، ويؤثر سلباً على كفاءة الدولة وقطاع الأعمال، خصوصاً في ما يتعلق بالتعيين في المناصب الإدارية العليا، ما يتسبب في عدم الاستقرار السياسي¹.

6.1. مؤشر شفافية الموازنة المفتوحة (OBS): Open Budget Survey

شهد العالم اهتماماً متزايداً بعملية صنع الموازنة العامة ومدى الشفافية التي تتمتع بها ومن المؤشرات الهامة في هذا الصدد مؤشر "شفافية الموازنة المفتوحة" والذي قام مشروع شراكة الموازنة المفتوحة بإصداره لأول مرة سنة 2006، ويقوم بتصنيف الدول حسب حجم المعلومات التي تنشرها عن الموازنة. وتأتي أهمية هذا المؤشر في ضوء الدور الذي تلعبه الموازنة العامة للدولة، فالهدف الأساسي من إعداد الموازنة هو تحقيق الرقابة على استخدام المال العام وضمان الشفافية المطلقة والمعرفة الكاملة بالأوضاع المالية ليس فقط لأغراض اقتصادية ولكن من أجل مساءلة السلطة السياسية أمام السلطات الرقابية (التشريعية والقضائية)، فالشفافية في عرض بنود الموازنة وكيفية صرفها تعد من العوامل المهمة التي تمكن البرلمان والمواطنين من مراقبة الحكومة ومحاسبتها.

ولهذا أصبح مقدار الشفافية التي تتسم بها الموازنة العامة إحدى المعايير الأساسية للحكم على حسن الإدارة المالية جنباً إلى جنب مع محور فعالية السياسة العامة. ومن هذا المنطق تأتي أهمية مؤشر شفافية الموازنة باعتباره أول دليل في هذا المجال استناداً إلى استطلاعات للرأي مفصلة قام بها خبراء محليون من 59 دولة، وهو عبارة عن 122 سؤالاً لجمع معلومات عن قدرة المواطن على الحصول على معلومات تتعلق بالموازنة وكمية المعلومات المتاحة.

وتتراوح قيمة مؤشر الموازنة المفتوحة بين صفر و100 درجة ويقوم على إجابات مجموعة فرعية تتكون من 91 سؤالاً يضمنها الاستبيان. وتركز هذه الأسئلة على مدى توفر ثمان من وثائق الموازنة الرئيسية والمعلومات التي تضمنها. حيث يشير المجموع من 81-100 إلى أن الدولة تقدم معلومات شاملة في وثائق موازنتها. ويشير المجموع من 61-80 إلى أن الدولة تقدم معلومات هامة، في حين المجموع من 41-60 يشير إلى أن الدولة تقدم

¹ . علي عبد القادر علي، مؤشرات قياس الفساد الإداري، سلسلة جسر التنمية، العدد 70، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، فبراير 2008، ص 3، ص 4.

معلومات قليلة، أما المجموع من 21- 40 يعني تقديم حد أدنى من المعلومات، والمجموع من 0- 20 يشير إلى تقديم معلومات شحيحة أو عدم تقديم أي معلومات على الإطلاق¹.

7.1. تقديرات نظام النزاهة الوطني (NIS) National Integrity System:

نظام النزاهة الوطني (NIS)، هو النهج والتقييم الذي يوفر إطاراً عاماً لمكافحة الفساد، والذي تم تطويره من قبل منظمة الشفافية الدولية، ويكون على شكل تقرير يختص بكل بلد على حدى، ويمكن للمؤسسات والجهات المختلفة استخدامه لتحليل أسباب الفساد ومدى انتشاره في بلد معين، وكذلك فعالية الجهود الوطنية لمكافحة الفساد في ذلك البلد، ويجري هذا التحليل من خلال نهج استشاري، ينطوي على الاهتمام بمكافحة الفساد من قبل وكلاء في الحكومة، والمجتمع المدني، وقطاع الأعمال، والقطاعات الأخرى ذات الصلة، بهدف بناء الزخم والإرادة السياسية والمدنية للضغط باتجاه تبني مبادرات الإصلاح.

ويعمل نظام النزاهة الوطني بشكل جيد، ويوفر ضمانات فعالة ضد الفساد كجزء من النضال ضد قضايا إساءة استعمال السلطة، والمخالفات، والاختلاس بجميع أشكاله، فعندما تفتقد المؤسسات لوجود أنظمة مناسبة، وتكون غير خاضعة للمساءلة، فمن المرجح أن تزدهر سلوكيات الفساد، مع ترك الآثار السلبية لانحراف الأهداف المجتمعية، كالنمو العادل والتنمية المستدامة، والتماسك الاجتماعي والعدالة الاجتماعية².

8.1. مؤشر الحاكمية للبنك الدولي:

بدأ تطوير هذا المؤشر بواسطة باحثين من البنك الدولي في عام 1999، وذلك على أساس ستة جوانب للحاكمية، تتمثل في: حرية التعبير والمساءلة، الاستقرار السياسي، كفاءة الحكومة، نوعية التدخل الحكومي، حكم القانون والتحكم في الفساد. ويعتمد تطوير المؤشرات الفرعية لكل جانب من جوانب الحاكمية على عدد كبير من المتغيرات تم استنباطها من 37 قاعدة للمعلومات تم إنشاؤها بواسطة 31 مؤسسة متخصصة. وباستخدام منهجية إحصائية تم التمكن من استغلال المعلومات المتاحة من قواعد المعلومات وذلك بتنميط مؤشرات الحاكمية، بحيث يتبع كل منها التوزيع الطبيعي على مستوى العالم بمتوسط للمؤشر يبلغ الصفر وانحراف معياري يبلغ واحداً، وتتراوح قيمة المؤشر من 2,5 سالب إلى 2,5 موجب (وبحيث أن القيم المرتفعة تعني مستوى أعلى من الحاكمية). وفي إطار الحاكمية تم تفسير الفساد على أنه ظاهرة تعكس عدم احترام طرفي عملية الفساد للقوانين التي تحكم سلوك التفاعل بينهما، ومن ثم تنطوي على خلل في الحاكمية³.

¹ . مروى محمود عمر، مرجع سبق ذكره، ص- ص 45- 47.

² . كايد كريم الزكييات، مرجع سبق ذكره، ص 133.

³ . علي عبد القادر علي، مرجع سبق ذكره، ص، ص 7، 8.

خلاصة:

في الأخير يمكن القول بأن الفساد منتشر في معظم المجتمعات إلا أنه يمكن ملاحظة خصوصية في تفسير هذه الظاهرة من مجتمع لآخر وفقا لاختلاف الثقافات والقيم السائدة التي تنبع من الدين والعادات والتقاليد المتوارثة الموجودة فيه، وكذلك تختلف تبعا لاختلاف التأثيرات السياسية التي تتعلق بنظام الحكم في الدولة أو اقتصادية تتعلق بالجوانب المالية والتجارية أو الاجتماعية التي تحكم العلاقات بين أفراد المجتمع وطبقاته.

فالفساد ظاهرة حساسة جدا وتتم عادة في الخفاء والسر، حيث يعمل المفسدون على عدم ترك أدلة قانونية أو حتى شبهات تدل عليهم، لتجنب المساءلة والعقاب، حيث تؤثر ممارساتهم الفاسدة سلبا على الأوضاع الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والبيئية، إذ تؤدي إلى هدر المال العام والتأثير سلبا على الكفاءة والفعالية الاستخدامية للموارد الاقتصادية، كما أنها تتسبب أيضا في إفقار وتجويع فئات كبيرة من الشعب، وعدم التوزيع العادل للدخل والثروة، وتقوض الديمقراطية والحريات الأساسية وحق المشاركة، بالإضافة إلى أنها تؤثر على البيئة من خلال عدم الاستغلال العقلاني والرشيد للموارد الطبيعية خاصة غير المتجددة منها، وبالتالي فالفساد يعرقل فرص تجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة ويهين مستقبل الأجيال المقبلة. وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني:

آثار الفساد على أبعاد

التنمية المستدامة

تمهيد:

لقد كان ظهور التنمية المستدامة نتيجة للمشكلات والمخاطر البيئية التي تهدد كل أشكال الحياة على سطح الأرض، وتزايد الاستنزاف والاستغلال غير العقلاني للموارد الطبيعية خاصة غير المتجددة، حيث أصبحت التنمية تركز على أبعاد رئيسية تتكامل وتترابط فيما بينها وهي: البعد الاقتصادي الذي يتمحور حول كيفية تحقيق نمو اقتصادي مستدام وترقية الكفاءة الاستخدامية للموارد ورأس المال، والبعد الاجتماعي الذي يهدف إلى تحقيق المساواة في توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع ككل دون تمييز، والرفع من جودة ونوعية الخدمات المقدمة كالتعليم والصحة، توفير السكن اللائق، توفير مناصب شغل... إلخ، والبعد البيئي الذي يركز على عدة نقاط أساسية تتحدد في كيفية المحافظة على البيئة الطبيعية بالتقليل من مختلف أشكال التلوث، والعمل على ضمان التنوع والتوازن الإيكولوجي، والبعد السياسي الذي يهدف إلى تطبيق قواعد ومبادئ الحكم الرشيد، وتشجيع المشاركة الشعبية في عملية البناء والتنمية، واحترام القانون والحريات الأساسية وحقوق الإنسان.

لكن غالباً ما يواجه تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة على أرض الواقع العديد من المشاكل والعقبات، ويعتبر الفساد من بين أهم هذه المشاكل؛ فلقد جاء في تقرير التنمية لعام 1997 الصادر عن البنك الدولي بأنه في استبيانة موجهة لقرابة 150 مسؤولاً سياسياً من 60 دولة نامية حول معوقات التنمية المستدامة كانت الإجابة إن الفساد هو أكبر معوق لها، إذ يقود إلى العديد من النتائج السلبية التي تقف عائقاً أما المضي قدماً في تجسيد سياسات وإستراتيجيات التنمية المستدامة والشاملة ويرهن حق الأجيال المستقبلية من الاستفادة من خيرات وثروات بلدانها، وستتناول في هذا الفصل الذي يحمل عنوان "آثار الفساد على أبعاد التنمية المستدامة" المباحث التالية:

المبحث الأول: مدخل نظري للتنمية المستدامة؛

المبحث الثاني: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه؛

المبحث الثالث: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه؛

المبحث الرابع: البعد البيئي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه؛

المبحث الخامس: البعد السياسي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة

لقد عرف الفكر الاقتصادي تطوراً وثورة كبيرة حول موضوع التنمية، والذي يعد من أبرز المواضيع التي تشغل المجتمع الدولي في الوقت الراهن، ففي المرحلة الأولى كان ينظر للتنمية بوصفها مرادفاً للنمو الاقتصادي، أي أنها تركز على الجانب الاقتصادي المحض، لكن نتيجة للقصور الذي تخلل العملية التنموية (الثروة كانت تخلق من أجل الثروة وليس من أجل الإنسان) أدى إلى ظهور مدرسة جديدة للتنمية عرفت باسم مدرسة التنمية البشرية، وهي مدرسة تقرر بضرورة تحقيق التنمية الاقتصادية ولكن ليس كغاية في حد ذاتها، ولكن من أجل تحسين مستوى جودة ونوعية حياة الإنسان وتحقيق الرفاهية الاجتماعية له، فشعار هذه المدرسة هو "تنمية الإنسان ومن أجل الإنسان". لكن مع تزايد مخاطر التدهور البيئي والاستغلال المفرط لمصادر الطاقة الأحفورية وارتفاع نسبة التلوث تؤكد للجميع أنه يجب تبني تنمية ناجحة منسجمة مع البيئة وتحقيق العدالة الاجتماعية والكفاءة الاقتصادية، هذه التنمية عرفت بالتنمية المستدامة.

1.1 مفهوم وخصائص التنمية المستدامة:

سيتم التطرق في هذا الجزء لبعض المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستدامة، بالإضافة إلى أهم الخصائص والمميزات التي تتميز بها.

1.1.1 مفهوم التنمية المستدامة:

لقد تعددت وتنوعت التعاريف المقدمة للتنمية المستدامة، لكن من حيث المضمون كانت كلها متقاربة، حيث ركزت على كل من البعد البيئي، الاجتماعي والاقتصادي، ومن بين هذه التعاريف ما يلي:

- تعريف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية **CMED** سنة 1987 بأنها: "التنمية التي تستجيب لحاجات الحاضر دون المساومة بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتها الخاصة"¹.

ويتضمن هذا التعريف مبدئين أساسيين هما:²

- فكرة تحديد الاستغلال العقلاني للموارد المتاحة، وترك المجال للأجيال اللاحقة للوفاء باحتياجاتها؛
- الحاجات: وتعني الحاجات الأساسية التي يجب تلبيةها لجميع أطراف المجتمع بالشكل الذي يضمن تحقيق عدالة اجتماعية متواصلة عبر الزمن.

- أيضاً تعرف على أنها: "وضع جملة من الأهداف يتم من خلالها التركيز على الأمد البعيد بدل من الأمد القصير وعلى الأجيال المقبلة بدل الأجيال الحالية وعلى كوكب الأرض بكامله بدلا من دول وأقاليم منقسمة، وعلى تلبية الحاجات الأساسية للأفراد والمناطق والشعوب المنعدمة الموارد والتي تعاني من التهميش"³.

¹ . Louis Guay, **Les enjeux et les défis du développement durable connaitre**, les presses de l'université Lval, Canada, 2004, p 05.

² . Afnor, **Guide pratique du développement durable un savoir- faire à l'usage de tous**, Afnor, France , 2005, p 09.

³ . Marie Claude Smouts, **le développement durable**, Edition Armand Colin, France, 2005, p 04.

- كما عرفتها الفاو FAO سنة 1989 على أنها: "أداة لحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التغيير التقني والمؤسسي بطريقة تضمن تحقيق واستمرار وإرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية"¹.

- ويعرفها Edoird Bardier بأنها: "ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية أكبر قدر ممكن، مع الحرص والحفاظ على الموارد الطبيعية المتاحة، وبأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة"².

2.1.1. خصائص التنمية المستدامة:

من خلال التعاريف التي تم التطرق إليها سابقا نستنتج أهم خصائص ومميزات التنمية المستدامة:

- هي تنمية طويلة المدى، وهذا من أهم مميزاتنا، إذ نتخذ من البعد الزمني أساسا لها، فهي تنمية تنصب على مصير ومستقبل الأجيال القادمة؛

- المساواة ومراعاة حقوق الأجيال اللاحقة، فهي تنمية تراعي وتوفر حق الأجيال الحاضرة واللاحقة من الموارد الطبيعية، والإنصاف في هذا السياق نوعان، الأول بين أبناء الجيل الحالي، والثاني بين الجيل الحالي والأجيال المستقبلية؛

- هي عملية متعددة ومترابطة الأبعاد تقوم على أساس التخطيط والتنسيق بين خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والتنمية البيئية من جهة أخرى؛

- الإنسان هو وسيلة تحقيق التنمية المستدامة وهدفها، فهي تولي اعتبارا كبيرا للجانب البشري وتنميته وتضع في المقام الأول تلبية حاجاته ومتطلباته الأساسية وتعتبره أولى أهدافها؛

- تحرص على تطوير الجوانب الروحية والثقافية والإبقاء على الخصوصية الحضارية للمجتمعات؛

- البعد الدولي للتنمية المستدامة، حيث يسعى المجتمع الدولي إلى تكييف الجهود لمساعدة الدول الفقيرة من الوصول إليها.

2.1. مبادئ وأهداف التنمية المستدامة:

تقوم التنمية المستدامة على جملة من المبادئ، والتي تهدف من خلالها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف. وفيما يلي سنتناول كل من هذه المبادئ والأهداف:

1.2.1. مبادئ التنمية المستدامة:

حدد جدول أعمال القرن أو ما يعرف بالأجندة 21، المنبثقة عن قمة الأرض بريو دي جانيرو بالبرازيل سنة 1992، 27 مبدأ لتوجيه مختلف الجهات الفاعلة نحو تحقيق التنمية المستدامة، وبالتالي اعتبرت هذه المبادئ هي المبادئ الأساسية للتنمية المستدامة، ولكن مع مرور الوقت وتطور الفكر التنموي، طرأت تغيرات على بعض المبادئ، وظهرت مبادئ أخرى جديدة من طرف الخبراء والمتخصصين لتتكيف مع الظروف الراهنة والاحتمالات المستقبلية المتعلقة بها.

¹ . دوناتو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، الفاو، دمشق، سوريا، 2003، ص 56.

² . Bruno Cohen-Bacrie, **communiqué efficacement sur le développement durable**, les Edition demos, Paris, 2006, p 12.

وعموماً يمكن إيجاز أهم مبادئ التنمية المستدامة في النقاط التالية:¹

- الإنسان هو محور التنمية المستدامة وهدفها؛
- مبدأ العدالة بين أبناء الجيل الحالي، وبين الجيل الحالي والأجيال المستقبلية، والمشاركة الفعالة لكل أفراد المجتمع كل حسب مسؤوليته؛
- مبدأ الاستغلال الرشيد والعقلاني للموارد الأولية والطاقوية وعدم تبديدها؛
- حماية البيئة من خلال تطبيق مبدأ الوقاية ومبدأ الحيطة والحذر، والذي ينص على رسم سياسات واتخاذ إجراءات احتياطية وتطبيقها بشكل واسع من طرف مختلف الدول والحكومات والمؤسسات؛
- مبدأ الملوث الدافع لإلزام المتسببين في التلوث البيئي بتحمل مسؤولياتهم؛
- مبدأ التعاون والشراكة بين الدول من أجل محاربة الفقر وتحسين مستوى معيشة السكان، وتقليص الفروقات الاجتماعية، حيث يعتبر ذلك شرطاً أساسياً لبلوغ التنمية المستدامة وتعزيزها؛
- مبدأ المشاركة الشعبية والذي يقوم على وضع السياسات وتنفيذها بمشاركة جميع الأهالي والهيئات الرسمية وتوعية المواطنين بضرورة احترام البيئة والمحافظة عليها؛
- مبدأ احترام وحماية الخصوصيات الثقافية للدول؛
- مبدأ الإفصاح والشفافية والمساءلة وتحمل المسؤولية؛
- إدماج المفاهيم البيئية والاجتماعية في عملية اتخاذ القرارات على مستوى المؤسسات؛
- مبدأ اغتنام فرص تحقيق الربح للجميع ولكل الأطراف ذات المصلحة؛
- مبدأ الاستفادة من كل وحدة نقدية وذلك بتوظيف الأموال الناتجة عن الدورات الاقتصادية المختلفة.

2.2.1. أهداف التنمية المستدامة:

تسعى التنمية المستدامة من خلال آلياتها ومحتواها إلى تحقيق جملة من الأهداف منها ما يلي:²

- تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان: تحاول التنمية المستدامة من خلال عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية تحسين نوعية حياة السكان في المجتمع اقتصادياً، اجتماعياً، نفسياً وروحياً عن طريق التركيز على الجوانب النوعية للنمو وليس الكمية فقط وبشكل عادل ومقبول وديمقراطي؛
- تعزيز وعي السكان بالمشكلات البيئية القائمة: عن طريق تنمية إحساسهم بالمسؤولية اتجاه البيئة وحثهم على المشاركة الفعالة في إيجاد حلول مناسبة للمشاكل التي تواجهها، من خلال مشاركتهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقديم برامج ومشاريع التنمية المستدامة؛

¹ . للمزيد ارجع إلى كل من:

- جمال حداوي، علي صالح، مدخل إلى علم التنمية، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 132.

- عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط1، دار الصفا، عمان، الأردن، 2007، ص 30.

² . المرجع نفسه، ص - ص 29-30.

- احترام البيئة الطبيعية: من خلال التركيز على العلاقات بين نشاطات السكان والبيئة، والتعامل مع النظم الطبيعية ومحتواها على أساس حياة الإنسان، وذلك عن طريق مقاييس الحفاظ على نوعية البيئة والإصلاح والتهيئة، على أن تكون العلاقة في الأخير علاقة تكامل وانسجام؛
 - تحقيق استغلال واستخدام عقلاني للموارد: تتعامل التنمية المستدامة مع الموارد على أنها موارد محدودة، لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها وتعمل على استخدامها وتوظيفها بشكل عقلاني؛
 - ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع: تحاول التنمية المستدامة توظيف التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع، وذلك من خلال توعية السكان بأهمية التقنيات المختلفة في المجال التنموي، وكيفية استخدام المتاح والجديد منها في تحسين نوعية الحياة وتحقيق الأهداف المنشودة، دون أن يؤدي ذلك إلى مخاطر وآثار بيئية سلبية، أو على الأقل أن تكون هذه الآثار مسيطرا عليها، بمعنى وجود حلول مناسبة لها؛
 - إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأولويات المجتمع: وفق نمط يلائم إمكانياته ويسمح بتحقيق التوازن الذي بواسطته يمكن تفعيل التنمية الاقتصادية والسيطرة على جميع المشكلات البيئية وإيجاد الحلول المناسبة دون أن تستنزف قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة لدعم التنمية في المستقبل؛
 - تحقيق نمو اقتصادي تقني: بحيث يحافظ على رأسمال الطبيعي الذي يشمل الموارد الطبيعية، ويبحث عن بدائل ذات كفاءة بالاعتماد على التطور التكنولوجي، وهذا بدوره يتطلب تطوير مؤسسات وبنى تحتية وإدارة ملائمة للمخاطر والتقلبات لتؤكد المساواة في تقاسم الثروات بين الأجيال المتعاقبة وبين أفراد الجيل نفسه.
- مما سبق يمكن القول بأن التنمية المستدامة تسعى إلى الرفع من الكفاءة الاستخدامية للموارد الطبيعية، الاقتصادية والبشرية واستغلالها بشكل أمثل وعقلاني من أجل تحقيق نمو اقتصادي مستدام وعدالة اجتماعية مع المحافظة على التوازن البيئي، وكل هذا لا يكون إلا في إطار المشاركة السياسية واحترام قواعد الحكم الرشيد.

3.1. أبعاد التنمية المستدامة:

إن من أهم الخصائص التي جاءت بها التنمية المستدامة هي الربط العضوي التام ما بين الاقتصاد والبيئة والمجتمع، فهي ذات أبعاد مختلفة ولا تركز فقط على الجانب البيئي، بل تشمل أيضا جوانب اقتصادية، اجتماعية وثقافية، سياسية، وهناك من الباحثين من يضيف بعد آخر وهو البعد التقني (التكنولوجي)، والجدير بالذكر أن هذه الأبعاد مترابطة ومتداخلة ومتكاملة ولا يجوز التعامل معها بمعزل عن بعضها البعض، لأنها جميعا تتركز مبادئ وأساليب التنمية المستدامة.

1.3.1. البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة: يتمحور البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة أساسا حول كيفية تحقيق نمو اقتصادي مستدام وذلك من خلال الرفع من كفاءة رأس المال وكفاءة مختلف عناصر الإنتاج، والعمل على تخفيض التكاليف والاستخدام الأمثل والعقلاني لمختلف الموارد من أجل تلبية وإشباع الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع وتحقيق الرفاهية لهم، وفي نفس الوقت مراعاة العدالة والمساواة في توزيع الثروات والمداخيل بين أفراد الجيل الحالي مع المحافظة على رصيد منها للأجيال المقبلة لضمان استدامة التنمية.

2.3.1. البعد الاجتماعي والثقافي للتنمية المستدامة: يهدف هذا البعد لخدمة العنصر البشري والتحسين من مستوى معيشتهم باعتباره أساس التنمية، فهي تنمية بالإنسان ومن أجل الإنسان، فهو يسعى للرفع من مستوى التعليم والصحة، توفير السكن اللائق، توفير مناصب شغل، التقليل من نسب الفقر، التوزيع العادل للدخل والثروة بين أفراد المجتمع، الاهتمام بالمرأة وإشراكها في عملية التنمية، حماية حقوق الإنسان، بالإضافة إلى احترام وحماية الخصوصيات والتنوع الثقافي.

كما يمكن تلخيص مضامين البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة فيما يلي:

- ❖ القضاء على الفقر والجوع الشديدين؛
- ❖ إلحاق جميع الأطفال بالتعليم الابتدائي؛
- ❖ تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛
- ❖ تقليل معدلات وفيات الأطفال وتحسين صحة الأمهات؛
- ❖ محاربة فيروس نقص المناعة المكتسبة (السيدا)؛
- ❖ مساندة مشاركة الشباب في التنمية.

3.3.1. البعد البيئي للتنمية المستدامة: يتمحور هذا البعد حول الحفاظ على الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل والرشيدي لها، والتنبؤ بما قد يحدث للنظم الإيكولوجية من جراء التنمية، وذلك بغرض الاحتياط والوقاية، نظرا إلى أن استنزاف البيئة والإخلال بتوازنها يؤثر سلبا على التنمية المستدامة، ويتمحور البعد البيئي للتنمية المستدامة حول مجموعة من العناصر تتمثل فيما يلي: المحافظة على المواد الأولية والطاقات غير المتجددة والرفع من الكفاءة الاستخدامية لها، المحافظة على الغابات والمساحات الخضراء، الحد من انبعاث الغازات السامة التي تتسبب في ثقب الأوزون والاحتباس الحراري، حماية البحار والمحيطات والمياه العذبة من كل أشكال التلوث، المحافظة على التنوع البيولوجي.

4.3.1. البعد السياسي للتنمية المستدامة: يعتبر البعد السياسي للتنمية المستدامة من أهم الأبعاد، بحث لا يمكن للأبعاد السابقة أن تتجسد بدونها، فهو يوفر الإطار الذي تتجسد فيه مبادئ وقواعد الحكم الرشيد وإدارة الحياة السياسية إدارة تضمن الشفافية والمشاركة في رسم الخطط والسياسات التنموية ومراقبة تنفيذها وتقييمها، ومحاربة كل أشكال الفساد والرشوة. فهذا البعد يساهم بفعالية في تجسيد معايير الاستدامة على مستوى كل من البعد الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي والبيئي¹.

5.3.1. البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة: وهو بعد يهتم بالتحويل إلى تكنولوجيات أنظف وأكثر كفاءة، تنقل المجتمع إلى عصر يستخدم أقل قدر من الطاقة والموارد، وأن يكون الهدف من هذه النظم التكنولوجية إنتاج حد أدنى من الغازات والملوثات، واستخدام معايير معينة تؤدي إلى الحد من تدفق النفايات وتعيد تدويرها داخليا.

¹ . صالح صالحي، التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، الملتقى الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة سطيف 1، الجزائر، 7، 8 أبريل 2008، ص 872.

المبحث الثاني: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه

تهدف التنمية المستدامة من خلال البعد الاقتصادي إلى الاستغلال الأمثل والمستدام للموارد الاقتصادية من أجل تحقيق الكفاءة والفعالية الاستخدامية لها، وكفاءة استخدام رأس المال وتحقيق نمو اقتصادي مستدام يضمن تلبية الحاجات الأساسية للأفراد والعدالة التوزيعية للموارد الاقتصادية فيما بينهم، وبالتالي تحقيق حياة أفضل للأجيال الحالية والمستقبلية.

لكن انتشار الفساد بمختلف أشكاله غالباً ما يقف عائقاً أمام تحقيق مختلف أهداف التنمية المستدامة بما فيها الأهداف الاقتصادية؛ حيث يؤثر على الاستثمار وبالتالي على النمو الاقتصادي، وعلى الإيرادات العامة، كما يشوه الإنفاق العام، ويعرقل تطور القطاع المصرفي والسوق المالي، ويتسبب في أزمات مالية واقتصادية، كما يتسبب في آثار أخرى سنتطرق إليها في هذا المبحث الذي يتضمن كل من: مفهوم البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة، مؤشرات قياسه وتأثير الفساد عليه.

1.1. مفهوم البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة:

يستدعي هذا البعد إعادة النظر في كافة مراحل النشاط الاقتصادي بدءاً من مرحلة توزيع واستخدام مصادر الثروة توزيعاً يراعي حقوق الأجيال المستقبلية، ومرحلة الاستثمار الذي يخضع لقواعد الاستدامة ويراعي في جوانب دراسات الجدوى معايير جديدة للتنمية المستدامة، ومرحلة الإنتاج بمكوناته التكنولوجية وطريقته الفنية الاقتصادية. ومدخلاته الأساسية التي تخضع لمعايير الاستدامة وتظهر المسؤولية المؤسسية في مراعاتها، ومرحلة السلوك الاستهلاكي المستدام، ومرحلة توزيع الدخول وعوائد عوامل الإنتاج التي تراعي جوانب الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية. وهذا يعني الوصول إلى النشاط الاقتصادي المستدام للقوى المتفاعلة في السوق، فيتحقق السلوك الاستثماري المستدام، والنشاط الإنتاجي المستدام والتوزيع المستدام للموارد والثروات والنموذج الاستهلاكي المستدام وما يرتبط به من نشاط تسويقي مستدام في تكامل مع الأبعاد الأخرى للتنمية الشاملة المستدامة¹.

كذلك تسعى التنمية المستدامة من خلال هذا البعد لتحقيق نمو اقتصادي مستدام وجعل الاستهلاك لا يتناقض مع مرور الوقت، عن طريق المحافظة على المخزون من رأسمال الطبيعي والاستغلال الأمثل والرشيد للموارد الاقتصادية المتاحة، والعمل على جعل المستهلك عنصر إيجابي في العملية الاقتصادية، حيث يتم تلبية الحاجات والمتطلبات الضرورية للإنسان عن طريق الإنتاج العقلاني، والاستهلاك الرشيد، والقضاء على الفقر الغذائي والإنساني الذي تعاني منه دول العالم الثالث من خلال ضمان عدالة أكبر في توزيع الدخل بين أفراد المجتمع.

وبالتالي فالبعد الاقتصادي للتنمية المستدامة يتمحور حول الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة، إذ يطرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية. ووفقاً لهذا البعد تعمل التنمية المستدامة على تطوير التنمية الاقتصادية مع الأخذ بالحسبان التوازنات البيئية على المدى البعيد،

¹ . المرجع نفسه، ص 871.

باعتبار البيئة هي الأساس والقاعدة للحياة البشرية، وكذا الطبيعة النباتية والحيوانية. وتتمثل العناصر الأساسية للبعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في ما يلي:¹

- النمو الاقتصادي المستدام؛
- كفاءة رأس المال؛
- اشباع الحاجات الأساسية؛
- العدالة الاقتصادية.

2.1. مؤشرات قياس البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة:

هي عبارة عن معطيات وإحصائيات كمية تصف الحالة الاقتصادية لدولة ما في فترة زمنية معينة، وتتلخص هذه المؤشرات في مؤشرين أساسيين هما:²

1.2.1. البنية الاقتصادية: التي يتم من خلالها قياس معدل النمو الاقتصادي، وكيفية توزيع الثروات بين أفراد المجتمع، وتأثير السياسات الاقتصادية على استثمار الموارد الطبيعية، ويعاب على هذا النوع من المؤشرات عدم إمكانية إظهار البعد الاجتماعي والبيئي الناتج عن التطور الاقتصادي الحادث في دولة ما، لذا يحاول الباحثون في مجال التنمية المستدامة دراسة مدى تأثير التطور الاقتصادي من جهة، وانعكاساته على الجانب البيئي والاجتماعي من جهة أخرى. ولعل من أهم المؤشرات الفرعية المستخدمة في تحديد البنية الاقتصادية للدولة ما يلي:

- الأداء الاقتصادي: ويمكن قياسه من خلال معدل الدخل القومي للفرد، ونسبة الاستثمار في معدل الدخل القومي؛
- التجارة، وتقاس بالميزان التجاري ما بين السلع والخدمات؛
- الحالة المالية: وتقاس عن طريق قيمة الدين مقابل الناتج القومي الاجتماعي، وكذلك نسبة المساعدات التنموية الخارجية التي يتم تقديمها أو الحصول عليها مقارنة بالناتج القومي الإجمالي.

2.2.1. أنماط الإنتاج والاستهلاك: تعد من أهم العوامل في التنمية المستدامة، إذ أن العالم يتميز بسيادة النزاعات الاستهلاكية في دول الشمال، وأنماط الإنتاج غير المستدامة والتي تستنزف الموارد الطبيعية سواء في دول الشمال أو الجنوب. ويرى مختصوا البيئة أن القدرة الطبيعية لموارد الكرة الأرضية لا يمكن أن تدعم استمرار هذه الأنماط الإنتاجية والاستهلاكية، فلا بد من تغيير هذه الأنماط بهدف المحافظة على تلك الموارد، وجعلها متاحة لكل سكان العالم للحفاظ على الموارد وجعلها متاحة أمام سكان العالم الحاليين بشكل متساو، وضمان بقائها للأجيال القادمة. ويقع الجزء الأكبر من المسؤولية في الحفاظ على الموارد الطبيعية على الدول الصناعية المتقدمة التي تستنزف الموارد الطبيعية (من خلال الإنتاج المكثف، والعادات الاستهلاكية)، في حين أن دول الجنوب كانت

¹ . سهام حرشوف وآخرون، الإطار النظري للتنمية الشاملة المستدامة ومؤشرات قياسها، مداخلة ضمن الملتقى الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة فرحات عباس - سطيف 1، الجزائر، 7، 8 أفريل 2008، ص 107.

² . المرجع نفسه، ص، ص 112، 113.

تسعى لتأمين الاحتياجات الأساسية لسكانها. وتتمثل أهم مؤشرات الأنماط الإنتاجية والاستهلاكية في التنمية المستدامة في:

- استهلاك المادة: وتقاس بمدى كثافة استخدام الموارد الخام الطبيعية في الإنتاج؛
- استخدام الطاقة: وتقاس بالاستهلاك السنوي للطاقة لكل فرد؛
- إنتاج وإدارة النفايات: وتقاس بكمية إنتاج النفايات الصناعية والمنزلية، وإنتاج النفايات الخطرة، إنتاج النفايات المشعة ونسبة تدوير النفايات ومعالجتها؛
- النقل والمواصلات: وتقاس بالمسافة التي يتم قطعها سنويا لكل فرد مقارنة بنوع المواصلات (سيارة خاصة، طائرة، مواصلات عامة،... إلخ).

3.1. تأثير الفساد على البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة:

بالرغم من وجود بعض الدراسات التي تحدثت عن الدور الإيجابي للفساد في عملية التنمية الاقتصادية والتي تعتبره كالشحم أو الزيت الذي يسرع عجلة الاقتصاد ويزيل العراقيل والقيود البيروقراطية ويجنب النظم القانونية والتنظيمية غير الفعالة، إلا أن هذه الدراسات تبقى ضعيفة ولم تدعم رأيها بأدلة علمية قوية. حيث نجد في الاتجاه المعاكس غالبية الباحثين يؤيدون الدراسات التي تؤكد على أن الفساد يؤثر سلبا على مؤشرات التنمية الاقتصادية وعلى القدرة التنافسية للاقتصاد ككل؛ حيث يعرقل الاستثمار ويحد من الكفاءة الاقتصادية والنمو الاقتصادي، ومن هذه الدراسات التي خلصت إلى وجود علاقة عكسية بين انتشار ممارسات الفساد وقدرة الاقتصاد على التنافس الخارجي والنمو وتطوير الأعمال والاستثمار المحلي والأجنبي: دراسة Kaufmann and Wei (1997)، ودراسة Lambsdorff (2003)، ودراسة Klitgaard (1990)¹.

وفيما يلي سوف نتناول الأثر السلبي للفساد على بعض المتغيرات الاقتصادية:

1.3.1. تأثير الفساد على النمو الاقتصادي:

تباين الآراء النظرية المطروحة حول تأثير الفساد في النمو الاقتصادي. فبعض الاقتصاديين يعتقدون أن للفساد تأثيرا سلبيا في النمو الاقتصادي بسبب دوره في خفض معدلات الاستثمار. فالفساد يعد تكاليف إضافية تشبه الضرائب يتحملها رجال الأعمال، كما يعمل على وضع الحواجز في طريق تنفيذ الأعمال التجارية، ذلك أن الفساد يؤدي إلى زيادة عدم التأكد لدى المستثمرين حول قرارات الاستثمار التي يتخذونها. ويؤدي فضلا عن ذلك إلى خفض تدفقات رأس المال الأجنبي لاسيما الاستثمار الأجنبي المباشر. كما ويفضي إلى سوء توزيع الموارد وسوء توزيع الإنفاق العام، كما يتسبب في تشويه بنية الإنفاق الحكومي وزيادة هذا الأخير على حساب الإنفاق الخاص، وانخفاض الإنفاق على الصحة والتعليم.

¹. Daniel Kaufmann, Shang-Jin Wei, Does 'Grease Money' Speed Up the Wheels of Commerce ?, World Bank, Washington, For more information, see the following website:
<http://citeseerx.ist.psu.edu/viewdoc/download?doi=10.1.1.201.428&rep=rep1&type=pdf>.

في المقابل هناك آراء لكتاب آخرين أمثال Leff (1964)، Huntington (1968) يعتقدون أن الفساد يرفع من النمو الاقتصادي ويدعمون وجهة نظرهم هذه بالرشوة التي تدفع إلى الموظفين في الكثير من المؤسسات¹. وهم يرون بأن الرشوة تعد كالزيت الذي يسهل عمل المحرك، فالرشوة التي تدفع إلى الموظفين الحكوميين من قبل المستثمرين لقاء الموافقة على طلباتهم بإقامة مشاريعهم تعد مفيدة، لأنها تفضي إلى تقليل تكاليف الانتظار التي يتحملها رجال الأعمال، والتأخير الحاصل بسبب الروتين والتعقيد الوظيفي في الحصول على تلك الموافقات. وبالنتيجة فإنها تؤدي إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية وتنشيط النمو الاقتصادي.²

2.3.1. تأثير الفساد على الاستثمار:

للفساد آثار سلبية على الحوافز الموجهة للاستثمارات وذلك حسب رأي العديد من الاقتصاديين وعلى رأسهم الباحث في هذا المجال الاقتصادي (1995) Mauro Paolo الذي قام بتحليل عدد من مؤشرات الفساد لقطاعات مختلفة للعديد من البلدان وتوصل إلى أن الفساد يخفض من الاستثمارات³، كون المستثمرين يتحملون أعباء إضافية قبل وأثناء ممارسة أنشطتهم الاستثمارية مثل: دفع رشاوى من أجل الحصول على تراخيص لبدء نشاطهم، كذلك دفع رشاوى لتسريع مختلف الإجراءات مثل الربط بالكهرباء، الهاتف، الماء... إلخ. وفيما يلي نفضل أكثر في كيفية تأثير الفساد على الاستثمارات:⁴

- يعد الاستثمار أكثر الأنشطة حساسية للفساد، حيث يضعف الفساد الحافز على الاستثمار المحلي ويقلل من جذب رؤوس الأموال الأجنبية؛ لأنه يؤدي إلى ارتفاع تكاليف المشروعات، وذلك بسبب طلب السياسيين والبيروقراطيين المسيطرين على المؤسسات العامة في هذه الدول من المستثمرين دفع رشاوى مقابل تنفيذ مشروعاتهم والتي تعد بمثابة ضريبة غير رسمية على هذه المشاريع، مما يؤدي إلى انخفاض أرباحها. هذا بالإضافة إلى تخوف المستثمرين الأجانب والمحليون من التكاليف التي لا يمكن التنبؤ بها، كما يخلق حالة عدم اليقين في الاقتصاد، فالمستثمرين المحتملين يدركون من مشاهدتهم لهذا الانتشار الواسع للفساد أن القانون ينتهك ولا يحترم، وبالتالي فإن الحفاظ على حقوق الملكية يصبح أمراً غير مضمون، الأمر الذي يجعل الاستثمار في مثل هذا البلد محاطاً بالمخاطر. كذلك يؤدي الفساد إلى تراجع جودة البنية الأساسية المحفزة للاستثمار.

- كما يؤثر الفساد سلبي على الاستثمارات العامة؛ حيث يشنت عملية صنع القرار المرتبطة بميزانية الاستثمار حيث يتم في الدول الأكثر فساداً اختيار المشاريع العامة على أساس مدى قدرتها على توليد الرشاوى وليس على أساس الإنتاجية، إذ تصبح الإنتاجية شيئاً ثانوياً.

¹ Paolo Mauro, **Corruption and Growth**, The Quarterly Journal of Economics, Vol 110, No 3 (Aug 1995), p 681.

² مفيد ذنون بونس، عدنان دهام أحمد، أثر الفساد في النمو الاقتصادي في ظل تباین مؤسسة الحكم، مجلة تنمية الرافدين، العدد 109، المجلد 34، جامعة الموصل، العراق، 2012، ص، ص 190، 191.

³ Gaurav Tanwar, B.A, **Corruption and Its Impact on Development: A Cross-National Study**, April 2012, p4, https://repository.library.georgetown.edu/bitstream/handle/10822/557811/Tanwar_georgetown_0076M_11669.pdf;sequence=1.

⁴ محمد محمود فتح الله عبد العزيز، دراسة تحليلية للعلاقة بين الفساد والتنمية الاقتصادية بالتطبيق على الاقتصاد المصري، مذكرة ماجستير في الاقتصاد (غير منشورة)، جامعة الزقازيق، مصر، أبريل 2016، ص، ص 103، 104.

ومن هنا يتضح عدم فعالية حوافز الاستثمار التي تقدمها القوانين للمشروعات الاستثمارية المحلية والأجنبية على السواء، وذلك لأن تكلفة الرشاوى المدفوعة أكبر من الحوافز المقدمة، خاصة إذا ما ترتب على الرشوة حصول السياسيين على نصيب سنوي من المنتجات أو عوائد الاستثمار. وقد أظهر استطلاع أجره للرأي البنك الدولي وشمل 69 دولة أن الفساد يعد العائق الأول للاستثمار في كل من إفريقيا وأمريكا اللاتينية. وقد أثبتت العديد من الدراسات التطبيقية وجود علاقة عكسية بين الفساد والاستثمار؛ فقد قام Mauro سنة 1995 بأول دراسة تطبيقية لهذه العلاقة على 67 دولة خلال الفترة (1960- 1985) باستخدام مؤشر Business International للفساد، وقد توصل إلى أن آثار الفساد هائلة في ضخامتها، حيث يؤدي انخفاض الفساد بمقدار درجة واحدة إلى زيادة الاستثمار بنسبة 5% من الناتج المحلي الإجمالي، وقد دعم العديد من الكتاب الآخرين هذه النتائج باستخدام مؤشرات للفساد وعينات مختلفة من الدول مثل Knack and Keefer سنة 1995، Saakr & Hasan سنة 2001، Lambsdorff سنة 2003، حيث أشار هذا الأخير إلى أن الفساد يقلل من إنتاجية رأس المال متجاوزا بذلك مجرد تأثير الفساد على خفض نسبة الاستثمار، كذلك توصل Wei سنة 1997 إلى أن تأثير زيادة الفساد بنقطة مئوية على الاستثمارات الأجنبية المباشرة يوازي أثر زيادة في معدل الضرائب ب 3.6 نقطة مئوية. كما أن التنبؤ بالفساد (أي التنبؤ بحجم الرشاوى التي ستدفع ولمن ستدفع والمميزات الممنوحة وغيرها) عنصر هام في تقييم المستثمرين الأجانب للدول المضيفة، وعليه كلما ضعفت القدرة على التنبؤ يصبح أثره على الاستثمار الأجنبي أكثر سلبية.

كما حاول Campos et al سنة 1999 الإجابة على تساؤل لماذا نجحت دول شرق آسيا في جذب مستويات أعلى من الاستثمارات عن دول نامية أخرى على الرغم من إصابتها بمستويات عالية من الفساد؟، وباستخدام بيانات 69 دولة وجد الباحثين أدلة تطبيقية على أن أنظمة الفساد المختلفة لها تأثيرات مختلفة على الاستثمار على وجه الخصوص، حيث أن الدول التي يكون التنبؤ بالفساد بها مرتفعا مع ثبات العوامل الأخرى لديها تأثير سلبي أصغر على الاستثمار من الدول التي يصعب التنبؤ بالفساد بها. وقد صنّفوا الدول إلى ثلاث مجموعات رئيسية وهي:

- دول لديها فساد مرتفع مع انخفاض القدرة على التنبؤ به، وهي تكون أسوأ حالا من حيث جذب رؤوس الأموال؛

- دول لديها فساد مرتفع، ولكن مع ارتفاع القدرة على التنبؤ به؛ وهي تكون أفضل حالا من السابقة؛

- دول لديها فساد منخفض مع ارتفاع القدرة على التنبؤ به، وهي تكون الأفضل.

مما سبق يمكن القول أن الفساد المصاحب لمناخ الاستثمار يعمل كمغناطيس يجتذب إليه الساعين للحصول على ريع من قبل الشركات والموظفين الرسميين وأصحاب المصالح الأخرى، وينتج عن الفساد زيادة تكلفة الاستثمار بالإضافة إلى زيادة المخاطر مما يحد من الحافز على الاستثمار، كما يحد من قدرة الدول ذات الدخل

المنخفض على خلق الثقة والأوضاع الاقتصادية الملائمة لجذب الاستثمارات إليها¹. فحسب تقديرات منظمة الشفافية الدولية فإن تكلفة الاستثمار في بيئة ينتشر فيها الفساد تزيد بـ 20% عنها في بيئة ينخفض فيها الفساد².

بالإضافة إلى ذلك للفساد دور كبير في تحديد حجم وجودة موارد الاستثمار الأجنبي، ففي الوقت الذي تسعى فيه معظم الدول إلى استقطاب موارد الاستثمار الأجنبي بأكبر حجم وأفضل جودة لما يمكن أن تحقق هذه الاستثمارات من توفير للموارد المالية وفرص العمل ونقل المهارات والتكنولوجيا، فقد برهنت الدراسات وأثبتت التجارب أن الفساد يقلل من حجم هذه الاستثمارات ويضعف من جودتها في بناء وتعزيز اقتصاديات الدول، بل أنه يقود إلى جعلها عبئا كبيرا على موارد الدولة، بالإضافة إلى عزوف المستثمر الأجنبي عن الاستثمار بسبب تخوفه من التأثير السلبي للفساد على استثماراته³.

3.3.1. تأثير الفساد على الموازنة العامة للدولة⁴:

يؤدي الفساد إلى زيادة عجز الموازنة العامة من خلال تأثيره السلبي على شقي الموازنة، حيث يؤدي الفساد إلى الحد من قدرة الدولة على زيادة الإيرادات العامة من خلال التهرب الضريبي والجمركي، والتطبيق غير السليم للإعفاءات الضريبية، والمعاملة التفضيلية نتيجة لانتشار الفساد في الأجهزة الضريبية، وارتباط الطبقات الغنية بالبرلمان، وهو ما يفسر لنا معارضة هذه الهيئات لفرض ضرائب عالية، حيث قدرت دراسة حديثة عن معهد التنمية الاقتصادية التابع للبنك الدولي مقدار المفقود من حصيللة الضرائب الحكومية لدول العالم بما يزيد عن 50% منها، وذلك بسبب الفساد المتسبب في مساعدة المتهربين. كما يتم إهدار الموارد الاقتصادية عن طريق إعطاء قروض بدون ضمانات والسطو على أموال البنوك الوطنية.

كما يعمل الفساد على تشويه هيكل النفقات العامة، وذلك لأنه يجعل السياسيين والمسؤولين الحكوميين يوجهون الموارد العامة بصورة أكبر إلى المشاريع التي يسهل عليهم الحصول منها على رشاوى كبيرة مع الاحتفاظ بسريتها، وبالتالي نجد في الدول التي تتسم بتفشي الفساد بما أن الإنفاق العام يتجه بصورة كبيرة نحو أشغال البناء الكبرى وعقود الأسلحة لما يتمتع به هذا النوع الأخير من انعدام الرقابة عليه وضخامة مدفوعاته، مما يسمح بالحصول على مدفوعات ضخمة، وفي المقابل ينخفض الإنفاق على الخدمات الأساسية مثل التعليم والبحث العلمي والصحة وغيرها، وهو ما يؤثر سلبا على الدخل المستقبلي ويعزز عدم المساواة الاقتصادية.

¹ . منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد - فرع جمهورية مصر العربية-، تقرير حالة الفساد في جمهورية مصر العربية، منشورات منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، القاهرة، مصر، ديسمبر 2007، ص 21.

² . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 137.

³ . صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص، ص 30، 31.

⁴ . محمد محمود فتح الله عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص، ص 105، 106.

كذلك في الأنظمة التي نجد فيها أن البحث عن الربح يقدم أفضل الفرص للربح من القطاع المنتج، يتشوه الحافز على العمل لدى أعضاء النخبة فيجعلهم يتجهون نحو أنشطة غير منتجة وبالتالي ينشط الفساد التنافسي بدلا من المنافسة السليمة في الأداء والجودة.

هذا بالإضافة إلى نهب موارد الدولة وتكوين ثروات طائلة والذي أصبح يعد أمرا مألوفا، ومن الأمثلة الواضحة على ذلك والتي تم تسجيلها بشكل جيد وكشفتها الصحافة في جميع أنحاء العالم فرديناند ماركوس رئيس الفلبين، وموبوتو سيسي رئيس الزائير، وساني أباشا رئيس نيجيريا.

4.3.1. تأثير الفساد على القطاع الضريبي: يترتب على الفساد في مجال القطاع الضريبي آثارا خطيرة، نذكر منها مايلي:

- عندما يكون هناك فساد في القطاع الضريبي فإن هذا يدفع البعض إلى تقديم إقرارات ضريبية تظهر وعاءا ضريبيا غير حقيقي لهؤلاء الأفراد وبهذه الطريقة يتمكنون وبطريقة زائفة من إظهار مقدرة منخفضة على دفع الضريبة مقارنة بمقدرتهم الحقيقية، في حين لا يستطيع أناس آخرون من تخفيض مقدرتهم على الدفع بنس الطريقة. وبالتالي فهذا يؤدي إلى الإخلال بمبدأ العدالة الأفقية التي تقوم على أساس معاملة ضريبية متماثلة للأفراد ذوي القدرة المتساوية على الدفع، وكذلك الإخلال بمبدأ العدالة الرأسية التي تقتضي معاملة ضريبية مختلفة للأفراد ذوي القدرة المختلفة على الدفع. مما يترتب عليه في النهاية إخلال الفساد بمبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الأعباء العامة¹.

فالتهرب الضريبي يؤدي إلى انخفاض حجم الإيرادات التي تجنيها الدولة من المكلفين، وهذا يضعف قدرتها على القيام بواجباتها المختلفة، مما يدفعها للبحث عن مصادر أخرى لتأمين حاجة الدولة المتزايدة للإنفاق، فقد تضطر إلى رفع سعر الضريبة المفروضة أو فرض ضريبة جديدة لتعويض النقص الحاصل نتيجة التهرب، أو قد تقوم بتقليص دعم أسعار السلع والخدمات التي تقدمها الدولة أو ينتجها القطاع العام عبر رفع أسعارها، ما يعني ذلك ارتفاع ما يدفعه المواطن مقابل السلع والخدمات الحكومية، كما أن فوات إيرادات التهرب الضريبي على خزينة الدولة يضعف إمكانية زيادة الرواتب والأجور ويضعف قدرة الدولة على الإنفاق على التعليم والصحة والخدمات العامة.

5.3.1. تأثير الفساد على القطاع المالي والمصرفي:

يعتبر الفساد من أهم وأخطر المشكلات التي تهدد استقرار البنوك والمؤسسات المالية، حيث أن تزايد ظاهرة الفساد والفضائح المالية في العديد من البنوك والمؤسسات المصرفية على المستوى العالمي يرجع أساسا إلى سعي هذه الأخيرة إلى توسيع نشاطها وأعمالها المشبوهة في سبيل تحقيق أرباح وفوائد إضافية²، حيث تشير العديد من الدراسات إلى أن البنوك تساهم بشكل كبير في عمليات تبيض الأموال وتهريب العملة الصعبة والتلاعب في أسعار الصرف وأسعار الفائدة.

¹ عبد الله بن حاسن الجابري، الفساد الاقتصادي أنواعه، أسبابه، آثاره وعلاجه، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ص 15.

² عبد الأمير رويح، الفساد في البنوك العالمية يهدد النظام المالي العالمي، مقال منشور على الموقع التالي:

ويؤدي الفساد في القطاع المالي والمصرفي إلى أزمة مالية واقتصادية، خاصة عندما يتم منح الائتمان من قبل الجهاز المصرفي إلى مقترضين مميزين بدون ضمانات كافية؛ مما قد يتسبب في تخلف ديون مشكوك في تحصيلها، أو معدومة التحصيل تؤدي إلى أزمات مالية، أو تتسبب في إفلاس وسقوط بعض المصارف، مما قد يثير أزمة مالية شاملة إذا نتج عن ذلك خلق حالة عامة من عدم الثقة في الجهاز المصرفي وفي التعاملات الاقتصادية بصفة عامة.

6.3.1. تأثير الفساد على المساعدات الخارجية:

يؤدي الفساد إلى فشل الدول الفقيرة والنامية في الحصول على المساعدات الخارجية نظرا لما تتسم به هذه الدول من تخلف المؤسسات السياسية والاقتصادية وضعف آليات الرقابة والشفافية، مما ينتج عنه في النهاية تسرب أغلب أموال هذه المساعدات إلى حسابات مصرفية خارج البلاد خاصة بالنخب السياسية الحاكمة. ومن ثم تحرم الشعوب الفقيرة والمحاجة من الاستفادة من العوائد الإيجابية التي كان من المفترض أن تحققها هذه المعونات من الارتقاء بالبنية الأساسية ومكافحة الفقر والجهل والمرض وغيرها. وعليه تركز الدول والمؤسسات الاقتصادية المناهجة على قضايا مكافحة الفساد والحكم الراشد وتعمل على تخفيض المساعدات للدول ذات مستويات الفساد العالية¹.

7.3.1. أثر الفساد على سوق الأوراق المالية وصناديق الاستثمار²:

يقوم سوق الأوراق المالية على الشفافية في إباحة المعلومات المتعلقة بالشركات التي تطرح أوراقا في السوق المالي، سواء تعلقت هذه المعلومات بالميزانية الختامية، أو بالنسب المالية التي تعكس الوضع الحقيقي لنشاط الشركة ومدى جدارتها الائتمانية ونحو ذلك.

ولكن يترتب على انتشار الفساد انتهاج إجراءات محاسبية غير حقيقية بل ومضللة في أغلب الأحيان، وإعداد حسابات للأرباح والخسائر تعكس وعاءا ضريبيا منخفضا بغرض المعاملة الضريبية، وحسابات أخرى تظهر معدلات مرتفعة للربحية تنشر في أسواق المال بقصد الترويج للاكتتاب في أوراق هذه الشركات. مما ينجم عنه في النهاية تضليل للمستثمر في هذه الأوراق المالية، حيث بعد فترة زمنية معينة من إدراج الأوراق المالية لهذه الشركات في البورصة وتداولها من عدد كبير من المستثمرين الماليين يحدث انهيار لأسعارها.

أما بالنسبة لصناديق الاستثمار فهي تستند على مبدأ الجمهور غير المصرفي، وخصوصا معظم أفراد القطاع العائلي ليس لديهم المعرفة الفنية الكافية لتقييم جودة الأوراق المالية لكي يمكن المقارنة بينها، وبالتالي اختيار أفضل توليفة من هذه الأوراق التي تعطي عائدا أعلى في ظل مستوى معين من المخاطر. وبالتالي يقوم صندوق الاستثمار بتعيين خبراء ماليين لديهم المقدرة في تقويم جدارة الأوراق المالية نيابة عن الأفراد المستثمرين، ومن ثم يتم تجميع

¹ . محمد محمود فتح الله عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 107.

² . عبد الله بن حاسن الجابري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 17، 18.

الموارد المالية منهم واستثمارها في أوراق مالية ذات معدل عائد معين ومخاطر منخفضة، بحيث يتم في النهاية جعل المخاطر المترتبة على الاستثمار في هذا الصندوق عند حدها الأدنى.

ولكن ما يحدث في غالب الأحيان حدوث اتفاق بين القائمين على الصندوق ومديري شركات معينة للترويج لأوراقها، فيرتفع سعر أوراق هذه الشركات المروج لها في السوق المالي، مما يدفع الجمهور إلى شراء أسهم هذه الشركات بسعر مرتفع، وبالتالي تحقيق الصندوق مكاسب رأسمالية، وتجمع الشركات المروج لأسهمها مبالغ مالية كبيرة مقابل أسهمها، ثم تنخفض بعد ذلك أسعار هذه الأسهم وتحل الخسارة بعدد كبير من الأفراد المستثمرين الصغار، كما تنخفض أسعار أسهم صناديق الاستثمار نفسها كما حدث في عدد من البلدان النامية.

ومما سبق يمكن القول أنّ تأثير الفساد لا يتوقف عند هدر الأموال لسوء الحظ، حيث أن الخطر الأعظم للفساد وآثاره الحقيقية على الاقتصاد والتنمية يكمن في أثره التدميري على "الحوكمة الاقتصادية" بالمفهوم الواسع. والمقصود بذلك أثر الفساد على اتخاذ القرارات المؤثرة في مستوى ومكونات النشاط الاقتصادي من ناحية، وكيفية إدارة البيئة الاقتصادية العامة من ناحية أخرى. فإذا ما تغلغل الفساد في الكيفية التي تدار فيها الشؤون الاقتصادية، فإن من شأن ذلك أن يؤثر سلباً على نوعية وجودة السياسات الاقتصادية الكلية والجزئية، وهيكلية السوق، ومستوى الدخل وتوزيعه، والتشريعات النقدية والمالية، وقوانين العقود، وشفافية القوانين الاقتصادية، وحماية البيئة، ومحاربة الفقر والبطالة.

وعموماً يمكن تلخيص الآثار السلبية للفساد على البعد للاقتصادي للتنمية المستدامة في النقاط التالية:¹

- تهريب الأموال للخارج على حساب استثمارها في الداخل؛
- خفض الاستثمارات الداخلية والخارجية؛
- إضعاف قدرة الدولة على توفير الخدمات الأساسية للأفراد وخاصة الفقراء منهم؛
- تراجع الحصيلة الضريبية وبالتالي التأثير سلباً على الموازنة العامة للدولة وعلى مشاريع البنى التحتية؛
- تراجع المنح والمساعدات الدولية؛
- انحراف السياسات والبرامج التنموية عن مسارها الطبيعي لخدمة مصالح فئات معينة بدل من تحقيق المصلحة العامة؛
- إلحاق الضرر بالتنافس الاقتصادي المشروع وبالتالي زيادة الكلفة الإجمالية للمشاريع والخدمات.

¹ . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 138.

المبحث الثالث: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة

تتم التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي بالعنصر البشري من حيث تعليمه، تدريبه، تكوينه وتوفير له مناصب الشغل والرعاية الصحية الملائمة، وذلك حتى يستطيع الرفع من مستوى معيشته ورفاهيته الاجتماعية ويصبح عنصرا فعالا يشارك في عملية التخطيط، والتنفيذ لبرامج وسياسات التنمية المستدامة والشاملة. لكن غالبا ما يواجه تجسيد الأهداف الاجتماعية للتنمية المستدامة على أرض الواقع العديد من ممارسات الفساد والرشوة التي تتسبب في انحراف خطط وبرامج التنمية عن مسارها الصحيح، كما تؤدي إلى تدني جودة الخدمات الاجتماعية المقدمة وارتفاع تكلفتها، وعدم وصول المساعدات الإنسانية لمستحقيها، وآثار سلبية أخرى سنحاول التعرف عليها من خلال هذا المبحث الذي يتناول كل من: مفهوم البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، مؤشرات قياسه وآثار الفساد عليه.

1.1. مفهوم البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

يركز البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة على الإنسان باعتباره جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع المحتاجين لها، بالإضافة إلى ضمان المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار بشفافية¹.

ويشير هذا البعد إلى العلاقة الموجودة بين الطبيعة والبشر، وإلى النهوض برفاهية الإنسان وسبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية، والوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن واحترام حقوق الإنسان. فوفق هذا البعد تعتمد التنمية المستدامة اعتمادا كبيرا على مشاركة جميع أفراد المجتمع فيها، لذا يمكن القول عنها بأنها تنمية الإنسان من أجل الإنسان وبواسطة الإنسان، فتنمية الإنسان معناها الاستثمار في قدرات البشر وتوسيع نطاق الخيارات المتاحة لهم سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتى يمكنهم الإنتاج والإبداع وخلق قيمة مضافة للاقتصاد، والتنمية من أجل الإنسان معناها كفاءة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعا عادلا يضمن استفادة الجميع منه ويحقق لهم الرفاهية الاجتماعية، أما التنمية بواسطة الإنسان فتعني إعطاء لكل فرد فرصة للمشاركة فيها؛ من خلال المشاركة في وضع الخطط التنموية، المشاركة في تنفيذها وتقييم نتائجها.

كما يتضمن هذا البعد معالجة الإنصاف داخل الجيل الواحد والإنصاف فيما بين الأجيال، مما يمكن الأجيال الحاضرة والمقبلة من توظيف قدراتها الممكنة أفضل توظيف، مع مراعاة عدم تجاهل التوزيع الفعلي للفرص الحالية، إذ سيكون من الغريب الانشغال البالغ برفاه الأجيال المقبلة - التي لم تولد بعد - بينما نتجاهل محنة الفقراء الموجودين اليوم.

كما يقضي هذا البعد أيضا تثبيت النمو السكاني؛ إذ أن النمو المستمر للسكان لفترة طويلة وبمعدلات مرتفعة تفوق معدلات النمو الاقتصادي أصبح أمرا مكلفا فهو يحدث ضغوطا شديدة على استخدام الموارد الطبيعية وتكون النتيجة تزايد إنتاج النفايات السائلة، الغازية والصلبة وهو ما يعني استنزاف الموارد وتدهور البيئة

¹ . مراد ناصر، التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر، مجلة التواصل، العدد 26، جامعة سعد دحلب - البلدة، الجزائر، 2010، ص 136.

الطبيعية، لذا يجب العمل على تحقيق تقدم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان لأن حدود قدرة الأرض على إعالة الحياة البشرية وضغط السكان هو عامل متنام من عوامل تدمير المساحات الخضراء وتدهور التربة والإفراط في استغلال المياه وتلويثها والموارد الطبيعية الأخرى¹.

ويهدف البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة لتحقيق ما يلي:²

- التحكم في النمو الديمغرافي باعتبار هذا الأخير يحدث ضغوطا حادة على الموارد وعلى قدرة الحكومات على توفير مختلف الخدمات؛

- توزيع السكان بشكل متوازن بين مختلف المناطق الحضرية والريفية للحد من ظاهرة الهجرة للمدن وما يترتب عليها من آثار اجتماعية وبيئية خطيرة؛

- توفير الأمن وتطوير قطاع التعليم والخدمات الصحية ومحاربة الجوع وتوفير الغذاء والقضاء على الفقر والامية والحد من ظاهرة البطالة بتوفير مناصب شغل لخارجي الجامعات ومعاهد التكوين.

2.1. مؤشرات قياس البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

إن التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي تعتبر الإنسان محور التنمية وهدفها الإستراتيجي، لهذا فهي تسعى لتحسين مستوى معيشتة وتحقيق الرفاهية الاجتماعية له؛ وذلك من خلال معالجة مشكلات الفقر والبطالة واللامساواة في توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع وتحسين مستوى الصحة والتعليم وتوفير السكن اللائق، وغيرها من الأهداف الاجتماعية التي تعتبر مؤشرات لقياس مدى تحقيق التنمية المستدامة لأهدافها في المجال الاجتماعي. والتي سنتطرق إليها فيما يلي:

1.2.1. العدالة والمساواة الاجتماعية: العدالة الاجتماعية هي إحدى القيم الأساسية التي تقوم عليها التنمية المستدامة، وتشمل مدى الإنصاف والمساواة للذين توزع بهما الموارد وتمنح الفرص وتتخذ القرارات. وهي تتضمن توفير فرص متماثلة للعمالة والخدمات الاجتماعية، بما فيها خدمات التعليم، الصحة، الصرف الصحي والقضاء. وتشمل المسائل المرتبطة بتحقيق العدالة الاجتماعي: التخفيف من الفقر، توزيع العمالة والدخل، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، إمكانية الحصول على الموارد المالية والطبيعية وتكافؤ الفرص بين الأجيال³. وتتمثل المؤشرات الخاصة بقياس العدالة الاجتماعية طبقا لقائمة مؤشرات التنمية المستدامة للجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بالآتي:

- **مؤشر الفقر:** ويقاس عن طريق نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر؛
- **مؤشر البطالة:** ويقاس بنسبة السكان العاطلين عن العمل وهم في سن العمل ويرغبون في العمل؛

¹ . حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012، 2013، ص، ص 35، 36.

² . عبد الله حسون محمد وآخرون، التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد، مجلة ديالى للبحوث الإنسانية، العدد 67، جامعة ديالى، العراق، 2015، ص 345.

³ . سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2012-2013، ص، ص 100، 101.

- **مؤشر المساواة في النوع الاجتماعي:** ويقاس بمعدل توظيف المرأة بالنسبة للرجل، معدل تعليم المرأة بالنسبة للرجل، معدل أجر المرأة بالنسبة للرجل، معدل إشراك المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية بالنسبة للرجل؛
 - **معامل جيني لتوزيع الدخل:** يعتبر من المقاييس الهامة والأكثر شيوعاً في قياس عدالة توزيع الدخل.
- 2.2.1. التعليم:** هناك ارتباط كبير بين مستوى التعليم في دولة ما ومدى تقدمها الاجتماعي والاقتصادي، فقد حققت الكثير من دول العالم نجاحاً ملموساً وخطت خطوات معتبرة في مجال التنمية المستدامة بفضل اهتمامها بتعليم وتدريب السكان على اكتساب المعارف والمعلومات الحديثة.
- فلاستثمار في البشر هو أفضل استثمار، ولهذا تعمل معظم الدول على تبني إستراتيجية "التعليم للجميع" ومكافحة التمييز وضمان تكافؤ الفرص والمعاملة المتساوية في مجال التعليم والاستثمار في مهارات الناس من أجل تعزيز التنمية المستدامة، فعن طريق التعليم يمكن أن تتحقق استدامة التنمية ورفع معدلاتها التي تكفل توسيع الخيارات الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، البيئية والفكرية للأجيال الحالية من البشر ولا تنقص من نصيب الأجيال القادمة من هذه الخيارات بل إنها تضمن توسعه هذا النصيب وزيادته.
- فقد أثبتت العديد من التجارب والدراسات أن مساهمة رأس المال البشري لا يقل عن 64% من الأداء التنموي، بينما يساهم رأس المال المادي بنحو 16% من النمو، ويمثل رأس المال الطبيعي نحو 20% المتبقية منه¹.
- ويتم قياس مدى التقدم المحقق في مجال التعليم من خلال المؤشرات التالية:²
- **مدى توفير التعليم ما قبل الابتدائي:** من خلال توسيع وتحسين الرعاية والتربية الشاملتين في مرحلة الطفولة المبكرة، وخاصة لصالح الأطفال الأكثر فقراً والأشد حرماناً؛
 - **تعميم التعليم الابتدائي:** العمل على تمكين جميع الأطفال من الالتحاق بتعليم ابتدائي جيد مجاني وإلزامي، وإكمال هذا التعليم، مع التركيز بوجه خاص على البنات والأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة وأطفال الأقليات والفئات المحرومة؛
 - **تلبية حاجات التعليم لدى النشء والكبار:** من خلال الانتفاع المتكافئ ببرامج ملائمة للتعليم واكتساب المهارات الحياتية؛
 - **محو أمية الكبار:** تحقيق تحسين في مستويات محو أمية الكبار ولا سيما لصالح النساء وتحقيق تكافؤ فرص التعليم الأساسي والتعليم المستمر لجميع الكبار؛
 - **المساواة بين الجنسين في التعليم:** العمل على إزالة التفاوت بين الجنسين في جميع مراحل التعليم ابتداءً من التعليم ما قبل الابتدائي إلى الجامعي، من خلال التركيز على تأمين فرص كاملة ومتكافئة للفتيات للانتفاع بتعليم جيد يضمن لهن حياة كريمة.

¹ المعهد العربي للتخطيط، تقرير حول دور التعليم في تحقيق أهداف التنمية البشرية، للمزيد ارجع للموقع التالي:

http://www.arab-api.org/images/training/programs/1/2013/211_P14001-4.pdf

² منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 2000-2015 الإنجازات والتحديات، ط1، منظمة اليونسكو، باريس، فرنسا، 2015، ص-ص 5-7.

3.2.1. الصحة: يوجد ارتباط وثيق بين التنمية المستدامة والصحة، فالإمداد بكل من المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي، والتغذية السليمة، وتوفير بيئة خالية من التلوث، ومكافحة الأمراض وتوفير الخدمات الصحية يسهم في توفير رعاية صحية مناسبة للسكان، وعلى النقيض من ذلك، فإن الفقر ونقص المعلومات والافتقار للتعليم، والكوارث الطبيعية من صنع الإنسان، والانتشار السريع للحضرة، كلها من العوامل التي يمكن أن تقود إلى تفاقم المشكلات الصحية. وفي كثير من الحالات لم تساير خدمات مكافحة التلوث والحماية الصحية خطة التنمية الاقتصادية. ولا يمكن للتنمية أن تتحقق أو أن تستدام عندما تكون نسبة كبيرة من السكان لا تتوافر لها مرافق الرعاية الصحية الكافية، وبينما يمكن أن يسهم النمو الاقتصادي والتنمية في تحسين الصحة ومرافق الرعاية الصحية في الدول الأكثر فقرا، وتعتبر نظافة البيئة عنصرا مهما لصحة المواطنين ورفاهيتهم، كما أن النمو الاقتصادي غير المستدام يمكن أن يسبب تدهور البيئة، وإذا اقترن بعدم سلامة الاستهلاك يمكن أن يؤثر تأثيرا سلبيا على صحة الإنسان¹.

وتتمثل أهم المؤشرات الصحية المرتبطة بالتنمية المستدامة بالآتي:

- الحالة التغذوية للأطفال؛
- معدل وفيات الأطفال دون الخامسة؛
- العمر المتوقع عند الولادة؛
- النسبة المئوية للسكان الذين تتوافر لديهم المياه الصالحة للشرب؛
- النسبة المئوية للسكان الذين تتوافر لديهم مرافق الرعاية الصحية الأولية؛
- التحصين ضد أمراض الطفولة المعدية؛
- معدل انتشار وسائل منع الحمل.

4.2.1. توفير السكن الملائم: إذ يعد السكن اللائق أحد المكونات الضرورية للتنمية المستدامة؛ فتوافر السكن اللائق يسهم إسهاما كبيرا في جعل المستوطنات أكثر أمنا وعدالة وإنتاجية وصحة. وتتأثر الأحوال المعيشية خصوصا في المناطق الحضرية بالتركز السكاني المفرط، ونقص التخطيط والموارد المالية، والبطالة. ويتفاقم هذا الوضع نتيجة للهجرة المكثفة من الأرياف إلى الحواضر بصورة تسهم في انتشار الأحياء الفقيرة والمستوطنات غير النظامية (مدن الصفيح). ويرتبط سوء الأحوال المعيشية بكل من الفقر وانعدام السكن وسوء الوضع الصحي والاستبعاد الاجتماعي (التهميش) وانعدام الاستقرار والأمن على صعيد الأسرة، والعنف، والتدهور البيئي، وازدياد التعرض للكوارث. ويهدف تقييم الأحوال الإسكانية والمعيشية وضعت لجنة التنمية المستدامة مؤشر المساحة الأرضية للشخص الواحد، وهو مقياس رئيسي لتقييم التقدم المحرز فيما يرتبط بنوعية الإسكان، ويشكل هذا المؤشر جزءا من برنامج مؤشرات الإسكان التابع لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وإطار التقييم القطري الموحد².

¹ . سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص، ص 101، 102.

² . المرجع نفسه، ص، ص 102، 103.

5.2.1. مؤشر الأمن الاجتماعي: يتعلق بحماية المواطنين من كل أشكال الجريمة، خاصة الأطفال والنساء من جرائم المخدرات والاستغلال الجنسي، ويتم قياس الأمن الاجتماعي من خلال عدد الجرائم المرتكبة لكل 100 ألف نسمة¹.

6.2.1. مؤشر التنمية البشرية IDH : هو مقياس مهم وضعه برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD لقياس رفاهية الشعوب في العالم. حيث يخصص له تقريراً يصدر سنوياً منذ سنة 1990 بهدف قياس مستوى تنمية الدول وتحسن الأوضاع المعيشية فيها، وهو مؤشر مركب من ثلاث مؤشرات جزئية:

- **مؤشر الدخل الفردي:** يقاس بقسمة الناتج المحلي الإجمالي (PIB) على عدد السكان؛
- **مؤشر التعليم:** يقاس بنسبة التمدرس الأطفال ومعدل أمية البالغين في المجتمع؛
- **مؤشر الصحة:** يقاس بمتوسط العمر المتوقع للإنسان عند الولادة (أمل الحياة).

3.1. تأثير الفساد على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

إن انتشار وتفشي الفساد وغياب المساءلة، وانعدام الشفافية، يتسبب في تدهور الكفاءة والفعالية في تلبية الاحتياجات الاجتماعية المختلفة للمواطنين بصفة عامة والفقراء بصفة خاصة، حيث يقلل من فرص الحصول على خدمات اجتماعية ذات جودة عالية وتكلفة معقولة، مناسبة وعادلة، وهذا ما يؤدي إلى التأثير سلباً على مؤشرات التنمية الاجتماعية المرتبطة بالقضاء على الفقر والأمية، وتحسين من جودة ونوعية الخدمات الصحية، وتوفير السكن اللائق وتوفير مياه الشرب والصرف الصحي... إلخ.

ويمكن إبراز أهم آثار الفساد على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة من خلال ما يلي:

1.3.1. الفساد يؤدي إلى تفاقم الفقر:

إن ارتفاع مستويات الفساد يحد من معدل النمو الاقتصادي ويفاقم من عدم المساواة ويضعف قدرة الحكومة على الاستجابة لاحتياجات المواطنين الأساسية كالصحة والتعليم والشغل، وهذه العوامل مجتمعة تعمل على زيادة الفقر، كما يعمل الفقر من ناحية أخرى على انتشار الفساد بسبب عدم المساواة والتفاوت في الدخل وضعف مداخل الموظفين. وبذلك يتغذى كل من الفساد والفقر على بعضهما البعض، بحيث تصبح العلاقة بينهما في غاية التعقيد².

وقد حصل إجماع دولي مند مؤتمر مونتريري Monterrey للتطوير المالي عام 2002 بأن الفساد يعد من عوامل زيادة الفقر، أو على الأقل يساهم في إضعاف مشاريع محاربة الفقر، فوفقاً لإستراتيجية البنك الدولي

¹ فوزي عبد الرزاق، كاتبة بوروية، التنمية المستدامة ورهانات النظام الليبرالي بين الواقع والآفاق المستقبلية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة سطيف 1، الجزائر، 7، 8 أبريل 2008، ص 90.

² محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 147.

لمكافحة الفساد إن الأموال التي تخصص للإنماء الاقتصادي وإيجاد فرص عمل للفقراء غالباً ما تنتهي إلى إغناء بعض الأفراد الفاسدين¹.

ويؤثر الفساد على الفقراء من خلال ما يلي:

- تدني مستوى الخدمات الاجتماعية المقدمة للفقراء: إن ارتفاع مستويات الفساد من رشوة، وساطة ومحسوبية، إلى غير ذلك من المظاهر الخطيرة للفساد سوف يحد من المكاسب الاجتماعية للمواطنين وسيكون الفقراء هم الأكثر تضرراً من ذلك كونهم الأقل قدرة على الدفع، بحيث سينعكس ذلك سلبياً على نوعية وكلفة الخدمات الاجتماعية المقدمة من طرف الدولة كالصحة، التعليم، المساعدات الاجتماعية، السكن،... إلخ؛
- عدم تحقيق توازن وعدالة في توزيع الإنفاق على الخدمات الاجتماعية المقدمة للمواطنين، حيث يتم توزيعها على أساس الانتماءات الحزبية، القبلية والعشائرية؛
- يتسبب الفساد أيضاً في عدم العدالة وتكافؤ الفرص في التوظيف، حيث تستعمل الوساطة، المحسوبية، المحاباة وحتى الرشوة في الحصول على الوظيفة، وهذا ينتج عنه توظيف أناس ليس لديهم خبرة ومؤهلات علمية مكان أناس آخرين تتوفر فيهم الشروط المناسبة للعمل. وبالتالي يتسبب الفساد في بطالتهم وتدني مستوى معيشتهم، وشعورهم بالحرمان والإقصاء الاجتماعي والتهميش، فتتعدد أوضاعهم الاجتماعية أكثر فأكثر؛
- زيادة التفاوت في توزيع الدخل مما يؤدي إلى توسيع الفجوة بين الفقراء والأغنياء، والشعور بالحرمان لدى فئات كثيرة في المجتمع، كما أن تحلي الطبقة الثرية عن دورها الإيجابي في المجتمع يجعل الطبقة الفقيرة غير واثقة بقدرتها على الوفاء باحتياجاتها اليومية خاصة مع الارتفاع المستمر في الأسعار وثبات الأجور فتلجأ إلى التعامل بالرشوة والعمولات غير المشروعة من أجل حصول على دخل إضافي²؛
- أيضاً يتسبب الفساد في تبيد المساعدات الإنسانية والدعم الموجه للفقراء، فهو يلتهم الجزء الأكبر من هذه الأموال والمخصصات، ويمنعها من الوصول إلى مستحقيها من الفقراء، حيث نجد أن هناك بعض الفاسدين يتاجرون في السلع المدعومة من طرف الدولة، فيحققون ثروات طائلة من ذلك ويحدث نفس الشيء للأموال والتبرعات التي ترصدها مؤسسات الإغاثة العالمية لرعاية الفقراء والإنفاق على الصحة والتعليم والبيئة التي يستحوذ عليها الأغنياء وذوي النفوذ بدلاً من الفقراء الذين هم في أمس الحاجة إليها، ولا شك أن ذلك يؤدي إلى استمرار حالة الفقر وتردي الأحوال المعيشية للفقراء، بينما ينعم الفاسدون بالأموال التي حصلوا عليها بطرق غير شرعية؛

¹ . حسن طبرة، دور الفساد في تعميق مظاهر الفقر في العراق الكلفة الاجتماعية للفساد، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد السادس، هيئة النزاهة، العراق، 2013، ص 25.

² . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 235.

2.3.1. الفساد يتسبب في ضعف نوعية وجودة التعليم:

لقد تناول التقرير العالمي للفساد لسنة 2012 قضية الفساد في التعليم؛ فالتعليم حق أساسي من حقوق الإنسان، والمحرك الرئيسي للتنمية البشرية والاقتصادية، والفساد لا يشوه فقط الحصول على التعليم، ولكن يؤثر على نوعية التعليم وموثوقية البحوث العلمية، فهو يعتبر أهم عائق أمام تحقيق تعليم ذو نوعية وجودة عالية، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة في مجال التعليم¹.

ويركز تقرير الفساد العالمي لعام 2012 على أشكال الفساد في التعليم وإيجاد حلول مبتكرة في أربعة مجالات رئيسية هي:²

- الفساد في التعليم المدرسي ومنع تسرب الموارد من ميزانيات التعليم؛
- دراسة مخاطر الفساد في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي، وحرمان الأطفال من الحق في حضور المدرسة؛
- الفساد في التعليم العالي والبحث العلمي مثل التجارة في العناوين الأكاديمية والتأثير على قيمة البحوث العلمية، وتحليل المخاطر المرتبطة بهذا النوع من الفساد.

ويعرف الفساد في قطاع التعليم بأنه "استخدام المنصب الحكومي أو الوظيفة في المؤسسة التعليمية لتحقيق مكاسب شخصية تؤثر سلباً على العدالة والمساواة في الحصول على التعليم، وكفاءة وجودة مخرجاته، وعلى الاستغلال الجيد والأمثل للموارد المخصصة له". ويرى البعض أنه مجرد تحقيق مكاسب مادية غير شرعية بغض النظر عن الأثر السلبي على التعليم من العاملين في المؤسسة التعليمية يجب أن يدخل في إطار الفساد في النظام التعليمي. ويفرق البعض بين الفساد الكبير والفساد الصغير في التعليم؛ فالفساد الكبير يقع في حدود مجال الموظفين الحكوميين ذوي المناصب العليا والكبيرة والذين يصنعون القرارات التي تتضمن عقوداً أو مشاريع كبرى متعلقة بإدارة القطاع التعليمي (مثل طباعة الكتاب المدرسي، اختيار المؤلفين ودور النشر، صرف المساعدات الأجنبية الموجهة للتعليم... إلخ)، والفساد الصغير الذي يشمل الموظفين الذين لهم تأثير محدود على إدارة النظام التعليمي (مالياً، إدارياً، وتعليمياً) مثل العاملين في الإدارة، المعلمين والأساتذة³.

ففي دراسة أعدت سنة 2005 على 10 دول هي: الأرجنتين، البوسنا والهرسك، البرازيل، جورجيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، سيراليون وزامبيا، اتضح أن هناك ممارسات فساد منظم في نفقات المدارس والجامعات امتدت لأكثر من عقدين من الزمن أفقدت الآلاف من أبناء تلك الدول فرص التعليم، كما قللت تلك الممارسات من جودة مخرجات التعليم، مما انعكس سلباً على خطط التنمية. حيث أكدت الدراسة على سبيل المثال أن المكسيكيين يدفعون رشاوى سنوية تقدر بـ 30 مليون دولار للحصول على مقاعد لأبنائهم في المدارس

¹ . كايد كريم الزكييات، مرجع سبق ذكره، ص: 128، 129.

² . المرجع نفسه، ص 129.

³ . منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد - فرع جمهورية مصر العربية-، مرجع سبق ذكره، ص 32.

الحكومية المجانية، وفي البرازيل تفقد بعض المحافظات 55% من الأموال المرصودة كرواتب للمعلمين بسبب الفساد، أما في نيكاراغوا فقد تكلف الصيانة السنوية الوهمية للمدارس وزارة التعليم مليون دولار في العام¹.

كما تضمن تقرير لمنظمة الشفافية الدولية عن آثار الفساد على قطاع التعليم في الفيتنام أن العديد من المدارس تطلب رسوما إضافية غير قانونية لسد العجز في ميزانيتها، وبعبارة أخرى يضطر الأولياء لدفع الرسوم عندما يفترض أن تكون الخدمة مجانية، أو دفع أكثر من التكلفة الرسمية².

وللفساد آثار خطيرة على التعليم يمكن إبراز أهمها فيما يلي:

- يتأثر التعليم من الضغط الذي يمارسه المفسدون على الموارد المالية العامة المتعلقة بالمشتريات المدرسية (الكتب، المعدات والتجهيزات الخاصة بالمخابر، الأقلام والأوراق البيضاء، التغذية المدرسية... إلخ)، وبالتالي على ميزانية التعليم التي تمثل في أغلب الدول جزءا معتبرا من الإنفاق العام باعتباره أهم مجالات الاستثمار³؛

- الرشوة، الوساطة والمحسوبية في توظيف وترقية العاملين في قطاع التعليم سواء كانوا معلمين وأساتذة، أو موظفين في الإدارة أو عمال بسطاء، ما ينتج عنه توظيف موظفين غير مؤهلين على حساب ذوي المؤهلات العلمية والخبرة والكفاءة المهنية، وهذا ما يؤثر سلبا على الجودة والكفاءة العلمية للمتخرجين؛

- ويمتد الفساد في مجال التعليم ليشمل بيع الأسئلة وتسريبها، وكذا بيع الشهادات والمؤهلات العلمية مقابل مبالغ مالية⁴، ودفع الرشوة واستخدام الوساطات للالتحاق بالمعاهد التي تتطلب معدلات مرتفعة كالتطب والهندسة، أو من أجل الحصول على منحة للدراسة بالخارج، وهذا يؤدي إلى فقدان التعليم لمصداقيته وتراجع ثقة المواطنين في المنظومة التعليمية؛

- فقدان المؤسسات التعليمية والبحثية للكوادر والكفاءات العلمية، لهروبها إلى أماكن أفضل ماديا وبحثيا وسمعة، خصوصا إذا وصل الأمر إلى شيوع الغش العلمي والمهني بين الطلبة والأساتذة، فلكي تحافظ تلك الكفاءات المخلصة على سمعتها وأمانتها تحرب إلى الخارج حيث الشفافية والنزاهة وتطبيق القانون هو الأساس في تسيير المؤسسات التعليمية⁵؛

- ينتج عن استخدام الرشوة والعمولات وعدم احترام المعايير في منح المناقصات الخاصة ببناء، ترميم وإصلاح المنشآت التربوية، والتوريدات الخاصة بالتجهيز، الإطعام والكتب للمكتبة... إلخ، استخدام مواد أولية غير مطابقة للمواصفات المطلوبة في الإنجاز، وتدني كفاءة ونوعية الأجهزة والأدوات التي يتم شراؤها، تدني نوعية المواد الغذائية المشتراة وقد تكون تالفة ومنتهية الصلاحية؛

¹ . محمد الأمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، العربية السعودية، 2007، ص 21.

² . Transparency International, **Forms And Effects of Corruption on The Education Sector In Vietnam**, March 2009, p 06. https://towardstransparency.vn/wp-content/uploads/2014/07/Education-Phase-I-Full-Report_FINAL_EN.pdf.

³ . Transparency International, **Global Corruption Report Education**, First published 2013, p03.

⁴ . عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سبق ذكره، ص 320.

⁵ . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 246.

- سوء التدريس من خلال عدم إيلاء الدروس الأهمية اللازمة لغرض الضغط على الطلاب للالتحاق بالدروس الخصوصية خارج أوقات الدوام، وهذا الأمر يؤدي إلى خلق نوع من التمايز بين الطلاب ويؤثر سلباً على ذوي الدخل المحدود الذين لا يستطيعون دفع مصاريف الدروس الخصوصية¹.

مما سبق يمكن القول أن الفساد في التعليم لا يؤثر فقط على حجم الخدمات التعليمية وجودتها وكفاءتها، وبالتالي نتائجها، ولكنه يؤثر أيضاً على العدالة ومبدأ تكافؤ الفرص في التعليم وعلى ثقة الجمهور في النظم التعليمية، كما يؤثر على بقية القطاعات الأخرى وعلى التنمية بصفة عامة لتدني كفاءة وجودة مخرجات النظام التعليمي والتي تعتبر مدخلات بالنسبة للقطاعات الأخرى.

3.3.1. تأثير الفساد على توفير الرعاية الصحية الجيدة:

ينفق العالم كل عام ما يزيد على 3 تريليون دولار أمريكي على الخدمات الصحية ويتم تمويل معظمها بواسطة دافعي الضرائب. وتشكل هذه التدفقات المالية الهائلة هدفاً جذاباً لسوء الاستغلال، وهذا يعني أن هناك مخاطر كبيرة تحيط بهذه المصادر الثمينة وأنه يمكن استغلال الأموال التي تهدر بسبب الفساد لشراء الأدوية أو تجهيز المستشفيات بالمعدات الطبية أو توظيف العمالة الطبية التي تشتد الحاجة إليها².

فتنوع الأنظمة الصحية في العالم، وتعدد الأطراف المعنية، وندرة حفظ السجلات في كثير من الدول، والتعقيدات والصعوبات المحيطة للتمييز بين الفساد وعدم الكفاءة والأخطاء غير المقصودة، تعبر كلها عن الأمور التي تجعل تحديد التكاليف الإجمالية للفساد في هذا القطاع حول العالم مهمة صعبة. هذا ويعتبر نطاق الفساد في كل من الدول الغنية والفقيرة على حد سواء نطاقاً واسعاً. ففي الولايات المتحدة الأمريكية - وهي من أكثر الدول الصناعية إنفاقاً على الرعاية الصحية - حيث يتم إنفاق على هذه الرعاية ما يعادل 15,3% من إجمالي الناتج المحلي، وقد قاما برنامجا "ميدي كير Medicare" و"ميدي كيد Medicaid" وهما من أكبر برامج الرعاية الصحية في الولايات المتحدة الأمريكية، بتقدير حجم الأموال التي تهدر نتيجة للدعم غير المستحق overpayment بحوالي 5 إلى 10% من ميزانيتها. وفي كمبوديا أكد ممارسو الرعاية الصحية الذين أجريت معهم حوارات في إطار الإعداد لتقرير الفساد العالمي 2006 الخاص بالفساد في قطاع الصحة على أن أكثر من 5% من الميزانية المخصصة للرعاية الصحية مهدر بسبب الفساد، حتى من قبل أن تغادر تلك الأموال مقر الحكومة المركزية³.

هذا ويجول الفساد دون وصول خدمات الرعاية الصحية إلى الأفراد، مما قد يترتب على ذلك من خطأ في وصف العلاجات. كما يؤدي الفساد في سلسلة المستحضرات الدوائية إلى نتائج قاتلة؛ فقد ورد على لسان رئيسة هيئة الغذاء والدواء بنيجيريا الحائزة على جائزة النزاهة التي تخصص سنوياً من قبل منظمة الشفافية الدولية

¹ . علي حزة أسال، إسماعيل نعمه، الفساد وآثاره على التنمية في العراق، مجلة الخقق للعلوم القانونية والسياسية، العدد الرابع، السنة السادسة، العراق، 2005، ص 36.

² . فارس رشيد البياتي، الفساد المالي في المؤسسات الإنتاجية والخدمية - معالجة نظرية وتطبيقية الأنظمة التكاملية -، ط1، دار أيلة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 55.

³ . محمد الأمين البشري، مرجع سبق ذكره، ص 57.

المناهضة للفساد العالمي أن: "الغش في الأدوية الناتج عن الفساد يقتل بالجملة ويمكن لأي شخص الوقوع ضحية له، حيث تم الكشف عن حالات تم استبدال فيها مادة الأدرينالين التي تنقذ حياة الملايين من البشر بالماء، وكذلك المكونات النشطة التي يقوم المزورون بتخفيف تركيزها، مما يسهم في ظهور سلالات مقاومة للأدوية من أمراض الملاريا والسل والإيدز، والتي تعتبر أخطر الأمراض القاتلة في العالم"¹.

ويتأثر الفقراء بدرجات متفاوتة من جراء الفساد في قطاع الصحة، لكونهم الأقل قدرة على تقديم الرشاوى الصغيرة مقابل الحصول على خدمات صحية من المفترض أنها تقدم مجاناً، حيث تشير إحدى الدراسات التي تم إجراؤها حول نظم تقديم خدمات الرعاية الصحية في الفلبين ووفقاً للتقارير أن ساعات الانتظار في العيادات العامة في المناطق الفقيرة تزيد عن مثيلاتها في المناطق الغنية، كما أن ارتفاع عدد حالات الحرمان من الأمصال الوقائية يرتبط بمدى انتشار الفساد.

ويؤثر الفساد على السياسة الصحية وأولويات الإنفاق، حيث توضح الأمثلة الواردة في تقرير الفساد العالمي لعام 2006 والمخصص للفساد في قطاع الصحة مدى استغلال المسؤولين في كل من المكسيك وكينيا لسلطاتهم في تحويل الموارد المالية إلى المشروعات التي تخدم مصالحهم بغض النظر عما إذا كانت متفقة مع السياسة الصحية التي تعتمدها الدولة.

إن الحد من الفساد من شأنه إعادة ضخ الأموال مرة أخرى إلى قطاع الخدمات الصحية، حيث تشير التقارير التي تمت منذ عام 1999 والتي قامت بها وحدة مكافحة التزوير في الخدمات الصحية في بريطانيا أنه وكنتيحة للقضاء على الفساد أمكن استرداد ما قيمته 170 مليون جنيه إسترليني (300 مليون دولار أمريكي) وأن حجم المكاسب المالية للخدمة الصحية الوطنية والتي تشمل أيضاً استرداد الخسائر التي وقعت نتيجة للاحتيال، وتقليل حجم الخسائر بفضل تدخل جهاز مكافحة الاحتيال إلى أربعة أضعاف ذلك المبلغ، وهو ما يكفي لبناء عشرة مستشفيات جديدة².

ويشمل الفساد في قطاع الصحة تقديم الرشاوى للمسؤولين والعاملين في القطاع الصحي، والتلاعب في بيانات تجارب الأدوية، والتلاعب في توزيع الأدوية والمستلزمات الطبية، والفساد في عمليات الشراء، والمبالغة في تقديم المستخلصات لشركات التأمين. هذا ولا يقتصر الفساد على سوء استغلال المسؤولين لسلطاتهم بشكل رسمي، بل يشمل أيضاً نهب الموارد المالية والوسائل اللازمة لتحسين مستوى جودة الخدمات الصحية المقدمة.

¹ Transparency International, **Global Corruption Report 2006**, Pluto Press, London, 2006, http://issuu.com/transparencyinternational/docs/2006_gcr_healthsector.

² منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد- فرع جمهورية مصر العربية-، مرجع سبق ذكره، ص 39.

أنماط الفساد في قطاع الصحة: هناك العديد من أشكال الفساد التي تنتشر في هذا القطاع الحساس والتي تؤثر سلباً على جودة ونوعية الخدمة الصحية المقدمة من بينها ما يلي:¹

- الاختلاس والسرقه من الميزانية المخصصة للرعاية الصحية أو الموارد الناشئة عن رسوم الخدمات الصحية. والتي يمكن أن تحدث على مستوى الحكومة المركزية، أو المحلية، أو عند تخصيص الموارد لسلطة أو مركز معين في قطاع الصحة، كذلك يمكن سرقة الأدوية والمستلزمات الطبية أو الأجهزة والمعدات بهدف الاستخدام الشخصي أو بغرض استخدامها لتحقيق مكاسب مادية أو إعادة بيعها؛

- ممارسات الفساد في الإمدادات الخاصة بالمستحضرات الدوائية، حيث يمكن التلاعب في منتجات الأدوية أو سرقتها عند مراحل عديدة ومنها أثناء نظام التوزيع، أو قيام بعض المسؤولين بطلب دفع رسوم مقابل اعتمادهم لبعض المنتجات، أو تقديم تسهيلات للإفراج الجمركي، أو تحديد الأسعار، ومخالفة قواعد الممارسات التسويقية للمنتجات والتي تؤثر على أنماط وصف الأدوية من قبل العاملين في مجال الطب، ومطالبة موردي الأدوية بتقديم خدمات كشرط لوصف أدويتهم للمرضى، والسماح بتداول الأدوية المغشوشة أو التي لا تتفق والمعايير الموضوعه؛

- الفساد في عمليات الشراء الخاصة بالأدوية والمعدات والتجهيزات الطبية، من خلال تورط المسؤولين في طلب عمولات ورشاوى مقابل منح صفقات الشراء، أو حالات عدم تطبيق المعايير التعاقدية الخاصة بالجودة، والتي قد تكون نتيجتها شراء أدوية مغشوشة أو منتهية الصلاحية في الغالب؛

- ممارسات الفساد الخاصة بتزوير الوثائق والمستندات الطبية لأشخاص معينين مقابل رشاوى مثل: الشهادات الطبية، شهادات الميلاد، الوثائق الخاصة بالتأمين الصحي، وتزوير الفواتير الخاصة بالمستشفيات والمصحات الطبية والاستخدام غير الرشيد لميزانيتها وتوجيهها لخدمة مصالح أشخاص معينين؛

- تتعرض الاستثمارات الضخمة الخاصة بتشييد المستشفيات والمصحات الطبية وقاعات العلاج وتجهيزها بمختلف المعدات والتجهيزات ذات التكنولوجيا العالية للعديد من ممارسات الفساد مثل: سوء الاستخدام للمال العام، اختلاسه وسرقته، التعامل بالرشاوى والعمولات من طرف القائمين على هذه المشاريع،... إلخ؛

- ممارسات الفساد في الأماكن التي يتم فيها تقديم الخدمات الصحية، والتي يمكن أن تتخذ أشكالاً مختلفة مثل: الابتزاز، قبول المبالغ المالية بشكل غير رسمي ودون وجه حق مقابل تقديم الخدمات التي من المفترض أن تقدم مجاناً أو مقابل مبالغ رمزية، الانتظار لفترات طويلة للمرضى الذين ليس لهم معرفة شخصية أو وساطة... إلخ؛

- وجود شبكات تعمل على سرقة الأطفال حديثي الولادة، والأعضاء البشرية بالتعاون مع مسؤولين أو موظفين أو عاملين في المستشفيات لتتاجر بها مقابل مبالغ مالية ضخمة؛

- الرشاوى والعمولات التي تتلقاها فرق التفتيش مقابل غض النظر عن المخالفات الطبية المرتكبة في المستشفيات والمصحات الطبية.

¹ . للمزيد ارجع إلى كل من: - المرجع نفسه، ص، ص 40، 41.

- علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص، ص 108، 109.

- إسماعيل سراج الدين، الشفافية ومحاربة الفساد في قطاع الصحة، منشورات منتدى الإصلاح العربي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص، ص 15، 16.

مما سبق يمكن القول أن الفساد في مجال الخدمات الصحية يمس حياة الإنسان مباشرة ويعيق سعاده ورفاهيته. ولا يقتصر على حرمان الإنسان من سهولة الحصول على الرعاية الصحية ووفرة المستشفيات المؤهلة فحسب، بل يمتد إلى عمليات التزوير والغش في الأدوية والاتجار بالأعضاء البشرية والأجهزة والمعدات الطبية التي تقود إلى موت الأبرياء.

4.3.1. تأثير الفساد على توفير السكن اللائق:

إن الحق في توفير السكن الملائم مستمد من الحق في العيش وفق مستوى معيشي لائق، وهذا الحق يستند ويرتكز على واجب الدولة بالالتزام بضمان سكن آمن وفق بيئة صحية ملائمة، لكن أصبحت العديد من الدول تعجز عن توفير هذا الحق لمواطنيها بالرغم من المشاريع الضخمة الموجهة لهذا القطاع، ويرجع السبب في ذلك إلى غياب الشفافية والنزاهة في التسيير والإنجاز، وانتشار الفساد الذي يعيق عملية التوزيع العادل للسكنات.

وعموما يكمن إبراز دور الفساد في التأثير على ضمان حق المواطن بسكن ملائم في:¹

- إن الفساد يمكن أن يقوض أي عنصر أو مضمون من مضامين الحق في السكن، حيث يقوض الحق في الحياة والملكية الخاصة المنصوص عليها في القوانين من خلال إقدام ذوي رؤوس الأموال (وخصوصا الأموال الناتجة عن عمليات الفساد الكبيرة) على شراء أكبر عدد من الأراضي ورفع أسعارها، إذ يحرم الفقراء من إمكانية شراء قطعة أرض توفر لهم سكن ملائم؛

- إن الفساد يؤثر على الحق في السكن الملائم، من خلال التوزيع غير العادل للوحدات السكنية، واستخدام الوساطة وتداول الرشوة في هذه العملية؛

- يظهر أثر الفساد على الحق في السكن بصورة كبيرة وواضحة وملموسة من خلال اختلاس الأموال المخصصة لبناء الوحدات السكنية، أو من خلال الرشوة من قبل الشركات أو المقاولين لبعض الموظفين لإرساء المناقصات على شركات غير كفوءة ووفق شروط متدنية، مما يؤثر سلبا على جودة المنشآت السكنية والتي تنتقص من شروط الحق في السكن الملائم؛

- قيام بعض الشركات والمقاولين بعملية الغش في المواد المستخدمة في البناء، وعدم احترام المعايير الدولية المعمول بها في إنجاز المشاريع، مما يتسبب في سقوط البناءات وإلحاق أضرار جسيمة بها بمجرد حدوث هزات أرضية طفيفة²؛

- قيام أصحاب المشاريع أيضا بدفع رشوى لإسكات المراقبين، التقنيين والمهندسين المعماريين مقابل غض النظر عن مختلف المخالفات غير القانونية المرتكبة في الإنجاز.

¹ . علي حمزة أسال، إسماعيل نعمه، مرجع سبق ذكره، ص 37.

² . Transparency international, **rapport mondial sur la corruption 2004**, Édition Transparency international, 2004, p 175.

5.3.1. تأثير الفساد على القيم الأخلاقية للمجتمع:

يتسبب الفساد في خلخلة القيم الأخلاقية وانتشار اللامبالاة والإحباط والسلبية بين أفراد المجتمع وبرز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانحياز القيم وعدم تكافؤ الفرص، كما يؤدي إلى عدم المهنية وفقدان قيمة العمل والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بالحقوق العام. والشعور بالظلم لدى الغالبية، مما يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة وبشكل خاص النساء والأطفال والشباب¹.

كما أنه يقوض الأخلاق السامية للمجتمع، فيضعف الترابط الأسري والتلاحم الاجتماعي، ويقضي على القيم الاجتماعية الصالحة كالتعاون ومحبة الآخرين والغيرة على مصالحهم ومد يد العون للمحتاجين، وينشر السلبية واليأس وعدم الجدوية وعدم الإحساس بالمسؤولية تجاه الآخرين. ويفتح المجال أمام الصراعات والنزاعات الفئوية والحزبية، وبرز أكثر للجريمة والتطرف والانتقام والحقد² وغيرها من القيم الفاسدة التي تؤثر سلباً على تحقيق العدالة والرفاهية الاجتماعية وعلى تحقيق التنمية المستدامة والشاملة.

¹ . سمر عادل حسين، الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته ودور المنظمات العالمية والعربية في مكافحته، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد السابع، منشورات هيئة النزاهة، العراق، 2014، ص 18.

² . صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص 243.

المبحث الرابع: البعد البيئي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه

التنمية المستدامة تسعى من خلال آلياتها ومبادئها إلى تحقيق جملة من الأهداف الأساسية التي تتركز حول إعادة توجيه الممارسات والسلوكيات بما يدعم حياة أفضل للبشرية في إطار القيود البيئية، وذلك بالعمل على تحسين القدرة على إدارة الموارد واحترام البيئة الطبيعية، عن طريق ضمان إدراج التخطيط البيئي كإجراء أساسي ضمن نموذج التنمية من أجل تحقيق الاستهلاك العقلاني وتجنب الاستنزاف أو التدمير للموارد الطبيعية وخاصة غير المتجددة منها، وتنظيم العلاقة إنسان - بيئة وتسييل الضوء على الأنظمة المعرضة للخطر جراء تبني نماذج التنمية التقليدية، بتعزيز الوعي البيئي وتنمية إحساس أفراد المجتمع بأهمية تحمل المسؤولية المجتمعية والمشاركة الشعبية الفعالة، بالإضافة إلى ربط التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع وتطلعاته.

فالبعد البيئي للتنمية المستدامة يعتبر من أهم أبعادها، وهو الآخر لم يسلم من التأثيرات السلبية لمختلف أشكال الفساد، والتي سنحاول توضيح جزء منها في هذا المبحث الذي سنتناول فيه: مفهوم البعد البيئي للتنمية المستدامة، مؤشرات قياسه، وبعض الإنعكاسات السلبية والخطيرة للفساد عليه.

1.1 مفهوم البعد البيئي للتنمية المستدامة:

ترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقة أن استنزاف الموارد الطبيعية التي تعتبر ضرورية لأي نشاط زراعي أو صناعي، سيكون له آثار ضارة على التنمية والاقتصاد بشكل عام، لهذا فإن أول بند في مفهوم التنمية المستدامة هو محاولة الموازنة بين النظام الاقتصادي والنظام البيئي بدون استنزاف للموارد الطبيعية مع مراعاة الأمن البيئي. لهذا يتعين مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف، أما في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، وعلى هذا الأساس يجب وضع الحدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج السيئة واستنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة.

فتزايد استخدام الطاقة الأحفورية (الفحم، النفط، الغاز السائل) والتي تمثل نسبة استخدام تقدر ب 80% من الاستهلاك العالمي في الوقت الحالي، تسبب في مشاكل بيئية عديدة كتآكل طبقة الأوزون، سقوط الأمطار الحمضية، ذوبان الثلوج...إلخ، ما أثار سلبا على التوازن والتنوع الإيكولوجي فظهرت العديد من الأصوات التي تنادي بالحفاظ على البيئة الطبيعية والحد من خطر الانبعاثات المترتبة على استهلاك الطاقة، حيث تم عقد العديد من المؤتمرات الخاصة بالبيئة كمؤتمر ريو دي جانيرو بالبرازيل سنة 1992، ومؤتمر جوهانزبورغ بجنوب إفريقيا سنة 2002،...إلخ، بالإضافة إلى تبني العديد من الاتفاقيات في هذا المجال مثل بروتوكول كيوتو سنة 1997، اتفاق باريس بشأن المناخ سنة 2015،...إلخ، ومن هنا توسع الاهتمام بالبعد البيئي للتنمية المستدامة.

فالبعد البيئي للتنمية المستدامة يسعى إلى الإدارة الرشيدة والعقلانية لمختلف الموارد الطبيعية وحمايتها من الضغوط البشرية وعدم الإفراط في استخدام الأسمدة والمبيدات التي تلوث المياه السطحية والجوفية، وتجنب الاستغلال الجائر للغابات ومصايد الأسماك، كما تسعى للاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية في

العالم، وحماية الأصناف الحيوانية والنباتية من خطر الانقراض والحد من التغير الكبير في المناخ العالمي وتدمير طبقة الأوزون. وبالتالي فالتنمية المستدامة من خلال هذا البعد تهتم بالعلاقة ما بين الإنسان ومحيطه الطبيعي وبين المجتمع وتنميته، حيث تسعى للإيفاء باحتياجات الأجيال الحالية دون المراهنة على قدرة الأجيال المستقبلية في تلبية احتياجاتها الخاصة.

كما سبق يمكن القول أن البعد البيئي يتمحور حول الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية وهو يعتبر العمود الفقري للتنمية المستدامة، حيث أن كل تحركاتنا وبصورة رئيسية تركز على كمية ونوعية المصادر الطبيعية على الكرة الأرضية، وعامل الاستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة، لذلك نحن بحاجة إلى معرفة علمية لإدارة المصادر الطبيعية للسنوات القادمة من أجل الحصول على طرائق علمية مهنجة تتناسب مع المحافظة على النظام البيئي للحيلولة دون زيادة الضغوط عليه¹.

وعموماً يهدف البعد البيئي للتنمية المستدامة إلى تحقيق ما يلي:

- ضمان مجتمع بيئي صحي وعادل من خلال تلبية حاجات الأجيال الحاضرة والمستقبلية وتحسين مستوى المعيشة وتكافؤ الفرص للجميع؛
- حماية البيئة والمحافظة على التنوع البيولوجي واستدامة الموارد الطبيعية؛ وذلك من خلال:²
- المحافظة على الأراضي الزراعية من التوسع العمراني، التصحر والانجراف، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال المحافظة على الغطاء النباتي والغابات من خلال عدم الإفراط في استخدام الأسمدة والمبيدات؛
- المحافظة على المياه السطحية والجوفية وموارد المياه العذبة بما يضمن إمداد كاف ورفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية والصناعية والحضرية والريفية؛
- حماية المناخ من الاحتباس الحراري بما يكفل عدم تغيير أنماط سقوط الأمطار والغطاء النباتي، وزيادة مستوى سطح البحر وزيادة الأشعة فوق البنفسجية، وهذا بغرض زيادة فرص للأجيال القادمة للمحافظة على استقرار المناخ والنظم الجغرافية والبيولوجية والفيزيائية؛
- بناء اقتصاد مستدام ومستقر من خلال تطبيق مبادئ الكفاءة الاقتصادية وتحميل المتسبب في التلوث نفقات إضافية تعوض قيمة الخطر الذي يلحقه بالبيئة الطبيعية، وتطبيق مبدأ التحوط.

2.1. مؤشرات قياس البعد البيئي للتنمية المستدامة:

يعتمد قياس البعد البيئي للتنمية المستدامة على مؤشر أساسي يسمى مؤشر الاستدامة البيئية ESI الذي تم إنجازه لصالح 142 دولة، والذي يستند بدوره إلى 20 مؤشر كل منها يحتوي من 2 إلى 8 مؤشرات فرعية، بحيث يكون مجموع المؤشرات الفرعية 68 مؤشر. ويأخذ هذا المؤشر بعين الاعتبار الإنجازات البيئية للدول والبنية

¹ . حسونة عبد الغني، مرجع سبق ذكره، ص، ص 36، 37.

² . عبد الله حسون محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 346.

المؤسسية، بالإضافة إلى القدرة الاقتصادية، إذ أن تحقيق التنمية البيئية المستدامة يركز على ما تملكه هذه الدول من قدرات اقتصادية تتيح لها تحقيق هذه التنمية، وهناك خمس مكونات رئيسية للاستدامة البيئية هي:¹

- **الأنظمة البيئية:** تعتبر الدولة ذات استدامة بيئية بالمدى الذي تتمكن فيه من الحفاظ على أنظمتها الطبيعية في مستويات صحية، وإلى المدى الذي تكون فيه هذه المستويات تتجه نحو التحسن لا التدهور؛

- **تقليل الضغوطات البيئية:** تكون الدولة ذات استدامة بيئية بالمدى الذي تكون فيه الضغوطات البشرية على البيئة قليلة إلى درجة عدم وجود تأثيرات بيئية كبيرة على الأنظمة الطبيعية؛

- **تقليل الهشاشة الإنسانية:** تكون الدولة ذات استدامة بيئية بالمدى الذي تكون فيه أنظمتها الاجتماعية وسكانها غير معرضين بشكل مباشر للتدهور البيئي، وكلما تراجع مستوى تعرض المجتمع للتأثيرات البيئية كلما كان النظام أكثر استدامة؛

- **القدرة الاجتماعية والمؤسسية:** تكون الدولة ذات استدامة بيئية بالمدى الذي تكون فيه قادرة على إنشاء أنظمة مؤسسية واجتماعية قادرة على الإستجابة للتحديات البيئية؛

- **القيادة الدولية:** تكون الدولة ذات استدامة بيئية بالمدى الذي تكون فيه متعاونة دوليا في تحقيق الأهداف المشتركة في حماية البيئة العالمية وتخفيض التأثيرات البيئية العابرة للحدود.

وتشمل **المؤشرات البيئية** ما يلي:²

1.2.1. الغلاف الجوي: تندرج ضمنه عدة نقاط منها التغير المناخي، ثقب الأوزون ونوعية الهواء. وتأثير ذلك

على صحة الإنسان واستقرار وتوازن النظام البيئي، والعوامل الرئيسية وراء مشاكل الغلاف الجوي هي استخدام الإنسان للفحم الحجري ومصادر الطاقة الملوثة وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون والعديد من المركبات والمواد الملوثة

الأخرى من المصانع ووسائل النقل والنشاطات البشرية الأخرى. وهناك ثلاث مؤشرات رئيسية تتعلق بالغلاف الجوي هي: - **التغير المناخي:** يتم قياسه من خلال تحديد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون؛

- **ترقق طبقة الأوزون:** يتم قياسه من خلال استهلاك المواد المستنزفة للأوزون؛

- **نوعية الهواء:** يتم قياسها من خلال تركيز الملوثات في الهواء المحيط بالمناطق الحضرية.

2.2.1. الأراضي: إذ تتكون من البنية الفيزيائية وطبوغرافية السطح، بالإضافة إلى الموارد الطبيعية الموجودة فيها،

وحتى المياه التي تحتويها والكائنات الحية التي تعيش عليها. وبالتالي فطريقة استخدام الأراضي هي التي تحدد بشكل رئيسي مدى التزام الدول بالتنمية المستدامة. إذن فيجب المحافظة عليها وعدم استنزافها وحمايتها من التلوث

والتدهور والتصحر، وأهم المؤشرات المتعلقة باستخدامات الأراضي تتمثل في:

- **الزراعة:** يتم قياسها بمساحة الأراضي المزروعة مقارنة بالمساحة الكلية للأرض، ومدى استخدام المبيدات والمخصبات الكيميائية في الزراعة؛

¹ . حرشوف سهام وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص، ص 113، 114.

² . المرجع نفسه، ص، ص 114، 115.

- التصحر: يتم قياسه من خلال حساب نسبة الأرض المتأثرة بالتصحر مقارنة بمساحة الأرض الكلية؛

- الحضرة: يتم قياسها بمساحة الأراضي المستخدمة كمستوطنات بشرية دائمة أو مؤقتة.

3.2.1. الغابات: تعتبر الإدارة المستدامة للغابات مكوناً أساسياً من مكونات التنمية المستدامة، وتعرف على أنها رعاية واستعمال الموارد الحرجة، وأراضي الغابات بأسلوب ومعدل يحافظ من خلاله على تنوعها البيولوجي، وإنتاجيتها، ومقدرتها على التجدد، وصحتها، وإمكانيتها على توفير الوظائف البيئية، الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد المحلي، الوطني والعالمي والذي لا يسبب ضرراً لنظم بيئية أخرى حاضرة ومستقبلاً، وذلك من خلال العمل على تطبيق سياسات تحقق حاجات الأجيال الحاضرة دون تخريب أو تدمير الموارد البيئية اللازمة لمعيشة الأجيال المستقبلية. وفيما يلي مؤشرات الإدارة المستدامة للغابات:¹

- **مؤشرات الحالة (الوضع) State Indicators:** وهي المؤشرات التي تصف حالة الغابة ونظامها البيئي كالمساحة الكلية للغابة، وعدد الأنواع المشكلة لها، وكيفية نمو أنواعها... إلخ؛

- **مؤشرات التعرض Exposure Indicators:** وتقيس هذه المؤشرات التغيير في مكونات النظام البيئي للغابة نتيجة للمؤثرات الخارجية من خلال الأعراض التي تظهر على حالة الغابة (فقد أنواع، قلة الكثافة الشجرية، تغير في المساحة... إلخ)؛

- **مؤشرات الموئل Habitat Indicators:** وتعني فقدان مكان معيشة نوع ما أو الشروط التي يعيش فيها، كتبسيط طبقة أشجار الغابة أو تخفيف مستنقع، أو إقامة سد على نهر، أو انحسار مجرى الأنهار والجدول؛

- **مؤشرات الإجهاد Stressor Indicators:** وتعكس هذه المؤشرات النتيجة التي تقول إليها الغابة نتيجة تعرضها إلى إجهادات كالفعاليات الإنسانية (تلوث، احتطاب، عمليات التنقيب عن المعادن... إلخ).

4.2.1. البحار والمحيطات والمناطق الساحلية: حيث أن البحار والمحيطات تمثل نسبة 70% من مساحة الكرة الأرضية وأكثر من ثلث سكان الكرة الأرضية يعيشون في المناطق الساحلية وبالتالي تتأثر معيشتهم وأوضاعهم البيئية والاقتصادية والاجتماعية بحالة البحار والكائنات التي تعيش فيها، خاصة أن النظام البيئي البحري يشكل عادة وسيلة هامة من وسائل كسب العيش لسكان المناطق الساحلية. وتواجه المحيطات والأنظمة البحرية العديد من المشاكل البيئية منها التلوث الصادر عن السواحل، وتراجع الإنتاجية البحرية لمصائد الأسماك، وتلوث نوعية مياه البحر وغيرها من المشاكل. ومن أهم مؤشراتهما هي:

- **المناطق الساحلية:** وتقاس بتركيز الطحالب في المياه الساحلية، ونسبة السكان الذين يعيشون في المناطق الساحلية؛

- **مصائد الأسماك:** تقاس بوزن الصيد السنوي للأنواع التجارية الرئيسية.

¹ . محمد سليمان عبيدو، معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الزراعية، المجلد 16، العدد 2، دمشق، سوريا، 2000، ص 16.

5.2.1. المياه العذبة: المياه هي عصب الحياة الرئيسي، وهي من أكثر العناصر أهمية للتنمية، ومن أكثر الأنظمة البيئية هشاشة وتعرضا للتأثيرات السلبية، إذ تعد من الأولويات البيئية والاقتصادية في التنمية المستدامة، ويتم عادة قياس التنمية المستدامة في مجال المياه العذبة بمؤشرين رئيسيين هما:

- **نوعية المياه:** تقاس بتركيز الأكسجين المذاب عضويا ونسبة البكتيريا المعوية في المياه؛

- **كمية المياه:** تقاس من خلال نسبة كمية المياه السطحية والجوفية التي يتم ضخها واستنزافها سنويا مقارنة بكمية المياه الكلية.

6.2.1. التنوع الحيوي: يتم من خلاله حماية الحيوانات والنباتات البرية وإنشاء المحميات لتأمين التنمية المستدامة، فتوسع التنمية مرتبط بجودة البيئة. فعلى سبيل المثال 75% من الأدوية التي يتم تداولها في العالم مصنوعة ومركبة من نباتات برية ذات خصائص طبية وعلاجية متميزة، كما أن ضمان التنوع يضمن بقاء الأنظمة البيئية وتوازنها واستقرار المناخ، ويتم قياس التنوع الحيوي من خلال مؤشرين رئيسيين هما:

- **الأنظمة البيئية:** يتم قياسها بحساب نسبة مساحة المناطق المحمية مقارنة بالمساحة الكلية، مساحة الأنظمة البيئية الحساسة؛

- **الأنواع:** يتم قياسها بحساب نسب الكائنات الحية المهددة بالانقراض.

3.1. تأثير الفساد على البعد البيئي للتنمية المستدامة:

الفساد يهدد الاستدامة البيئية من خلال إضعافه للقوانين البيئية وعدم فعاليتها بسبب الرشوة، والممارسات الفاسدة، فعدم الامتثال للشروط التنظيمية في مجال الصحة العامة وسلامة البيئة وغيرها يكون له عواقب كارثية بالنسبة لمعيشة الناس والتنوع البيولوجي للبلد، الأمر الذي يؤدي إلى فقدان سبل المعيشة، وانتشار الأمراض والتهجير الاجتماعي للملايين من السكان بسبب إقامة المشاريع الملوثة للبيئة في المناطق الآهلة بالسكان، وكذا استغلال الموارد الطبيعية بشكل غير عقلائي¹. حيث يؤدي انتشار الفساد إلى زيادة مستوى الإجهاد البيئي الذي يمارسه البشر على البيئة، وهذا يتسبب في انعدام العدالة البيئية وتناقص كمية الموارد الطبيعية وجودتها والإستيلاء القسري عليها، وهذا كله يتسبب في زعزعة التنوع والتوازن الإيكولوجي للنظام البيئي. وفيما نوضح أهم الآثار السلبية والمخاطر التي يخلفها الفساد على مكونات البيئة الطبيعية.

1.3.1. تأثير الفساد على الموارد المائية:

لقد تمحور تقرير الفساد العالمي لعام 2008 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، حول التصدي للفساد في قطاع المياه، وذلك نظرا لعلاقة هذا القطاع بالتنمية البشرية والاستدامة البيئية والتنمية والتموية والأمنية ذات الصلة بالمياه خاصة في ظل بداية تغير المناخ وازدياد الطلب العالمي على الموارد المائية.

¹ . شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2011-2012، ص 63.

ويقدم التقرير مسح تفصيلي شامل لمدى تحديات الفساد في قطاع المياه، والذي يعرض حياة ومصدر رزق العديد من البشر للخطر، وينبه التقرير بأن عدم التحرك لمكافحة الفساد في قطاع المياه سيؤدي إلى زيادة الآثار السلبية الاقتصادية والبشرية، وتدمير النظم البيئية الحيوية، ويتسبب في تأجيج التوتر الاجتماعي، كما يمكن أن يؤدي إلى حصول نزاعات في ظل تغيرات المناخ وظاهرة الاحتباس الحراري وتزايد الطلب العالمي على المياه في جميع أنحاء العالم، ما يجعل مسألة مكافحة الفساد في قطاع المياه من الأمور الملحة أكثر من أي وقت مضى.

ويشير التقرير بأنه من الآثار الإنسانية المدمرة لأزمة المياه بأنها تتفاقم بسبب الفساد، فتؤثر على الفقراء والنساء، فهناك ما يقرب من 1.2 مليار شخص في العالم، يفتقرون للحصول على المياه بشكل مضمون، بالإضافة إلى ما يزيد عن 2.6 مليار إنسان بلا مرافق صحية مناسبة، مع ما يتضمنه ذلك من عواقب وخيمة على التنمية وتقليص نسبة الفقر¹.

ويعرض تقرير الفساد العالمي لعام 2008 مفهوما خاصا مفاده أن أزمة المياه هي بالأساس أزمة حوكمة، حيث يشكل الفساد أحد الأسباب الجذرية لها، فالفساد في قطاع المياه منتشر على نطاق واسع، ويجعل من المياه غير صالحة للشرب، ويتعذر الوصول أو الحصول عليها بأسعار مقبولة.

ويستكشف التقرير موضوع الفساد في قطاع المياه في أربعة قطاعات وهي:²

- **إدارة الموارد المائية:** يظهر التقرير بأن إدارة الموارد المائية يغلب عليها بأنها عرضة للاستيلاء من قبل النخب القوية، وفي أغلب الأحيان تمر قضية تلوث المياه بلا عقاب نتيجة الرشوة، ويكون مصير الأموال المخصصة لإدارة الموارد المائية في نهاية الأمر في جيوب المسؤولين الفاسدين.

كما يوضح التقرير بأنه يمكن للفساد عرقلة التقاسم العادل للمياه بين البلدان والمجتمعات المحلية، ويمكنه أيضا تهديد الاستقرار السياسي والأمن الإقليمي.

- **مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي:** يشكل موضوع مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي، القطاع الثاني الذي يتحدث فيه تقرير الفساد العالمي لعام 2008 عن إمكانية حدوث الفساد في كل نقطة أو مرحلة على امتداد سلسلة توصيل المياه، ابتداء من مرحلة تصميم السياسات العامة ومخصصات الميزانية، وانتهاء بأنظمة توصيل خدمات المياه وأنظمة الفواتير.

- **مياه الري الزراعية:** وهو قطاع الثالث الذي يتناوله التقرير والذي يشكل حوالي 70% من استهلاك المياه، حيث إن نظم الري التي يصعب رصدها وتحتاج إلى خبراء لصيانتها، توفر مداخل متعددة ينتج عنها هدر التمويل، ويؤدي بالتأكيد إلى ارتفاع تكلفة الري بالنسبة لصغار المزارعين.

- **الطاقة المائية:** ويشمل هذا القطاع السدود التي لا يوجد ما يماثلها من حيث التأثير على البيئة والبشر، سوى عدد محدود من مشاريع البنية التحتية، فحجم الاستثمارات في هذا القطاع ضخمة جدا، وبالتالي يمكن للمشاريع

¹. Transparency International, **Global Corruption Report - Corruption in The Water Sector-**, 2008, http://issuu.com/transparencyinternational/docs/global_corruption_report_2008.

². كايد كريم الركيبات، مرجع سبق ذكره، ص - ص 120 - 122.

الهندسية المعقدة والمصممة خصيصاً لهذا القطاع، أن تصبح أرضاً خصبة للفساد على نطاق واسع في مراحل التصميم، وطرح العطاءات، وأثناء تنفيذ السدود في مختلف أنحاء العالم.

وقد لا يقتصر الفساد على تضخيم تكاليف المشروع فحسب، بل يتسع ليشمل إعادة التوطين للمشاريع الكبيرة، وأموال برامج التعويض التي تصاحب مشاريع السدود، والتي لوحظ هيمنة الفساد عليها. وقد توصل تقرير الفساد العالمي لعام 2008 إلى بعض الاستنتاجات حول الأسباب التي تجعل قطاع المياه عرضة للفساد، ومن الأسباب التي عرضها التقرير في هذا الإطار هو تشتت حوكمة قطاع المياه بين العديد من الأطراف، فغالبا ما يصعب إدراج المياه ضمن التصنيفات القانونية والمؤسسية، مما يؤدي إلى وجود ثغرة تنظيمية وتوزيع مسؤولية ومرجعية القطاع بين البلدان المختلفة، وبين العديد من الجهات المختلفة، مما يفسح المجال لوجود العديد من الثغرات واستغلالها.

كما أن النظر إلى إدارة قطاع المياه باعتباره مسألة تقنية إلى حد كبير في معظم دول العالم، حيث لا يزال يغلب على إدارة المياه طابع التحدي الهندسي، وبالتالي النظر بشكل محدود إلى الأبعاد السياسية والاجتماعية للمياه، بما فيها قضايا الفساد والنتائج والتكاليف الناجمة عنه، ومن الأسباب التي تجعل التقرير يعتبر قطاع المياه عرضة للفساد هو احتواء هذا الأخير على تدفق كبير للأموال وارتفاع نسبة الاستثمارات الموجهة له.

1.3.2. تأثير الفساد على الغابات والموارد الحرجية:

لقد تصدر الفساد - وهو موضوع كان يعتبر من المحظورات حتى فترة قريبة - الحوار الدولي بشأن الغابات، ونوقش بصراحة في محافل كبيرة عقدت في السنوات الأخيرة، ويجري بحثه من جانب الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمنظمات الدولية من خلال عدة مبادرات. وكان الدافع لكل ذلك هو تزايد الوعي العالمي بالتكاليف الهائلة المرتبطة بالفساد والأنشطة غير القانونية الأخرى، وكذلك أصبح من الواضح أن الجهود المبذولة لتحسين إدارة الغابات سوف تكون ذات قيمة محدودة ما لم تقترن بتدابير لخفض الجريمة في الغابات، وأخيراً أصبح من الصعب بشكل متزايد إخفاء الأنشطة غير القانونية والفساد في قطاع الغابات، بسبب جهود وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية، والانتشار السريع للمعلومات بفضل تكنولوجيا المعلومات الحديثة. وفيما يلي نوضح بعض الممارسات غير قانونية في قطاع الغابات:

- الاحتلال غير القانوني لأراضي الغابات: من خلال¹:

❖ قيام الأسر الريفية أو المجتمعات المحلية أو الشركات الخاصة باقتحام أراضي الغابات العامة لتحويلها إلى

الزراعة أو لرعي الماشية؛

❖ قيام الشركات الخاصة والأفراد بإغراء الفلاحين المحليين باحتلال مساحات من الغابات بصورة غير

قانونية، ومساعدتهم على الحصول على حقوق ملكيتها، ومن ثم شراء هذه الأراضي من الفلاحين.

¹ منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقرير حالة الغابات في العالم 2001 - الأنشطة غير القانونية والفساد في قطاع الغابات -، للمزيد ارجع للموقع التالي:

- قطع الأشجار غير القانوني: من خلال:

- ❖ استخراج كميات أخشاب أكثر من المسموح بها؛
- ❖ قطع الأشجار بدون ترخيص؛
- ❖ الحصول على امتيازات قطع الأشجار عن طريق الرشاوى؛
- ❖ التطويق أو تقشير اللحاء لقتل الأشجار حتى يمكن قطعها بصورة قانونية؛
- ❖ قطع أنواع الأشجار المحمية، وفي المناطق المحظورة مثل السفوح المنحدرة وضفاف الأنهار ومناطق تجميع المياه.

- نقل الأخشاب والاتجار بها بصورة غير قانونية وتهريبها: وذلك من خلال:

- ❖ نقل الجذوع وكتل الأخشاب بدون ترخيص؛
- ❖ تهريب الأخشاب؛
- ❖ تصدير واستيراد أنواع الأشجار المحظور الاتجار بها بموجب القانون الدولي (إتفاقية التجارة الدولية الخاصة بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر)؛
- ❖ تصدير واستيراد الأخشاب بما يخالف الحظر القطري.

- الحرق غير القانوني للغابات: حيث أصبحت الحرائق في السنوات الأخيرة تتلف الآلاف من الهكتارات

الغابية، وهذه الحرائق يتسبب فيها كل من المواطنين، إهمال السلطات المختصة وأحيانا أخرى الجيش بدواعي أمنية. وهناك عدة أسباب تدعو للاعتقاد بأن الغابات والموارد الحرجية، تتعرض للفساد والأعمال غير قانونية بشكل كبير، خاصة في البلدان المدارية وشبه المدارية، حيث تكون النظم الإيكولوجية بالغة التعقيد وتكون عملية الوصول إلى الغابات أمرا صعبا وتقل رؤية العمليات غير القانونية بسبب ضعف الرقابة العامة والصحافة ووكالات المراقبة الرسمية ومنظمات المجتمع المدني التي تعنى بالحفاظ على البيئة.

مما سبق يمكن القول أن الفساد يتسبب في تدمير آلاف الهكتارات من المساحات الخضراء التي تغطي الكرة الأرضية، وهذا يؤثر سلبا على الغلاف الجوي حيث تتزايد كمية ثاني أكسيد الكربون في الجو مما يفاقم من ظاهرة الاحتباس الحراري، كذلك يقضي على العديد من الكائنات الحية النباتية والحيوانية ما يؤثر سلبا على التنوع البيولوجي والتوازن الإيكولوجي. ولهذا يجب العمل على اعتماد وتنفيذ خطط فعالة في مجال الإدارة المستدامة للغابات والموارد الحرجية كونها تعتبر أحد أسس ومؤشرات تحقيق التنمية المستدامة، حيث يسمح التسيير المستدام للغابات بتوفير الاحتياجات الاجتماعية، الاقتصادية، والبيئية للأجيال الحاضرة والمستقبلية.

1.3.3. تأثير الفساد على الموارد المعدنية والطاقات غير المتجددة:

نظرا لأهمية الموارد المعدنية والطاقوية، وخصوصا النفط والغاز في اقتصاديات العديد من البلدان النامية وارتباط هذه الصناعة بالفقر والنمو، والنزاعات السياسية والفساد، حيث تعتبر هذه الثروات من العوامل الأساسية في تأمين الرخاء الاقتصادي والتماسك الاجتماعي لو اعتمدت تلك الدول على معايير الشفافية والمساءلة والإدارة

الرشيدة لها، لكن بغياب الشفافية في الكثير من تلك البلدان النامية والغنية بالموارد الطبيعية رافق عمليات استخراج واستغلال هذه الثروات شتى أنواع الفساد وبطء عملية التنمية واتساع ظاهرة الفقر والأمية والبطالة، بل وأصبحت هذه الثروات مصدر للنزاعات والصراعات الداخلية والخارجية، مما جعل هذه الدول في أدنى مؤشرات التنمية الاقتصادية والبشرية الدولية.

ونظراً لخطورة سوء استخدام هذه الموارد المعدنية والطاقوية باعتبارها موارد ناضبة إذا لم تستثمر بشكل صحيح فإنها تتحول إلى لعنة ومصدر قلق لشعوب تلك البلدان، حيث أن استخراج هذه الموارد ينقص من ثروة البلد لأنها ثروات غير متجددة ولا يمكن تعويضها، والأسلوب الوحيد الذي يعوض استهلاكها المتزايد هو استثمار إيراداتها في إنتاج الطاقات المنتجة أو في مشاريع إنتاجية مختلفة. وبما أن أكثر الأسباب التي تدفع الحكومات نحو الإدارة غير الرشيدة لمواردها هو عدم اتباعها لمعايير الشفافية والمحاسبة مع مجتمعاتها مما يجعلها معرضة للفساد والنهب وبالتالي ستستفيد من عائداتها فئة قليلة داخل المجتمع وتحرم الأغلبية¹. ومن هذا المنطلق تبلورت مبادرة الشفافية الدولية في الصناعات الاستخراجية (EITI) Extractive Industries Transparency Initiative، حيث تعتبر هذه المبادرة معيار عالمي يعزز من الشفافية في التعامل مع عائدات الصناعات الاستخراجية لتحسين نظم الإدارة العامة في البلدان الغنية بالموارد المعدنية والطاقوية من خلال النشر الكامل والتحقق من مدفوعات الشركات والإيرادات الحكومية من النفط والغاز وأنشطة التعدين. وهذه المبادرة لا تهدف فقط لحماية المجتمعات وواردات ثروتها من آفة الفساد التي تحيط بصناعاتها الاستخراجية في حال غياب الشفافية بل هي تحمي أيضاً المستثمرين وأصحاب الشركات التي تعمل في مختلف أنحاء العالم، فهذه المبادرة تخلق بيئة عمل تتسم بالشفافية والإفصاح عن المعلومات ومكافحة شتى أنواع الفساد من أجل ضمان الاستغلال الرشيد والعقلاني لهذه الموارد غير المتجددة².

ومن مظاهر الفساد في استغلال الموارد المعدنية والطاقوية نذكر ما يلي:

- إخفاء وعدم الإفصاح عن المعلومات والبيانات المتعلقة بعمليات الإنتاج، المبيعات والعوائد المترتبة عليها، واستخدامات هذه العوائد؛ وهذا حتى تصعب عملية المراقبة والمساءلة للمسؤولين من طرف الجهات المختصة ومنظمات المجتمع المدني؛
- منح الصفقات والعقود الخاصة بالبحث والتنقيب والاستغلال للشركات التي تقدم رشاً وعمليات وعمولات أكبر، وليس الشركات التي تقدم ضمانات بيئية واجتماعية جيدة؛
- وضع وتجميع العائدات الطاقوية في ما يسمى بالصناديق السيادية أو صناديق ضبط الموارد، والتي تكون عرض للنهب والسرقة والتبديد، خاصة في غياب إطار قانوني واضح وحوكمة رشيدة تضبط كيفية استغلال وتوظيف الأموال الموضوعة في هذه الصناديق؛

¹ . فريال الكعبي، مبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجية في العراق... تجربة رائدة نحو عراق ديمقراطي، 2011، للزبيد ارجع للموقع التالي:

http://www.iraqiwomenleague.com/news_view_6901.html

² . Dyveke Rogan, **THE EITI STANDARD 2016**, The EITI International Secretariat, February 2016, p11.

https://eiti.org/sites/default/files/migrated_files/english_eiti_standard_0.pdf.

فالفساد يؤثر على الموارد المعدنية والطاقوية من خلال ما يلي:

- يؤدي إلى الاستغلال المفرط والاستنزاف المتزايد لهذه الموارد والتي تعتبر غير متجددة وموجودة في الطبيعة بكميات محدودة، مما يحد من قدرة الأجيال المستقبلية من الاستفادة منها؛
- يؤثر أيضا على الاستخدام والاستغلال الأمثل والرشد للإيرادات المتأتية منها، فغالبا ما تسيطر عليها فئة قليلة تقوم بتحويلها إلى حساباتها المصرفية في الخارج، بدلا من استثمارها في إنتاج الطاقات المتجددة أو في تنويع الاقتصاد خارج المحروقات من خلال الاستثمار في مشاريع إنتاجية متنوعة تخلق قيمة مضافة للاقتصاد؛
- يتسبب في عدم العدالة في توزيع منافع وعوائد هذه الثروات الطبيعية بين أفراد المجتمع، بالإضافة إلى عدم العدالة في استخدامها بين الجيل الحال والأجيال المستقبلية.

4.3.1. تأثير الفساد على البحار والمحيطات:

لقد استشرى وانتشر الفساد بمختلف أنواعه وأشكاله في الأرض، حيث لم يعد يخص البر فقط، بل شمل حتى البحر، وذلك مصداقا لقوله تعالى: " **ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون** " [الروم الآية 41]. ومن بين بعض مظاهر الفساد التي تتعرض لها البحار والمحيطات نذكر:

- تلوث مياهها بالنفط الذي تنقله الناقلات العملاقة والمحطات النفطية التي تقام في عرض البحار والمحيطات نتيجة تعرضها لحوادث وأعطاب تقنية، ما يؤدي إلى نفوق عدد كبير من الأحياء البحرية، وبالتالي يؤثر سلبا على تنوع وتوازن الحياة البحرية؛
- أيضا قيام بعض الأشخاص والشركات الكبيرة خاصة برمي العديد من المخلفات الصلبة، والسائلة السامة والخطرة في مياه البحار والمحيطات بدون علم السلطات المحلية، وأحيانا أخرى بعلمها حيث تدفع لها مقابل ذلك رشاوى وعمولات، ما يتسبب في تلويث المياه وقتل الكائنات البحرية والتأثير سلبا على النظام البيئي البحري؛
- عدم الاستغلال الرشيد والعقلاني للثروة البحرية بفعل الصيد الجائر وغير المسؤول؛ حيث يقوم الصيادون بزيادة عدد القوارب، أو المعدات، أو الوقت المخصص للصيد (وذلك عن طريق دفع رشاوى وعمولات للسلطات المختصة لإسكاتها)، وذلك حتى يتسنى لهم صيد كميات أكبر من تلك المرخص بها سواء بالنسبة للأسماك، المرجان، وباقي الثروات البحرية، وهو الأمر الذي سيترتب عليه في المستقبل تناقص مخزون الثروة البحرية بفعل تأثير ذلك سلبا على عملية التكاثر والتجديد والنمو المستدام لمختلف الأحياء البحرية.

المبحث الخامس: البعد السياسي للتنمية المستدامة وآثار الفساد عليه

يتجسد البعد السياسي للتنمية المستدامة في معرفة النظام السياسي للمجتمع وقياسه ووضع إستراتيجية عامة للدولة تحقق الأمن لكافة شرائح المجتمع وتشجع على المشاركة السياسية للأفراد في صنع القرارات وتحقيق تنمية شاملة ومستدامة انطلاقاً من مرحلة التخطيط للتنمية، التنفيذ والمتابعة، وصولاً إلى مرحلة التقييم. وانتشار مختلف ممارسات الفساد يؤثر سلباً على تحقيق الأهداف السياسية للتنمية المستدامة، حيث يتسبب في تقويض الديمقراطية، وعدم احترام الحقوق والحريات السياسية والمدنية، وفقدان الثقة الشعبية في السلطة الحاكمة، وبالتالي تراجع نسبة المشاركة المجتمعية في البناء والتنمية. وستتناول في هذا المبحث كل من مفهوم البعد السياسي للتنمية المستدامة، مؤشرات قياسه وتأثير الفساد عليه.

1.1. مفهوم البعد السياسي للتنمية المستدامة:

لقد أضافت التنمية المستدامة لمفهوم التنمية أبعاداً جديدة حيث لم يعد مقتصرًا على البعد الاقتصادي فقط كما كان في البداية، بل أصبح يشمل أبعاداً أخرى اجتماعية، ثقافية، بيئية، تكنولوجية وسياسية، والبعد السياسي يعتبر بعداً مهماً وأساسياً من أبعاد التنمية المستدامة والشاملة ومطلب أساسي لتحقيقها وتجسيدها على أرض الواقع كونه يوفر الإطار المناسب لتحقيق الأبعاد الأخرى. فالأبعاد السابقة للتنمية المستدامة لا يمكن أن تتجسد دون البعد السياسي كونه البعد الذي يضمن تجسيد مبادئ الحكم الراشد وإدارة الحياة السياسية إدارة تضمن الشفافية والمشاركة في اتخاذ القرارات وتنامي الثقة والمصداقية وتوالي سيادة والاستقلالية للمجتمع بأجياله المتلاحقة¹.

وتحقيق هذا البعد يحتاج إلى تضافر كافة الجهود الرسمية وغير الرسمية من مؤسسات وأفراد لخلق الظروف الملائمة لذلك، من خلال وجود مجتمع مدني فاعل يتمتع بقدر من الحرية والاستقلالية من أجل مراقبة السلطة في أعمالها، سيادة القانون وتكافؤ الفرص وضمان حرية التعبير، بناء مؤسسات تتمتع بالشرعية والفاعلية والاستقلالية، وإشراك جميع أفراد المجتمع وإتاحة الفرصة لهم للمشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية بغض النظر عن انتماءاتهم المختلفة، لأن المشاركة أصبحت تعتبر أحد المعايير الرئيسية لشرعية السلطة السياسية في أي مجتمع ومطلب ضروري لتحقيق كل من الأمن والاستقرار السياسي اللازمين لتجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة والشاملة. وعموماً يسعى البعد السياسي للتنمية المستدامة لتحقيق جملة من الأهداف نذكر منها ما يلي:

- تحقيق التبادل السلمي على السلطة من أجل ضمان الاستقرار السياسي، وتجنب الأزمات والعنف الداخلي؛
- تفعيل دور المجتمع المدني من خلال التشجيع على إنشاء مختلف الجمعيات والنقابات العمالية وتوفير الظروف الملائمة التي تسمح لها بممارسة نشاطها بكل حرية واستقلالية؛
- تشجيع المشاركة السياسية وضمان تعددية حزبية، وذلك من أجل تفعيل الحراك السياسي وتنوع الأفكار والبرامج السياسية؛

¹ . صالح صالحي، التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستعمارية للثروة البترولية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 872.

- حماية حقوق الإنسان، الحريات المدنية، حرية الصحافة و ضمان سيادة القانون؛
- العمل على إشراك جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ القرارات من خلال الحوار، خصوصا في مجال التخطيط للتنمية، ووضع السياسات والبرامج والمشاركة في تنفيذها والرقابة عليها؛
- مكافحة مختلف أشكال الفساد والعمل على تجسيد مبادئ وقواعد الحكم الراشد من شفافية، مساءلة،... إلخ.

2.1. مؤشرات قياس البعد السياسي للتنمية المستدامة:

يعتبر البعد السياسي بعد مهم في التنمية المستدامة وصعب القياس كونه يمس جوانب غير مادية يصعب إخضاعها للقياس الكمي، كما أن الكثير من جوانبه ذات حساسية كبيرة (سياسية، وثقافية، اجتماعية،... إلخ)، وهي قابلة للتلاعب السياسي، حيث تصبح في الكثير من الأحيان أداة للضغط والابتزاز خاصة في ظل غياب حكم راشد حقيقي وعدم فعالية الهيئات والمؤسسات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، حيث تكون عبارة عن مؤسسات شكلية لا تتمتع بالصلاحيات والاستقلالية.

ومن بين المؤشرات الخاصة بالبعد السياسي للتنمية المستدامة نذكر ما يلي:

1.2.1. سيادة القانون: يعني مرجعية القانون وسيادته على الجميع من دون استثناء من أجل ضمان حقوق الإنسان بشكل أساسي. فالقانون يعتبر الإطار الذي ينظم العلاقات بين المواطنين من جهة، وبينهم وبين الدولة من جهة ثانية، كما أنه ينظم العلاقات بين مؤسسات الدولة، ويحترم فصل السلطات واستقلالية القضاء، حيث تؤمن القواعد الحقوقية العدالة والمساواة بين المواطنين، وهذا يتطلب وضوح القوانين وشفافيتها وانسجامها في التطبيق. ويقوم بإعداد مؤشر سيادة القانون مشروع العدالة العالمي "World Justice Project"، ويعتمد هذا المؤشر على معايير عديدة منها:¹ القيود على سلطات الدولة (من طرف الأجهزة الرقابية المستقلة ومنظمات المجتمع المدني)، غياب الفساد (غياب الفساد في السلطة القضائية، العسكرية، التنفيذية والتشريعية)، الحكومة المفتوحة (الحق في الوصول للمعلومات، المشاركة المدنية، نشر القوانين والبيانات الحكومية)، الحقوق الأساسية (حرية التعبير، الحق في الحياة والأمان الشخصي، حقوق العمال، الحق في محاكمة عادلة)، النظام والأمن العام (غياب النشاط الإجرامي، غياب العنف الأهلي)، قوة إنفاذ القانون، العدالة المدنية والجنائية (تطبيق العدالة الجنائية، الحق في المحاكمة العادلة)، كما يقوم أيضا البنك الدولي بإصدار مؤشر فرعي "Rule of law" يرتب فيه الدول حسب مدى تطبيقها واحترامها للقوانين والتشريعات التي تصدرها، والاتفاقيات الدولية التي تصادق عليها.

2.2.1. المشاركة السياسية: يقصد بها مدى إشراك المواطنين في صنع القرارات المتعلقة بالعمليات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والثقافية، بمختلف الوسائل المشروعة الممكنة ليكون رأي الأغلبية معتمدا ورأي الأقلية محترما، وذلك من أجل منع التسلط الفئوي والاستبداد النخبوي على الشعوب، وتمكين الناس من المساهمة الإيجابية في تنفيذ الخطط التنموية وتقييمها. فالمواطن قد يشارك في الحياة السياسية كناخب أو مترشح أو عضو في

¹. للمزيد ارجع لموقع مشروع العدالة العالمي:

حزب سياسي أو ربما كجماعة ضغط¹. كما يتضمن هذا المؤشر أيضا مدى مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية للبلاد. ويقاس بنسبة المشاركة في مختلف الانتخابات (الرئاسية، البرلمانية والمحلية)، كذلك نسبة مشاركة المرأة في الانتخابات.

3.2.1. الاستقرار السياسي وغياب العنف: يصدر هذا المؤشر سنويا من قبل البنك الدولي، ويقصد به مدى قدرة النظام السياسي على استثمار الظروف والتعامل بنجاح مع الأزمات لاستيعاب الصراعات التي تدور داخل المجتمع، مع عدم استعمال العنف، لأن العنف هو أحد أهم مظاهر عدم الاستقرار السياسي. كما يدل على مدى تماسك فئات المجتمع وترابطهم فيما بينهم من جهة، وفيما بينهم والسلطة من جهة ثانية، ترابطا يعزز الثقة فيما بينهما ويكفل وقوف الدولة أمام التقلبات والتغيرات والأزمات الداخلية والخارجية، ويحفظ استقرارها الأمني الذي يوفر لها الظروف الملائمة لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة. ويضم مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف معايير منها: التداول السلمي على السلطة، استقرار البرلمان، تنظيم الانتخابات بصفة دورية، غياب العنف واختفاء الحروب الأهلية والحركات الانفصالية والتمردات².

4.2.1. البناء المؤسسي: يقصد به مدى وجود مؤسسات مختلفة سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية مستقرة وفعالة في المجتمع؛ وتمارس نشاطها بكل حرية واستقلالية وحياد في تحقيق الصالح العام، ولها القدرة على التعامل مع الأزمات واحتوائها، وتنظيم عملية مشاركة جميع أفراد المجتمع مهما كانت توجهاتهم وانتماءاتهم السياسية في العملية السياسية واتخاذ القرارات. ويقاس بعدد منظمات المجتمع المدني (النقابات العمالية، المنظمات الخاصة بحماية البيئة، منظمات مكافحة الفساد، المنظمات الخاصة بحماية المستهلك، منظمات حماية المرأة، الطفولة والمسنين،... إلخ).

5.2.1. مكافحة الفساد: يهدف هذا المؤشر إلى الكشف عن مدى استغلال السياسيين والموظفين الحكوميين لسلطاتهم وصلاحياتهم لتحقيق مكاسب ومنافع شخصية على حساب المصلحة العامة، وفي المجال السياسي هو يكشف مدى وجود انتخابات نزيهة وديمقراطية خالية من التزوير وعملية شراء الأصوات والتمويل غير المشروع للحملات الانتخابية، وتداول الرشاوى بين المسؤولين السياسيين والموظفين الحكوميين، سرقتهم لأموال الشعب وتحويلها للخارج في حساباتهم الشخصية. وهو يقاس من خلال العديد من المؤشرات من أهمها مؤشر مدركات الفساد (CPI) الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية.

6.2.1. حقوق الإنسان والحريات المدنية: يتضمن هذا المؤشر الحق في الحياة والعيش في أمان، الحق في التعليم، الحق في العمل، والتنقل، وحرية الاجتماع وتكوين الجمعيات والنقابات،... إلخ، وتقاس الحقوق والحريات المدنية من خلال المؤشر العالمي لحقوق الإنسان (Universal Human Rights Index)، حيث قام بتطوير هذا المؤشر معهد القانون العام في جامعة برن في سويسرا بالتعاون مع مختبرات تكنولوجيا النظم القانونية التابعة لجامعة

¹ . صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، ط1، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2006، ص 144.

² . شاهر الشاهر، الاستقرار السياسي...معايير ومؤشراته، مؤسسة دام بري الإعلامية، 2016، سوريا، ص01، للمزيد ارجع للموقع التالي:

مونتريال الكندية (LexUM)، والآن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع لهيئة الأمم المتحدة هو المسؤول عن تحديث وتطويره مستقبلاً¹.

7.2.1. حرية الصحافة والإعلام: يضمن حرية التعبير وإبداء الرأي، حرية المعارضة والنقد، وحرية وسائل الإعلام، وتقاس حرية الصحافة من خلال المؤشر العالمي لحرية الصحافة الذي تصدره منظمة "مراسلون بلا حدود"، حيث يتضمن معايير تتمثل في: مدى تعددية الإعلام وتنوعه ومدى تمثيله للمجتمع، كذلك مدى استقلاليته وابتعاده عن التأثير سواء كان مصدر التأثير الحكومة أو رجال المال والأعمال، بالإضافة إلى مدى توفر الإطار القانوني للأنشطة الإعلامية والمعلوماتية، وحالات الانتهاكات والعنف الممارس ضد الصحفيين². وهناك من يصنف هذه المؤشرات إلى نوعين:

- **مؤشرات موضوعية:** هي مؤشرات لا تعتمد على انطباعات الأشخاص ولا على التقدير الذاتي، بل تعتمد دراسات، وتقارير الأجهزة الرسمية المختصة، وإحصاءات الأجهزة الرقابية داخل الدولة، مثل تاريخ آخر انتخابات، نسبة المشاركة في الانتخابات، عدد منظمات المجتمع المدني، عدد النساء البرلمانيات،...إلخ.
 - **مؤشرات غير موضوعية:** سميت بالمؤشرات غير الموضوعية لأنها تقوم على أساس سبر الآراء لدى عينات من الخبراء الدوليين ولدى السكان المحليين، لأن الرأي هو تعبير شخصي على قضية ما على خلفية شخصية مركبة من خلفيات سياسية، عقائدية، ثقافية واجتماعية وهذه الأبعاد لا تكون بالضرورة موضوعية. ولكن الملاحظ كما أثبتته الدراسات الإحصائية أن هذه الطرق الإحصائية إذا كانت قائمة على الطريقة العلمية يمكن أن تكون هي الموضوعية في الجوهر رغم أنها في الشكل سميت غير موضوعية والتي يمكن أن تكشف الكثير من الحقائق والأدلة التي يمكن أن تخفيها المؤشرات المسماة موضوعية³. وأغلب هذه المؤشرات تصدرها مؤسسات دولية مثل منظمة الشفافية الدولية (تصدر مؤشر مدركات الفساد)، البنك الدولي (مؤشر الحكمية)، منظمة مراسلون بلا حدود (تصدر مؤشر حرية الصحافة)، هيئة الأمم المتحدة ممثلة في مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (تصدر المؤشر العالمي لحقوق الإنسان)، بيت الحريات (تصدر مؤشر الحقوق المدنية والسياسية)،...إلخ.
- 3.1. تأثير الفساد على البعد السياسي للتنمية المستدامة:**

يتسبب الفساد في العديد من المخاطر التي تؤثر سلباً على البعد السياسي للتنمية المستدامة كونه يضعف القواعد المؤسسية، المساءلة، الشفافية والنزاهة للمؤسسات السياسية، ويتسبب في إعاقة تجسيد مبادئ وقواعد الحكم الرشيد التي تعتبر مهمة لتحقيق التنمية المستدامة، وعموماً يمكن تلخيص آثار الفساد على البعد السياسي للتنمية المستدامة في النقاط التالية⁴:

¹ For more information, please refer to the following website: <http://uhri.ohchr.org/search/guide>.

² [World Press Freedom Index \(RSF\)](https://rsf.org/en/ranking), <https://rsf.org/en/ranking>.

³ مباركي كريمة، فطار خديجة، البعد السياسي للتنمية المستدامة ومؤشرات قياسه، مداخلة ضمن المنتدى الوطني الثاني حول "عولمة الحكومة ومشروع المجتمع الإلكتروني"، جامعة 8 ماي 1945 - قالمة، الجزائر، 13، 14 أكتوبر 2014، ص، ص 20، 21.

⁴ . للمزيد الرجوع لكل من: - صالح بن راشد بن علي المعمرى، مرجع سبق ذكره، ص - 211 - 222؛

- كيمبرلي آن إليوت، الفساد والاقتصاد العالمي، ترجمة محمد جمال إمام، ط1، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، مصر، 2000، ص 93.

- إن من التداعيات السياسية الخطرة لانتشار الفساد اهتزاز الصورة السياسية للنظام الحاكم، وزعزعة مصداقية الدولة ومصداقية النظام السياسي إقليمياً ودولياً، وتراجع المكانة الإقليمية والدولية، والإحراج السياسي محلياً وعالمياً للدولة، وللشخصيات السياسية التي تمثلها، إضافة إلى تردد أو توقف المجتمع الدولي عن تقديم الإعانات أو القروض وغيرها من صور الدعم المختلفة؛
- كذلك يؤدي الفساد إلى التفريط في الجوانب السيادية للدولة؛ وذلك حينما تضطر إلى قبول الشروط القسرية للإقراض التي تفقدها في الغالب خصوصيتها السيادية على أراضيها وثرواتها الطبيعية وحرية اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية الخاصة بها، ما يفتح المجال لتدخل الأجانب في شأها الداخلي؛
- يتسبب الفساد أيضاً في تشويه دور الحكومة في تحقيق العدالة والمساواة في توزيع الحقوق والمكتسبات بين المواطنين، مما يؤدي إلى خلق شعور لدى الفئات المظلومة من المجتمع بالإحباط وضعف الولاء، وربما الخروج على القوانين، مما يتسبب في تقويض الشرعية العامة للدولة، وفقدان الاستقرار السياسي؛
- أيضاً من أخطار الفساد على الوضع السياسي قيام أصحاب الأموال غير المشروعة بتمويل الحملات الانتخابية لأنصارهم لكي يصلوا للمجالس النيابية المسؤولة عن وضع التشريعات، ومراقبة أعمال الحكومة؛ وبالتالي يقومون بتمرير القوانين والتشريعات التي تناسب أعمالهم ونشاطهم وتجعلهم في مأمن عن المساءلة القانونية؛
- كذلك يؤدي الفساد بمختلف أشكاله وخاصة الرشوة إلى إضعاف شرعية الدولة، كفاءتها ومصداقيتها، مما يخلق حالة من التسبب والعشوائية والخروج على حكم القانون، وهذا ما يتسبب في انخفاض كفاءة أجهزة الدولة والإدارة العامة؛ حيث يتم اختيار المناصب العليا على أساس المحاباة والمحسوبية والرشوة، وبالتالي تفقد النظم السياسية مشروعيتها وتتسع دائرة المعارضة وعدم المشاركة فيها، والتي يمكن أن تتحول إلى انتفاضة أو ثورة منظمة ضد الحكومة؛
- يتسبب الفساد في إضعاف المؤسسات العامة للدولة ومؤسسات المجتمع المدني، وبالتالي يضعف المشاركة السياسية لأفراد المجتمع في اتخاذ القرارات وخاصة المصيرية منها، وهو ما يحول دون وجود حياة ديمقراطية حقيقية مبنية على الشفافية والعدالة والمساواة واحترام حقوق الإنسان؛
- يؤدي الفساد في الانتخابات والهيئات التشريعية للتقليل من المساءلة وتشويه التمثيل النيابي في عملية صنع القرار السياسي، كما أنه يعرض سيادة القانون للخطر، ويضعف الحقوق المدنية ويعرقل القنوات الشرعية للوصول للمناصب السياسية، حيث يتسبب في بيع وشراء المناصب الرسمية وهذا ما يضعف من شرعية الحكومة، وبالتالي القيم الديمقراطية للمجتمع كالثقة والتسامح، كما يؤدي إلى عدم التوزيع العادل للدخل والخدمات العامة؛
- أيضاً من الآثار الخطيرة للفساد عدم الاستقرار السياسي وظهور النزاعات والأزمات السياسية داخل المجتمع، وخلق جو من النفاق السياسي؛ كنتيجة لشراء الولاءات السياسية، وهذا يتسبب في ضعف إقبال المواطنين على المشاركة السياسية مثل المشاركة في الانتخابات والانتماء للأحزاب السياسية نتيجة اقتناعهم بعدم نزاهة المسؤولين السياسيين؛

- استغلال بعض البرلمانيين لخصانتهم السياسية للقيام بأعمال غير مشروعة مثل تهريب البضائع والمتاجرة بالأسلحة والمخدرات دون خضوعهم للتفتيش أو الإجراءات المعتادة مع سائر المواطنين، وقد يقومون أيضا بالمتاجرة في أملاك الدولة عن طريق اصطناع مستندات مزورة لملكية أراضي الدولة ويسجلونها بأسمائهم في الشهر العقاري، لبيعونها فيما بعد.

مما سبق يمكن القول بأن أخطار الفساد على البعد السياسي للتنمية المستدامة متعددة الأوجه فهو يقوض الديمقراطية الجيدة وحكم القانون، ويؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان، ويسلب سياسي الدولة وقادتها المصداقية والنزاهة والإخلاص، ويضعف الولاء الوطني والانتماء إليه، وهذا كله يؤثر سلبا على تحقيق حكم راشد ونزيه ويتسبب في إعاقة أهداف ومبادئ التنمية المستدامة والشاملة.

خلاصة:

إن التنمية المستدامة من خلال مختلف أبعادها تهدف إلى تحقيق التوزيع العادل للدخل والثروة والتخفيض من نسب الفقر والأمية والرفع من مستوى الخدمات الصحية المقدمة، والعمل على تبني مبادئ الحكم الجيد واحترام الحريات وتشجيع المشاركة المجتمعية في عملية التنمية، بالإضافة إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية ونمو اقتصادي مستدام مع المحافظة على التوازن البيئي.

لكن غالباً ما يواجه تحقيق التنمية المستدامة العديد من التحديات والصعوبات وعلى رأسها الفساد بمختلف أشكاله؛ حيث يؤثر تأثيراً سلبياً على مختلف أبعاد التنمية المستدامة الاقتصادية، الاجتماعية البيئية والسياسية، ويعيق تحقيقها على نحو يوفر حياة أفضل للأجيال الحالية والمستقبلية، تضمن لهم الرفاهية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية في ظل احترام البيئة الطبيعية.

فالفساد في نظر العديد من الدراسات يعتبر المعوق الأول لتجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة، فحسب إعلان ليما (Lima Déclaration) الصادر عن المؤتمر الدولي الثامن ضد الفساد المنعقد في البيرو من 7-11 سبتمبر 1997 فإن الفساد يضعف النسيج الأخلاقي لكل مجتمع، وينتهك الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للفقراء والضعفاء، يقوض الديمقراطية والحكم الجيد ويقلص من الحريات السياسية والمدنية، ويضعف سيادة القانون، ويحرم المجتمعات ولاسيما الفقراء من فوائد المنافسة الحرة والمفتوحة، كما يؤثر سلباً على جودة ونوعية الخدمات الاجتماعية المقدمة كالصحة والتعليم ويرفع من تكلفتها. بالإضافة إلى ذلك أنه يؤثر سلباً على استغلال الموارد الطبيعية خاصة غير المتجددة منها، ويتسبب في انقراض العديد من الأحياء الحيوانية والنباتية. وبالتالي فالفساد يعرقل فرص التنمية للأجيال الحالية ويرهن حقوق الأجيال المستقبلية من الاستفادة من مزايا التنمية المستدامة والشاملة.

الفصل الثالث:

دور مبادئ الحكم

الراشد في مكافحة

الفساد وتحقيق التنمية

المستدامة

تمهيد:

لقد نال مفهوم الحكم الراشد أو الجيد اهتماما واسعا في السنوات الأخيرة، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية، والأزمات المالية وفشل العديد من النماذج التنموية في الدول النامية التي لم تستطع تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة، بالرغم مما تتوفر عليه من موارد ومؤهلات كبيرة سواء كانت طبيعية، مالية وبشرية، والسبب في ذلك كما أرجعه العديد من الباحثين هو انتشار الفساد على نطاق واسع كأهم وجه من أوجه غياب الحكم الراشد.

ومن هنا ظهرت الحاجة إلى ضرورة تبني مبادئ وقواعد الحكم الراشد من شفافية، مساءلة، سيادة القانون، الكفاءة والفاعلية، العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع، ومشاركة المجتمع المدني وفسح المجال أمامه للمساهمة في وضع البرامج والسياسات التنموية والمشاركة في تنفيذها وتقييمها، وذلك من أجل ضمان التسيير الجيد والعقلاني للموارد المتاحة وزيادة من الكفاءة الاستخدامية لها، والتوزيع العادل للثروة بين أفراد المجتمع، والعمل على تحقيق الرفاهية الاجتماعية لهم والمضي قدما في تجسيد مشاريع التنمية المستدامة التي تمكن من الإيفاء بمتطلبات الأجيال الحالية وعدم رهن حقوق الأجيال المستقبلية من الاستفادة من خيرات وثروات بلدانهم.

ومن هنا نهدف في هذا الفصل الذي يحمل عنوان "دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة" تسليط الضوء على ما يلي:

المبحث الأول: الإطار النظري للحكم الراشد؛

المبحث الثاني: مؤشرات قياس الحكم الراشد؛

المبحث الثالث: مبادئ وقواعد الحكم الراشد؛

المبحث الرابع: دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد؛

المبحث الخامس: دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة.

المبحث الأول: الإطار النظري للحكم الراشد

تواجه العديد من الدول تحديات كبيرة فيما يخص إقامة نظام للحكم يقوم على المشاركة، ويتسم بالشفافية والنزاهة وينطوي على المساءلة ويكون مرصداً لمختلف ممارسات الفساد، من أجل تعزيز عملية التنمية المستدامة وتدعيمها.

ويعد الحكم الراشد من أكثر القضايا المطروحة على الساحة الدولية لما له من قدرة على دعم عمليات الإصلاح المالي والإداري لاقتصاديات الدول وخاصة النامية من خلال توفير أدوات ومتطلبات نجاح خطط النمو الاقتصادي.

1.1. نشأة وتطور مصطلح الحكم الراشد:

مصطلح الحكم "gouvernance" هو مصطلح قديم، استخدم في عهد جمهورية أفلاطون "kubernàn" حيث كان يشير إلى فكرة توجيه أو قيادة السفينة، كما انتقل بعدها لللاتينية "gubernare"، وظهر في فرنسا في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة "gouvernement"¹، ثم كمصطلح قانوني سنة 1478، وحصل على معنى أوسع بعدها، حيث عبر عن "عبء الحكم" سنة 1679. وبقي لفترات طويلة مرادفاً لمصطلح الحكومة. وفي القرن العشرين ظهر لأول مرة كمصطلح اقتصادي في الولايات المتحدة الأمريكية في مقال كتبه "Ronald Coase" حيث وصفه بأنه أدوات التنسيق الداخلي للحد من تكاليف المعاملات، وأعيد إحياء هذه النظرية من قبل الاقتصاديين الجدد في سنوات السبعينات والثمانينات، أمثال Oliver E, Williamson، حيث تطرق هذا الأخير لحوكمة الشركات واعتبرها آليات للتنسيق ترتب التنظيم الداخلي للشركة لتكون أكثر فعالية.

وفي نهاية الثمانينيات شاع استخدام هذا المصطلح في الوقت الذي أصبح فيه تطبيق برامج التعديل الهيكلي في العديد من الدول يطرح العديد من الصعوبات، تم تشخيصها آنذاك من طرف الخبراء على أنها أخطاء في تسيير الشؤون العامة، وهو ما جعله يستخدم في الوثائق الدولية للأمم المتحدة ومؤسسات التمويل الدولية خاصة البنك الدولي، وقد تم إضافة صفة "الجيد" للحكم ليصبح "Bonne gouvernance". والذي ترجم إلى اللغة العربية من خلال عدة مصطلحات أهمها: الحكم الراشد أو الرشيد، أو الصالح، أو الحكمانية أو الحوكمة، إلا أن أكثر التعبيرات شيوعاً هي الحكم الرشيد أو الحكم الجيد الذي تبنته المبادرة العربية سنة 2005.

وفي عام 1989 قدم البنك الدولي لأدبيات التنمية تقريراً عن الدول الإفريقية جنوب الصحراء، تم فيه وصف الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، حيث ربط تحقيق التنمية الاقتصادية ومحاربة الفساد في هذه الدول بكفاءة الإدارة الحكومية، ووصف البنك آنذاك الحكم الراشد على أنه الحالة التي تكون فيها مؤسسات القطاع العام خاضعة للمساءلة وقادرة على تحقيق تنمية مستدامة، وفي سياق هذا التعريف فقد وضع البنك الدولي أربعة معايير

¹ . ابرادشة فريد، الحكم الرشيد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، جوان 2014، ص 25.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

أساسية لضمان فعالية الحكم الراشد القادر على إحراز تنمية مستدامة وهي إدارة القطاع العام، المساءلة، الإطار القانوني، والشفافية وإتاحة المعلومات.

وسرعان ما انتشر هذا المفهوم في حقبة التسعينات وارتبط بعدد من المناهج الأخرى كالعولمة والتحول الديمقراطي والخصوصية والمجتمع المدني، ومن هنا ظهرت دعوة الهيئات المانحة كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي للدول النامية بإحداث تغييرات جوهرية في هيكلها السياسية والإدارية وإعادة صياغة أطر الحكم فيها كشرط لتحقيق التنمية، وامتدت مناقشة الحكم الراشد من مؤسسات الدولة إلى مؤسسات القطاع الخاص الذي شمل قطاع التجارة والصناعة والبنوك وغيرها، ولقد مهد هذا الاهتمام الواسع بمفهوم الحكم الراشد الطريق لتطور أدبياته بسرعة فمع نهاية عقد التسعينات من القرن العشرين برز هناك العديد من التعاريف الخاصة بالمفهوم على غرار طرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 1979 الذي هدف إلى تغيير دور الدولة، والاعتراف بدور الفاعلين المتعددين والتوجه الفعال نحو التعامل في إطار الشراكة مع قضايا وتحديات التنمية البشرية¹.

وتبلورت فلسفة الحكم الجيد في أنه طالما يتأسس الحكم الجيد على محاربة الفساد والمحسوبية والبيروقراطية وسوء الإدارة، وتشجيع الشفافية والمساءلة والمشاركة، فإن ذلك سيمكن الدول من استخدام مواردها بفعالية لتحقيق الهدف المتمثل في خفض الفقر وتحقيق التنمية².

هذا وهناك عدة أسباب أدت إلى بروز هذا المفهوم سواء من الناحية التنظيمية الفكرية أو العلمية، فهو يعتبر انعكاسا لتطورات وتغييرات حديثة حصلت في طبيعة دور الحكومة من جهة، ومن جهة أخرى نتيجة للتطورات المنهجية والأكاديمية، حيث طرح هذا المفهوم في صياغة اقتصادية، اجتماعية، سياسية وثقافية وتأثر بمعطيات داخلية ودولية، حيث يمكن في هذا الصدد الإشارة إلى:

- العولمة كمسار وما تضمنته من عمليات تتعلق ب:

- عولمة القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان؛
- تزايد دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي والوطني؛
- عولمة آليات وأفكار السوق.

- شيوع ظاهرة الفساد عالميا وهذا ما أدى إلى ضرورة التفكير في انتهاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية قصد القضاء على هذه الظاهرة.

¹ فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته (إشارة للجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص، ص 198، 199.

² غادة علي موسى، حوكمة هيئات ومؤسسات مكافحة الفساد، مداخلة ضمن المؤتمر السنوي العام الثالث عشر "حالة الحوكمة والإدارة العامة في الدول العربية خيارات أم تحديات ومتطلبات جديدة"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، الأردن، 9-11 ديسمبر 2013، ص 321.

³ الطيب بلوصيف، الحكم الراشد: المفهوم والمكونات، مداخلة ضمن ملتقى "الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي"، المنظم من طرف كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 1، الجزائر، أبريل 2007، ص 8.

2.1. تعريف الحكم الراشد:

لم تسفر الجهود المختلفة عن الاتفاق حول تعريف محدد ودقيق لمصطلح الحكم الراشد يمكن اعتماده كمرجعية أساسية في تحديد طبيعة ومحتوى هذا المفهوم، وهو ما يتضح أساساً عند التعرض للتعريفات المختلفة المتعلقة به على النحو التالي:

1.2.1. تعريف بعض المنظمات الدولية للحكم الراشد:

- تعريف البنك الدولي: "الحكم الراشد هو التقاليد والمؤسسات التي تمارس بها السلطة في بلد ما من أجل تحقيق الصالح العام"¹. وحسبه يشمل الحكم الراشد:
 - عملية اختيار القائمين على السلطة والتداول عليها (البعد السياسي)؛
 - مدى قدرة الحكومات على حسن تصميم، والصياغة والتنفيذ الجيد والفعال للسياسات والبرامج (البعد الاقتصادي)؛
 - احترام كل من المواطن والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينهم. (البعد المؤسسي).
- تعريف برنامج الأمم المتحدة للتنمية **PNUD**: "الحكم الراشد هو ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل ذلك الآليات والعمليات والمؤسسات، التي يمكن للأفراد والجماعات من خلالها التعبير عن مصالحهم، وممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم، وتسوية خلافاتهم"².
- تعريف صندوق النقد الدولي: يعرف الحكم الراشد على أنه: "الطريقة التي بواسطتها تسيير السلطة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لمنظمة ما لخدمة التنمية، وذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف وتحقيق أكبر المنافع"³.
- تعريف منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي **OCDE**: "هو استخدام السلطة السياسية وممارسة السيطرة على المجتمع في إدارة الموارد لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية"⁴.

¹ The World bank , **A Decade of Mesuring The Quality of Governance, WorldWide Governance Indicators 1996-2006**, Washington , 2007, p 02 .

² PNUD, **Governance for sustainable human development**, New York, PNUD, 1997, P 08 .

³ International Monetary Fund, **Good Governance : The IMF's Role**, 2000, Visite : WWW.inf.org.

⁴ Organization of Economic Cooperation and Development, **Participatory Development and good governance**, OECD, Paris, 1995, P 14.

2.2.1. تعريف بعض الباحثين للحكم الراشد:

- **تعريف F.X MARRIEN:** "الحكم الراشد يتعلق بشكل جديد من التسيير الفعال، بحث أن الأعوان من كل طبيعة كانت وبما فيها المؤسسات العمومية تشارك بعضها البعض، وتجعل مواردها وبصفة مشتركة وكل خبراتها وقدراتها وكذلك مشاريعها تخلق تحالفا جديدا للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات"¹.

- **تعريف Marten Boos:** "اعتمد على عنصر التفاعل بين الحكومة والمجتمع المدني الذي اعتبره أسلوب يهتم بالأنظمة التي تشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة وما تحويه من مؤسسات اقتصادية واجتماعية"².

مما سبق يمكن القول بأن الحكم الراشد هو في جوهره الإدارة الجيدة والفعالة لشؤون الدولة، وهو مجموع الآليات والعمليات والمؤسسات التي تستخدمها الدولة ممثلة في مؤسساتها الرسمية بمشاركة كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني في الإدارة والتسيير الكفأ والعقلاني لموارد وثروات المجتمع (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية) من أجل تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة والشاملة، بحث ينبغي أن تتوفر في هذه الإدارة خصائص: الشفافية، النزاهة، المساواة، احترام القانون، المساواة، المشاركة، الكفاءة والفعالية، الرؤية الإستراتيجية.

3.1. أهمية الحكم الراشد:

اتخذ موضوع الحكم الراشد أهمية متزايدة، حيث أصبح من أولويات صانعي القرار والمهتمين بهذا الشأن في كافة أنحاء العالم، ويشمل هذا الاهتمام ثلاث مستويات، أولها يتعلق بكيفية إدارة الشؤون الاقتصادية والمالية على المستوى الدولي، وثانيها يتعلق بالحكم السليم على المستوى الوطني، ويعني بالسياسة الاقتصادية الكلية لدولة ما وكيفية إدارة وتوزيع الموارد الوطنية، وثالثها يتعلق بتنظيم وإدارة المؤسسات داخل الدولة، سواء كانت هذه المؤسسات عامة تابعة للدولة أو شركات خاصة.

فتحقيق الحكم الراشد سيسهم في تحقيق العديد من المزايا منها:³

- **الاستجابة لمطالب الشعب وإتاحة الفرص المتساوية:** لأنه في ظل غياب الحكم الراشد تكون مشاركة المواطنين محدودة في مجال وضع القوانين والسياسات واللوائح، وبالتالي تكون النتائج التي يتم التوصل إليها غير معبرة عن احتياجاتهم. وهذا يجعل من الصعب الوصول إلى قرارات تحدم مصالح جميع الفئات وتغذي القابلية للمساءلة.

¹ . بن عبد العزيز خيرة، دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري، مجلة المفكر، العدد الثامن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012، ص 320.

² . سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 131.

³ عبد الكريم قندوز وبومدين نوردين، الشفافية والمساءلة كمدخلين للحكم الراشد للحد من ظاهرة الفساد، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول "سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية الوطنية"، جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2-3 ديسمبر 2007، ص 8.

ومن أمثلة اللوائح التي لا تستجيب لمطالب الشعب تلك التي تقتصر المنافسة على قطاعات معينة أو تتطلب كميات كبيرة من الموارد لإنشاء الشركات وتشغيلها، والتي من شأنها أن تخلق حواجز تعرقل الدخول إلى الأسواق وتحول دون المنافسة والنمو، الأمر الذي يجبر أصحاب المبادرات على اللجوء إلى القطاع غير المنظم.

- **المحافظة على الموارد المحلية والأجنبية:** إذ أن عدم تبني قواعد ومبادئ الحكم الراشد يجعل الموارد المحلية والأجنبية عرضة للضياع وسوء التخصيص والفساد بمختلف أشكاله، حيث يتم استغلال هذه الموارد غالباً في مشاريع تحقق مصالح فئة قليلة من المواطنين أو عدد من المجموعات على حساب غالبية الشعب.

- **الحد من الأزمات الاقتصادية والسياسية:** إن الأزمات المالية التي شهدتها آسيا وروسيا وأمريكا اللاتينية كانت نتيجة لغياب الحكم الراشد، كون أن القطاع المالي فيها كان غير خاضع للمساءلة مما ساعد على منح القروض لأصحاب النفوذ، وهي من الممارسات التي من شأنها أن تدمر الاقتصاد. علاوة على ذلك فإن الأزمات المالية والاقتصادية تؤدي إلى زعزعة الاستقرار السياسي.

بالإضافة إلى ما سبق يمكن الحكم الراشد من تحقيق ما يلي:¹

- إتاحة فرص المساءلة الفردية للمسؤولين، والجماعية للمؤسسات؛
- توفير الحريات المدنية والسياسية واحترامها؛
- توفير حرية الصحافة وتداول المعلومات؛
- توفير الاستقرار في الحياة السياسية وتوزيع السلطات بشكل جيد وتحقيق التوازن بينها وتداول السلطة التنفيذية بشكل سلمي وضمان إجراءات الرقابة الفعالة،
- فاعلية الحكومة في صوغ سياسات عامة ذات نوعية عالية وملائمة؛
- قدرة الحكومة على تقديم الخدمات العامة للأفراد والمؤسسات وإيصالها إليهم بفعالية وكفاءة وسرعة؛
- وضع تشريعات ملائمة وعادلة وشفافة؛
- تطبيق حكم القانون على الجميع بدون استثناء؛
- احترام حقوق الملكية الفردية والمؤسسية؛
- توفير القضاء النزيه والعادل والمستقل؛
- ضبط ممارسات الفساد ووضع سياسة وقائية وعلاجية للحد من استشرائه والتعامل معه بجدية سواء جنائياً أو مدنياً أو سياسياً.

4.1. أطراف الحكم الراشد:

إن الحكم الراشد هو مشروع مجتمع بأكمله، فتحسينه على أرض الواقع يتطلب تكافل وتفاعل جهود كل من أجهزة الدولة الرسمية (من قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية)، بالإضافة إلى القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني. وفيما يلي نوضح هذه الأطراف الثلاثة:

¹ . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 51.

1.4.1. الدولة: هي مجموع المؤسسات التنظيمية التنفيذية والتشريعية والقضائية، سواء الوطنية أو المحلية والتي تشكل في جوهرها الأجزاء الرئيسية للحكومة وهي المسؤولة عن رسم السياسات وتنفيذها والإلزام بها وهي تعمل على تهيئة البيئة السياسية والقانونية المساعدة على تشكل المنظمات غير الحكومية (منظمات المجتمع المدني)، وإعطاء الصلاحيات الإدارية والمالية المناسبة لهيئات الحكم المحلي لتقوم بوظائفها، وإلى خلق الأطر الحوارية بين جميع هذه الأطراف على شكل منظم ورسمي، كما ينبغي عليها توفير الحريات العامة واحترام حقوق الإنسان وسن التشريعات التي تضمن حرية الإعلام، وتطبيق مبدأ حكم القانون. وعلى السلطة التنفيذية في الحكومة توفير المستوى اللازم من الإدارة المطلوبة للحفاظ على حرية المؤسسات الحكومية دون أن تمس باستقلال القضاء، كما ينبغي عليها أن تدير أموال الدولة وتتابع تحصيل الموارد دون أي إخلال بمهامها. أما السلطات المحلية فالواجب أن تكون أكثر شفافية في نشر المعلومات وميزانيتها ومشاريعها، وإشراك المواطنين في تحديد الحاجات والأولويات التنموية عبر لجان المتابعة أو المسح الإحصائي، كما أنه يقع عليها عبء العمل على إشراك منظمات المجتمع المدني في المشاريع المحلية لتلافي المصالح وعدم تعارضها ولبناء الثقة بين السلطة المحلية وهيئات المجتمع المدني¹.

2.4.1. القطاع الخاص: الدولة لديها مؤهلات كبيرة في تحقيق التنمية الشاملة، لكنها ليست الوحيدة في هذا المجال، فنتيجة لما أفرزته العولمة من تحرير للأنظمة المالية والنقدية والتجارية، وتحول واضح لمعظم دول العالم نحو الاعتماد على القطاع الخاص واقتصاديات السوق وتطبيق برامج الإصلاحات الاقتصادية، اتخذت العديد من الدول إستراتيجيات اقتصادية تتعلق بخوصصة المؤسسات العامة، وفتح المجال لمنظمات القطاع الخاص في العديد من الميادين، إذ أصبح هذا الأخير الفاعل الأساسي في العديد من الدول في الحياة الاقتصادية، ويمثل المصدر الأول لتوفير فرص العمل والتخفيف من البطالة من خلال تشغيل الأيدي العاملة، وتأهيلها للمساهمة في رفع مستوى المعيشة للمواطنين وتحسين مستوى الخدمات لهم، كما يتميز بعلاقات ترابطية مع الكثير من القطاعات الاقتصادية الوطنية، والمساهمة في حل مشكلة الميزان التجاري، تحريك الاقتصاد وخلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، مما يمكن من زيادة الدخل والادخار والاستثمار والاستهلاك.

ويشمل القطاع الخاص كل المشاريع غير المملوكة من الدولة في قطاعات الصناعة والتجارة والخدمات، مثل المؤسسات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة الحجم، المصاريف الخاصة وغيرها، ولا بد من الإشارة بأن القطاع الخاص وإسهامه في المجتمع يتوقف على طبيعة النظام الاقتصادي للدولة، الذي يحدد دور الحكومة في النشاط الاقتصادي، ويجدر التنبيه إلى أن إعطاء الدور الأكبر للقطاع الخاص في العملية التنموية لا يعني انتفاء دور الدولة، بل هو ضروري لقيام اقتصاد السوق. خاصة أن آلية السوق تفشل في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعدالة في التوزيع والحفاظة على البيئة مما يستدعي تدخل الدولة لإيجاد حلول لها².

¹ . فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته إشارة للتجربة الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص، ص 200، 201.

² . سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 138.

3.4.1. المجتمع المدني: وهو يتمثل في مجموع المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة، لتحقيق أغراض متعددة منها، أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار، وأغراض نقابية كالدفاع عن حقوق العمال، وثقافية كما في الاتحادات الخاصة بالكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية، التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفق اتجاهات أعضاء كل جماعة ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية.

ويستطيع المجتمع المدني أن يساهم بفعالية في تجسيد الحكم الراشد من خلال توجيه الرأي العام وخلق الوعي الاجتماعي بضرورة حماية الطبقة الفقيرة في المجتمع والدفاع عن الفئات المحرومة والمهمشة وإدماج الشباب في ممارسة التنمية وتنظيم المهن المختلفة، بالإضافة إلى ذلك يستطيع المجتمع المدني أن يكون مراقبا لأداء وعمل المؤسسات الرسمية عند قيامها بالسياسات العامة والذي يتطلب منها توفير مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلها، وهكذا يمكن أن تتحول منظمات المجتمع المدني إلى منظمات تنموية تساهم في تطوير المجتمع وترقيته.

ومن هنا يمكن القول أن وجود مجتمع مدني نشيط وفعال ومتشعب بالقيم يكون مؤهلا بشكل جيد لفض النزاعات دون اللجوء إلى العنف، ويرفع من شفافية النظام السياسي ويقوي من سلامة حكم القانون والمساءلة ويكون طرف أساسيا في مكافحة الفساد وفي توفير مناخ ملائم للتنمية التي يسعى الحكم الراشد لتحقيقها، فالحكومة الرشيدة تتحقق بواسطة وجود قطاع تطوعي فعال¹.

5.1. أبعاد الحكم الراشد:

إن إدارة شؤون المجتمع بالاعتماد على الحكم الراشد تتضمن أربعة أبعاد مترابطة ومتصلة فيما بينها، حيث لا يمكن أن نستغني على أي بعد منها وإذا ما انعدم أو غاب أحد هذه الأبعاد لا يمكننا أن نتحدث عن وجود حكم راشد. وهذه الأبعاد هي: البعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة السياسية ومدى شرعية تمثيلها، والبعد الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة من جهة، وطبيعة السياسات العامة في المجال الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها على المواطنين من حيث الفقر وجودة ونوعية الحياة الموفرة من جهة أخرى، والبعد الإداري المتعلق بعمل الإدارة العامة والحكومة ومدى تمتعها بالكفاءة والفعالية في إدارة شؤون المجتمع، والبعد الإداري الذي يتضمن التسيير العقلاني والفعال للموارد المالية والبشرية للمجتمع، ومحاربة مختلف أشكال الفساد من رشوة، محسوبية، وساطة... إلخ. وفيما تفصيل أكثر في مختلف هذه الأبعاد.

1.5.1. البعد السياسي: يعتبر هذا البعد البنية الأولى لتكريس الحكم الراشد، ويقضي ضرورة توفر الشرعية في السلطة الحاكمة، وأن وصولها وممارستها للحكم قد تم بطريقة تتوافق مع الإرادة الشعبية، بحيث يتم انتخاب الهيئات المركزية والمحلية بطريقة نزيهة وشفافة²، فهذا البعد يشمل نمط وطبيعة النظام السياسي وكيفية عمله

¹ . بوحينة قوي، دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المنتدى الوطني حول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر"، جامعة الشلف، الجزائر، 2008، ص 9.

² . سفيان فوكة، الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، مقال منشور على الموقع التالي:

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

وعلاقته بالمجتمع المدني ويشمل كذلك أساليب اتخاذ القرارات السياسية وتطبيقها من طرف سلطة ذات مشروعية، ويتجسد هذا البعد فيما يلي:

- تنظيم انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وتعددية تسمح بمشاركة الأحزاب السياسية والمواطنين؛
- احترام القانون والدستور وتجسيد مبدأ التداول السلمي على السلطة؛
- وجود صحافة حرة، مستقلة، نزيهة، موضوعية وقادرة على المنافسة وتشكيل رأي عام مثقف؛
- وجود هيئة تشريعية وقضائية تتمتع كل واحدة منهما بالاستقلالية والحرية التامة في ممارسة عملها، خاصة المتعلقة بمراقبة السلطة التنفيذية وإخضاعها للمساءلة.

2.5.1. البعد الاقتصادي: يشير هذا البعد إلى طريقة اتخاذ القرارات التي تؤثر مباشرة في مستوى وهيكلية النشاطات الاقتصادية في بلد ما،¹ حيث لم يعد الاهتمام محصورا في تحديد مستويات النمو الاقتصادي وإنما امتد ليشمل وجوب تحسين مستويات الأداء الاقتصادي لمواجهة مختلف الأزمات وذلك عبر إصلاحات جوهرية في هيكل الاقتصاد تفتح مجال الحريات الاقتصادية واحترام قواعد المنافسة وحرية الدخول إلى السوق، وتشجع القطاع الخاص، وكذلك العمل على تبني سياسات وإستراتيجيات رشيدة تمكن من الاستغلال الأمثل والعقلاني لمختلف الموارد الاقتصادية، والرفع من كفاءة رأس المال وكفاءة مختلف عناصر الإنتاج من أجل إشباع الحاجات الأساسية للأفراد وتحقيق الرفاهية الاقتصادية لهم، وفي نفس الوقت مراعاة العدالة بينهم من خلال الحد من التفاوت في توزيع المداحيل وضمان الشفافية في توفير مناصب الشغل وفي تسيير مختلف الشؤون الاقتصادية مثل توزيع المناقصات الخاصة بالاستثمار، توفير المعلومات الكاملة بكل شفافية ونزاهة عن الوضع الاقتصادي للجمهور.

3.5.1. البعد الاجتماعي: يتمحور هذا البعد حول توسيع دائرة المشاركة الشعبية في وضع البرامج والسياسات ومراقبة تنفيذها وتقييمها، ويسعى الحكم الراشد من خلال هذا البعد لتحقيق العدالة التوزيعية والمساواة بين أفراد المجتمع، وتحسين المستوى المعيشي لهم، والرفع من جودة ونوعية الحياة، بالإضافة إلى محاربة الفقر والامية، وتحسين الدخل، وحماية حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وضمان مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية. كما يتعلق أيضا بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة في الجانبين الاقتصادي والاجتماعي، وقدرته على التأثير في الدولة والمواطنين.²

4.5.1. البعد الإداري: يتعلق هذا البعد أساسا بعمل الإدارة العامة وكفاءة وفاعلية الموظفين، فترشيد الإدارة العامة وتأمين استمراريتها بدرجة عالية من الكفاءة والفعالية يعتمد على الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها، والتي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها، والتركيز على الجودة الشاملة والمرونة في الحركة واتخاذ القرارات.³

¹ محي الدين شعبان توق، مرجع سبق ذكره، ص 74.

² غربي محمد، الديمقراطية والحكم الراشد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، أبريل 2011، ص 373.

³ بن عبد العزيز خيرة، مرجع سبق ذكره، ص 325.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

ويقوم هذا البعد على عنصرين، الرشادة الإدارية والوظيفة العمومية، وهو ما يقضي أن تكون الإدارة مستقلة عن السلطة السياسية والمالية، ويكون الموظفون لا يخضعون إلا لواجبات وظيفتهم، ويكون اختيارهم وترقيتهم وفقا لمعيار الكفاءة المهنية وليس على أساس اعتبارات أخرى كالوساطة والمحسوبية.

ويهدف البعد الإداري للحكم الراشد إلى محاربة الرشوة والفساد الإداري بكل أشكاله وصوره، وكذا الحد من البيروقراطية، وضمان التسيير الرشيد والعقلاني للموارد المتاحة، ووضع قيود وضوابط تحدد حقوق وواجبات الموظفين العموميين، وتطوير الهيكل التنظيمي للإدارة لتكييفه مع البيئة المحيطة به ومع المستجدات والمتغيرات الراهنة على الساحة الدولية.

وهذه الأبعاد مترابطة فيما بينها، كما يكون لها أثر متبادل، فلا يمكن تصور إدارة عامة فاعلة من دون استقلال الإدارة عن نفوذ السياسيين، كما أنه لا يمكن للإدارة السياسية وحدها من دون وجود إدارة عامة فاعلة تحقيق إنجازات في السياسات العامة، بالإضافة إلى أن هيمنة الدولة على المجتمع المدني وتهميشه سيؤدي دون شك إلى غياب شريك أساسي في صنع السياسات العامة ومراقبة السلطة السياسية والإدارية ومحاسبتها، كما أن السياسات الاقتصادية والاجتماعية لا تستقيم بغياب المشاركة والمحاسبة والشفافية، لذلك فإن الحكم الراشد هو الذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعالا ويستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية.

المبحث الثاني: مؤشرات قياس الحكم الراشد

تلعب مؤشرات قياس الحكم الراشد دورا هاما في قياس الجهود المبذولة من طرف الدول لتحسين إدارة الحكم، فلا يمكن تقييم مدى نجاح أو فشل هذه الجهود دون الرجوع إلى مؤشرات دقيقة وذات مصداقية تقيس لنا مدى تطبيق مبادئ وآليات الحكم الراشد. فهي تعد وسيلة فعالة لمساعدة ورفع وعي صناع القرار، والمواطنين، والإعلاميين، والأكاديميين، وغيرهم من المعنيين في المجتمع المدني على الإحاطة بالأوضاع المتعلقة بالحوكمة الرشيدة وفهم الصورة العامة لوضع الدولة بشكل مبسط ومباشر من خلال هذه المؤشرات.

وهناك العديد من الجهود التي عملت على تكريس البحث في إيجاد أدلة ومؤشرات لقياس نوعية الحكم، خصوصا من قبل محابو ومراكز البحث التي تعمل لصالح منظمات ووكالات التنمية الدولية كالبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو منظمات غير حكومية كمنظمة الشفافية الدولية، وبيت الحرية ومنظمة مراسلون بلا حدود. وهذا التوجه لقياس وتقييم الحكم الراشد جاء ليكرس اشتراطات المنظمات الدولية فيما يتعلق بتقديم مساعدات التنمية، حيث تم ربط هذه الأخيرة بمدى تقدم الدول النامية اتجاه تطبيق قواعد الديمقراطية والحكم الراشد.

ومن أهم المؤشرات التي اكتسبت سمعة ومصداقية عالية لتمييزها في منهجية البحث وفي أساليب جمع البيانات المستخدمة في الحساب، نذكر ما يلي:

1.1 مؤشر الحوكمة العالمي (Worldwide Governance Indicator):

يصدر هذا المؤشر عن البنك الدولي، ويعد من أكثر المؤشرات شولا ومصداقية ودقة في جودة الحكم حسب رأي الخبراء، بحيث يقوم البنك الدولي بإصداره منذ عام 1996 -وبشكل دوري-، يقوم بتجميع وتلخيص بيانات متعلقة بالحوكمة في 215 بلدا وإقليما من 32 مصدرا مختلفا ما بين آراء المواطنين واستطلاعات آراء رجال الأعمال، وأخرى لخبراء من القطاعين الخاص والعام والمنظمات غير الحكومية. وتتكون المؤشرات العالمية للحوكمة من ست مؤشرات هي: حق التعبير والمشاركة والمساءلة، الاستقرار السياسي، الفعالية الحكومية، جودة التشريعات وتطبيقها، سيادة القانون، السيطرة على الفساد¹.

1.1.1 حق التعبير والمشاركة والمساءلة: يقيس هذا المؤشر والذي يطلق عليه أيضا "الصوت والمساءلة" الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى قدرة مواطني تلك الدولة على المشاركة في اختيار حكومتهم، وكذلك مدى حريتهم في التعبير وفي تكوين جمعيات، بالإضافة إلى حرية الإعلام.

ويعني أيضا مشاركة جميع أفراد المجتمع في اتخاذ القرار من خلال قنوات مؤسسية تمكن المجتمع من التعبير عن رأيه في صنع القرار، والتي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، وأن يكون جميع المسؤولين ومتخذي القرار في الدولة خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء.

¹ . يامين حشري، الموقع الحالي لمصر على خريطة المؤشرات الدولية والمحلية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، منشورات مركز العقد الاجتماعي، مصر، 2014، ص 4، 5. للمزيد ارجع للموقع التالي:

ويتضمن هذا المؤشر ما يلي:

2.1.1. الاستقرار السياسي وغياب العنف/ الإرهاب: إن استقرار النظام السياسي يعني قبول جميع أطراف الدولة به، بما في ذلك المعارضين لسياسات الحكومة، ويتضمن هذا المعيار حجم العنف المعبر عن عدم الرضا السياسي من بعض الأطراف سواء من الموالين للحكومة أو المعارضين لها، كما يقيس الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى احتمالية زعزعة استقرار الحكومة أو إسقاطها باستخدام طرق غير دستورية أو عنيفة كالإرهاب والعنف لأغراض سياسية¹.

3.1.1. الفعالية الحكومية: يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى جودة الخدمات الحكومية، وجودة الخدمة المدنية واستقلاليتها بعيدا عن الضغوط السياسية، وجودة صياغة وتنفيذ السياسات العامة بفاعلية، ومصداقية الحكومة في التزامها بتلك السياسات².

وتشمل أيضا مدى فاعلية إدارة مؤسسات الدولة وكفاءتها في توظيف الموارد الوطنية بطريقة سليمة وواضحة تخدم المجتمع، وقدرة الدولة على العمل في خدمة الصالح العام، وتتضمن إدارة الأموال العامة وموارد الدولة إدارة تتميز بالرشادة والعقلانية.

4.1.1. جودة الأطر التنظيمية (التشريعات): يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات ولوائح سليمة من شأنها فتح المجال أمام تنمية القطاع الخاص وتشجيعه. ويتضمن هذا المؤشر أيضا منظومة التشريعات القانونية التي تحدد من خلالها علاقة الدولة بالمجتمع، وتتضمن سلامة وحقوق الأفراد مهما كانت ألوانهم وتوجهاتهم وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، وتطبيق القوانين بما يضمن إرساء قواعد العدالة بين أفراد المجتمع، وهذا يشمل وجود قوانين وتشريعات ولوائح متداولة ومتعارف عليها وشفافة.

5.1.1. سيادة القانون: يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول ثقة المواطنين في القواعد والقوانين بالدولة، والتزامهم بها خاصة فيما يتعلق بإنفاذ العقود، وحقوق الملكية، وفاعلية الشرطة والمحاكم، فضلا عن احتمالية ارتكاب جرائم أو حدوث عنف.

بجانب ذلك يعني هذا المؤشر بأن الجميع حكما ومسؤولين ومواطنين يخضعون للقانون ولا شيء يسمو عليه، ووجود أطر قانونية وآليات النزاع القانوني وضمن حق التقاضي، واستقلال القضاء، وأن تطبق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وأن تكون هذه القوانين متفقة مع معايير حقوق الإنسان وتكون ضمانة لها ولحريات الإنسان. ويجب أن تكون كافة الأطراف واثقة من احترام هذه القواعد ومن تطبيقها.

6.1.1. السيطرة على الفساد: يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى استغلال السلطة العامة في تحقيق مكاسب شخصية، وثقة المواطنين في الموظفين الحكوميين والسياسيين، بالإضافة إلى مدى انتشار

¹ . زايري بلقاسم، تحسين إدارة الحكم ومحاربة الفساد شرطا للتنمية المستدامة في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، المجلد 31، العدد 358، بيروت، لبنان، ديسمبر 2008، ص 57.

² . كايد كريم الزكييات، مرجع سبق ذكره، ص 146.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

أشكال الفساد الصغير والكبير خاصة في الأحزاب السياسية، والإعلام، والجهاز الإداري، والمجالس النيابية، والقضاء، وأخيراً مدى توفر الشفافية وآليات المساءلة والمحاسبة. كما يشمل أيضاً الجهود المبذولة من طرف الحكومات لكشف حالات الفساد في الدولة وتحويلها إلى القضاء وكشف الفاسدين ومحاسبتهم.

ويتم حساب درجة كل مؤشر من المؤشرات السابقة على مقياس من صفر (0) إلى مئة (100)، وبتجميع إجمالي الدرجات التي تحصل عليها الدولة في كافة المؤشرات يتم تحديد ترتيب الدولة بين دول العالم التي يشملها المؤشر.

2.1. مؤشر الحرية السياسية:

يصدر هذا المؤشر عن بيت الحرية (Freedom House) وهي منظمة غير حكومية مقرها بالولايات المتحدة الأمريكية تدعم وتجري البحوث حول الديمقراطية والحرية السياسية وحقوق الإنسان، وقد تأسست هذه المنظمة في عام 1941، وتقدم نفسها على أنها "صوت خالص للديمقراطية والحرية في جميع أنحاء العالم". واعتباراً من عام 2010، شكلت المنح المقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية معظم الاعتمادات المالية التي حصلت عليها المنظمة، وتعتمد المنظمة في تقييم الدول على معايير منها: المساءلة وصوت الشعب، الحريات المدنية، سيادة القانون، ومحاربة الفساد والشفافية.

ويعتبر تقرير الحرية السياسية الذي تصدره مصدراً موثقاً يستشهد به العديد من علماء السياسة والصحفيين وصناع السياسات في العالم، بحيث يقوم هذا التقرير بتقييم الحريات في كل بلد من بلدان العالم، ويصنفها بحسب درجتهاً في الحريات السياسية والمدنية في مؤشر يتراوح بين 1 يمثل "الدول الأكثر حرية" و7 يمثل "الدول الأقل حرية"، ويقسمها إلى ثلاث مجموعات "دول حرة" تتراوح درجتهاً بين 1 و2.5 ضمن المؤشر المكون من 7 درجات، و"دول حرة جزئياً" تتراوح درجتهاً بين 3 و5 درجات، و"دول غير حرة" تزيد درجتهاً عن 5.5 وتصل إلى 7 درجات وهي دول لا تتوفر فيها أبسط الحقوق السياسية وتنتهك فيها الحريات المدنية بشكل واسع¹.

وتقسم المنظمة الحرية إلى قطاعين عريضين هما الحقوق السياسية والحريات المدنية، حيث تعتمد في تصنيف الحقوق السياسية على ثلاثة معايير هي: العملية الانتخابية، التعددية السياسية والمشاركة السياسية، أداء الحكومة، بينما يعتمد تصنيف الحريات المدنية على أربعة معايير هي: حرية التعبير والاعتقاد، حق تأسيس أو إنشاء الجمعيات والمنظمات، حكم القانون، الحقوق الفردية.

ويؤكد هذا التقرير على أن الممارسات غير الديمقراطية تقود إلى الحرب الأهلية والأزمات الإنسانية وتساعد على نمو الحركات الإرهابية التي يتعدى تأثيرها الحدود الوطنية. ويؤدي الفساد وسوء الحكم إلى زيادة عدم الاستقرار الاقتصادي.

¹ . للمزيد ارجع للموقع الإلكتروني لبيت الحرية: <https://freedomhouse.org>

3.1. مؤشر النزاهة العالمية Global Integrity Index:

تصدره منظمة النزاهة العالمية، وهي منظمة مستقلة غير هادفة للربح مقرها بالولايات المتحدة الأمريكية، وتهتم بتمكين المعنيين بالإصلاح من المجتمع المدني والقطاعين الخاص والعام من خلال متابعتها وقياسها للحكومة الرشيدة في دول العالم، وتقديمها للمعلومات والأبحاث المختلفة معتمدة في ذلك على التكنولوجيا المتطورة وفريق محلي من الباحثين والصحفيين، وشبكة علاقات مع أكثر من 1300 شريك ومهتم بالإصلاح والحوكمة والشفافية والمساءلة في العالم¹.

ويقوم هذا المؤشر بقياس مدى قدرة المواطنين على الوصول لحكوماتهم، ومساءلتها عن ممارساتها، ومدى تطبيق آليات الحكم الراشد ومكافحة الفساد. كما أن المؤشر العام للنزاهة العالمية –ومجالاته الفرعية– ليس معنيا بقياس درجة إدراك المواطنين أو آرائهم، ولكنه معني بتقييم درجة توفر الأطر القانونية ودرجة التنفيذ الفعلي لهذه الأطر إذا توفرت (درجة إنفاذ القانون)، وذلك فيما يتعلق بكل مجال من المجالات التالية:²

1.3.1. المنظمات غير الحكومية، وإتاحة المعلومات، ووسائل الإعلام: ويضم هذا المجال حرية إنشاء وعمل المنظمات غير الحكومية المعنية بمكافحة الفساد، وقدرة وحرية الإعلام على متابعة ومراقبة حالات الفساد، وحرية تداول المعلومات وإتاحتها عند الطلب؛

2.3.1. الانتخابات: ويضم مشاركة المواطنين في التصويت الحر، ونزاهة العملية الانتخابية ومصادر تمويلها؛

3.3.1. ضمانات منع تضارب المصالح بالحكومة، والتوازن بين سلطاتها والرقابة عليها: وتتضمن ضمانات منع تضارب المصالح، والتوازن والرقابة المتبادلة بين السلطة التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، بالإضافة إلى شفافية العمليات المتعلقة بميزانية الدولة والرقابة عليها؛

4.3.1. الإدارة العامة والمهنية: وتضم ضمانات منع تضارب المصالح، والاستقلالية السياسية للعاملين بالخدمة المدنية، وآليات حماية المبلغين، والشفافية والإنصاف، ومنع تضارب المصالح في مجال المشتريات الحكومية، وعند خصخصة وظائف الإدارة العامة.

5.3.1. الإشراف الحكومي والرقابة: ويضم تطبيق نظام أمين المظالم الوطني، ووجود مؤسسة عليا للرقابة والمراجعة، وعدالة وكفاءة النظم الضريبية والجمركية، والإشراف على المؤسسات المملوكة للدولة، والقواعد التنظيمية والتراخيص المتعلقة بمجالات الأعمال.

6.3.1. الإطار القانوني لمكافحة الفساد، وحيادية القضاء وإنفاذ القانون: ويضم قوانين وتشريعات مكافحة الفساد، ووجود هيئة أو آليات مشاهمة منوط بها مراقبة تنفيذ هذه القوانين، ومدى إنفاذ القانون، واستقلالية وعدالة القضاء.

¹ . يانمين خضري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 7، 8.

² . للمزيد الرجوع للموقع التالي: Global Integrity, Retrieved from: <https://www.globalintegrity.org/about/approach>.

وبناء على إجمالي درجات الدولة في المجالات الست المذكورة يتم منح كل دولة درجة تتراوح بين الصفر والمائة تعبر عن مستوى النزاهة بالدولة، وذلك على النحو التالي:

- قوي جدا (أكثر من 90 درجة)؛
- قوي (من 81 إلى 90 درجة)؛
- معتدل (من 71 إلى 80 درجة)؛
- ضعيف جدا (60 فأقل).

4.1. مؤشر حرية الصحافة Press Freedom Index:

هو تقرير تصدره منظمة (مراسلون بلا حدود) - وهي منظمة غير حكومية مقرها باريس، ولها صفة مستشار لدى الأمم المتحدة-، يُعنى هذا التقرير بحرية الصحافة حول العالم، ويعتبر من أهم المؤشرات المعتمدة لتوثيق مدى الحرية والديمقراطية في مختلف دول العالم، حيث يقوم بتصنيف الدول بناء على تقييم المنظمة للحريات الصحفية فيها وحرية تداول المعلومات. ويستند إلى استبيان يرسل إلى منظمات شريكة لمنظمة مراسلون بلا حدود، بالإضافة إلى مراسلين معتمدين لدى المنظمة والصحافيين والباحثين والمحامين ونشطاء حقوق الإنسان حول العالم. ويعتمد هذا التقرير على **سبعة معايير** أساسية للتصنيف وهي:¹

- تعددية الإعلام وتنوعه ومدى تمثيله للمجتمع؛
- استقلالية الإعلام، ومدى ابتعاده عن التأثير، سواء كان مصدر التأثير الحكومة أو القطاع الخاص؛
- بيئة العمل الإعلامي، والرقابة الذاتية، والإطار القانوني للأنشطة الإعلامية والمعلوماتية؛
- قياس الشفافية في المؤسسات، والإجراءات التي تؤثر على إنتاج الأخبار والمعلومات؛
- جودة البنية التحتية التي تدعم إنتاج الأخبار والمعلومات؛
- الانتهاكات والعنف ضد الصحفيين.

ويحسب كل معيار ما بين صفر و100، بحيث يكون الأفضل في حرية الصحافة هو الصفر، والأسوأ هو المائة. وقسمت منظمة مراسلون بلا حدود هذه المعايير إلى 87 سؤال على هيئة استبيان مترجم إلى 20 لغة. موجه إلى محترفي الإعلام والقانونيين والاجتماعيين للإجابة عليه. يطرح هذا الاستبيان أسئلة عن الهجمات التي يتعرض لها الصحفيين والإعلام، بالإضافة للضغوط غير المباشرة على حرية الصحافة، وتحرص المنظمة على لفت الانتباه إلى أن المؤشر يتعامل فقط مع حرية الصحافة ولا يقيس جودة الصحافة. وتعتمد نتائج التصنيف على إجابات الخبراء، بالإضافة إلى المعلومات المتوفرة عن التجاوزات والعنف ضد الصحفيين، أثناء فترة جمع المعلومات.

وفي الأخير يمكن القول أن هذه المؤشرات تختلف باختلاف اتجاهات المنظمات التي تصدرها فيما يتعلق بالمقارنة المعتمدة لتصور الحكم الراشد سواء من حيث التعريف، أو الخصائص، أو المواضيع التي يركز عليها هذا المفهوم. فهناك منظمات تنطلق من رؤية اقتصادية تقنية للحكم، ومنظمات تهتم بالجانب الإداري المؤسسي، وهناك أخرى تعتمد رؤية سياسية، كما أن هناك منظمات تعتمد رؤية شاملة تجمع كل مجالات الحكم.

¹. [World Press Freedom Index \(RSF\)](https://rsf.org/en/ranking), <https://rsf.org/en/ranking>.

المبحث الثالث: قواعد ومبادئ الحكم الراشد

يقوم الحكم الراشد على مجموعة من القواعد والمبادئ والتي تتباين وتختلف حسب الجهة المصدرة لها، فالبنك الدولي يركز على ما يحفز النمو والانفتاح الاقتصادي، في حين أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يركز على الانفتاح السياسي، لكن على العموم يمكن تحديد أبرز هذه المبادئ فيما يلي:

1.1. الشفافية: تعتبر الشفافية أحد أهم عناصر الإدارة الجيدة في الحكم، فكل ما كانت هذه الأخيرة موجودة وواضحة كان الحكم جيداً والاستقرار السياسي والاقتصادي متحققاً. لأن الشفافية تعني المكاشفة بين الحكومة والشعب عبر ممثليه في البرلمان، وكذا مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب ونقابات وجمعيات مع الدور البارز للصحافة كسلطة رابعة. فالحكومة الجيدة ليس لديها ما تخفيه عن الشعب لأن نشاطها لا يرتبط بالفساد، بل هي أصلاً مسؤولة عن محاربة الفساد والمفسدين وحماية أموال الشعب، لذلك يجب عليها أن تظهر وتنتشر جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بنشاطاتها في مختلف الميادين والمجالات¹.

1.1.1. تعريف الشفافية: يقصد بها توفير المعلومات لعامة الناس حول السياسات والأنظمة والتعليمات والقوانين والقرارات الحكومية، وبمعنى آخر فإنها تعني: وضوح التشريعات وسهولة فهمها، واستقرارها وانسجامها مع بعضها وموضوعيتها، ووضوح لغتها، وتطورها وفقاً للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وبما يتناسب مع روح العصر، إضافة إلى تبسيط الإجراءات ونشر المعلومات والإفصاح عنها، وسهولة الوصول إليها بحيث تكون متاحة للجميع².

كما يمكن القول بأن الشفافية تشير إلى وجود بيئة تنظيمية، تتصف بالوضوح والعلنية والصراحة، وحرية تداول المعلومات، والانفتاح في مختلف النشاطات، ومجالات العمل التي تتم بين مختلف المستويات الإدارية داخل الجهاز الحكومي وبين الأجهزة الحكومية المختلفة، وجمهور المواطنين مباشرة أو عبر ممثليهم في البرلمان والمجالس النيابية المحلية ومنظمات المجتمع المدني.

والملاحظ أن الشفافية لم تعد تقتصر على مفهوم الوضوح وتوفير المعلومات للجميع فقط، وإنما أصبحت منهاج عمل في مختلف النشاطات وأصبحت تأخذ اهتماماً متزايداً على المستوى العالمي خاصة بعد إنشاء هيئة متخصصة سنة 1993 سميت بـ "منظمة الشفافية الدولية".

2.1.1. أهمية الشفافية: للشفافية أهمية كبيرة باعتبارها قناة مفتوحة للاتصال بين أصحاب المصلحة والمسؤولين،

حيث تعزز الثقة والمصادقية بين الطرفين. وعلى العموم يمكن إيجاز هذه الأهمية في النقاط التالية:³

- تعتبر الشفافية أساساً للرقابة الشعبية على قرارات الحكومة، وأساساً للرقابة الإدارية الداخلية والخارجية؛

¹ . بسام العموش، السياسات الحكومية والشفافية، مداخلة ضمن مؤتمر "نحو شفافية أردنية"، المنظم من قبل مؤسسة الأرشيف العربي الأردنية بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية، عمان، الأردن، 2000، ص، ص 66، 67.

² . مشرف بن علي عبد الله العمري، درجة ممارسة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية وطرق تحسينها كما يتصورها أعضاء هيئة التدريس فيها، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أم القرى، قسم الإدارة التربوية والتخطيط، العربية السعودية، 2012، ص 14.

³ . للمزيد الرجوع إلى كل من: - سعيد علي الراشدي، الإدارة بالشفافية، ط1، دار الكنوز، عمان، الأردن، 2007، ص 16؛

- مشرف بن علي عبد الله العمري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 18، 19.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

- تحقيق المصلحة العامة، لأن غياب الشفافية في بعض التشريعات والقوانين وعدم وضوحها يعتبر سببا رئيسيا للاجتهادات التي تخدم المصلحة الشخصية، وبشكل لا يخدم المصلحة العامة؛
- تساعد الشفافية على المشاركة بفاعلية في تطوير كافة نواحي الخدمة المدنية، والمساهمة في بناء الاعتماد على الذات بتحقيق أداء أفضل في القطاع العام من خلال التركيز على الجودة وزيادة إنتاجية العمل؛
- تمكن الشفافية من محاربة البيروقراطية والعراقيل الإدارية، من خلال الشفافية في التشريعات والنصوص القانونية، وإيضاح وتبسيط الإجراءات، والتوسع في اللامركزية، وسهولة إيصال المعلومات، وهذا يشجع على جذب الاستثمارات الأجنبية والمحافظة على الاستثمارات الوطنية، ما يدفع بعملية التنمية الاقتصادية؛
- إن الشفافية تضمن تساوي الفرص والعدالة الاجتماعية؛
- تعتبر الشفافية أيضا أداة هامة لمحاربة الفساد بكل أشكاله والتقليل من الغموض؛
- كما تساعد على توفير الاستقرار السياسي، وهذا يسهل من جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع الاستثمارات المحلية على البقاء.

3.1.1. المتطلبات الأساسية لتعزيز الشفافية: إن تطبيق الشفافية يحتاج لحزمة من المتطلبات منها ما يلي:¹

- توافر الديمقراطية الحقيقية في المجتمع، فالشفافية تتطلب وجود ديمقراطية فعلية في الممارسات العملية، ذلك لأن الممارسات الديمقراطية تضمن قانونية الوصول إلى المعلومات من خلال قوانين حرية المعلومات والحصول عليها من قبل المواطنين المعنيين أو من خلال توافر الشفافية في القوانين والإجراءات؛
 - انتهاج الشفافية في الأنظمة والقوانين والإجراءات من خلال مراجعتها ومعالجة نصوصها وفقراتها الغامضة وتوضيحها وإعلانها للموظفين والمواطنين؛
 - نشر الوعي لدى الموظفين والمواطنين وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم في مجال طبيعة ونتائج توافر الشفافية في مختلف نواحي الحياة؛
 - توفير سيادة القانون والفصل بين السلطات، والحفاظ على حق حرية الحصول على المعلومة وفق الأطر القانونية، واحترام حقوق المواطنين؛
 - تطوير قدرات موظفي الجهاز الحكومي ومهاراتهم، من خلال إثراء خبراتهم، والاطلاع على التجارب الأخرى الناجحة في الدول المتقدمة، في مجال الشفافية، وتعزيز مفهوم الوظيفة العامة لديهم؛
 - التعيين في الوظائف على أساس الكفاءة المطلقة، مع احترام ذوي الاحتياجات الخاصة والمناطق النائية.
- ### 2.1. المساءلة: تعد المساءلة مطلب أساسي في الحكم الراشد وتشمل مسؤولية المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني أمام المواطنين، باعتبارهم محور وهدف القرارات والإجراءات المتخذة، والمساءلة لا يمكن تجسيدها إلا من خلال قاعدة الشفافية وحكم القانون.

¹ . فارس بن علوش بن يادي السبيعي، مرجع سبق ذكره، ص - ص 21-23.

1.2.1. تعريف المساءلة: تعرف هذه الأخيرة على أنها استعداد المسؤولين لتقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والاستماع إلى الانتقادات التي توجه لهم وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم وتحمل المسؤولية عن القرارات التي يتخذونها. وهي تتضمن واجب المسؤولين في الوظائف الرسمية (سواء أكانوا منتخبين أم معينين، وزراء أم نواب وأعضاء هيئة محلية وموظفين وغيرهم) عن تقديم تقارير دورية حول سير العمل في المؤسسة أو الوزارة أو الإدارة بصفة عامة وبشكل تفصيلي يوضح الإيجابيات والسلبيات ومدى النجاح أو الإخفاق في تنفيذ سياساتهم في العمل وتحمل المسؤولية عن قراراتهم¹.

كما تعرف الأمم المتحدة المساءلة بأنها الالتزام من قبل المسؤولين (في القطاعين العام والخاص) بالقواعد التالية:²

- توضيح كيفية تنفيذ المسؤولين لمهامهم ومبررات القرارات التي يتخذونها؛

- التفاعل المباشر مع الانتقادات والمطالب التي تقدم إليهم؛

- قبول المسؤولية عن الأخطاء التي تقع أو الفشل الذي ينتج عن القرارات التي يتخذونها؛

- وجود آلية واضحة تتيح للمواطن التحقق من التزام المسؤولين بمهامهم على الوجه المخطط له؛

- وجود آلية واضحة للتعامل مع الأخطاء أو الفشل.

فالمساءلة تفترض وجود علاقة تدرج هرمي للمسؤولية، أي أن كل من يشغل درجة أدنى مطالب بتقديم تقريراً عن سير عمله إلى الدرجة العليا التي فوضته، وتعني كذلك أن الحكومة مسؤولة أمام الشعب الذي فوضها استخدام المال العام، مما يفرض عليها إطلاع الشعب ومشاركته عبر ممثليه المنتخبين (النواب في البرلمان أو في المجالس المحلية) في عملية إعداد الموازنة العامة للدولة، والميزانيات الخاصة بالجماعات المحلية وتبيان الخطوط العريضة للإنفاق، والعمل على نشر كل المعلومات الضرورية في وسائل الإعلام المختلفة.

2.2.1. أهمية المساءلة: يمكن توضيح أهمية المساءلة في النقاط التالية:

- قطع الطريق على المسؤولين في محاولة تغطية أعمالهم غير السليمة أو غير المشروعة بسبب اتساع نطاق مصادر ومحركي المساءلة؛

- معاونة جهات الرقابة في القيام بعملها على الوجه الصحيح، وحماية المصالح العامة بشكل أكثر فعالية؛

- كشف التلاعب أو الفساد بمعدل أسرع من المعتاد؛

- توشي المسؤولين للمزيد من الحيطة والحذر في أعمالهم طالما أن آلية المساءلة مفعلة على نطاق واسع.

3.2.1. متطلبات المساءلة: إن تعزيز آلية المساءلة يتطلب توفير جملة من الشروط منها مايلي:

- وجود نظام مراقبة وضبط أداء المسؤولين الحكوميين والمؤسسات الحكومية خصوصاً من حيث النوعية والكفاءة واستعمال الموارد؛

¹ . الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، الفساد الداء والدواء، ط1، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، فلسطين، 2012، ص، ص 6، 7.

² . بوزيد سايج، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر،

- وجود نظم صارمة للإدارة وللمحاسبة والتدقيق ولجباية الإيرادات والرسوم، جنباً إلى جنب مع عقوبات تطبق بحق مرتكبي المخالفات المالية والإدارية من أجل إحراز شكل أكثر كفاءة وأكثر إنصافاً من أشكال الإدارة؛
- يجب أن يكون صناع القرار في الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني قابليين للمساءلة من قبل الجمهور، فضلاً عن مسؤوليتهم أمام أصحاب المصلحة في المؤسسات المختلفة.

4.2.1. أنواع المساءلة: هناك من يصنفها إلى ثلاث مستويات على المستوى التنفيذي، والتشريعي والقضائي:¹

- **المساءلة التنفيذية:** يقصد بها مسؤولية الجهاز الحكومي التنفيذي عن محاسبة نفسه بنفسه عبر سبل إدارية، ووسائل تضبط العمل الإداري وتضمن سلامة الجهاز التنفيذي. وتندرج تحت هذه الآلية الكثير من المهام منها على سبيل المثال: استخدام التدابير الوقائية، استخدام برامج التوعية، وفتح قنوات الاتصال مع الجمهور لإيصال صوته إلى الإدارات حول ما يشوب الجهاز التنفيذي من انتهاكات لحقوق المواطن، لكي تؤخذ من قبل القائمين على الأمر بعين الاعتبار عن طريق تشكيل لجان أو هيئات من أجل التحقيق ومساءلة المعنيين بالأمر.

- **المساءلة التشريعية:** تعد المساءلة هذه الأخيرة واحدة من أعرق آليات المساءلة في النظم الديمقراطية، حيث يلعب البرلمان دوراً مهماً في تقييد الحكومة والرقابة عليها ومعارضتها في بعض الأمور لضمان استقامة سير العمل الحكومي، وذلك نظراً للسلطة التي يتمتع بها في سن القوانين، طرح الأسئلة على أعضاء الحكومة واستجوابهم وسحب الثقة منهم، عقد جلسات استماع حول مواضيع معينة، وتشكيل لجان تحقيق في قضايا محددة...إلخ.

- **المساءلة القضائية:** تعتبر السلطة القضائية من أهم أركان الديمقراطية والحكم الراشد، لأنها تساعد على ضمان المساءلة والقبالية للمحاسبة وحماية حقوق المواطنين، وتلعب دوراً حاسماً في مكافحة الفساد بمختلف أشكاله، حيث تحول الحديث عن الفساد من لغة الشمول والتعميم إلى لغة الأرقام وتحديد أماكن ومواقع الفساد ولفت الأنظار إلى مرتكبيه، وإخضاعهم للمساءلة والمحاسبة والعقاب المناسب.

وفي هذا السياق فإن قيام السلطة القضائية بتطبيق القانون بكل حياد وتجرد مع استقلالها عن السلطتين التشريعية والتنفيذية يجعلها أكثر كفاءة وقوة لكشف حالات الفساد ومعاقبة مرتكبيها، لذلك فإن محاربة الفساد تمر حتماً عبر توفير عدالة قضائية تضمن كشف مختلف الخروقات التي تشوب عمل السلطتين التشريعية والتنفيذية ومساءلة مرتكبيها ومحاسبتهم.

3.1. المشاركة: تعبر المشاركة المجتمعية من أهم المبادئ التي يقوم عليها الحكم الراشد، حيث تهدف إلى تفعيل دور المجتمع المدني في وضع السياسات والخطط التنموية والمشاركة في تنفيذها وتقييمها.

1.3.1. تعريف المشاركة: يقصد بها جميع الآليات التي تحول للأطراف الفاعلة في المجتمع المشاركة في عملية إدارة الحكم، وتقوم على مجموعة من الأنشطة يسعى من خلالها هؤلاء الأطراف إلى التأثير في أعمال الحكومة، إما مباشرة بالتأثير في صياغة السياسة العامة وتطبيقها، أو بطريقة غير مباشرة بالتأثير في اختيار المسؤولين الرسميين،

¹ . عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد، مداخلة ضمن مؤتمر "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، المنظم من طرف مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2004، ص- ص 152 - 155.

وتأخذ المشاركة عدة أشكال فقد تكون عبر الاقتراع، أو عبر الانضمام إلى منظمات المجتمع المدني، أو عبر المساهمة في إدارة قطاع الخدمات العامة، ولا تقوم المشاركة إلا بوجود مجتمع مدني فعال وبدورية الانتخابات وحسن الإدارة المحلية¹، وبتمكين المرأة وضمان حقها في التصويت، وتوفير القوانين التي تضمن حرية تشكيل الجمعيات والأحزاب، وحرية الانتخاب والتعبير والحريات العامة بشكل إجمالي.

وتعرف أيضا على أنها: العمل على إشراك جميع أفراد المجتمع في اتخاذ القرار من خلال قنوات مؤسسية تمكن المجتمع من التعبير عن رأيه في صنع القرار، والتي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان².

2.3.1. أشكال المشاركة الشعبية: تتمثل فيما يلي:

- **المشاركة في التخطيط:** نظرا لكون المواطن أدري بالمشاكل التي تواجهه يوميا وأقرب إلى احتياجاته من المسؤولين ومعرفته لخصوصية مجتمعه، فإن مشاركته تعتبر ضرورية في مناقشة المشاريع وتحديد الأولويات، وذلك من خلال اللقاءات والاجتماعات الدورية مع المسؤولين المحليين لفهم وتشخيص الواقع المحلي خاصة إذا كانوا يتعارفون مسبقا. ويشارك المواطنون في التخطيط بتوفير المعلومات قبل صياغة خطط المشاريع ووضع أطرها العامة مع مناقشتها وتعديلها؛

- **المشاركة في التنفيذ:** حيث يقوم المواطنون في هذه المرحلة بالمشاركة في تنفيذ الخطط التي ساهموا في وضعها، وذلك من خلال تعبئة جميع الإمكانيات والموارد المالية، المادية، والبشرية لضمان نجاح المشاريع التنموية دون انتظار أي مقابل خاص، بل الهدف هو تحقيق المصلحة الهامة؛

- **المشاركة في المتابعة والتقييم والرقابة:** حيث تشكل التغذية العكسية من قبل المواطنين أسلوب من أساليب الرقابة الشعبية وتقييم المشروعات يتم من خلالها التعرف على مدى كفاءة وفاعلية الأجهزة التنفيذية، وأداة ناجحة لاكتشاف الأخطاء والانحرافات في تنفيذ المشاريع التنموية وتصحيحها. وتأخذ عدة صور من بينها: تقديم الاقتراحات والاعتراضات المتعلقة بأداء المسؤولين، عقد جلسات عامة لمعرفة آراء المواطنين، القيام باستقصاء للرأي حول رضى المواطنين على أداء جهاز معين أو نوعية الخدمات التي تقدم لهم.

3.3.1. **قنوات المشاركة الشعبية:** هناك مجموعة من القنوات يمكن للأفراد بموجبها المساهمة في صنع القرارات والسياسات العامة والتأثير فيها، واختيار من ينوب عنه أو يمثله في صنع تلك السياسات أو القرارات، ومن بين هذه القنوات مايلي:

- **المشاركة عن طريق عملية التصويت في الانتخابات:** يعتبر التصويت أهم طريقة للتعبير عن الرأي وإيصاله للسلطة الحاكمة والمشاركة في صنع القرارات ووضع البرامج والسياسات العامة والتأثير فيها؛

- **المشاركة عن طريق الأحزاب السياسية:** تساهم الأحزاب السياسية في تشجيع المواطنين على المشاركة في تسيير شؤون البلاد والمساهمة في اتخاذ القرارات المصيرية التي تخصها من خلال الانتماء إلى حزب سياسي معين،

¹ . فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته (إشارة للتحربة الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص، ص 202، 203.

² . محمد محمود العجلوني، أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي"، اسطنبول، تركيا، 9-11-2013، ص 6.

والمشاركة في وضع البرامج الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يقترحها حزبه، ووضع الآليات والوسائل الخاصة بالتنفيذ والمراقبة وحتى المساءلة؛

- **المشاركة عن طريق المجتمع المدني:** يعتبر دور مؤسسات المجتمع المدني مهما في ترويج ثقافة المشاركة، حيث يشعر الفرد من خلال المجتمع المدني بأن لديه قنوات مفتوحة لعرض آرائه وأفكاره ووجهات نظره بجرية حتى ولو كانت تعارض توجهات الحكومة وسياساتها؛

- **المشاركة عن طريق وسائل الإعلام:** تلعب وسائل الإعلام دورا مهما في توعية المواطنين وتزويدهم بالمعلومات عن مختلف الشؤون والقضايا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتمكينهم من فهم ما يجري حولهم من تطورات في مختلف المجالات محليا وإقليميا ودوليا، وتنمية قدراتهم على المشاركة باعتبارها حق وواجب لكل المواطنين؛

- **المشاركة عن طريق جماعات الضغط:** تلعب هذه الأخيرة دورا هاما من خلال التأثير على صانعي السياسات، خاصة الضغط على السلطتين التنفيذية والتشريعية، حيث تنخرط فيها شرائح واسعة من المواطنين الذين يمتنعون عن الانضمام للأحزاب السياسية، حيث تقوم بتقوية وتمكين المجتمعات المحلية، والمساهمة في بناء القدرات وتنمية المهارات وتوسيع نطاق المشاركة الشعبية.

4.1. النزاهة وحكم القانون:

1.4.1. النزاهة: تعرف النزاهة على أنها منظومة القيم المتعلقة بالصدق، الأمانة والإخلاص في العمل، بما يضمن معاملة المواطنين باحترام وتقديم الخدمة لهم بأمانة وصدق وتغليب المصلحة العامة على الخاصة عند اتخاذ القرار والالتزام بجميع الإجراءات والضوابط التي تضمن تقديم الخدمة للجميع بمساواة دون تمييز أو واسطة أو محسوبية وعدم الحصول على أي مصلحة خاصة مقابل تقديم الخدمة، والحرص على المحافظة على المال العام والإبلاغ عن أي جهة أو شخص يقوم بتبديده أو الاستيلاء عليه دون وجه حق¹.

كما تشمل النزاهة الاهتمام بمبدأ تجنب تضارب المصالح، والاهتمام بالمصلحة العامة، وحرص الذين يتولون مناصب عامة عليا على الكشف والإفصاح عن ممتلكاتهم قبل تولي المنصب، والإعلان عن أي نوع من تضارب المصالح الذي قد ينشأ بين مصالحهم الخاصة والمصلحة العامة التي تقع في إطار مناصبهم، كأن يجمع الشخص بين الوظيفة الحكومية ومصالحه في القطاع الخاص، ما قد يخلق تعارضا وتضاربا في المصالح في مجالات عديدة كالمناقصات، العطاءات، الضرائب والرسوم الجمركية، مما يؤدي إلى احتمال حسم هذا التعارض بما يتماشى مع مصالحه الخاصة على حساب المصلحة العامة. وتشمل هذه المجموعة من القيم أيضا تلقي الموظف العام مقابل مالي (الرشوة) للقيام بأي عمل يؤثر على المصلحة العامة، أو يؤدي إلى هدر وسوء استغلال المال العام².

2.4.1. حكم القانون: يقصد به سيادة القانون واعتباره مرجعية للجميع دون استثناء سواء كانوا حكاما، مسؤولين ومواطنين فهم يخضعون له ولا شيء يسمو فوقه، بحيث يجب أن تطبق الأحكام والنصوص القانونية

¹ . الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، مرجع سبق ذكره، ص 5.

² . عبير مصلح، مرجع سبق ذكره، ص 126.

بصورة عادلة ونزيهة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان، وتكون ضمانات لها وحرريات الإنسان الطبيعية، كما تضمن مستوى عال من الأمن والسلامة العامة في المجتمع.

فالقانون هو الإطار الذي ينظم العلاقات بين المواطنين من جهة، وبينهم وبين الدولة من جهة ثانية، كما أنه ينظم العلاقات بين مؤسسات الدولة، ويحترم فصل السلطات واستقلالية القضاء، ويضمن تحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين. وهذا يتطلب وضوح القوانين وشفافيتها وانسجامها في التطبيق¹.

فسيادة القانون تعتبر من الضمانات الأساسية لتأسيس دولة مدنية مبنية على احترام الحريات وحقوق الإنسان، حيث أنه لا أحد يعلو عليه، وتطبيقه يعني أن السلطة الحاكمة يكون تسييرها لشؤون الحكم وفقاً لقوانين مدونة ومكتوبة ومعلنة ومنشورة، وإجراءات مقننة لا تتعارض مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. كما يعتبر هذا المبدأ أساس الحريات التي تتمتع بها المجتمعات المتقدمة، كما أنه أساس النظام والاستقرار في نظم الحكم فيها كونه يعبر عن الإرادة العامة للشعب، فهو يمكن الناس من حل الخلافات والنزاعات على نحو عقلاني وبصورة متحضرة، وبطريقة تضمن حقوق الجميع. ويتضمن هذا المبدأ النقاط التالية:²

- وجود قوانين واضحة، بسيطة ومعلنة تحترم من طرف الجميع بما فيها الدولة؛
- ضمان هذه القوانين للحقوق والحريات بما لا يتعارض مع المواثيق الدولية، مع وجود إمكانية الطعن فيها إذا ما كانت خلاف ذلك؛
- تعبير القانون عن الإرادة الشعبية.

5.1 الكفاءة والفعالية، التضمينية والمساواة:

1.5.1 الكفاءة والفعالية: تتجلى في البعد الفني لأسلوب الحكم المحلي، وتعني قدرة الأجهزة المحلية على تحويل الموارد المحلية إلى برامج وخطط ومشاريع تلبي احتياجات المواطنين المحليين، وتعبر عن أولوياتهم، مع تحقيق نتائج أفضل وتعظيم الاستفادة من الموارد المتاحة، من خلال قدرة الحكومة على تنفيذ مشاريع تستجيب إلى احتياجات المواطنين وتطلعاتهم على أن تكون ذات جودة عالية، وفي الوقت المناسب وبأقل التكاليف، أي تمكن من الاستغلال الرشيد والعقلاني للموارد المتوفرة.

2.5.1 التضمينية والمساواة: وتعني أن يتساوى المواطنون بحقوقهم أمام القانون، وأن تتسنى لهم فرص متساوية وعادلة لممارسة هذه الحقوق، خاصة فيما يخص تحسين أوضاعهم المعيشية والارتقاء بها وتحقيق الرفاهية الاجتماعية، وتمكينهم من المشاركة في إدارة الحكم، بحيث يكون لجميع المواطنين رجالاً ونساء الفرصة المواتية لتحسين أوضاعهم بالتساوي وبدون تمييز، مع وضع سياسات ذات أولوية لاستهداف تحسين أوضاع الفئات المحرومة والأكثر فقراً من أجل ضمان إشباع حاجاتهم الأساسية وضمان أمنهم المجتمعي.

¹ . حسن كرم، مفهوم الحكم الصالح، مداخلة ضمن مؤتمر "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، المنظم من طرف مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2004، ص 103.

² . الحسين أعبوشي، دليل إلى الدولة المدنية، منشورات الحركة الشبابية لمنتدى بدائل المغرب، الرباط، المغرب، ص، ص 20، 21.

وتذهب التضمينية إلى أن الدولة ينبغي أن تعامل الكل على أساس المساواة، وأنها تحمي حقوق الجميع بنفس الكيفية، وأن لا تهميش ولا تمييز في تأمين الخدمات العامة، وأن الجميع يتمتع بحقوق المراجعة والدفاع عن النفس بالطرق القانونية في حال ميز المسؤولين بين الفرد والآخر¹.

1.6.1. الاستجابة والتوافق والرؤية الاستراتيجية:

1.6.1.1. الاستجابة: تعني قدرة المؤسسات على خدمة وتلبية مصالح الجميع في فترة زمنية معقولة وبدون أية استثناء، بحيث يتطلب ذلك أن تسعى الأجهزة المحلية إلى خدمة كافة الأطراف المعنية، والاستجابة لمطالبها، وخاصة الفقراء والمهمشين، وترتبط بدرجة المساءلة، التي تستند بدورها على درجة الشفافية وتوافر الثقة بين الأجهزة المحلية والمواطن المحلي.

1.6.1.2. التوافق: يعني العمل على التوفيق والتقريب بين المصالح المختلفة للتوصل إلى توافق واسع يشكل أفضل مصلحة للجماعة، ويتطلب هذا رؤية طويلة الأمد تتعلق بكيفية تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، كما يتضمن أيضا القدرة على التوسط والتحكيم بين المصالح المتضاربة من أجل الوصول إلى إجماع وتوافق حول مصلحة الجميع أو المصلحة العامة في تسيير الموارد العامة والشأن العام.

1.6.1.3. الرؤية الاستراتيجية: تعني أن يمتلك القادة والجمهور العام منظورا عريضا وطويل الأجل فيما يتعلق بالحكومة والتنمية المستدامة، مع الإحساس بما هو مطلوب لتحقيق هذه التنمية. كما ينبغي أن يكون هناك فهم للتعقيدات التاريخية والاجتماعية والثقافية التي يتشكل وسطها ذلك المنظور.

فهو مجموع السياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يتبناها نظام سياسي ما، ولا بد أن تقوم على الحرية السياسية والعدل الاجتماعي والانفتاح الثقافي على العالم، وحسب مفهوم الحكمانية فإن الرؤية الاستراتيجية تتحدد بالشراكة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة، وأفراده من جهة أخرى والعمل على تحقيق الحكم الراشد والتنمية الشاملة والمستدامة، لذا فعند وضع الاستراتيجيات التنموية لا بد من مراعاة كافة المتغيرات الداخلية والخارجية الحالية والمستقبلية ودراسة المخاطر ووضع الحلول لها.

ومن هنا يمكن القول أن الحكم الراشد يقوم على عدة مبادئ تعتبر بمثابة مؤشرات أيضا لقياس مدى قدرة الدولة على تطبيق الحكم الجيد، وهذه المبادئ تختلف باختلاف وجهات نظر المؤسسات الدولية التي قامت بوضعها. وتبني الدول لهذه المبادئ والآليات يجد من الحكم السيئ فيها الذي يفتقر إلى الكفاءة والفعالية، ويسمح بتفعيل المشاركة المجتمعية والاتجاه إلى مزيد من اللامركزية وتقوية الوحدات المحلية، كما يسمح بتوفير المعلومات والشفافية في الأنشطة والسياسات الحكومية، ويفعل عملية المساءلة والمحاسبة، وهذا ما يساعد على الحد من الفساد والوقاية منه، وهذا ما سنوضحه في المبحث التالي.

¹ . فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته (إشارة للتجربة الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص 204.

المبحث الرابع: دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد

هناك إجماع على أن نظام الحكم الذي تغيب فيه مبادئ الحكم الراشد من شفافية، مشاركة، نزاهة، مساءلة وسيادة القانون... إلخ، يعتبر أكثر النظم خصوبة لانتشار الفساد، حيث يقود إلى فساد الحكومة والأفراد، ففي هذا النوع من نظم الحكم تغيب المبادئ والشروط التي يجب أن تتوفر من أجل ضمان الإدارة الجيدة للحكم والحياة السياسية والاقتصادية للدولة.

ولهذا يجب على الحكومات العمل على تبني قواعد ومبادئ الحكم الراشد من أجل مكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك من خلال خلق مؤسسات ديمقراطية تتميز بالشفافية، النزاهة، المشاركة في وضع البرامج التنموية ومراقبة تنفيذها، وتزويد من درجة استجابة هذه البرامج لرغبة أفراد المجتمع وتطلعاتهم بشكل عادل ومتساو. وتقلص من فرص الفساد وتضمن الاستغلال العقلاني والرشيد للمال العام، وتخلق بيئة مواتية لاستثماره بما يحقق أهداف ومبادئ التنمية الشاملة و المستدامة.

1.1. دور الشفافية في مكافحة الفساد: يعد تطبيق مبدأ الشفافية وسيلة ناجحة للمساهمة في الكشف والقضاء على الفساد بمختلف أنواعه، فمن خلال الشفافية يمكن طرح القضايا العامة سواء كانت تهم عينة من المجتمع أو المجتمع كله على الرأي العام، ويتم مناقشتها بحرية وتبادل الرأي حولها وتداول المعلومات بشأنها، الأمر الذي يؤدي إلى إدراك ما يحدث على جميع الأرصد السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما تمكن الشفافية من الكشف عن الحقائق وإطلاع المواطنين المهتمين على تفاصيل تلك الحقائق، وتسمح بالاطلاع على سياسات الحكومة خاصة ما تعلق بميزانية الدولة (نفقاتها وإيراداتها وتوزيعهما) من خلال وسائل الإعلام المختلفة والتي تلعب دورا هاما في الكشف عن الفساد الحكومي وجرائم نهب المال العام. فكلما أتاحت المعلومة بشكل واسع كلما زاد ذلك من فرص الرقابة على تنفيذ السياسات الحكومية وعلى الكشف عن أي خلل ممكن أن يحدث فيها ما يكبح انتشار الفساد. وقد ساهما كل من حرية التعبير والإعلام وتطورهما بشكل كبير في زيادة نطاق الشفافية على جميع المستويات¹.

وفيما يلي يمكن إبراز أكثر أهمية الشفافية في مكافحة الفساد والوقاية منه:

- تكمن أهمية الشفافية في أنها قناة مفتوحة للاتصال بين الشعب والمسؤولين، وهي بذلك أداة مهمة جدا لمحاربة الفساد الذي يستشري، وبخاصة في الدول النامية، حيث تتطلب الكشف عن مختلف القوانين، والقواعد والأنظمة، والتعليمات، والمعايير، والآليات بشكل عام للأفراد عمليا، والمساءلة، والمحاسبة في حال عدم احترام أو مراعاة تلك الآليات والقواعد؛

- إن الشفافية والوضوح في التشريعات والقوانين يضمن عدم قابلية تأويلها، وهذا يساعد على منع الانحرافات الإدارية ويحد من إمكانية اختراقها، أو تفسيرها بما يخدم المصلحة الشخصية بعيدا عن اعتبارات المصلحة العامة؛

¹ . المرجع نفسه، ص 208.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

- تعتبر الشفافية الخطوة الأولى في محاربة الفساد، لكنها تتطلب وسائل اتصال فعالة، ومجتمع مدني قادر على الحصول على المعلومات ثم استخدامها بعد ذلك في مساءلة حكومته، حيث توصي المؤتمرات الدولية في هذا الخصوص بما يلي:¹

- مطالبة الحكومات بالكشف عن الوثائق الخاصة بالميزانيات وإجراءات الإنفاق سواء على المستوى الكلي أو المحلي، حتى يمكن للمواطنين ووسائل الإعلام الحصول على المعلومات المتعلقة باستخدامها ومراقبة تنفيذها وتقييمها ومحاسبة ومساءلة القائمين على التنفيذ، وذلك من أجل ضمان حسن تسيير المال العام؛
- ضرورة الإعلان عن الصفقات العمومية ومختلف العقود التي تبرمها الحكومة بكل ما تحتويه من معلومات مثل: المبلغ الإجمالي للصفقة، نوعية السلع والخدمات موضوع الصفقة، تاريخ تسلم هذه السلع والخدمات، جدول ترتيبات الدفع... إلخ؛
- العمل على إطلاع الصحافة والمجتمع المدني على كيفية سير الأعمال والمشاريع العامة، من خلال وضع لوحات خاصة تثبت أمام ورش العمل أو تنشر في وسائل الإعلام، تتضمن معلومات عامة عن المشروع مثل: التكلفة، المساهمين في التمويل، اسم المشرف على التنفيذ، تاريخ بداية الأشغال وتاريخ الانتهاء منها، إجراءات السلامة الواجب اتخاذها لحماية السكان المحليين والبيئة من مخاطر التلوث... إلخ.

2.1. دور المساءلة في مكافحة الفساد: تعد المساءلة آلية مهمة من آليات مكافحة الفساد سواء على المستوى الكلي (الحكومة) أو على المستوى الجزئي (المؤسسات)، فمن خلالها يمكن محاسبة المسؤولين على أعمالهم وفحص وتدقيق قراراتهم وكشف حساباتهم، وإتاحة الفرص أمامهم لإيضاح أية نقاط غامضة أو تهم موجهة إليهم سواء كانوا منتخبين أو معينين، وينطبق الأمر ذاته على المؤسسات العامة والخاصة، فالمسؤولين بها مطالبون بالإجابة على كل التساؤلات التي يقدمها المواطنون أو المستفيدون من الخدمة وهو الأمر الذي يؤدي إلى الكشف عن التقصير أو الفشل أو النقائص في أداء الخدمة أو اختلاس المال العام أو غير ذلك، وينبغي أن يتبع هذه المساءلة المحاسبة أو العقاب في حالة استعمال السلطة لتحقيق منفعة خاصة، أو في حالة الانحراف أو فشل المسؤول في تحقيق الأهداف المطلوبة.²

كما أن المساءلة تعتبر إحدى أهم أدوات الرقابة في إطار مكافحة الفساد، فهي تعتبر معيارا ضابطا للأداء الحكومي، وأداة تقويمية للأشخاص العاملين في مؤسسات الدولة المختلفة، عندما تتم محاسبتهم من قبل الهيئات المخولة بذلك رسميا، أو من قبل مؤسسات المجتمع المدني والرأي العام، للحد من الخروقات والانحراف في عمل الحكومة التي قد تحيد عن مسارها الصحيح إذا ما ضعفت أشكال المحاسبة. ومن الأمثلة على تطبيقات المساءلة في مجال مكافحة الفساد ما تنص عليه معظم الدساتير في العالم فيما يتعلق بإلزام الحكومة بتقديم تقارير دورية أمام

¹ . مشرف بن علي عبد الله العمري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 19، 20.

² . فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته (إشارة للتجربة الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص 208.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

ممثلي الشعب، وبمساعدة الجمهور لمثليه بواسطة الانتخابات الدورية، إضافة إلى دور الإعلام في إعداد التقارير وتقديم الأسئلة للمسؤولين.

كما آلية المساءلة تعتبر من أكثر وسائل الرقابة البرلمانية شيوعاً، التي يمارسها أعضاء البرلمان عن طريق الاستجواب لأعضاء الحكومة، والذي يعتبر وسيلة قوية لا تعني مجرد الاستفسار كما هو الحال بالنسبة للسؤال، بل تحمل أحياناً معنى شبه الاتهام تمهيداً للمحاسبة¹.

3.1. دور النزاهة في مكافحة الفساد: تعتبر النزاهة من الوسائل والآليات الخاصة بمكافحة الفساد المرتبط بسوء إدارة الموارد والشؤون العامة وسوء استعمال السلطة، وذلك من خلال ما يتضمنه هذا المبدأ من تعزيز لثقافة أخلاقيات الأعمال والالتزام بمدونات السلوك على مختلف المستويات الإدارية وبالسياسات والإجراءات التي توفر الإطار العام للحكومة الرشيدة وتوفر البيئة المثالية لاتخاذ القرارات الجيدة، فالنزاهة تعتبر ضابطاً يضمن أن المسؤولين والموظفين في القطاع العام يعملون لتحقيق المصلحة العامة ويديرون الموارد العامة بكل كفاءة وفعالية، وهذا ما يقلل من فرص الفساد ويعزز الشفافية والمساءلة، فتطبيق مبدأ النزاهة يعني²:

- تصرفات وقرارات الموظف العام تكون فعالة ومنسجمة مع طبيعة الجهاز الحكومي وأهدافه ورسالته وتكون محل ثقة المسؤولين والمجتمع؛

- حصول المجتمع على خدمات عادلة وغير متحيزة على أساس مشروع وقانوني وقدر عالٍ من النزاهة والاستقامة؛

- الموارد العامة تدار وتستخدم بشكل فعال، عقلاني ورشيد؛

- القرارات المتخذة وآليات اتخاذها تكون شفافة وفي متناول من يحتاج الاطلاع عليها، خاصة تلك التي لها علاقة بالمال العام والعقود والمشتريات الحكومية؛

- الموظف يجب أن يتجنب أي التزام مالي أو وعود لأشخاص أو منظمات يمكن أن تؤثر على قراراته في العمل.

4.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد: يلعب المجتمع المدني دوراً هاماً في توفير الضوابط على السلطة الحكومية وتعزيز قيم النزاهة والشفافية في عملها والمشاركة في صياغة السياسات العامة وحماية الحقوق وتقوية حكم القانون، إضافة إلى الدور الهام الذي يلعبه في رفع الوعي في أوساط المجتمع حول موضوع الفساد ومحاربة آثاره السلبية على اقتصاد البلد، كما يساهم في توفير المعلومات والمصادر القانونية التي تمكن من القيام بدور فعال في الكشف عن مواطن الفساد، ويطالب الحكومة بنشر المعلومات حول قضايا الفساد، كما يساعد البرلمان في الرقابة على السلطة التنفيذية. وتعتبر مؤسسات المجتمع المدني من أهم الجهات المعنية بمراقبة ومتابعة وتسجيل أي خروقات لسير العمليات الإدارية في جمع مؤسسات الدولة، بحكم دورها الرقابي والتشخيصي، ولأنها تستطيع من خلال هذا الدور أن تمنع وتحد من حالات الانحراف عن الأهداف المرسومة³.

¹ . عبير مصلح، مرجع سبق ذكره، ص، ص 59، 60.

² . عبد الله بن سعد الغامدي، دور النزاهة والشفافية في محاربة الفساد، مداخلة ضمن الملتقى العلمي "الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحول الإقليمي والدولية"، عمان، الأردن، 2-3 سبتمبر 2014، ص 13.

³ . فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته (إشارة للتجربة الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص 209.

وعموما يمكن إبراز دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد فيما يلي:¹

- المساهمة في نشر الوعي لدى الرأي العام بخطورة ظاهرة الفساد من خلال المؤسسات المختلفة كالإعلام والمؤسسات التربوية، وعقد ندوات فكرية وأكاديمية حول مفهوم الفساد، فضلا عن القيام بدراسات عن مدى انتشار الفساد في المجتمع المحلي ووضعها في متناول الجمهور، والعمل على تنمية روح المواطنة الصالحة وتكوين رأي عام فاعل يشارك في رسم خطط وإستراتيجيات مكافحته ومراقبة تنفيذها؛
- الحوار مع السلطات العامة وممارسة الضغط في سبيل ترشيد السياسات الضريبية والمالية، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين المواطنين في تحملهم للعبء الضريبي، والمطالبة بالشفافية المالية والضريبية، وذلك بإعلام المواطنين بتفاصيل الرسوم المحلية، وأسسها القانونية وسبل جبايتها، من خلال ملصقات وبيانات ومنشورات واضحة ومبسطة توجه إلى كافة الشرائح الاجتماعية، وكذلك الإجابة على كافة تساؤلاتهم واستفساراتهم، ومحاولة بناء ثقة بين المواطن المساهم في الأعباء العامة والدولة التي تتولى جمع هذه الضرائب والإنفاق العام؛
- المطالبة بنشر الموازنة العامة للدولة من أجل التمكن من مراقبة تنفيذها ومساءلة ومحاسبة القائمين على التنفيذ، وهذا من أجل ضمان حسن تسيير المال العام، بالإضافة إلى المطالبة بالإفصاح والشفافية وتوفير كل المعلومات الخاصة بالمناقصات العمومية تجنباً لكل عمليات الفساد التي قد تصاحبها؛
- الاستعانة بمؤسسات متخصصة في التدقيق والمراجعة والمحاسبة من أجل التدقيق في حسابات الشركات العامة وفضح عمليات الفساد والاختلاس للمال العام.

5.1. دور سيادة القانون في مكافحة الفساد: يعد هذا الأخير شرطا أساسيا لمكافحة الفساد، فيجب توفر إطار قانوني صالح وهيكل مؤسسي يطبق القانون دون الأخذ بالاعتبار المحاباة أو التعسف، وأن تراجع هذه القوانين دوريا لتبديد الغموض الذي يكتنف النصوص القانونية، والحد من تناقضاتها والنص على عقوبات صريحة ضد أطراف الفساد سواء الراشدين أو المرتشدين أو المختلسين أو المساهمين من قريب أو بعيد في عملية الاختلاسات، ولكي يكون الردع فعالا يتعين أن يواجه طرفا المعاملة الفاسدة عقوبات صارمة تعكس المغام المحصل عليها من الفساد، فيقدر ما تشدد العقوبات بقدر ما ينخفض معدل حدوث الفساد، وهنا لا تكفي القوانين الصارمة وحدها، بل يجب التطبيق الفعلي لهذه القوانين بشكل عادل ودون تمييز.²

في الأخير يمكن القول أن الحكم الراشد وبفضل ما يقوم عليه من مبادئ وآليات يعتبر وسيلة فعالة لمكافحة الفساد والحد من انتشاره، حيث أن إشراك كل من المجتمع المدني، القطاع الخاص والمؤسسات الرسمية التي تعنى بمكافحة الفساد والوقاية منه في نشر قيم الشفافية، المساءلة، تطبيق القانون... إلخ، من شأنه أن يجدد الانتشار الواسع للفساد ويزيد من فرص الاستغلال العقلاني والأمثل للموارد المتاحة للمجتمع، وتحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع وتجسيد مسيرة التنمية المستدامة.

¹ . أنطوان ميسرة، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مداخلة ضمن مؤتمر "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، المنظم من طرف مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2004، ص 490-493.

² فرج شعبان، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته (إشارة للتجربة الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص 209.

المبحث الخامس: دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة

يلعب الحكم الراشد دوراً أساسياً في تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة، فهو يعزز مبادئ الشفافية، الكفاءة والفعالية، سيادة القانون، ومكافحة الفساد، وهذا يمكن من الإدارة والتسيير الفعال والرشيد لمختلف الموارد الطبيعية، الاقتصادية والمالية، والبشرية من أجل تحقيق التنمية العادلة والمستدامة التي تلبى احتياجات الأجيال الحالية وتفي باحتياجات الأجيال المستقبلية.

1.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

تلعب الحوكمة الرشيدة دوراً كبيراً في تحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع وتحقيق العدالة والمساواة في توزيع الدخل والتكافؤ في الفرص، والرفع من نسبة التعليم وجودته، كذلك تحسن نوعية وجودة الخدمات الصحية وتوفير الصرف الصحي لجميع السكان. حيث أظهرت دراسة قام بها خبراء من البنك الدولي أن تطبيق الحكم الراشد يمكن من زيادة الدخل الفردي للسكان بحوالي ثلاث مرات تقريباً في المدى الطويل، ويخفض من معدلات وفيات الرضع بحوالي الثلثين، وينمي معدل نمو الأمية من 15% إلى 25%¹.

1.1.1. دور الحكم الراشد في التقليل من نسبة الفقر:

إن تطبيق مبادئ وقواعد الحكم الراشد تمكن من تخفيض نسبة الفقراء كما يلي:

- يسمح بتمكين الفقراء من توسيع قدراتهم وتوظيفها والحصول على الموارد على أساس العدل والمساواة واحترام القانون والمشاركة في إعداد وتنفيذ السياسات والبرامج التنموية التي تمس حياتهم ودعم مشاركتهم في صنع القرار²؛
- كذلك يمكن تطبيق مبادئ الحكم الراشد من القضاء على التهميش والإقصاء الاجتماعي وتحقيق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص في جميع المجالات مثل: الغذاء، المياه الصالحة للشرب، التعليم، الشغل، الصحة، السكن... إلخ، فتوفير لهم مثل هذه الخدمات الضرورية تمكنهم من تحسين نوعية حياتهم ومستوى معيشتهم وتضمن لهم العيش الكريم والرفاهية الاجتماعية؛
- أيضاً تبني قواعد الحكم الراشد تمكن من مكافحة الفساد والرشوة في إدارة وتسيير برامج مكافحة الفقر وتضمن وصول المساعدات الإنسانية للفئات الفقيرة والمحاجة، وتخفيض من تكلفة إنجاز المشاريع الاجتماعية؛
- تعزيز مبادئ الحكم الراشد تضمن التوزيع العادل للثروة بين أفراد المجتمع وهذا يساعد على تقوية أوصل التضامن والتماسك بين أفراد ويقلص من الفوارق الاجتماعية.

2.1.1. دور الحكم الراشد في تحقيق العدالة الاجتماعية:

- إن تبني مبادئ الحكم الراشد من شفافية ومساءلة وتطبيق للقانون يحقق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع وتكافؤ الفرص بينهم من عدة جوانب منها ما يلي:
- تكافؤ الفرص فيما يخص خلق فرص العمل والتقليل من نسب البطالة؛

¹ . بخار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية حالة الدول العربية، مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي "النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي"، الدوحة، قطر، 19-21 ديسمبر 2011، ص 7.

² . بوزيد السايح، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 154.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

- تكافؤ الفرص في الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية كالصحة، التعليم، السكن، الصرف الصحي،... إلخ بالتنوع والجودة المطلوبة؛
- العدالة في دفع الرسوم والضرائب؛
- العدالة والمساواة فيما يخص توزيع المشاريع والبرامج التنموية بين مختلف المناطق، وكذلك فيما يخص توزيع المساعدات الإنسانية وبرامج مكافحة الفقر والامية؛
ومنه فالتطبيق الجيد لمبادئ وقواعد الحكم الراشد يمكن من التوزيع العادل للدخل والثروة بين أفراد المجتمع والتقليص من الفجوة بين الفقراء والأغنياء، ويقضي على مظاهر الصراع والتمهيش والإقصاء الاجتماعي، وهذا كله ينعكس إيجاباً على تحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع وتحقيق الرفاه الاجتماعي لهم، وبالتالي تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة.

3.1.1. دور الحكم الراشد في تحسين الخدمات الصحية:

إن تبني مبادئ الحوكمة الرشيدة في قطاع الصحة تعتبر ضرورية من أجل التسيير الجيد والعقلاني لهذا القطاع، ومحاربة ومنع مختلف أشكال الفساد فيه، وهذا يسمح بتوفير الرعاية الصحية الجيدة للأفراد وتحسين نوعية حياتهم، ويمكن إبراز ذلك من خلال ما يلي:¹

- **الكفاءة والفعالية:** تسمح بتوفير الخدمات الصحية بشكل جيد وفي الوقت المناسب وبأدنى التكاليف، وذلك استجابة إلى احتياجات المواطنين وتطلعاتهم على أساس إدارة عقلانية ورشيدة للموارد التي توفرها الدولة للقطاع الصحي، بالإضافة إلى أنها تمكن من الوصول للمواطنين في المناطق النائية وتوفير لهم الخدمات الصحية الضرورية. وتتوقف كل من الفعالية والكفاءة في مجال الصحة على عدة مؤشرات منها: جودة الخدمة الصحية المقدمة للمواطنين، تكلفتها، ظروف ووقت تقديمها.

- **الشفافية:** من خلال قيام الحكومات والجهات المسؤولة عن الصحة بإصدار المعلومات الدقيقة في مواقفها وإفساح المجال أمام الجميع للاطلاع عليها، والعمل على تحديثها بصفة مستمرة ونشرها على شبكة الانترنت، وتشتمل على ميزانيات الخدمات الصحية والأداء على المستويين المحلي والوطني، وعلى مستوى مراكز الخدمات الصحية. فالشفافية تساعد على اتخاذ القرارات الصائبة في مجال السياسات العامة وأيضاً تسهل من عملية المراقبة والمحاسبة، وتقع على الحكومات والجهات المسؤولة عن الخدمات الصحية مسؤولية إتاحة المعلومات الخاصة بالمناقصات، بما في ذلك عروض المناقصات، شروطها وعملية التقييم والقرارات النهائية المتخذة بشأنها.

- **المساءلة والمحاسبة:** تمكن المساءلة والمحاسبة في المجال الصحي من مساءلة واستجواب المسؤولين القائمين على هذا القطاع والموظفين فيه، وتحميلهم مسؤولية اتخاذ القرارات غير الصائبة والنتائج المترتبة عليها، وهي تشمل العديد من المجالات منها مايلي:

- المساءلة والمحاسبة عن الأخطاء الطبية المرتكبة من قبل الأطباء؛

¹ . السيد نبيل حسن، كافح الفساد - مكافحة الفساد في قطاع التربية والصحة والمياه-، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لبنان، 2013، ص 50.

- مساءلة ومحاسبة القائمين على إعداد وصرف الموازنات المخصصة لقطاع الصحية؛
 - كذلك مساءلة ومحاسبة المسؤولين على إجراءات وطرق منح الصفقات الخاصة بشراء واستيراد الأدوية؛
 - المساءلة والمحاسبة على عدم الاهتمام الجيد بالمرضى من حيث ظروف الإيواء والتغذية وشروط النظافة والأمن.
- المشاركة:** تكون المشاركة في القطاع الصحي من خلال دعم وتعظيم دور المجتمع المدني في الدفاع عن حقوق المرضى والرقابة على جودة الخدمة الطبية، حيث تمتلك العديد من مؤسسات المجتمع المدني خبرات في مجالات القانون والإعلام والطب وغيرها، مما يمكنها من تقديم المساعدة القانونية والاستشارات الفنية للمتضررين من الفساد في القطاع الصحي، بحث يتم تشكيل لجان من المجتمع المدني ومن الأطباء مهمتها متابعة تقديم الخدمات الصحية وإصدار تقارير عن مدى التكفل بالمرضى ومستوى جودة الخدمات المقدمة لهم، يتم عرضها على المواطنين والدولة، لكي يستطيع الجمهور والمجتمع المدني تحديد مواطن الفساد. ويمكن دعم هذا المبدأ من خلال تحفيز الناس المتضررين أو المطلعين عن ممارسات الفساد للإبلاغ عنها للجهات الوصية.
- الإنصاف والمساواة:** يعني ضمان معاملة عادلة وغير متحيزة للجميع فضلا عن التوزيع العادل للخدمات الصحية بين الأغنياء والفقراء، لأن الفقراء هم الفئة الأكثر تضررا وبشكل غير متكافئ من الفساد في قطاع الصحة لأنها الفئة الأقل قدرة على تقديم وعرض الرشاوى مقابل الخدمات الصحية التي يفترض أن تكون مجانية أو تكون بأسعار رمزية في بعض الدول. وبالتالي فهذا المبدأ يمكن من إعطاء الحق في الحصول على الفرص المتساوية في الرعاية الصحية للجميع من أجل تحسين أوضاعهم المعيشية وتحقيق الرفاهية الاجتماعية لهم.
- اللامركزية:** وهذا من خلال تفعيل مبدأ التوزيع العادل للخدمات الصحية بين أفراد المجتمع عن طريق التوزيعات الجغرافية للمستشفيات والمراكز الصحية والمستوصفات والأطباء والأدوية والتجهيزات الطبية المتطورة في الدولة من أجل تسهيل الوصول للمواطنين في المناطق النائية وتوفير الرعاية الصحية المناسبة لهم لحمايتهم من مختلف الأمراض والأوبئة، فيشعر الفرد بأن الدولة تهتم به وبصحته ما يشجعه على المساهمة بفعالية في تحقيق التنمية المستدامة.
- حكم القانون:** من خلال تشريع قوانين في المجال الصحي وتحديثها بشكل دوري والرقابة على تنفيذها، من أجل محاربة الفساد في هذا القطاع الحساس لأنه يمس مباشرة حياة البشر. ولهذا لا يجب التساهل في تطبيق القانون على الأطباء والمسؤولين والموظفين في الصحة الذين يتقاضون رشاوى، والذين يرتكبون أخطاء طبية مميتة، والذين يقومون بتزوير وثائق أو الذين يتورطون في المتاجرة بالأعضاء البشرية.
- ومنه يمكن القول أن وضع إستراتيجية واضحة المعالم لحكومة قطاع الصحة تقوم على المبادئ السابقة تسمح بمكافحة مختلف ممارسات الفساد والرشوة وتخفف من تكاليف الحصول على الأدوية ومختلف الخدمات الصحية، وتوفير الرعاية الصحية الجيدة والمناسبة لأفراد المجتمع، كما تسهل من مقدرة الفئات الفقيرة والمنخفضة الدخل من الحصول على خدمات صحية ذات جودة عالية تستجيب لاحتياجاتهم في الوقت المناسب، وهذا ما يعزز العدالة والمساواة والإنصاف بين مختلف فئات المجتمع، ويرفع من نسبة الأمهات والأطفال القادرين على الوصول إلى المرافق الصحية، بالإضافة إلى تحقيق العديد من الأهداف الجوهرية كتحسين صحة الأمهات والأطفال

حديثي الولادة والرفع من نسبة تطعيمهم وتوفير اللقاحات الضرورية لهم، وهذا ما سيخفض من نسبة الوفيات لدى هذه الفئة، والتقليل من نسبة المصابين بالأمراض المعدية والتحسين من صحتهم بتوفير الظروف والرعاية الصحية الملائمة لهم، وهذا كله سيسمح بالرفع من متوسط عمر الإنسان وبالتالي تحقيق أهداف البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.

3.1.1. دور الحكم الراشد في الرفع من نوعية وجودة التعليم:

لقد برهنت العديد من الدراسات والتجارب في العالم أن الحوكمة الرشيدة لقطاع التعليم تعتبر خطوة ضرورية اتجاه تطوير نوعية التعليم، وأحد العناصر الأساسية التي تؤدي إلى تحسين جودة المخرجات التعليمية، ويمكن توضيح ذلك من خلال ما يلي:

- **المشاركة:** تسمح بإتاحة الفرصة لأصحاب المصلحة (موظفي القطاع في مختلف مراكزهم ومناصبهم، وكذلك ممثلي التلاميذ والطلبة، والمجتمع المدني للمشاركة) للمشاركة في صنع السياسات والبرامج التعليمية وقواعد العمل، وذلك من أجل ضمان فعالية وكفاءة أكثر للتعليم¹؛

- **المساءلة:** تهدف إلى تمكين ذوي العلاقة وأصحاب المصلحة من مراقبة ومساءلة القائمين على هذا القطاع الحيوي والحساس ومحاسبتهم عند الضرورة سواء من الجانب التعليمي البيداغوجي أو من جانب التسيير المالي والمادي؛

- **الشفافية والنزاهة:** تقتضي ضرورة توفير المعلومات وإيصالها للجهات المعنية في الوقت المناسب (الطلبة وأولياءهم، مؤسسات المجتمع المدني التي تنشط في هذا المجال، وسائل الإعلام)، والشفافية في تطبيق القوانين والقرارات؛

- **العدالة والمساواة:** من خلال مساعدة الأسر الفقيرة والمحرومة على تعليم أبنائها وتوفير لهم المستلزمات الضرورية لذلك كالأدوات المدرسية، والألبسة، كذلك يتضمن هذا المبدأ العدالة في توظيف الأساتذة والإداريين وعمال القطاع على أساس الشهادة، الكفاءة والخبرة، وليس على اعتبارات أخرى (كالرشوة، الوساطة، المحسوبية... إلخ)؛

- **لامركزية التعليم:** تقتضي تفويض المؤسسات التعليمية الصلاحيات والسلطات اللازمة وحرية اتخاذ القرار، التي تمكنها من تحسين الإدارة وجودة ونوعية مخرجاتها، كما تهدف أيضا لتجاوز العديد من النقائص وتقريب الإدارة التعليمية من المستفيد الأول وهو المتعلمين، بالإضافة إلى أوليائهم، وموظفي القطاع، والمواطنين بصفة عامة، بحيث تمكنهم من طرح كافة انشغالاتهم وإيجاد الحلول المناسبة لها في الوقت المناسب².

ومنه تمكن تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة في قطاع التعليم من تحقيق ما يلي:

¹ . يعقوب عادل ناصر الدين، إطار نظري مقترح لحوكمة الجامعات ومؤشرات تطبيقها في ضوء متطلبات الجودة الشاملة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، ص 14، دراسة منشورة على الموقع التالي: http://www.arabgovernance.com/site_media/attachments/42.pdf

² . المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، دراسة حول أنماط حوكمة الأنظمة التربوية وأثرها على تسيير المؤسسات التعليمية، منشورات المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 2013، ص 32.

- ضمان حق التعليم للجميع، خاصة في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان؛
- الرفع من جودة ونوعية المخرجات التعليمية؛
- عدم التمييز في التعليم، وتحقيق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص في توفيره لجميع أفراد المجتمع، خاصة الفئات الفقيرة والمحرومة؛
- تعزيز الامتثال لأخلاقيات المهنة، والحد من السرقات العلمية والسلوكيات المضرة بالقطاع؛
- التسيير الجيد والرشيد لميزانية التعليم وتوجيهها لأغراضها الأساسية (بناء المنشآت التعليمية وتجهيزها، تكوين الكوادر والإطارات التعليمية)، حيث تمثل الموارد المالية وما يرتبط بها من إفصاح وشفافية أساس لحوكمة التعليم¹؛
- مكافحة جميع أشكال الفساد في هذا القطاع من رشاوى ووساطات في التوظيف والترقية، اختلاس وسوء تسيير المال العام.

ومن هنا يمكن القول أن الحوكمة الجيدة لقطاع التعليم من خلال اعتماد مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة تمكن من مكافحة الفساد بمختلف أشكاله، وبالتالي الرفع من جودة النظام التعليمي وكفاءته، والتخفيض من تكلفته، وهذا يتيح الفرصة للعائلات الفقيرة لتعليم أبنائها، فالتعليم يساهم في الحد من الفقر ويحسن من الرفاهية الاجتماعية، وهذا يساعد على تحقيق تنمية شاملة ومستدامة قوامها رأس المال البشري.

2.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة:

إن تبني قواعد ومبادئ الحكم الراشد تسمح بمحاربة مختلف أشكال الفساد والرشوة وبالتالي تحقيق الاستغلال العقلاني والرشيد لمختلف الموارد الاقتصادية، وزيادة من الكفاءة والفعالية الاستخدامية لها، وبالتالي تحقيق نمو اقتصادي مستدام.

- دور الحكم الراشد في زيادة حجم الاستثمارات المحلية والأجنبية: إن تطبيق مبادئ وقواعد الحكم الراشد من شفافية ونزاهة في توفير المعلومات، تعزيز نظم المساءلة والرقابة والمحاسبة... إلخ، لها دور كبير في خلق بيئة استثمارية مستقرة تحكمها ضوابط وتشريعات واضحة وشفافة، وتكون فيها حالة التأكد مرتفعة، وتنخفض فيها ممارسات الفساد والرشوة والعراقيل الإدارية، ما يخفض من وقت وتكلفة إنجاز المشاريع والأعمال ويزيد من نسبة نجاحها، لأنه كلما قل الفساد تقل قيمة التكاليف الإضافية التي يدفعها المستثمرون الناجمة عنه (كالرشاوى والعمولات)، وهذا يزيد من الكفاءة والفعالية الإنتاجية والتوزيعية، ويشجع على استقطاب وتوطين الاستثمارات الأجنبية والمحافظة على الاستثمارات المحلية وتفعيلها، ما يؤدي إلى رفع معدل النمو الاقتصادي، وزيادة القدرة التنافسية للمنتجات المحلية أمام المنتجات الأجنبية، وبالتالي زيادة الصادرات والعائدات من العملة الصعبة ما يساعد على استقرار الاقتصاد الوطني.

¹ . إسماعيل سراج الدين وآخرون، حوكمة الجامعات وتعزيز قدرات منظومة التعليم العالمي والبحث العلمي في مصر، منشورات مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 94.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

وقد أظهر تقرير البنك الدولي الخاص بممارسة أنشطة الأعمال سنة 2010 والذي غطى ست سنوات أن تخفيض الوقت اللازم لتأسيس الشركات بواقع عشرة أيام في البلدان الفقيرة ذات الحكم الراشد نسبيا يرتبط بتحقيق زيادة بنسبة 0.4% في معدل النمو الاقتصادي، و0.27% في معدل الاستثمار¹.

- دور الحكم الراشد في الرفع من كفاءة النظام الضريبي:

يعتبر القطاع الضريبي من أكثر القطاعات تعرضا لمختلف أشكال الفساد، وذلك نظرا لكونه من أهم مصادر إيرادات الدولة، لهذا يجب العمل على تبني مبادئ وقواعد الحكم الراشد في تسييره وإدارته وذلك من أجل تحقيق ما يلي:

- محاربة التهرب والغش الضريبي، والتزوير في الوثائق والمستندات الضريبية؛
 - تحقيق العدالة والمساواة الاجتماعية في تحمل العبء الضريبي بين أفراد المجتمع، وإخضاع الذين لهم نفس المقدرة على الدفع لمعاملة ضريبية واحدة، وهذا ما يساعد على تقوية روح التضامن والتكافل بين أفراد المجتمع والتقليص من الفوارق الاجتماعية؛
 - القضاء على البيروقراطية والتعقيدات الإدارية التي تنقص من كفاءة وفعالية الجهاز الضريبي في جمع الضرائب، وتحرم خزينة الدولة من موارد مالية معتبرة؛
 - تحقيق مستويات أفضل من الشفافية والوضوح في القوانين الضريبية، وهذا يؤدي إلى تقييد قدرة المسؤولين على استخدام تقديرهم الشخصي في تطبيق القواعد الضريبية والتقليل من نسبة التهرب الضريبي وزيادة الالتزام.
- ومنه فحوكمة النظام الضريبي تساعد بشكل كبير على تقويته والزيادة من كفاءته وفعاليته في الحد من الغش والتهرب الضريبيين، وزيادة العائدات الضريبية لدعم خزينة الدولة، كما يسمح من محاربة غسيل وتبييض الأموال، والمساعدة على توفير البيئة الضريبية المناسبة لجلب الاستثمارات الأجنبية، ومحاربة الاقتصاد الموازي.

- دور الحوكمة في رفع من كفاءة الجهاز المصرفي:

إن تطبيق قواعد ومبادئ الحوكمة داخل الجهاز المصرفي له دور مهم في الرفع من كفاءته خاصة فيما يخص عملية تعبئة المدخرات ومنح الائتمان وفق اعتبارات اقتصادية بحتة، وكذلك تحسين بيئة الأعمال من خلال محاربة الفساد المالي والإداري داخل هذا الجهاز الحساس والمهم لتحقيق التنمية الاقتصادية. كما أن حوكمة المصارف تسمح بزيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفته، وهذا يشجع على جذب الاستثمارات الأجنبية والمحافظة على الاستثمارات الوطنية. كذلك تلعب المصارف دور كبير في حوكمة الشركات، حيث تشترط عليها تبني قواعد الحوكمة من أجل توفير التمويل اللازم لها.

كما أن للحوكمة دور مهم في استقرار النظام المصرفي وتجنب الأزمات المصرفية، والتي يمكن أن تتحول إلى أزمات مالية ثم اقتصادية تؤثر سلبا على الاقتصاد الكلي، حيث تؤدي إلى انخفاض النمو الاقتصادي وارتفاع معدلات

¹ . يجار عبد القادر، عبد الرحمن عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 8.

التضخم والبطالة، وتراجع نسبة الاستثمارات الأجنبية، بالإضافة إلى التأثير سلباً على الموازنة العامة للدولة وعلى ميزان المدفوعات. ويمكن توضيح أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في الجهاز المصرفي فيما يلي:

- **الشفافية:** تضمن الثقة والنزاهة والموضوعية في إجراءات إدارة البنك والإفصاح السليم وفي الوقت المناسب عن الموضوعات المهمة المتعلقة بالمركز المالي، الأداء، حقوق الملكية، وجميع المعلومات المحاسبية بشكل صحيح وواضح وبشكل منتظم؛

- **المساءلة:** وهي تقتضي محاسبة الذين يتخذون القرارات في البنك أو الذين ينفذون الأعمال عن نتائج قراراتهم وأعمالهم تجاه البنك والمساهمين، وإيجاد آلية لتحقيقها؛

- **المسؤولية:** ويقصد بها توفير هيكل تنظيمي واضح يحدد نقاط السلطة والمسؤولية، ومحاسبة مجلس الإدارة ومتخذي القرارات عن مسؤوليتهم تجاه البنك والمساهمين. فضلاً عن وجود نظام فعال للرقابة الداخلية وأنظمة وقوانين ولوائح تنظيمية يتم مراجعتها بشكل دوري؛

- **الوضوح:** ويعني وضوح القوائم المالية والإبلاغ المالي، ونظراً لأن إعداد التقارير المالية من مسؤولية إدارة البنك فعليه يجب على مجلس الإدارة اتخاذ الخطوات التي تضمن وضوح وعدالة هذه القوائم والإيضاحات المتعلقة بها؛

- **الاستقلالية:** وهي الآلية التي تقلل أو تلغي تضارب المصالح مثل هيمنة رئيس قوي أو مساهم كبير على الإدارة، وهذه الآلية تبدأ من كيفية تشكيل المجالس واختيار أعضائها وتعيين اللجان إلى تعيين مدقق خارجي مستقل كفء ومؤهل يقوم بممارسة عمله بما تقتضيه العناية والأصول المهنية في عملية المراجعة ويقدم تأكيدات خارجية بأن القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالي وأداء البنك.

- دور حوكمة الشركات في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة:

تهدف قواعد وضوابط حوكمة الشركات إلى تطبيق وتحقيق الشفافية والإفصاح، العدالة، الرقابة، والالتزام بالقوانين والأنظمة لمنع الوساطة والمحسوبية والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة، وذلك بإيجاد هيكل إداري متكامل تضمن تحقيق محاسبة الإدارة أمام المساهمين وأصحاب المصالح، مما يساهم في حماية المساهمين والمستثمرين، وتضييق الخناق على الفساد، وتقليل المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الشركة.

وتهدف حوكمة الشركات إلى تحسين وضعية الشركات ومنظمات الأعمال ومساعدتها على النمو، مما يؤدي لزيادة ربحيتها، ورفع قدرتها التنافسية في الأسواق المحلية والدولية، وبذلك تعظيم دورها في عملية التنمية الاقتصادية المستدامة على مستوى الاقتصاد الكلي للدولة وقدرتها على جذب المستثمرين والحد من هروب الأموال للخارج، وخلق الثروة للمجتمع وإيجاد فرص العمل والتقليص من نسب الفقر، وتحفيز مجلس الإدارة نحو السعي قدماً في تحقيق الأهداف الاجتماعية والبيئية.

وتضمن الحوكمة الجيدة للشركات تنمية أسواق المال وتوفير السيولة وتمنع وقوع الأزمات المالية، كما أن الدول التي تحترم الملكية الخاصة ولديها منظومة قوانين للتجارة والحوكمة تجتذب نسبة أكبر من الاستثمارات الأجنبية والمحلية لتعزيز نمو الشركات، وتعمل على كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية ودعم تنافس الشركات بين

الأسواق. بالإضافة إلى ذلك فإن مزايا الإنتاجية والتجديد والابتكار والناتج عن المنافسة الشريفة والعدالة يمكن أن يفتح الباب أمام النمو الاقتصادي على مستوى الاقتصاد الكلي للدولة وتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة¹.

3.1. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة:

تهدف الحوكمة البيئية إلى تحقيق تنمية اقتصادية وعدالة اجتماعية تتماشى مع ضمان الاستغلال العقلاني والرشد للموارد الطبيعية خاصة غير المتجددة، والحد من التلوث وما يخلفه من كوارث على البيئة كذوبان الثلوج، الاحتباس الحراري، سقوط الأمطار الحمضية... إلخ، والمحافظة على المساحات الخضراء وعلى التنوع والتوازن الإيكولوجي من أجل حماية البيئة والمحافظة عليها للأجيال المستقبلية.

ويمكن توضيح أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تحقيق الرشادة البيئية فيما يلي:

– **الشفافية البيئية:** يتم تجسيد ذلك من خلال حرية تداول ونشر المعلومات البيئية، حيث يعتبر الحصول على المعلومات البيئية من أهم الحقوق البيئية للإنسان باعتباره أساسا لممارسة بقية الحقوق الأخرى كالحق في المشاركة البيئية والحق في العدالة البيئية، وتتضمن الشفافية البيئية الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالبيئة كحالة الهواء، الماء، التربة، النباتات، الحيوانات، المواقع الطبيعية والعوامل المؤثرة فيها، كما تتضمن أيضا الإجراءات الإدارية، الاتفاقات الخاصة بالمحافظة على البيئة والسياسات والقوانين والخطط والبرامج البيئية التي تتبناها الحكومات والدول؛

– **المساءلة البيئية:** يقصد بها مساءلة الحكومات المحلية وأصحاب المشاريع والشركات عن كل التصرفات والأفعال المضرة بالبيئة، حيث تلعب المساءلة البيئية دورا كبيرا في تعزيز حماية البيئة والتنمية الإنسانية وترشيد استعمال الموارد الطبيعية خاصة غير المتجددة منها؛

– **المشاركة البيئية:** يقصد بها مشاركة الأفراد والمجتمع المدني في حماية البيئة وبناء شراكة بيئية فعالة من خلال انخراطهم في النقاش العام حول مختلف السياسات البيئية، والمشاركة في اتخاذ القرارات البيئية ومراقبة تنفيذها، حيث تسمح المشاركة البيئية في تعزيز العدالة الاجتماعية والبيئية، تفعيل المواطنة البيئية، ودعم التخطيط البيئي؛

– **المسؤولية البيئية:** تعني تنمية الشعور بالمسؤولية البيئية من خلال متابعة مرتكبي الجرائم والانتهاكات البيئية ومحاسبتهم عن الأضرار التي يلحقونها بالبيئة الطبيعية مثل تلويث الماء، الجو، التربة من خلال دفن مواد سامة في باطن الأرض، القطع الجائر للغابات... إلخ، وذلك من خلال وضع تشريعات بيئية وتفعيلها، وفرض ضرائب على الملوّثين للبيئة؛

– **العدالة البيئية:** يقصد بها حق الجميع وخاصة الفئات الفقيرة في العيش والتمتع ببيئة طبيعية نظيفة، خالية من جميع أنواع التلوث وتميز بالتنوع البيولوجي والتوازن الإيكولوجي؛

وفيما يلي نتناول أهمية الإدارة الرشيدة لبعض الموارد الطبيعية كالمياه، الموارد الطاقوية، والغابات.

¹ . إبراهيم صبري الأرنؤوط، حوكمة الشركات المساهمة ودورها في التنمية الاقتصادية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثاني "الحوكمة والتنمية المحلية"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية، جامعة محمد الششير الإبراهيمي، برج بوغريغ، الجزائر، 7، 8 ديسمبر 2015، ص، ص 16، 17.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الرشيد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

1.3.1. دور الحوكمة الرشيدة في التسيير المستدام للمياه: انطلاقا من كون أن المياه تعتبر مود استراتيجي

ذو أبعاد اجتماعية واقتصادية وسياسية وبيئية، فإنه يجب المحافظة عليه واستغلاله استغلالا عقلانيا ورشيدا ومكافحة جميع أشكال الفساد فيه، وذلك من خلال تبني قواد الحوكمة الرشيدة في تسييره وإدارته كما يلي:¹

- **الشفافية:** يجب على المؤسسات المختصة في تسيير الموارد المائية أن تعمل بطريقة منفتحة وشفافة، بحيث تقوم بنشر المعلومات والمعطيات الضرورية عن كيفية تأدية مهامها سواء المتعلقة منها بإعداد الميزانية، أو توزيع الصفقات والمشاريع في القطاع، عمليات توزيع المياه... إلخ؛

- **المساءلة:** تعني أن يخضع جميع المسؤولين العاملين بالمؤسسات الخاصة بتسيير المياه لمساءلة ومحاسبة عند ارتكابهم لمخالفات في تأدية مهامهم؛

- **العدالة والمساواة:** تعني حق الجميع في الحصول على مياه نظيفة وصالحة للشرب بدون تمييز؛

- **المشاركة:** معناه مشاركة الجميع (الحكومة، مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص) في اتخاذ القرارات ووضع السياسات والبرامج التي تخص تطوير إدارة الموارد المائية والتسيير العقلاني لها.

فحوكمة مورد المياه تسمح بالمحافظة عليه وتضمن استدامة التنمية من خلال ما يلي:

● ضمان الحصول على مياه كافية، نظيفة، بتكلفة معقولة، وبشكل عادل ومتساو لجميع أفراد المجتمع، خاصة الفئات الفقيرة، باعتباره مود أساسي لتحسين مستوى معيشة الإنسان والمحافظة على صحته وتحقيق الرفاهية الاجتماعية له؛

● الحوكمة الجيدة للمياه لها دور كبير في الجانب الاقتصادي، خاصة بالنسبة للزراعة (السقي) والصناعة باعتبارها من أهم مصادر إنتاج الطاقة في العديد من الدول، وبالتالي تعتبر محرك أساسي للنمو الاقتصادي؛

● كذلك الاستغلال العقلاني والرشيد لهذا المورد يمكن من المحافظة عليه في الطبيعة من أجل ضمان التنوع البيولوجي والتوازن الإيكولوجي (المحافظة على حياة العديد من الأحياء النباتية والحيوانية)؛

● محاربة كافة أشكال الفساد والرشوة في تسيير واستغلال هذا المورد الطبيعي والذي يتسبب في حرمان ما يقارب خمس سكان العامل من المياه الصالحة للشرب.

1.3.2. دور الحوكمة الرشيدة في الاستغلال العقلاني والرشيد للموارد الطاقوية:

إن حوكمة الموارد الطاقوية والإدارة الرشيدة لها من خلال ضمان الشفافية والعدالة والكفاءة في الاستخدام ومشاركة جميع الأطراف ذات المصلحة في توفير نظام طاقي جديد أكثر استدامة يحد من الاستنزاف المتزايد لهذه الموارد ومن الآثار البيئية الخطيرة التي تخلفها عملية الاستغلال، كما يضمن إيراداتها ويوجهها لتحقيق أغراض التنمية المستدامة، ويحد من ممارسات الفساد فيها. وتطبيق حوكمة الموارد الطاقوية يقوم على مايلي:

¹ . زويدة محسن، أولاد حيمودة عبد اللطيف، الحوكمة المائية كمقاربة للتسيير المتكامل للمياه في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2014، ص 110.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

- **الشفافية:** تتطلب توفير البيانات والمعلومات الكاملة المتعلقة بالإنتاج، الاحتياطات، المبيعات والعوائد المترتبة عليها واستخداماتها، بالإضافة إلى المعلومات المتعلقة بالدراسات الخاصة بالبحث والتنقيب، والمعلومات المتعلقة بمنح التراخيص، والصفقات والعقود المبرمة مع الشركات التي تعمل في هذا المجال سواء الوطنية أو الأجنبية؛
 - **العدالة:** يقصد بها عدالة توزيع منافع وعوائد الموارد الطاقوية بين أفراد المجتمع واستخدامها في تحسين أوضاع الفئات الضعيفة والأكثر فقرا وتحقيق تنمية شاملة ومستدامة، بالإضافة إلى العدالة في استخدامها بين الجيل الحالي والأجيال المستقبلية؛
 - **المشاركة:** إن الحوكمة الجيدة للموارد الطاقوية تستدعي شراكة مجتمعية ومشاركة فعالة لجميع الأطراف ذات المصلحة من الحكومة، القطاع الخاص، والمجتمع المدني في صنع واتخاذ القرارات المتعلقة بالاستغلال العقلاني والرشيد لهذه الموارد والمحافظة عليها للأجيال المستقبلية، بالإضافة للمشاركة في وضع البرامج والخطط والسياسات الخاصة باستثمار عائداتها بشكل جيد يضمن تحقيق أهداف ومبادئ التنمية الشاملة والمستدامة؛
 - **الكفاءة:** من خلال تقليل الهدر والاستنزاف المتزايد للموارد الطاقوية وترشيد استخدامها، بالإضافة إلى كفاءة استخدام وتخصيص عوائدها ومحاربة مختلف أشكال الفساد؛
 - **المساءلة:** تقتضي توفير الإطار المؤسسي والقانوني الذي يمكن من خلاله مساءلة المسؤولين عن إدارة وتسيير الموارد الطاقوية ومحاسبتهم عن كل الممارسات الفاسدة وغير القانونية التي يقومون بها سواء في منح التراخيص والعقود للشركات، أو في تخصيص واستخدام العائدات.
- مما سبق يمكن القول بأن حوكمة الموارد الطاقوية لها دور كبير في تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة بمختلف أبعادها من خلال ما يلي:
- **البعد الاقتصادي:** تسمح حوكمة الموارد الطاقوية بتحقيق هذا البعد من خلال:
 - تامين عائدات الموارد الطاقوية واستغلالها استغلالا عقلانيا ورشيدا في تنويع الاقتصاد خارج المحروقات، وذلك من خلال الاستثمار في القطاعات الأخرى كالزراعة، الصناعة، والسياحة، وهذا من أجل تأمين الاقتصاد من انخفاض أسعارها في السوق العالمية؛
 - حوكمة ما يسمى بالصناديق السيادية أو صناديق ضبط الموارد التي توضع فيها فوائض العائدات الطاقوية من أجل توجيهها لتمويل مشاريع التنمية المستدامة بدلا من سرقتها، نهبها، تبديدها وتوجيهها لمشاريع لا تخلق قيمة مضافة للاقتصاد.
 - **البعد الاجتماعي:** يمكن تطبيق نظام حوكمة الموارد الطاقوية من تحسين البعد الاجتماعي من خلال ما يلي:
 - تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال التوزيع العادل لمنافع وعائدات الموارد الطاقوية بين أفراد المجتمع؛
 - توجيه جزء من عائداتها لتحسين الأوضاع المعيشية لأفراد المجتمع من خلال تمويل مشاريع التنمية الاجتماعية (الصحة، التعليم، السكن، النقل والمواصلات،... إلخ)، وخلق مناصب شغل وتمويل برامج مكافحة الفقر.
 - **البعد البيئي:** تهدف حوكمة الموارد الطاقوية إلى تحقيق جملة من الأهداف البيئية، منها ما يلي:

➤ الحد من الاستغلال المفرط والاستنزاف المتزايد للموارد الطاقوية من أجل المحافظة على رصيد منها للأجيال المستقبلية؛

➤ تعمل على البحث عن حلول من أجل الحد من التلوث وانبعاث الغازات الدفيئة الناتجة عن استغلالها، والتي تؤثر سلباً على البيئة، حيث تتسبب في ظاهرة الاحتباس الحراري وتغير المناخ، وسقوط الأمطار الحمضية، وذوبان الجليد... إلخ، وذلك من خلال استثمار عائدات الموارد الطاقوية في البحث عن مصادر جديدة للطاقة تكون نظيفة ومتجددة كالطاقة الشمسية، طاقة الرياح، الطاقة المائية، طاقة الحرارة الجوفية، طاقة الكتلة الحيوية... إلخ.

1.3.3. دور الحوكمة الرشيدة في المحافظة على الغابات والمساحات الخضراء:

نتيجة تزايد الوعي بالتكاليف الهائلة المرتبطة بالفساد والأنشطة غير القانونية في الغابات ظهر ما يسمى بنظم الإدارة المستدامة للغابات في قمة الأرض بريو دي جانيرو بالبرازيل عام 1992، والتي تهدف إلى التسيير الرشيد والعقلاني للموارد الحرجية وأراضي الغابات بشكل يضمن الاحتياجات البيئية، الاقتصادية، والاجتماعية لأجيال الحاضر والمستقبل¹.

فالإدارة المستدامة للغابات بالاعتماد على قواعد الحكم الراشد تكون من خلال مشاركة القطاع الخاص والمجتمعات المحلية في وضع برامج وسياسات من أجل التسيير العقلاني والرشيد للغابات، كذلك صياغة قوانين وتشريعات تنظم كيفية استغلالها، وتمكن من مساءلة ومحاسبة الذين يلحقون أضراراً بها، بالإضافة إلى محاربة شتى أشكال الفساد في استغلال الموارد الغابية كالقطع غير القانوني للأشجار والمتاجرة بأخشابها، دفع رشاي وعمليات من أجل الحصول على تراخيص لاستغلال الغابات، والاحتلال غير القانوني للغابات بإقامة عليها سكنات أو مزارع أو مصانع، أو تلويثها بدفن فيها مواد سامة وخطرة... إلخ.

ومما سبق يمكن القول أن الغابات والموارد الحرجية تلعب دوراً هاماً في معيشة السكان الريفيين، من خلال توفير العمالة والطاقة والأغذية ومجموعة واسعة من السلع وخدمات النظام الإيكولوجي، وبالتالي فإن الإدارة المستدامة والحوكمة الرشيدة للغابات تساهم في تحقيق التنمية المستدامة واقتصاد أكثر مراعاة للبيئة.

1.4. دور الحكم الراشد في تحقيق البعد السياسي للتنمية المستدامة:

يسمح تطبيق الحكم الراشد من تحقيق البعد السياسي للتنمية المستدامة من خلال النقاط التالية:

- ترسيخ مبادئ الديمقراطية الحقيقية وحكم القانون، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية كحرية الرأي والتعبير والمشاركة السياسية، وإشراك المرأة في الحياة السياسية؛
- القضاء على الاستبداد واحتكار السلطة وإساءة استخدامها في تحقيق المصالح الشخصية الضيقة على حساب المصلحة العامة، وتحقيق التداول السلمي على السلطة بطرق قانونية وشرعية؛

¹ . محمد سليمان عبيدو، معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الزراعية، المجلد 16، العدد الثاني، دمشق، سوريا، 2000، ص 15.

الفصل الثالث دور مبادئ الحكم الراشد في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة

- ضمان انتخابات حرة، شفافة ونزيهة تكفل التعددية السياسية وتضمن التمثيل المناسب للشعب في عملية إدارة الحكم وصنع القرارات؛
- يسمح الحكم الراشد بتقوية دور المجتمع المدني في وضع البرامج والخطط والسياسات التنموية ومراقبة إنجازها وتقييمها؛
- وجود صحافة حرة، مستقلة، نزيهة، موضوعية وقادرة على المنافسة وتشكيل رأي عام مثقف؛
- مساءلة ومحاسبة المسؤولين ومتخذي القرار عن المهام الموكلة إليهم وعن النتائج المتوصل إليها، ويكون ذلك من طرف المواطنين مباشرة أو الأطراف الأخرى ذات العلاقة (البرلمان، القضاء)؛
- محاربة مختلف أشكال الفساد السياسي (الفساد في الانتخابات، الفساد المنتشر في الأحزاب السياسية،... إلخ).

خلاصة:

لقد تطور الفكر الإنساني حول موضوع الحكم الراشد وأصبح أكثر وضوحاً، حيث انتقل من نقاش مفكرين ومخابر بحث إلى نقاش وبرامج عمل لمؤسسات دولية مثل البنك العالمي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، حيث وضعت هذه المؤسسات مجموعة من القواعد والمبادئ لطريقة الحكم حتى تتمتع بالرشادة. فالحكم الراشد هو مشروع مجتمعي بأكمله، وتجسيده على أرض الواقع يتطلب تكافلاً وتفاعلاً جهود كل من الدولة، القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني. فهذا النموذج للحكم لا يمكن نسخه على الآخرين، وذلك نظراً لخصوصية كل مجتمع من حيث مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، لذا ينبغي على كل دولة تكييف المبادئ والقواعد التي يقوم عليها لتناسب مع تاريخها وتراثها وثقافتها، فهذا التكييف ضروري من أجل الانتقال الناجح والفعال من مرحلة المفهوم النظري لهذا المصطلح إلى الآليات التطبيقية له. والحكم الراشد من خلال المبادئ والقواعد التي يقوم عليها من شفافية، مساءلة، مشاركة، سيادة القانون، الكفاءة والفعالية... إلخ، يعتبر أفضل نموذج للحكم يسمح بمحاربة الفساد بكل أنواعه وأشكاله والوقاية منه. وبالتالي تهيئة البيئة المناسبة التي تعزز النمو الاقتصادي وترفع من مستوى جودة ونوعية حياة الأفراد وتحقق الرفاهية الاجتماعية لهم، وتضمن التسيير الرشيد والعقلاني لمختلف الموارد الطبيعية والبيئية وبالتالي تحقيق أهداف ومبادئ التنمية الشاملة والمستدامة.

الفصل الرابع:

آليات مكافحة الفساد

في ظل الحكم الراشد

تمهيد:

بما أن الفساد يعتبر ظاهرة واسعة الانتشار، معقدة ومتطورة مع الوقت، فإن عملية مكافحتها والوقاية منها تتطلب وضع آليات واستراتيجيات واضحة، شاملة ومتكاملة تقوم على تطبيق قواعد ومبادئ الحكم الرشيد بالتعاون في تجسيدها على أرض الواقع كل من الحكومة، المجتمع المدني والقطاع الخاص، بالإضافة إلى الاستفادة من التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال من خلال التعاون مع الدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بالفساد، وكذا الاستفادة من البرامج والسياسات التي تقترحها المنظمات الدولية في مجال الحكم الرشيد ومكافحة الفساد، خاصة بعدما أصبح هذا الموضوع يلقي اهتماما كبيرا وواسعا من طرفها، حيث أصبحت هاته الأخيرة تقوم بدراسات وبحوث متطورة في هذا المجال تضعها في متناول جميع الدول التي ترغب في ترشيد الحكم المحلي ومكافحة الفساد.

فالتطبيق الجيد لمبادئ وقواعد الحكم الرشيد وتكييفها لتناسب مع الظروف الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، والقانونية للبلد سوف يسمح بتوفير الإطار المناسب لمكافحة الفساد والوقاية منه، وهذا ما سنسلط الضوء عليه في هذا الفصل الذي يحمل عنوان "آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الرشيد" من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: دور الحكومة في مكافحة الفساد في إطار الحكم الرشيد؛
- المبحث الثاني: دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد في إطار الحكم الرشيد؛
- المبحث الثالث: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في إطار الحكم الرشيد؛
- المبحث الرابع: التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد في إطار الحكم الرشيد؛
- المبحث الخامس: رؤية بعض المنظمات الدولية بخصوص دور الحكم الرشيد في مكافحة الفساد.

المبحث الأول: دور الحكومة في مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد

تلعب الحكومة دوراً رئيسياً ومحورياً في وضع وتنفيذ برامج وسياسات مكافحة الفساد والوقاية منه من خلال الإصلاحات التي تقوم بها في مختلف المجالات من أجل حوكمة مؤسسات الدولة وتعزيز نزاهتها واستقلاليتها، وإنشاء هيئات خاصة بمكافحة الفساد، وسن القوانين والتشريعات في هذا المجال وتفعيلها. ولكن من أجل نجاحها يشترط توفر الإرادة السياسية والرغبة الصادقة لدى المسؤولين من أجل مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة واقتلاع جذورها.

1.1. تبني إرادة سياسية قوية في مكافحة الفساد:

إن مفتاح مكافحة الفساد يتمثل في الإرادة السياسية، والتي تعني توفر البيئة السياسية التطبيقية والرغبة الصادقة لدى المسؤولين في مواجهة الفساد ومكافحته باستئصال أسبابه ومسبباته، وتصفية الآثار المترتبة عليه، مع الإشارة بأن دوائر الفساد تتكامل وتتقاطع مع بعضها لتنفصل وتجبط بدورها الإرادة السياسية ذاتها. وحيثما يكون الفساد متأصلاً في المجتمع دل ذلك على ضعف الإرادة السياسية والعكس صحيح، إذا كان الفساد هامشياً ولا يتجاوز حقل الارتكابات الفردية البسيطة، دل ذلك على أن الإرادة السياسية القوية متوافرة ومؤمنة بضرورة التمسك بالحكم الجيد الذي يؤمن بضرورة تحقيق تنمية شاملة ومستدامة للمجتمع.

أما الإرادة السياسية الضعيفة التي تتعايش مع الفساد ولا تمتلك المبادرات لمكافحته، فإنها حتى وإن أعلنت عن إصلاحات فإنها تبقى من قبيل العبث، ويصبح من ثم وجود المصلحين من المسؤولين بلا معنى حتى وإن توفرت لديهم الجدية والرغبة الصادقة في الإصلاح، فبدون الإرادة السياسية فإن مواجهة الفساد ستقتصر على الشكل فقط ويبقى دور المصلحين يقتصر هو الآخر على خطابات، شعارات، تمنيات ونداءات لا تطبق على أرض الواقع، ولهذا يفترض أن تعزز الإرادة السياسية بالشفافية والمحاسبة¹.

والإرادة السياسية لا تعني بأي حال من الأحوال الوعود المعسولة والعهود المنقوضة والطموحات غير الواقعية، وأن التطرف والإكثار منها يؤدي إلى إحباط جماهيري وخيبة أملهم في الإصلاحات.

فهناك شبه إجماع بين المحللين والممارسين على أن الإرادة السياسية الجادة والقوية شرط أساسي لنجاح أية جهود لمكافحة الفساد ويتجلى ذلك في جهود مكافحة الفساد في سنغافورة، التي أصبحت تصنف ضمن البلدان الأقل فساداً في آسيا والعالم بعدما كان الفساد متداولاً فيها بشكل كبير في شتى المجالات، حيث نجحت جهود مكافحة الفساد نتيجة لوجود إرادة سياسية قوية، جادة، وملتزمة نظرت للفساد على أنه عقبة ضخمة أمام تحقيق الأهداف التنموية الطموحة لجعل اقتصاد سنغافورة من أقوى اقتصاديات دول جنوب شرق آسيا².

ومن الصعب قياس الإرادة السياسية لمكافحة الفساد؛ ذلك لأن جهود مكافحة الفساد يمكن استخدامها كخطاب لتعزيز شرعية الحكومة أو استهداف المعارضين السياسيين، بدلا من أن تكون إرادة حقيقية للحد من

¹ . بشار محسن حسن الإمارة، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي (دراسة مقارنة)، مذكرة ماجستير في القانون العام (غير منشورة)، جامعة النهرين، العراق، 2012، ص، ص 78، 79.

². Transparency International, **Building Political Will**, 2015, p 4.

الفساد. لكن يمكن تقييمها من خلال الأدوات التي تستخدمها في مكافحة الفساد، فمثلا في سنغافورة تجلت الإرادة السياسية لمكافحة الفساد في الاستهداف المحامد للفسادين، وتمكين وكالات مكافحة الفساد من القيام بعملها وسن التشريعات اللازمة لذلك وتطبيقها على أرض الواقع، وفصل السلطات الثلاث بمنح كل من السلطة التشريعية والقضائية الاستقلالية اللازمة، واستخدام تقنيات تكنولوجيا المعلومات في الإدارة العامة، وتعبئة وسائل الإعلام والمجتمع المدني للمساهمة في القضاء على الفساد¹.

2.1. إصدار قوانين مكافحة الفساد وتفعيلها:

تعمل قوانين مكافحة الفساد والوقاية منه على ردع الأعمال الفاسدة ومقاومة المفسدين وإشاعة روح العدالة بين أفراد المجتمع، وتشمل التشريعات المساندة للانتقال إلى مجتمع خال من الفساد وجود قانون حق الوصول إلى المعلومات الذي يطالب المواطن من خلاله بكشف المعلومات المتعلقة بأنشطة الحكومة، ووجود قانون يحمي الموظفين والأفراد الذين يبلغون عن حالات الفساد، فضلا عن وجود قوانين حول وجوب التصريح بالممتلكات بالنسبة لكبار المسؤولين في الدول، وقوانين تمنع تضارب المصالح، وقوانين خاصة بالمشترى العامة وأنظمة لمكافحة تبييض الأموال، وقوانين ضد الرشوة الدولية،... إلخ².

وعملية سن القوانين لا تعتبر عملا كافيا لمكافحة الفساد والوقاية منه، بل يجب العمل على تطبيقها وتجسيدها على أرض الواقع دون تمييز، كما يجب العمل على تحديثها وتعديلها بشكل دوري لتناسب مع التطورات والتغيرات الحاصلة في جميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والتكنولوجية، كذلك العمل على تفادي التعقيد في القوانين وتبسيطها وأن لا تكون متعارضة فيما بينها، من أجل سد جميع الثغرات القانونية التي قد تفتح المجال لمختلف ممارسات الفساد.

3.1. تفعيل دور سلطات الدولة والهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد:

تلعب الحكومة دورا بارزا في فتح المجال لكل من السلطتين التشريعية والقضائية وإنشاء هيئات متخصصة في مكافحة الفساد وذلك من خلال منحها الاستقلالية والصلاحيات اللازمة وعدم التدخل في مهامها، وفيما يلي نوضح أهمية كل من السلطة التشريعية والقضائية والهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد والوقاية منه.

1.3.1. السلطة التشريعية:

يلعب البرلمان (السلطة التشريعية) المنتخب وفق انتخابات حرة ونزيهة دورا أساسيا ومهما في مكافحة الفساد والوقاية منه وتعزيز قيم النزاهة والمساءلة باعتباره إحدى الدعامات الأساسية لتطبيق مبادئ وقواعد الحكم الراشد، وذلك من خلال دوره في تشريع القوانين ودوره الرقابي على أعمال الحكومة، وكذا دوره التحقيقي من خلال لجان التحقيق البرلمانية التي يتم تشكيلها للتحقيق في قضايا معينة تهم الرأي العام.

¹ . هاشم الركابي، نحو إطار نظري لمكافحة الفساد في العراق، مركز البيان للدراسات والتخطيط، ص، ص 4، 5. مقال منشور على الموقع التالي:

<http://www.bayancercenter.org/2017/08/3549/>

² . منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، دليل البرلماني العربي لضبط الفساد، بيروت، لبنان، أكتوبر 2009، ص 65، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<http://iknowpolitics.org/sites/default/files>.

– الدور التشريعي للبرلمان في مكافحة الفساد: يعتبر التشريع الوظيفة الأساسية والأبرز للبرلمان حتى أن التسمية المرادفة له هي "السلطة التشريعية"، فالبرلمان من خلال الدور التشريعي الذي يتمتع به يمثل أحد أعمدة الصراع ضد الفساد وذلك لما له صلاحيات سن القوانين وتعديلها وإلغائها والموافقة على مشاريع قوانين السلطة التنفيذية وعلى المعاهدات الدولية التي تبرمها الدولة مثل:

- القوانين الخاصة بإنشاء أجهزة لمكافحة الفساد وتنظيم عملها؛
- قوانين مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، قوانين منع تداول الرشوة، قوانين تمنع المتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية، قوانين تخص التهريب والرقابة الجمركية؛
- قوانين تضبط عمل الموظف في الوظيفة العمومية مثل (التعيين، الترقية، إنهاء العمل)؛
- وقوانين أخرى خاصة بتعزيز دور الصحافة والإعلام للوصول إلى المعلومة ونشرها للرأي العام؛
- بالإضافة قوانين التي تعزز الشفافية ومكافحة الفساد في القطاع الخاص وتشجع هذا القطاع والمجتمع المدني على الانخراط في مكافحة الفساد؛
- قوانين تلزم كبار المسؤولين على التصريح بالممتلكات الخاصة؛
- قوانين تحمي المبلغين عن حالات الفساد.

– الدور الرقابي للبرلمان في مكافحة الفساد: إن سلطة البرلمان في محاربة الفساد لا تقف عند تشريع القوانين فقط، بل تمتد إلى مدى أبعد من ذلك، وهو مراقبة أنشطة الحكومة من خلال عدة وسائل رقابية منحه إياها الدستور¹. فالدور الرقابي للبرلمان يعتبر أداة مناسبة لمحاسبة ومساءلة الحكومة وضمان شفافية أكبر في تنفيذ برنامجها الذي تم المصادقة عليه، وإلقاء الضوء عن أي ممارسات حكومية يشوبها الفساد وكشفها للرأي العام، ويمارس البرلمان دوره الرقابي على السلطة التنفيذية من خلال ما يلي:

- طرح الأسئلة الكتابية والشفوية: يعتبر طرح الأسئلة من نواب البرلمان على أعضاء الحكومة نوع من الرقابة البرلمانية على هذه الأخيرة (الحكومة)، الهدف منها هو الحصول على توضيحات ومعرفة معلومات وحقائق حول مسائل معينة من أجل تجنب الأضرار بالمصلحة العامة، ويسمح هذا الشكل من الرقابة بإثارة مواضيع حساسة تضع الحكومة في الغالب في موقف حرج كونه يكشف الكثير من الخبايا والهفوات التي ترتكبها أثناء تنفيذها لبرنامجها أمام الرأي العام؛
- استجواب الوزراء: يعتبر الاستجواب أداة من أدوات الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، وهو يهدف للكشف عن الحقيقة حول موضوع معين، وهو يعتبر أكثر شدة وقوة من الأسئلة الكتابية والشفوية لأنه يتضمن سؤال مصحوب باتهام ونقد وحسابات للحكومة عن تصرفاتها في إطار تطبيق برنامجها المصادق عليه

¹ . سامر مؤيد عبد اللطيف وآخرون، دور البرلمان في مكافحة الفساد الإداري، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر، كلية الحقوق، جامعة أهل البيت، كربلاء، العراق، 2017، ص 14. للمزيد ارجع للموقع التالي:

من طرف البرلمان، وقد يؤدي الاستجواب إلى سحب الثقة من الحكومة أو من بعض أعضائها في بعض الأحيان؛

● **سحب الثقة:** هو إجراء دستوري وآلية ديمقراطية من صلاحيات البرلمان للتعبير عن رفض سياسات الحكومة ودفعها إلى الاستقالة عبر تصويت علني تعبر فيه السلطة التشريعية عن عدم ثقتها بالحكومة القائمة كون سياساتها وبرامجها لا يتماشى والمصلحة العامة للشعب.

– **الدور التحقيقي للبرلمان في مكافحة الفساد:** يعتبر التحقيق البرلماني عملية من عمليات تقصي الحقائق حول موضوع معين يخص السلطة التنفيذية قد يكون مالياً أو اقتصادياً أو قانونياً أو أخلاقياً، والهدف منه هو تنوير الرأي العام لما يحدث من تجاوزات وخروقات للقانون، أو سلوكيات يشوبها الفساد من جانب السلطة التنفيذية وجعلها تخترم القواعد الدستورية والقانونية في عملها. ويتم التحقيق البرلماني عن طريق تشكيل لجنة مؤلفة من عدد معين من أعضاء البرلمان وتتمتع بالصلاحيات اللازمة في الاطلاع والاستدعاء، حيث تقوم بإعداد تقرير مفصل حول الموضوع التي تقوم بالتحقيق فيه، ومن ثم ترفعه لرئيس البرلمان من أجل اتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن وفقاً للنتائج التي وصل إليها التحقيق.

لكن ما يجدر الإشارة إليه أن فعالية أداء السلطة التشريعية في مجال مكافحة الفساد، تتوقف على تحقيق المعايير التالية: انتخابات حرة ونزيهة، صحة التمثيل البرلماني ومشروعيته، القيام بدور رقابي فاعل تحت حكم القانون، فصلها واستقلاليتها عن السلطة التنفيذية والقضائية حتى تتمكن من رقابة ومساءلة ومحاسبة السلطة التنفيذية.¹ لأنه قد يكون البرلمان نفسه غارقاً في ممارسات الفساد، فقد يكون نوابه ينتمون إلى أحزاب قامت بشراء الأصوات أو بتزوير الانتخابات أو بالحصول على أموال مشبوهة لتمويل الحملة الانتخابية، كما يقومون باستغلال الحصانة البرلمانية الممنوحة لهم بالقيام بأعمال غير مشروعة كالتهريب أو السيطرة على بعض العقارات التابعة للدولة وبيعها، إلى غير ذلك من الممارسات الفاسدة التي يمارسها البرلمانيون.

2.3.1. السلطة القضائية:

إن القضاء المستقل والفعال هو جزء أساسي من أي برنامج شامل لمكافحة الفساد. فمحاكمة الفاسدين محاكمة ناجحة تتطلب نظاماً قضائياً فعالاً وجهاز نيابة عامة يتمتع بالقدرات والمهارات والنزاهة اللازمة لمتابعة التهمة ضد مختلف الأشخاص خاصة الذين يكونون في مواقع السلطة.

فالقضاء المستقل والنزيه والعاقل يحتل مكاناً مركزياً في المسعى الرامي لتحقيق حكومة مسؤولة ونزيهة ومنفتحة. وكما هو معروف فإن القضاء له مهمة أساسية تتمثل في إصدار أحكام قضائية لضمان تطبيق القوانين النافذة، وإحقاق العدل بين الأفراد، ذلك أن استقلال السلطة القضائية هو الضمان الحقيقي والفعلي لتمكين القضاء من النهوض بواجباته في إصدار أحكامه ضد كل الأشخاص المحالين إلى القضاء بقضايا الفساد، وفي هذه

¹ . خضر عباس عطوان، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، هيئة النزاهة العراقية، ص 17. للمزيد ارجع للموقع التالي:

الحالة يصدر القضاء أحكاماً وفقاً للقانون وما تقتضيه مبادئ العدالة من دون التأثير عليه من أي جهة كانت، بمعنى أن كل شخص يثبت ارتكابه لقضايا الفساد مهما كان وصفها لا بد من إخضاعه للرقابة القضائية والمتابعة الجزائية وفي هذه الحالة على القضاة أن يخضعوا للقانون فقط، وفي هذا السياق فإن قيام السلطة القضائية بتطبيق القانون بكل حياد مع استقلالها عن السلطتين التشريعية والتنفيذية يجعلها أكثر كفاءة وقوة لكشف جرائم الفساد ومعاقبة مرتكبيها، لذلك فإن محاربة الفساد تمر حتماً من خلال إقرار مجموعة من المبادئ والآليات القانونية لتفعيل العدالة الجنائية في هذا المجال، حيث يتطلب قيام الأجهزة القضائية بدورها في مكافحة الفساد وإقرار سيادة القانون، مع صون مبدأ استقلال القضاء وتخصّصه، ودعم الحق في الوصول للمعلومة، فضلاً عن توسيع دائرة التجريم وتشديد العقاب¹.

وهو الأمر الذي أكدته العديد من المواثيق الدولية المعنية بمكافحة الفساد وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي نصت على أهمية استقلال القضاء وماله من دور حاسم في مكافحة مختلف مظاهر الفساد وأشكاله، وحثت الدول على اتخاذ تدابير لدعم نزاهة ومحاربة الفساد بين أعضاء الجهاز القضائي نفسه، فإذا كان هذا الأخير فاسداً فكيف سيمكنه محاربة الفساد.

وتحدد استقلالية القضاء بمفهومين أحدهما شخصي والآخر موضوعي²:

- **المفهوم الشخصي:** مفاده تمكين القضاة من الاستقلال كأشخاص وعدم خضوعهم واتباعهم لأي جهة إلا لسultan القانون فقط، بحيث لا يجوز لأية سلطة التدخل في شؤون القضاة والأحكام التي يصدرونها؛

- **المفهوم الموضوعي:** معناه استقلال سلطة القضاء كسلطة عن كل من السلطة التنفيذية والتشريعية وعدم السماح لأي جهة بإعطاء أوامر، أو تعليمات للقضاة تتعلق بهم، إضافة إلى عدم المساس بالاختصاص الحصري للقضاء وذلك بتحويل وجهة الاختصاص في الفصل للجهات أخرى.

وبالتالي يمكن القول أنه كلما كان القضاء والقضاة يتمتعون بالاستقلالية التامة والمجردة، كلما مكنهم ذلك من مساءلة ومتابعة المفسدين ومعاقبتهم دون تخوف أو ضغط من أي جهة كانت.

3.3.1. إنشاء مؤسسات متخصصة في مكافحة الفساد وتفعيلها:

إن إنشاء مؤسسات متخصصة في مكافحة الفساد، مع اختلاف التسميات يعتبر أحد الحلول الرئيسية لمعالجة الفساد على المستوى الوطني. وقد شاعت هذه الفرضية إلى حد كبير بسبب النجاح الذي حققته "وكالة مكافحة الفساد" في هونغ كونغ، التي تأسست سنة 1974 وكان لها أثر بالغ في الحد من الفساد في ذلك الوقت. ونتيجة لذلك حدثت طفرة في مؤسسات مكافحة الفساد المتخصصة في بلدان كثيرة.

وتشارك أجهزة مكافحة الفساد في كونها تهدف إلى ما يلي:

- التحقيق في قضايا الفساد وملاحقة الفاسدين قضائياً؛

¹ . الصادق الصديق محمد منصور، الإطار الدستوري لمكافحة الفساد، مجلة الدراسات العليا، جامعة النيلين، المجلد 4، العدد 15، السودان، 2016، ص، ص 18، 19.

² . إحسان علي عبد الحسين، دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد، هيئة النزاهة العراقية، العراق، للمزيد ارجع للموقع التالي:

- وضع إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد؛
 - معالجة نقاط الضعف البنوية، والثغرات القانونية والدوافع التي ينشأ عنها الفساد؛
 - التثقيف العام من خلال التقارير السنوية والإعلان والمؤتمرات وحملات التوعية ضد الفساد في تقديم الخدمات العامة.
- إلا أن هناك مجموعة من التحديات يستلزم إلقاء الضوء عليها والتعامل معها عند إنشاء مؤسسات مكافحة الفساد المتخصصة، ومن بين هذه التحديات ما يلي:¹
- تنشئ معظم الحكومات مؤسسات مكافحة الفساد على عجل كرد فعل لحدث سياسي طارئ، ولهذا السبب تغفل هذه الحكومات في الغالب أو تستهين بأهمية صنع قرارات واضحة ومبنية على معلومات وافرة بشأن موضوعات مهمة وحاسمة في مجال السياسات مثل: (ما إذا سيتم تأسيس مؤسسات جديدة مستقلة لمكافحة الفساد أم سيتم تعديل أوضاع المؤسسات القائمة، كذلك الكيفية التي سيتم توزيع بها المسؤوليات، الصلاحيات، السلطة، مدى الاستقلالية والموارد المخصصة لها... إلخ)؛
 - تكون الجهات المعنية بمكافحة الفساد في الغالب إجابة تكنوقراطية لمشكلة سياسية لذلك، على الرغم من حصولها على دعم سياسي في البداية فإنها لا تدوم عادة مما يهيئ الشروط لإخفاؤها، وتحقق مؤسسات مكافحة الفساد أقصى قدر من النجاح عندما تحظى بمساندة سياسية قوية ومستمرة من أعلى المستويات الحكومية التي تكون لها إرادة قوية لمكافحة الفساد والمفسدين؛
 - يجب أن تخصص مؤسسات مكافحة الفساد موازنة مدروسة بعناية كي تكفل حصولها على موارد ملائمة على المدى الطويل مع مراعاة التعامل مع الموارد المالية والبشرية والفنية بالتساوي؛
 - ينبغي تحديد الإطار التشريعي لعمل مؤسسات مكافحة الفساد المتخصصة بدقة، حيث يجب أن يحكمها إطار قانوني شامل ومتكامل؛
 - كذلك قد تواجه مؤسسات مكافحة الفساد التي تكون لها صلاحيات واسعة في التحقيق وإنفاذ القانون عدم تعاون معها المؤسسات الأخرى بشكل كاف، كونها ترى ذلك تدخلا في عملها ونشاطها؛
 - يجب وضع منهجية واضحة ومدروسة لعمل هذه المؤسسات المختصة بمكافحة الفساد، ووضع مؤشرات أداء سليمة لقياس مدى نجاحها في أداء المهام الموكلة لها.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك بعض الدول قلدت نموذج المؤسسة الواحدة المتعددة الأغراض المتبع في هونغ كونغ مثل بوتسوانا وسنغافورة ولتوانيا... إلخ، وهناك دول أخرى اتبعت نموذج تعدد مؤسسات مكافحة الفساد كما هو الحال في كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، الصين، ودول أخرى كثيرة، بيد أن أحد أهم عيوب النموذج الأول هو عدم قدرته على احتواء جميع أشكال الفساد والتحقيق فيها، بحيث لا تستطيع أن تحقق الفعالية

¹ . علي مصباح إبراهيم، الفساد أسبابه، آثاره ووسائل مكافحته، لبنان، ص، ص 11، 12، ورقة عمل منشورة على الموقع التالي:

والكفاءة اللازمتين في استئصال جميع أشكال الفساد في كامل البلاد خاصة في الدول النامية التي تختلف في طبيعتها الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والمؤسسية عن هونغ كونغ، وأهم عيوب النموذج الثاني هو ازدواجية الجهود، ونقص التنسيق والنزاع على الصلاحيات والموارد بين مختلف هذه المؤسسات، واحتكارها المعلومات وعدم تبادلها.

وعلى أي حال من الأحوال، وسواء تم اتباع نموذج المؤسسة الواحدة أو المؤسسات المتعددة، فإن مؤسسات مكافحة الفساد لكي تقوم بدور فعال وناجح في مجال كشف الفساد، ضبطه، محاربه والوقاية منه يجب أن تتوفر على مجموعة من المتطلبات نوضحها فيما يلي:¹

- **التخصص:** نعني بالتخصص هنا كلا من التخصص المؤسسي وخبرة موظفي جهاز مكافحة الفساد، طالما أن هذا الجهاز مكرس بالكامل لمكافحة الفساد، وبما أن الحرب على الفساد صعبة بطبيعتها، وتعدو أكثر صعوبة باستمرار التقدم التكنولوجي الذي يسمح بتطور أساليب ممارسة الفساد والاحتيال على الناس. فإنه ينبغي على أجهزة مكافحة الفساد تعيين موظفين والاحتفاظ بهم من ذوي المهارات المتخصصة في حقول متنوعة كالمالية، الاقتصاد، المحاسبة، القانون، الهندسة المدنية، الإعلام الآلي، استخراج البيانات والعلوم الاجتماعية... إلخ. ويجب في أغلب الأحوال أن يتمتع الموظفون بالخبرة أو التجربة في صناعة معينة، كالأشغال العامة والبنى التحتية، التعليم، الصحة... إلخ، وذلك ليعرفوا كيف تسمح الثغرات في القطاع المعني بالفساد وتحفز عليه، وأين يرجح أن يحدث الفساد أكثر. ويجب الحصول على هذا التخصص من خلال التوظيف الكافي والرواتب المجزية والتدريب التخصصي. ومثال على ذلك فقد أطلق جهاز مكافحة الفساد في هونغ كونغ برنامجا تدريبيا مدته سنتان للموظفين الجدد في مجال التحليل القضائي الحاسوبي، مهارات التحقيق المالي، تقنيات المقابلات المعرفية.

- **الاستقلالية:** إن الاستقلال عن التدخلات غير المشروعة كقاعدة عامة أمر ضروري كي تؤدي أجهزة مكافحة الفساد مهامها بفعالية. ويقصد بالاستقلالية هنا الاستقلالية التشغيلية الكافية التي تحمي الجهاز من التأثيرات غير المبررة أو التدخلات السياسية المباشرة، ويمكن إلغاء الاستقلالية فعليا عبر "التجريد من التفويض" أو "التجريد من الاختصاص"، حيث يتم تعديل القانون الذي يحدد للجهاز مهامه بغية تضيق نطاق تفويضه أو صلاحياته التشغيلية، كما يمكن الحد من فعالية جهاز مكافحة الفساد إذا اعتمد في تمويله على الأجهزة الحكومية ذاتها التي هو مكلف بفحصها بحثا عن الفساد أو سوء التصرف. ويعد الاستقلال المالي عاملا حاسما في الاستقلال السياسي للجهاز واستقلاله الذاتي.

- **الموارد الكافية:** إن إحداث جهاز لمكافحة الفساد أمر مكلف، لكن كلفته أقل بكثير من السماح للفساد أن يستشري دون ضوابط. وتظهر معوقات الموارد عندما يحمل جهاز مكافحة الفساد صلاحيات واسعة لكن دون موارد كافية متناسبة معها، فعلى سبيل المثال وضع دستور أوغندا لعام 1995 تفويض هيئة تفتيش الدولة ومنحها

¹ . مركز العمليات الانتقالية الدستورية وآخرون، مكافحة الفساد: أطر دستورية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ستوكهولم، السويد، 2014، ص- 83- 87 . للمزيد ارجع للموقع التالي:

صلاحيات واسعة في التحقيق، والتوقيف والمقاضاة ومسؤولية تطبيق مدونة السلوك الأخلاقي، لكن هذه الهيئة ليست كبيرة بما يتوافق مع هذه المهام، كما أنها لا تتمتع بالموارد المالية والبشرية الكافية ما أدى إلى ضعف أدائها وعدم فعاليتها. لذلك فالموارد المالية الكافية ضرورية لجذب عدد كاف من الموظفين الأكفاء والاحتفاظ بهم، ولتغطية أيضا تكاليف التحقيقات المكثفة والملاحقات القضائية، علاوة على ذلك ينبغي أن تكون أتعاب المسؤولين مجزية بما يكفي لكي لا يخضعوا لإغراء الرشوة مقابل غض النظر عن الفساد.

ولمواجهة النقص في التمويل والموارد ينبغي أن يكون جهاز مكافحة الفساد قادرا على اقتراح موازنته الخاصة، على أن تشرف السلطة التشريعية وليس التنفيذية على موازنته، كما ينبغي منح مدير الجهاز حرية التصرف في توظيف وإقالة الموظفين، بدلا من فرضهم عليه. ويعكس دستور تايلند لعام 2007 الممارسات المثلى في هذا المجال، حيث تنص المادة 251 منه على أن: "مكتب المفوضية الوطنية لمكافحة الفساد يتمتع بالاستقلالية في إدارة موظفيه وموازنته وأنشطته الأخرى وفقا للقانون".

- الصلاحيات الكافية والوظائف الواضحة: لكي تكون أجهزة مكافحة الفساد ناجحة تحتاج إلى صلاحيات واسعة، لذلك ينبغي منحها الصلاحيات المؤسسية أو الاختصاصات الضرورية لأداء وظائفها المسندة لها في الدستور أو القانون، وعلى وجه التحديد، ينبغي أن يتمتع الجهاز بصلاحيات طلب المستندات، وإجراء التفتيش، واستدعاء الأشخاص واستجوابهم، والتقديم إلى المحكمة أو طلب المثول أمام المحكمة. ولما كان الفساد يتضمن نقل الأموال بطريقة غير شرعية وسرية، فإنه ينبغي على أجهزة مكافحة الفساد أن تتمتع بصلاحيات متابعة الأموال عبر النفاذ إلى حسابات البنوك الخاصة وجمع المعلومات عن الأشخاص، بما في ذلك كبار الموظفين الحكوميين.

- الشفافية والمساءلة: ينبغي أن يكون جهاز مكافحة الفساد خاضعا للرقابة بما أنه يجب منحه صلاحيات واسعة. وهناك عنصران أساسيان في الرقابة: الأول هو الإدارة الشفافة للجهاز ذاته، والثاني هو مساءلته أمام فروع الحكم الأخرى. ويقع على عاتق أجهزة مكافحة الفساد تعزيز الحكم المسؤول عبر تشجيع الممارسات الشفافة، على أن تتبع هي نفسها الممارسات الشفافة، وتحترم كلا من سيادة القانون ومعايير حقوق الإنسان ذات الصلة، كالإجراءات القضائية العادلة. كما ينبغي أن يتمكن الناس عموما من الوصول إلى أعمالها بسهولة، فتنشر تقاريرها عبر وسائل يسهل الوصول إليها بصورة منتظمة كالأترنتيت.

- التعاون والتنسيق بين أجهزة مكافحة الفساد محليا ودوليا: لا يمكن مكافحة الفساد بعمل مؤسسة واحدة بمفردها، فغالبا ما ترتكب جرائم الفساد على هامش أنشطة مالية وجرمية أخرى قد تخضع لاختصاص دوائر ومؤسسات حكومية أخرى كالأجهزة العليا للرقابة وغيرها من أجهزة الرقابة المالية، أو القضاء وأجهزة الشرطة، كما أن إدارات متعددة تتقاسم الاختصاصات وغالبا ما تصل إلى معلومات متباينة. لذا تعد علاقة العمل الطيبة بين الإدارات الحكومية ضرورية لمكافحة الفساد بفعالية، بينما يجد عدم التعاون من هذه الفعالية.

كما أنه أيضا للتعاون الدولي في هذا المجال أهمية متنامية، وذلك نظرا لظهور الجريمة المنظمة العابرة للحدود من تهريب للأموال، الأشخاص، البضائع، المخدرات، الرشوة، تمويل الإرهاب... إلخ، حيث تم تشكيل شبكة قوية من

المنظمات الإقليمية والدولية موجودة الآن وتعمل على رعاية التعاون والتنسيق على المستوى الدولي في مجال مكافحة الفساد مثل: مجموعة العمل بشأن الرشاوى التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واللقاءات التي تعقدها مسؤولي تطبيق القانون، ومجموعة دول ضد الفساد لمجلس أوروبا، ولجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب،... إلخ.

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن إنشاء مؤسسات خاصة بمكافحة الفساد تعتبر خطوة أساسية لخفض وتيرة الفساد، إلا أنها يمكن أن تفشل في عملها شأنها بذلك شأن المؤسسات الأخرى، ومن الأسباب التي تؤدي إلى ذلك نذكر ما يلي:¹

- ضعف الإرادة السياسية وتدخل السياسيين والسلطة التنفيذية في عملها؛
- ضعف حوكمة هذه المؤسسات؛
- افتقارها لإستراتيجية متكاملة لمكافحة الفساد؛
- انعدام التنسيق بين المؤسسات العاملة في مجال مكافحة الفساد؛
- ضعف القوانين والأنظمة الحاكمة لعمل هذه المؤسسات؛
- الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية غير الملائمة؛
- ضعف ثقة الجمهور وتعاونهم مع مثل هذه المؤسسات؛
- عدم ملاءمة استراتيجيات مكافحة الفساد التي تتبناها هذه المؤسسات مع الواقع المعاش.

4.1. العمل على تنفيذ إصلاحات واسعة في جميع المجالات:

نظرا لكون منافذ الفساد كثيرة ومتعددة فإنه ومن أجل نجاح آليات مكافحة الفساد فإنه يجب أن تتضمن إصلاحات جوهرية وواسعة تشمل جميع المجالات، تكون مدروسة ومخطط لها بشكل جيد، ويشارك في تنفيذها كل من الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني، وفيما المجالات الرئيسية التي يجب أن تشملها عملية الإصلاح من أجل نجاح عملية مكافحة الفساد والوقاية منه.

1.4.1. الإصلاح في المجال السياسي:

يرى أصحاب هذه الرؤية أن العلاج الحقيقي والناجع لكل ممارسات الفساد يكمل في إصلاح وتحسين النظام السياسي والمؤسسات السياسية من أجل إزالة مظاهر الفساد والاستبداد ومختلف الأزمات التي تعاني منها الأنظمة، وجعلها تتمتع بحكم راشد حقيقي قائم على تداول السلطة عن طريق انتخابات ديمقراطية، شفافة ونزيهة، والفصل بين السلطات الثلاث، وتوسيع دائرة المشاركة الجماهيرية وإشراك المرأة في الحياة السياسية، واعتماد الشفافية، والمساءلة والرقابة واحترام حقوق الإنسان، وضمان حق الحصول على المعلومات، وحرية التعبير والإدلاء

¹ . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 213.

بالرأي والمشاركة في الفعاليات السياسية والنقابية، والسماح للتنظيمات الحزبية والإعلامية بمتابعة وتقييم أداء المسؤولين ومحاسبتهم وسحب الثقة منهم¹.

2.4.1. الإصلاح في المجال الإداري:

نظرا لكون المنافذ الإدارية تعتبر من أهم أسباب الانتشار الواسع لمختلف أشكال الفساد، فإنه ومن أجل نجاح عملية مكافحته والوقاية منه يتطلب الأمر إجراء إصلاحات إدارية مناسبة ومدروسة بشكل جيد تتناسب ومستوى التطور الإداري لكل دولة، تشمل ما يلي:

- إصلاح نظام الأجور والرواتب: يجعله يواكب التطورات الاقتصادية والتغيرات الحاصلة في المجتمع، وذلك من أجل ضمان توفير الحد الأدنى من مستلزمات العيش الكريم للموظفين، وعدم لجوئهم إلى طرق غير مشروعة كقبول رشاوى وتزوير وثائق وسرقة واختلاس،... إلخ، لسد احتياجاتهم الأساسية؛

- إصلاح منظومة الحوافز: من خلال القيام بتعيينات تستند إلى الجدارة والاستحقاق لا إلى الزبونية والمحاباة، وتحفيز الموظفين والمسؤولين من خلال نظام مناسب للرواتب، المنح، التعويضات والتأمين الاجتماعي؛

- اعتماد مدونات السلوك الوظيفي داخل الإدارات: سواء في القطاع العام أو الخاص، وذلك من أجل إلزام الموظفين على التمسك بأخلاق الوظيفة العامة والالتزام بالنزاهة والشفافية والإخلاص في أداء وظيفتهم، بالإضافة إلى توفير الحماية الكافية للمبلغين عن الحالات الفساد والشهود؛

- ضمان الوضوح التام للتعليمات والتوزيع الجيد للمهام والمسؤوليات، ووضوح قنوات الاتصال ونطاق الإشراف الإداري، وتوفير قواعد العمل والإجراءات المكتوبة، ومعايير الإنجاز الدقيقة؛

- العمل على تقريب الإدارة من المواطن، ومحاربة الإجراءات المعقدة والبيروقراطية الإدارية، وتطبيق الإدارة الإلكترونية من أجل تجنب لجوء المواطنين إلى دفع رشاوى للحصول على خدمات إدارية مجانية أو تسهيل عملية الحصول عليها؛

- وضع نظام أو آلية للمراقبة والمساءلة والعقاب: حيث يجب إخضاع الموظفين بصفة مستمرة لعملية المراقبة والمساءلة سواء كانت داخلية أو خارجية، وذلك من أجل تجنب استغلال الموظف لوظيفته من أجل تحقيق أغراض شخصية أو تحقيق مصالح أقربائه ومعارفه؛

- اعتماد مبدأ الشفافية والنزاهة في مسابقات التوظيف، والتعيين والترقية.

3.4.1. الإصلاح في المجال الاجتماعي والاقتصادي:

هناك من الاقتصاديين من يرى بأن الفقر وتدني مستويات الدخل وسوء الأوضاع المعيشية، وعدم توفر الحد الأدنى من مستلزمات العيش اللائق بالإنسان هي التي تتسبب في إشاعة الفساد، وكذلك الفوارق بين دخول ومراتب العاملين في المؤسسات الحكومية، وبينها وبين ما يدفع في القطاع الخاص أو ما يدفع في الأقطار المجاورة. كل هذه العوامل هي التي تدفع ببعض شرائح المجتمع وخاصة ذوي الدخل المحدود أو العاطلين عن العمل إلى

¹ عامر الكبيسي، الفساد العالمي الجديد وإستراتيجيات مواجهته، مرجع سبق ذكره، ص 176.

تقبل الفساد وإشاعته سواء بقبول الرشاوى أو بالابتزاز أو بإساءة استغلال السلطة أو بالاحتيال والغش والتزوير والتزويج للسلع الممنوعة في السوق السوداء واختراق الحواصيب والسطو على ودائع البنوك وغيرها من ممارسات الفساد. لذلك يرون أن القيام بإصلاحات اجتماعية واقتصادية من أجل تحسين الدخل وتحقيق عدالة التوزيع، وتقليل معدلات الفقر، وتنشيط برامج التنمية من شأنه أن يحد من ممارسات الفساد لدى هذه الشرائح الأكثر تورطاً في قضايا الفساد¹.

وهناك من يرى بأن الفساد ينتشر أكثر في الاقتصاديات الريعية، التي تعتمد بشكل كبير على الريع، ولذلك فإن التخفيض من نسبة الفساد لا تتم إلا من خلال التقليل من الفرص المتاحة لجني الريع، وذلك بالتححر الاقتصادي، والحد من قوة تدخل الدولة من خلال مزيج من الإصلاحات الاقتصادية² كالخصخصة ورفع الرقابة على الأسعار، وإزالة المعونات وتخفيض التعريفات الجمركية وأشكال الرقابة الأخرى على التجارة، بحيث يرى أصحاب هذا الرأي أنه بتخفيض حجم القطاع العام والحد من التدخل المباشر للدولة في النشاط الاقتصادي تنخفض معه فرص جني الريع فتقل نسبة الفساد.

لكن وجهة انتقادات لهذا الرأي تضمنت أن الفساد لا يقتصر فقط على الدول التي تتدخل في النشاط الاقتصادي، بل ينتشر حتى في الدول التي تطبق النظام الرأسمال الحر، ولهذا لا يجب إلغاء دور الدولة نهائياً في النشاط الاقتصادي، كما أن هذه الإصلاحات يجب أن تكون مدروسة بشكل جيد، فمثلاً الخصخصة وتحرير الاقتصاد إذا لم تتم هذه العملية في ظروف وإجراءات تنظيمية صارمة وقوية متبوعة بالرقابة المحكمة والتخطيط الجيد، فإن ستولد مستويات عالية من فرص جني الريع الاقتصادي، وبالتالي خلق فساد جديد في الدولة التي تهدف إلى الإصلاح.

1.4.4. الإصلاح في المجال القانوني (التشريعي):

أصحاب هذا الرأي ينادون بضرورة إجراء إصلاحات وتعديلات قانونية واسعة ومدروسة بشكل جيد من أجل مكافحة الفساد والتصدي لمختلف أشكاله، وذلك من خلال تعديل أو إلغاء التشريعات المتخلفة أو المحقفة أو المنحازة إلى طبقة أو فئة أو حزب ما، وكذا القوانين التي لا تستجيب بكفاءة عالية إلى أحدث المستجدات الاقتصادية العالمية والمعلوماتية، بالإضافة إلى ضرورة التأكيد على التنفيذ الصارم والعدل لهذه القوانين ومحاربة التماطل والتسيب الذي يعتبر عاملاً حاسماً في ظهور الفساد وانتشاره على نطاق واسع.

فإصلاح الجانب القانوني ومراجعته والتطبيق الصارم والعدل للقوانين في حق المتورطين في قضايا الفساد يعتبر من أهم التوصيات التي أسفرت عنها مختلف المؤتمرات الدولية التي ناقشت ظاهرة الفساد، كما دعت أيضاً إلى ضرورة المراجعة الدورية والناجعة لقوانين العقوبات المعمول بها والتأكد من تطبيقها ومدى كفاءتها وملاءمتها للأشكال الجديدة للفساد، بالإضافة إلى القوانين والتعليمات الخاصة بمصادرة الأموال والممتلكات التي يتم

¹ . أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 97.

² . عبد القادر خليل، الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، بيروت، لبنان، 2009، ص 98.

الحصول عليها بطرق فاسدة وغير مشروعة، وقوانين إشهار الذمة المالية بالنسبة لكبار المسؤولين في الدولة والذين يتولون مناصب حساسة في البلاد، واتخاذ إجراءات قانونية من أجل كسب وتعزيز تعاون الشهود وتوفير الحماية القانونية لهم ولأسرهم، بالإضافة إلى تعزيز قوانين مكافحة الفساد في النظام المصري والضريبي وسد مختلف الثغرات القانونية في هذا المجال، ووضع قوانين تضمن حق الوصول للمعلومات وتداولها، وقوانين تخص مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية في مجال المشتريات الحكومية،... إلخ.

5.4.1. الإصلاح في المجال القضائي:

إن الجهاز القضائي يعتبر مهما جدا في عملية مكافحة الفساد كون أن محاربة هذه الظاهرة الخطيرة تمر حتما عبر توفير عدالة قضائية فعالة تكفل عدم الإفلات من العقاب، فالقضاء يحول الحديث عن الفساد من لغة الشمول والتعميم إلى لغة الأسماء والأرقام وتحديد أماكن ومواقع الفساد ولفت الأنظار إلى مرتكبي جرائم الفساد¹، لكن عندما يكون هذا الجهاز نفسه غارقا في ممارسات الفساد يصبح هذا الدور معطلا، والحل هنا يكمن في إجراء إصلاح شامل لهذا الجهاز من أجل تفعيل دوره في مكافحة الفساد وجعله أكثر كفاءة، وذلك بهدف ضمان التعامل مع جميع الأشخاص الذين يتورطون في قضايا الفساد بشكل متساو ودون تمييز. ويهدف إصلاح القضاء إلى إيجاد نظام قضائي يلتزم بمعايير مرتفعة من الاستقلالية والحياد، والنزاهة، والمساءلة والشفافية، حيث يتمتع بالاستقلالية عن السلطات الأخرى التنفيذية والتشريعية، كما يكون له الاستقلال المالي والإداري لضمان عدم تعرضه إلى أية ضغوطات ومن أي جهة كانت، وذلك من أجل تمكينه من أداء دوره في تطبيق القانون على الجميع وتحقيق العدالة والمساواة ورعاية الحقوق والحريات الأساسية لأفراد المجتمع. كما أن إصلاح القضاء يشمل أيضا اختيار القضاة، والمدعون العامون، ومحامو الدفاع العامون، وموظفو المحاكم على أساس الكفاءة والنزاهة وتدريبهم وتكوينهم بشكل جيد للتعامل مع مختلف قضايا الفساد بشكل نزيه وموضوعي، ولضمان عدم تورطهم في قضايا الرشوة والفساد.

¹ . المرجع نفسه، ص 100.

المبحث الثاني: دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد

هناك إجماع دولي واسع بأن بيئة الأعمال التي ينتشر فيها الفساد وتعتبر الرشاوى فيها جزءا مقبولا على نطاق واسع عند ممارسة الأعمال تكون فيها المنافسة غير عادلة ويضعف فيها الابتكار، ما يعيق زيادة الأعمال وفرص النمو الاقتصادي، فوفقا لدراسات البنك الدولي، فإن الفساد يضيف ما لا يقل عن 10% من أعباء التكلفة الإجمالية لممارسة الأعمال على مستوى العالم وقد تصل هذه النسبة إلى 25% من تكلفة شراء العقود في الدول النامية¹.

فوفقا لتقرير وزارة التجارة الأمريكية في نهاية سنة 1994، فإن الشركات الأمريكية قدمت رشاوى في عام واحد وصلت ما يقارب 11 بليون دولار في التعاقدات الدولية وتربليون دولار في سوق المشتريات السنوي في البلدان النامية².

ويشير تقرير منظمة الشفافية الدولية في عام 1999 أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية، ثم الصينية والألمانية، حيث تم اكتشاف حوالي 30 بليون دولار قدمتها الشركات الأمريكية لتسهيل إبرام 60 عقد في الخارج³. ووفق نتائج مسح قام به البنك الدولي سنة 2005 هناك 31% من الشركات في أمريكا اللاتينية اضطرت لدفع رشاوى لتسيير أمورها الخاصة⁴.

ومن هنا يعتبر مساهمة القطاع الخاص في مكافحة الفساد عنصرا أساسيا لتحقيق النجاح، فرغم أن بعض الشركات قد تستفيد على المدى القصير من الصفقات الفاسدة، إلا أن معظم الشركات تعاني على المدى الطويل من الفساد. ذلك أن تكلفته تصبح مع مرور الوقت عالية جدا. فهو يؤدي إلى مزيد من عدم الاستقرار، ويجعل مناخ الأعمال غير موات، ومن ثم فمن مصلحة الشركات الانضمام إلى الحرب على الفساد، لأنها يمكنها التصدي بجانب العرض منه بطرق لا يتسنى للحكومات القيام بها.

1.1. أهمية إشراك القطاع الخاص في مكافحة الفساد:

يعتمد نجاح المسعى لمكافحة الفساد في الأساس على إشراك القطاع الخاص، ذلك أن أكثر برامج مكافحة الفساد نجاحا هي تلك التي تشرك القطاع الخاص في تحقيق الإصلاح المؤسسي الذي يشجع المنافسة والإدارة الرشيدة. فيمكن لمجتمع الأعمال أن يقوم بدور إيجابي سواء على المستوى العام أو الخاص. فعلى المستوى العام يمكنه القيام بذلك عن طريق تأييد الإصلاحات التشريعية والتنظيمية، وإشاعة الشفافية في عمل الحكومة،

¹ مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، الامتثال ضد الفساد - دليل للشركات متوسطة الحجم في الأسواق الصاعدة-، منشورات مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2014، ص - ص 6-16.

² . وصاف سعدي، الفساد الاقتصادي في البلدان النامية الأسباب والآثار وآليات المعالجة، المنتدى الدولي حول "الأداء المتميز للمنظمات والحكومات"، جامعة ورقلة، الجزائر، 8، 9 مارس 2005، ص 343.

³ . كريمة المزوك علي الرقيعي، استراتيجيات مقترحة لمكافحة الفساد الإداري في ضوء الجهود العربية والدولية، مجلة اقتصاد، العدد الثالث، إصدار معهد إسطنبول للدراسات الاقتصادية والتعاون الدولي، إسطنبول، تركيا، أكتوبر 2018، ص 120.

⁴ . البنك الدولي، محاربة الفساد عن طريق العمل الجماعي - دليل إرشادي لمجتمع الأعمال-، منشورات البنك الدولي، 2008، ص 10.

أما على صعيد القطاع الخاص فمن خلال تعزيز حوكمة الشركات، وتوفير المزيد من المعلومات، والالتزام بالمعايير الطوعية¹.

ويؤمن مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE بضرورة التعامل مع الفساد باعتباره نتاج فشل المؤسسات وليس سوء أخلاق فردية فقط. ومن ثم فإن بناء مؤسسات قوية ومنضبطة هو أفضل طريق لخفض الفساد. وهذا يعني بناء مجموعة من هياكل الحوافز الثابتة التي يمكن الاعتماد عليها والتي تؤدي إلى مكافأة الملتزمين بالأمانة والشفافية ومراقبة المرشحين المستغلين لمناصبهم ومعاقبتهم، وفي هذا الصدد يمكن للقطاع الخاص أن يساهم بشكل فعال ومفيد إلى حد بعيد في إصلاح المؤسسات السياسية والاقتصادية².

ويقدم مركز المشروعات الدولية الخاصة مجموعة من الإرشادات لعدد من المفاهيم الهامة، التي تشرح كيفية التصدي للأسباب التي تدفع للفساد. كما أنه يقترح مجالات محددة يمكن للقطاع الخاص أن يقود فيها عملية الإصلاح والحوكمة. حيث أعد هذا الأخير وبالتعاون مع كل من منظمة الشفافية الدولية والمنظمة الدولية للمساءلة الاجتماعية مجموعة من مبادئ إدارة الأعمال التي تعتبر كأداة لتمكين القطاع الخاص من مكافحة الفساد وتوفير إطار للممارسات السليمة لإدارة الأعمال، وإعداد استراتيجيات لإدارة مخاطر الرشوة والقضاء عليها والمساهمة بشكل فعال في تحسين مستويات النزاهة والشفافية والمساءلة في إدارة الأعمال أينما كانت، ومن بين هذه المبادئ ما يلي³:

- أن تلتزم المنشأة بتنفيذ برنامج لمكافحة الفساد، يمنع أي شكل من أشكال الرشوة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، ويعكس هذا البرنامج حجم المنشأة ويحدد قطاع الأعمال الذي تعمل فيه، والمخاطر المحتملة لتعرضها للفساد، ويحدد بوضوح وبتفصيل القيم والسياسات والإجراءات الواجب اتباعها لمنع وقوع الفساد والرشوة في كل الأنشطة التي تمارسها والتي تسيطر عليها؛

- التحديد الدقيق للسلطات والمسؤوليات، وتعزيز المشاركة في وضع البرامج والسياسات الخاصة بالمنشأة؛

- العمل على زيادة الوعي بمخاطر الفساد سواء داخل المنشأة أو مع المتعاملين؛

- يجب على المنشأة العمل على تعزيز الرقابة الداخلية، وتدقيق الحسابات، وزيادة التدريب والرصد والمتابعة.

ولقد أبدى مؤتمر الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الخامسة التي عقدت في بنما من 25 إلى 29 نوفمبر 2013، إدراكا واسع النطاق لما للفساد من تأثير كبير على القطاع الخاص، ولما للقطاع الخاص من دور مهم وحيوي في مكافحة الفساد. واعتمد المؤتمر القرار 6/5 المعنون "القطاع الخاص"، وهي المرة الأولى التي يكون فيها القطاع الخاص موضع التركيز في قرار منفصل صادر عن المؤتمر. وقد حث القرار الدول الأطراف على اتخاذ تدابير وقائية، إذ شجعها بشدة على تعزيز الوعي في جميع أوساط القطاع الخاص بشأن

¹ . مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، إرشادات عملية لمكافحة الفساد - مكافحة الفساد: التوجه إلى القطاع الخاص - منشورات مركز المشروعات الدولية الخاصة، مارس 2008، ص 1.

² . المرجع نفسه، ص 3.

³ . مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، الفساد: التوجه إلى القطاع الخاص، منشورات CIPE، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، 2005، ص 3.

الحاجة إلى إرساء وتنفيذ قواعد أخلاقية مناهضة للفساد وبرامج للامتثال لها، وعلى إشراك أوساط الأعمال التجارية في منع الفساد، والعمل على زيادة الحوار والتعاون بين القطاعين العام والخاص في جهود مكافحة الفساد.

كما أكد على أهمية مشاركة القطاع الخاص في جهود منع الفساد في القرار 4/5، المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، حيث طلب هذا المؤتمر الدول الأطراف أن تروج لسياسة مكافحة الفساد من خلال تدريب وتثقيف العاملين في القطاع الخاص، وأن تعزز شفافية الشخصيات الاعتبارية.

ويسعى مكتب المخدرات والجريمة إلى تمكين القطاع الخاص من اعتماد سياسات لمكافحة الفساد تتوافق مع أحكام الاتفاقية، ومن وضع الضوابط اللازمة لتدعيم الشفافية والمساءلة. وفي هذا الصدد قام هذا الأخير (مكتب المخدرات والجريمة) وبالتعاون مع كل من البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بنشر دليل عنوانه: "Anti-Corruption Ethics and Compliance Handbook for Business" (دليل أخلاقيات مكافحة الفساد والامتثال لها في قطاع الأعمال)¹.

كما تدعو المادة 12 من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الدول الأطراف إلى تعزيز تدابير منع الفساد في القطاع الخاص، وتدعو إلى إشراكه في سياسات وإستراتيجيات مكافحته والوقاية منه، حيث تزايد على مدى السنوات الماضية الاعتراف بأهمية القطاع الخاص في جهود مكافحة الفساد. وتذكر الاتفاقية أيضا عدة طرق محتملة يمكن من خلالها تحقيق هذا الهدف العام، بما فيها دعم أجهزة انفاذ القانون وكيانات القطاع الخاص، وتدعيم المعايير والإجراءات التي من شأنها أن تعزز نزاهة هذا القطاع (مثل مدونات قواعد السلوك) وإدخال أساليب سليمة للتدقيق الداخلي، وتدعيم إجراءات التدقيق الخارجي وتمثل جميع التدابير مجالات للتعاون وتقديم المساعدة الفنية إلى البلدان الشريكة².

1.2. دور حوكمة القطاع الخاص في مكافحة الفساد:

إن تطبيق الشركات المنتمية للقطاع الخاص لقواعد الحوكمة الرشيدة في إدارتها يجد من مختلف ممارسات الفساد في هذا القطاع، خاصة فيما يتعلق بتحقيق قدر أكبر من الشفافية ومساءلة متخذي القرارات، وتوفير المعلومات الصحيحة للمستثمرين في الوقت المناسب³، بالإضافة إلى الحد من تداول الرشوة والعمولات غير المشروعة.

كذلك على القطاع الخاص العمل على تطبيق مجموعة من المعايير الطوعية التي تعتبر وسيلة لنشر الممارسات الجيدة والسليمة من أجل الحد من الفساد، ومن ثم فإن مبادرة إدارة الأعمال لمكافحة الرشوة التي أعدتها المنظمة الدولية للشفافية والمنظمة الدولية للمسألة الاجتماعية، ومركز المشروعات الخاصة تعد من المعايير المتميزة في هذا

¹ . الأمم المتحدة، حالة تنفيذ قرار المؤتمر 6/5 المعنون القطاع الخاص، مؤتمر الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الدورة السادسة، نوفمبر 2015، ص 1، 2.

² . الأمم المتحدة، إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نوفمبر 2003، ص 14، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/un/unpan038992.pdf>

³ . الصادق الصديق محمد منصور، مرجع سبق ذكره، ص 22.

المجال¹. بالإضافة إلى معيار ISO 37001 (Anti-Bribery Management System) وهو المعيار الدولي الجديد المصمم لمساعدة المؤسسات على تنفيذ نظام إدارة مكافحة الرشوة وتعزيز ثقافة الأعمال الأخلاقية، وهو يحدد سلسلة من الإجراءات التي تمكن منظمات الأعمال من منع الرشوة واكتشافها ومعالجتها².
 ومما سبق يمكن القول أن التزام شركات القطاع الخاص بقواعد ومبادئ الحوكمة الرشيدة يحقق لها العديد من المزايا في مجال مكافحة الفساد والرشوة منها: نزاهة وإستقامة أعمالها وبالتالي تخفيض التكاليف، تحسين إدارة المخاطر، سهولة الوصول للائتمان، جذب والمحافظة على الموظفين ذوي القيم والاستقامة مما يرتقي بالأخلاقيات العامة لجميع الموظفين، المحافظة على السمعة الجيدة للشركة والتي تمكنها من اجتذاب شركاء الأعمال والمستثمرين الجادين الذين يمارسون الأعمال بنزاهة، بالإضافة إلى كسب ميزة تنافسية لدى العملاء والمستهلكين المعنيين بنزاهة الأعمال. وهذا ما يحقق لها استدامة ممارسة أعمالها في السوق الوطنية والأسواق الدولية³.

¹ . المرجع نفسه، ص 24.

² . International Organization for Standardization, **ISO 37001 – Anti-bribery management systems**, <https://www.iso.org/iso-37001-anti-bribery-management.html>.

³ . مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، الامتثال ضد الفساد – دليل للشركات متوسطة الحجم في الأسواق الصاعدة-، مرجع سبق ذكره، ص، ص 17، 18.

المبحث الثالث: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد

إن الحكومة والقطاع الخاص لا يمكنهما النجاح لوحدهما في التعاطي مع مشكلة الفساد، فالمجتمع المدني بمختلف مؤسساته وأطرافه (المنظمات غير الحكومية مثل تلك الخاصة بحقوق الإنسان، جماعات المواطنين، النقابات العمالية، الجمعيات الحرفية، الصحافة، الجمعيات الدينية، الجمعيات الخاصة بحماية المستهلك، جمعية المحافظة على البيئة، جمعيات الأحياء، جمعية أوليات التلاميذ، التكتلات الطلابية... إلخ) يمكن أن يلعب دورا فعالا داعما لجهودها في مكافحة مختلف مظاهر الفساد والوقاية منه. لذلك ينبغي ألا ينظر لهذا النشاط الجمعي على أنه في وضعية تحدي لمؤسسات الدولة، فمؤسسات المجتمع المدني تمتلك مخزونا معتبرا من القيم، يمكن الاستعانة بها لتعبئة المواطنين بطرق لا تستطيع الحكومات القيام بها. ونؤكد هنا على الدور الذي يمكن للجنة الحاكمة أن تقوم به اتجاه مؤسسات المجتمع المدني، إذ يمكنها أن تهتم بتصميم إطار مناسب لتسهيل انخراط المجتمع المدني في مكافحة الفساد ليشمل هذا الإطار إجراءات قانونية وتنظيمية بل وحتى توفير تحفيزات مالية لتفعيل دور هذه المؤسسات في مكافحة الفساد¹.

فلقد أشار إعلان "ليما" ضد الفساد في 11 سبتمبر 1997، والذي يعد من أهم الوثائق المرجعية التي تضمنت الآثار التدميرية للفساد على الديمقراطية والحكم الراشد، للدور المحوري الذي يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تضطلع به في مواجهة الفساد والمفسدين، حيث ركز على تعبئة المواطنين وحشدهم وراء الإصلاحات الجدية والنافعة، ودعا إلى تخصيص حملة سنوية تحت شعار "أيام ضد الفساد" و"أيام المحاسبة" بقصد رفع وعي المواطنين حول الآثار التدميرية لهذه الظاهرة الخطيرة.

وعلى الرغم من التأخر الملحوظ في مشاركة المجتمع المدني في مكافحة الفساد في الدول النامية، إلا أنه على المستوى العالمي، تساهم هاته الأخيرة في محاربة هذه الظاهرة من خلال رفعها لشعار "عدم الرأفة Zero tolerance"، فقد قامت العديد من هذه المؤسسات بتنظيم وهيكلتها نفسها بطريقة فعالة لخوض حملة متواصلة من أجل جعل النخب السياسية والاقتصادية تعمل وفق مبادئ الشفافية، النزاهة، المحاسبة والمساءلة، وتجنّب مجتمعاتها السقوط في فخ ما هو متعارف عليه حاليا في الأدبيات التي تهتم بتحليل ظاهرة الفساد "بالمصيدة الاجتماعية" (وهي حالة التي يصبح فيها الفساد بمختلف أشكاله من رشوة، اختلاس وابتزاز أمرا طبيعيا ومتداوليا بشكل واسع في المجتمع، بل حتى أن الأفراد يعجزون عن تسيير شؤون حياتهم اليومية دون تعاطي وتداول بعض مظاهر الفساد)².

¹ . صالح زباني، تفعيل العمل الجمعي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر، مجلة الفكر، العدد 4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2013، ص64.

² . صالح زباني، عادل زقاع، نحو تفعيل المجتمع المدني في مكافحة الفساد بإفريقيا، 2013، مقال منشور على الموقع التالي:

1.1. مفهوم المجتمع المدني:

1.1.1. تعريف المجتمع المدني: "هو مجموعة المنظمات والهيئات والجمعيات التطوعية والمؤسسة على قاعدة التعاقد، والمستقلة عن سلطة الحكومة، والتي يتبنى أعضاؤها أهدافا مشتركة، يحققونها عن طريق العمل الجماعي، والمشاركة الواعية في مجالات مختلفة اقتصادية وثقافية واجتماعية ودينية وفنية وإنسانية وغيرها، وبالاعتماد على أنفسهم إلى الحد الذي تصبح فيه تلك المنظمات والهيئات والجمعيات بمثابة قوة اجتماعية تقلل من سلطة الدولة وتكون المراقب عليها وعلى أعمالها"¹.

وتركز أغلب التعريفات للمجتمع المدني على العناصر التالية:²

- المجتمع المدني هو المنظمات الوسيطة والمستقلة التي تملأ الفضاء الاجتماعي القائم بين الدولة والسوق والأسرة؛
- يقوم المجتمع المدني على أساس رابطة اختيارية يدخلها الأفراد طوعية؛
- يتطلب المجتمع المدني نظاما قانونيا يحدد مجموعة الحقوق التي تكفل استقلال هذا المجتمع وتنظم العلاقة بينه وبين الدولة؛
- سيادة ثقافة مدنية تقوم على أساس قبول الآخر المختلف وإقرار التعددية داخل المجتمع، والقدرة على حل الصراعات بطريقة سليمة وديمقراطية.

2.1.1. وظائف المجتمع المدني:

تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، حيث تضم مجموع التشكيلات المهنية والمعرفية والاجتماعية والسياسية المنظمة وفق لوائح داخلية متفق عليها بالإجماع وبشكل ديمقراطي حر.

فمؤسسات المجتمع المدني يراد لها أن تقوم بأدوار أساسية ذات مضامين ديمقراطية تتراوح بين الحد من سلطة الدولة وتعزيز القيم الديمقراطية، ونشر المعلومات والإسهام في الإصلاح الاقتصادي، وأهم وظائف مؤسسات المجتمع المدني مايلي:³

- تحقيق الديمقراطية: تقوم مؤسسات المجتمع المدني بترسيخ القناعات والممارسات بأهمية احترام الاختلاف وإقرار مبدأ التعددية، وتيسير إمكانية اندماج الأفراد المنحدرين من مناطق وشرائح مختلفة في إنجاز أعمال ومشاريع مشتركة والقضاء على عمليات التمييز الطائفي والحزبي والعشائري؛
- تحقيق النظام في المجتمع: تعتبر مؤسسات المجتمع المدني أداة لغرض الحد من احتكار الدولة للسلطة وقوة القمع، وضبط سلوك الأفراد والجماعات تجاه بعضهم البعض، وقيامها بممارسة دور الحياد النزهي إزاء مختلف القوى

¹ . إسماعيل علاء الدين نوري، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد، مقال منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد 6، السنة 2، العراق، ص 375.

² . بن عبد العزيز فظيمة، معين أمين السيد، المجتمع المدني ومكافحة الفساد - إسقاط على قطاع الصحة في الجزائر-، الملتقى الدولي السابع حول الفساد الإداري والمالي: المشكلة وسبل العلاج، جامعة 20 أوت 55 سكيكدة، الجزائر، 09 و10 ماي 2012، ص 4.

³ . إسماعيل علاء الدين نوري، مرجع سبق ذكره، ص - ص 376- 379.

الاجتماعية، حيث أن كل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة انضمامه إليها، ويعد التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطاً لقبولهم داخل المنظمة واستمرارهم فيها.

- **التوسط بين الحكام والمحكومين والتوفيق بينهما:** حيث تسعى مؤسسات المجتمع المدني في هذا الإطار إلى الحفاظ على حقوق ومصالح الأفراد والفئات والجماعات المتنوعة المنتمة إليها، وكذلك الحفاظ على وضعها وتحسينه واكتساب مكانة أفضل لها في المجتمع، لذلك تتحرك المؤسسات للتأثير في عملية تشريع ووضع القوانين، وتهدف إلى الوصول إلى نقطة اتفاق والتقاء بين الآراء المتعددة كأساس للاستقرار.

- **الدفاع عن حقوق الإنسان:** إن مؤسسات المجتمع المدني تعد بمثابة الملجأ أو الحصن الذي يلجأ إليه الأفراد والجماعات المنتمين للمهن والتخصصات المختلفة كافة في مواجهة الأجهزة الحكومية من ناحية، وقوة السوق من ناحية أخرى فكل منهما قد يهدد بتصرفاته مصالح وحرقات وحقوق هذه الفئات والجماعات المختلفة ويمارس الاستغلال والقهر ضدها. وتقوم مؤسسات المجتمع المدني بالدفاع عن حقوق الإنسان من خلال:

➤ حماية حرية التعبير عن الرأي؛

➤ حرية التجمع والتنظيم وتأسيس الجمعيات والمنظمات أو الانضمام إليها؛

➤ الحق في المساواة أمام القانون؛

➤ حرية التصويت والمشاركة في الانتخابات والحوار والنقاش العام حول القضايا المختلفة.

- **ملاً الفراغ في حالة انسحاب الدولة:** شهد العالم مع انتشار النظام الرأسمالي ظاهرة واسعة، هي انسحاب الدولة من العديد من الوظائف التي كانت تؤديها سابقاً، وخصوصاً في النشاط الاقتصادي، وبالتالي تركت وراءها فراغاً كبيراً كان لابد من ملئه، ولهذا فالمجتمع المدني ومؤسساته تحركت لشغل هذا الفراغ واحتواء الوضع، كذلك يمكن أن يبرز دورها في حالة الاحتلال أو الغزو أو الحروب الأهلية، حيث تقوم باستيعاب المواطنين وتوجيههم وتقديم لهم المساعدات الإنسانية.

- **المشاركة في التنمية الشاملة:** وتبرز هنا وظيفة أخرى لمؤسسات المجتمع المدني من خلال تطوير المهارات القيادية وتأهيل الكوادر، واختيار الأفراد الأكثر كفاءة، وتعزيز آليات المراقبة والمحاسبة، وتطبيق مبادئ تكافؤ الفرص بشكل يقلل من العبء على الحكومة، إذ يصبح لمؤسسات المجتمع المدني دور شريك للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية الشاملة بمختلف جوانبها السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.

- **التعبير عن الآراء والمصالح:** تعد مؤسسات المجتمع المدني قنوات مفتوحة يستطيع من خلالها الأفراد عرض وجهات نظرهم وآرائهم بجرية، حتى لو كانت تعارض الحكومة وسياستها، للتعبير عن مصالحهم بأسلوب منظم وبطريقة سليمة دون اللجوء إلى العنف طالما أن البديل السلمي متوفر ومتاح. والحقيقة أن هذه الوظيفة تعمل على توسيع قاعدة المهتمين بالمصلحة العامة، وسيعمل على تصليب الجبهة الداخلية والانتماء الوطني والقضاء على مشاعر اللامبالاة أو اليأس وعدم الجدوى، وفتح المجال للتعبير عن حرية الرأي والإسهام في صناعة القرارات المصيرية للوطن وللمواطنين.

2.1. حوكمة مؤسسات المجتمع المدني:

يتطلب من المجتمع المدني تنظيم نفسه داخليا وتوفير القدر اللازم من الشفافية والمساءلة والمحاسبة لكي يستطيع محاسبة الحكومات وأداء دوره الصحيح في تنظيم المجتمع وعدم السعي إلى المصلحة الفردية وتأكيد السعي إلى المنفعة العامة، حيث أن المجتمع المدني هو مسؤول أمام الدولة من حيث تطبيق النظام والمحاسبة والشفافية في عمله، ومثلما لمنظمات المجتمع المدني دورها في محاربة الفساد في الدولة فلا بد من الإشارة إلى أن منظمات المجتمع المدني قد تكون هي الأخرى فاسدة وعلى الدولة محاربة الفساد فيها¹. حيث لا يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تكافح الفساد وهي تعاني منه بل يجب أن تقدم نموذجا في تطبيق مفاهيم الحكم الجيد والإدارة الرشيدة وذلك بالتعامل بشفافية في نشر تقاريرها الفنية والمالية وتحرير المعلومة الخاصة بها وبناء منظماتها البناء المؤسسي، بحيث لا تتركز فيها سلطة القرار لشخص واحد مع القبول بالخضوع للرقابة من قبل ممولي مشاريعها والخضوع للقضاء في حالة اتهمها بالفساد². ولهذا يجب على منظمات المجتمع المدني هي الأخرى تبني قواعد ومبادئ الحوكمة الرشيدة حتى تتمكن من أداء دورها بشكل فعال في مكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك كما يلي:³

- **المشاركة:** وذلك من خلال السماح لأفراد المجتمع وإتاحة الفرصة لهم للمشاركة في تشكيل مؤسسات المجتمع المدني واختيار من يرأسها والأعضاء النشطين فيها الذين يمثلونهم، والمشاركة في نشاطها واتخاذ القرارات المهمة داخلها ومراقبة تنفيذها، وتقييم مدى فعاليتها، كما يجب عليها إجراء عملية مشاركة وتشاور مستمرة مع أصحاب العلاقة خاصة فيما يتعلق بتغيير سياساتها، منهجياتها، اتجاهاتها، ونطاق عملها؛

- **المساءلة:** بمعنى أن تضع مؤسسات المجتمع المدني آليات لتقديم التقارير حول استخدام مواردها وتحمل المسؤولية من قبل المسؤولين عن قراراتها أو عن الإخفاق في تحقيق الأهداف والسياسات، وتعني أيضا ضرورة تقديم شرح أو تفسير أو إجابة عن تصرفاتها وأدائها للأطراف ذات العلاقة (المستفيدين، الرأي العام، الجهات الرسمية، المانحين، المتعاقدين،... إلخ)، ويعتبر هذا مهما خاصة بالنسبة للمؤسسات التي تعمل بالنيابة عن أشخاص محرومين وتقوم بحشد التمويل على هذا الأساس؛

- **النزاهة والشفافية:** يجب على مؤسسات المجتمع المدني أن تلتزم بسياسة الشفافية المطلقة والقائمة على مبدأ الحق في المعرفة فيما يتعلق بإيصال المعلومات إلى أصحاب العلاقة (المستفيدين، الجمهور، الجهات الرسمية، المانحين،... إلخ)، والعمل ضمن إجراءات واضحة ومعلنة فيما يتعلق بالسياسات المالية والتنمية وسياسات واضحة

¹ . قاسم محمد عبيد، دور الرقابة الشعبية في التصدي لظاهرة الفساد في العراق، مركز الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهرين، العراق، ص 11. للمزيد ارجع للموقع التالي : <http://www.nazaha.iq/conf7/conf7-soci3.pdf>

² . رداوي عبد المالك، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مداخلة قدمت ضمن أعمال المنتدى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، كلية الحقوق، جامعة يحيى فارس، المدية، الجزائر، يومي 5، 6 ماي 2009، ص8، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://www.univ-medea.dz/Fac/D/Manifestations/Protection%20argent%20et%20contre%20la%20corruption2009-2010/26.pdf>

³ . الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان، مرجع سبق ذكره، ص- ص 144 - 149.

لنشر وتوفير المعلومات للجمهور والتقييد بالمعايير المهنية والقواعد الخاصة بالشفافية المالية (إعداد التقارير المالية، إجراءات التوظيف، الموارد المالية التي تحصل عليها من المانحين وسبل صرفها... إلخ)؛

- **الرقابة:** بمعنى أن تخضع منظمات المجتمع المدني للرقابة من قبل المانحين والممولين لمشاريعها، وتقدم لهم توضيحات وتفسيرات عن كيفية إعداد ميزانياتها وصرفها، مع الإجابة عن مختلف تساؤلاتهم التي تكون حول بعض الأمور الغامضة التي تحوم حولها شكوك الفساد، كذلك قد تخضع لرقابة الجهات الرسمية حول مدى التزامها بالقوانين والتشريعات المنظمة لعملها، أو لرقابة الجمهور أو الرأي العام الذي عادة ما يشكل أداة ضغط عليها من خلال مطالباتها بنشر مختلف المعلومات عن نشاطها بشكل مستمر ومنتظم؛

- **اللامركزية:** من خلال توزيع نشاطها على أوسع نطاق جغرافي ممكن داخل الدولة وذلك من خلال إنشاء فروع لها، بهدف التقرب من المواطنين وإتاحة الفرصة لهم للتعبير عن آرائهم وأفكارهم، والعمل على إشباع حاجاتهم وتحسين ظروفهم المعيشية؛

- **تطبيق القانون:** بمعنى أن تعمل منظمات المجتمع المدني في إطار احترام جميع التشريعات والنصوص القانونية التي تنظم سير عملها وتحكم علاقاتها مع مختلف الأطراف الأخرى داخلية كانت أم خارجية، كما يجب عليها أن تلتزم بالمبادئ والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ومكافحة الفساد والرشوة والجريمة العابرة للحدود؛

- **المساواة والشمول:** يجب على منظمات المجتمع المدني أن تتعامل مع الأشخاص أو المجموعات سواء كانوا من المستفيدين من خدماتها أو من الموظفين على أنهم سواسية تحت مظلة تكافئ الفرص، كما تلتزم بعدم التمييز بينهم على أساس طائفي، أو سياسي، أو جغرافي، أو ديني، أو على أساس النوع الاجتماعي، أو بأي شكل كان، بحيث يجب عليها أن تطور إجراءات صارمة وواضحة في هذا المجال.

3.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والوقاية منه في ظل الحكم الراشد:

لقد أشارت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لدور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في المادة الثالثة عشر، حيث جاء فيها: "تتخذ كل دولة طرف تدابير مناسبة، ضمن حدود إمكانياتها ووفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، لتشجيع أفراد وجماعات لا ينتمون إلى القطاع العام، مثل المجتمع الأهلي والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي، على المشاركة النشطة في منع الفساد ومحاربه، ولرفع وعي الناس فيما يتعلق بوجود الفساد وأسبابه وجسامته وما يمثله من خطر وينبغي تدعيم هذه المشاركة بتدابير مختلفة..."¹، وعموما يمكن إبراز دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد من خلال النقاط التالية:²

- **التوعية الاجتماعية:** تفشت في أوساط المجتمع مفاهيم خاطئة ناتجة عن تغلغل الفساد في البنية الثقافية للمجتمع حتى أصبح ينظر للفساد بأنه شخص قوي يفهم الأوضاع جيدا وقادرا على استغلال سلطته في تحقيق

¹ . هيئة الأمم المتحدة، إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 13، 2003، ص 10.

² . للمزيد ارجع لكل من: - رداوي عبد المالك، مرجع سبق ذكره، ص- ص 6-8؛

- إسراء علاء الدين نوري، مرجع سبق ذكره، ص- ص 393-395؛

- جيليان ديل، إتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: دور المجتمع المدني في انجاح الاتفاقيات، منظمة الشفافية الدولية، ص 31.

مكاسب شخصية له ولأقربائه، لذا فإنه يجب على المجتمع المدني أن يلعب دوراً أساسياً في خلق ثقافة مناهضة للفساد ومعززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع باستغلاله كافة الوسائل والفعاليات الممكنة وباستخدام لغة سهلة قادرة على الوصول إلى وعي وعقلية المواطن البسيط وقادرة على تحفيزه من أجل القيام بدوره في مكافحة الفساد، وأن لا يتم التركيز فقط على الطبقة المثقفة.

والتوعية الشعبية بمخاطر الفساد تكون من خلال:

- بيان مختلف مظاهر وصور الفساد المنتشرة في البلد وآثارها المباشرة على المواطنين وتدميرها للاقتصاد والحياة المجتمعية ككل في مختلف التجمعات التي تعقدتها؛

- إصدار نشرات توعية حول أسباب الفساد ونتائجه والتركيز على إدراج ذلك في مناهج التربية الوطنية لطلبة المدارس وعقد ندوات تلفزيونية وعروض مسرحية للتنبيه إلى خطورة الظاهرة وسبل الحد منها؛

- العمل على نشر ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد وأخلاقيات المهنة والتعريف بالقوانين التي تؤدي إلى أن يقوم الموظف بتأدية واجباته والتزاماته أمام المواطن على أكمل وجه؛

- نشر المعلومات عن طريق وسائل الإعلام وإطلاع المواطنين عليها في سبيل التوعية وتنمية القيم المناهضة للفساد والدفع باتجاه المشاركة في محاربه وتنمية الإحساس بالمواطنة لدى الأفراد؛

- إنشاء مراكز للمعلومات حول الفساد وترجمة الوثائق الدولية حول الموضوع والعمل على نشرها ووضعها في متناول المواطنين؛

- توضيح المفاهيم والمصطلحات المؤثرة في عملية نشر ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد واستنطاق القوانين من أجل عدم خلط المصطلحات والمفاهيم من قبل البعض بقصد التستر على الفساد والمفسدين.

- تعرية وفضح الفساد: وذلك من خلال الرقابة والتقييم لكافة أعمال القطاع العام والخاص في الدولة وإعداد التقارير الخاصة بمراقبة تنفيذ الخطط والاستراتيجيات ومستوى تنفيذ القوانين والاتفاقيات التي تصادق عليها الدولة ومن ضمنها مستوى تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، والكشف عن مواطن الفساد وعن المفسدين ونشر كل التقارير التي تعدها عن ذلك للرأي العام والجهات المحلية والدولية المعنية بمكافحة الفساد، والمطالبة والضغط المستمرين من أجل تفعيل مبدأي المساءلة والمحاسبة.

- تعزيز العمل الميداني: إن المجتمع المدني يلعب دوراً أساسياً ومؤثراً في تعزيز العمل الميداني نتيجة لقربه من أرض الواقع لأن أعضائه ذوي توجهات مختلفة وهذا ما يعطيهم القدرة على الإحساس باحتياجات الآخرين وهو ما أقرته إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث أكدت أنه يمتلك طاقة كامنة هائلة لخلق إطار عمل عالمي وقومي للإصلاح، فالتجارب مع الاتفاقيات الأخرى تظهر بوضوح أن ميثاق الأمم المتحدة سوف يحتاج إلى عملية متابعة فعلية لتعزيز التطبيق، وكما أشارت إلى ذلك منظمة الشفافية الدولية أن المكون الأساسي لمثل هذه العملية سوف يكون الشفافية والفرص الواسعة والموثوقة لمشاركة المجتمع المدني.

فمؤسسات المجتمع المدني التي تعمل في مجال مكافحة الفساد من خلال عملها الميداني تعمل على:

- استقطاب وجذب طاقات وفتات مستقلة وفعالة مثل قادة مجتمع الأعمال والصحافيين والشخصيات الدينية والأكاديميين وأعضاء غرف التجارة والهيئات المهنية المحلية للمساهمة في بناء نظام نزاهة وطني قوي وفعال له القدرة على اكتشاف بؤر الفساد واطلاع الرأي العام عليها من أجل التصدي لها؛
- تحريك القضايا التي تهم الرأي العام، والمساهمة في تغيير الأنماط الاجتماعية السائدة؛
- خلق حلقة وصل بين أفراد المجتمع والدولة يتم من خلال رفع مطالبهم، خاصة تلك المتعلقة بضرورة مراعاة المستوى المعيشي للعاملين في مؤسساتها بدفع الأجور التي تتناسب مع الجهد المبذول والمستوى الاقتصادي الذي يعيشه البلد مما يبعدهم عن الانحرافات والمغريات التي تدفعهم لاتخاذ أشكال من الفساد.

- **إعداد الدراسات والبحوث:** والتي من خلالها يسלט الضوء على مسببات ودوافع الفساد داخل القطاع العام والقطاع الخاص مثل البيروقراطية وازدواجية الاختصاصات ومستوى الأجور والمكافآت،... إلخ، ودراسة التشريعات واللوائح بهدف تطويرها وتحديثها من أجل أن تصبح أكثر فعالية في الحد من الفساد وظواهره وأساليبه. كذلك العمل على جمع المعلومات والقيام بدراسات واستطلاعات للرأي العام متعلقة بظاهرة الفساد في البلاد ووضعها في متناول الجمهور؛

- **التنسيق وبناء التحالفات مع المنظمات الدولية:** لا بد أن تعمل منظمات المجتمع المدني على تنسيق جهودها وتكاملية أعمالها من خلال إنشاء الشبكات المحلية والانضمام إلى الشبكات الإقليمية والدولية التي تهدف إلى مكافحة الفساد، حيث تتمكن من خلال التنسيق القيام بتبادل المعلومات والتجارب والخبرات ورسم الخطط وتنفيذ البرامج المشتركة مما يعمل على تكريس الجهود بصورة سليمة وتحقيق أهدافها المنشودة.

أيضا تكون منظمات المجتمع المدني من أهم مصادر معلومات للمنظمات الدولية التي تعمل في هذا المجال مثل منظمة الشفافية الدولية، وفي نفس الوقت تحصل منها على مؤشرات الفساد التي تصدرها، بالإضافة إلى التقارير، والنشرات والمعاهدات والاتفاقيات الخاصة بمكافحة الفساد وتعمل على نشرها للجمهور من أجل اطلاعهم على وضعية بلدهم على المستوى الدولي في مجال مكافحة الفساد.

كذلك تقوم هيئات المجتمع المدني التي تعمل في مجال مكافحة الفساد في الدول التي لم تصادق على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقيات الدولية المناهضة للجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية بممارسة الضغط وتنظيم حملات على المستوى الوطني والدولي للتشجيع على التصديق على مثل هذه الاتفاقيات المهمة؛

- **المساءلة القانونية واللجوء للقضاء:** وذلك بتقديم نوع من الحماية للمواطنين سواء أولئك الذين يقعون ضحايا للفساد أو الذين يقومون بفضح الفساد والمفسدين والذين قد يتعرضون للأذى وذلك إما بتقديم المنشورات القانونية لهم أو رفع الدعاوى لهم أو الترافع عنهم أمام المحاكم، كما يجب أن ترفع منظمات المجتمع المدني الدعاوى للقضاء ضد الجهات التي تتأكد من فسادهما باعتبارها معنية بالحفاظ على حقوق المجتمع ومصالحه؛

- المشاركة في سن القوانين والتشريعات: من خلال توفير الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بمشاركة المجتمع المدني في صياغة الأنظمة والتشريعات والقوانين والسياسات العامة المنظمة لحياة الأفراد في المجتمع وتوطيد علاقاتها بالبرلمانات وتبادل المعلومات بينها والضغط عليها لإقرار سياسات عادلة وديمقراطية تتسجم مع حاجات وأولويات ومصالح المجتمع، حيث أن وجود نصوص قانونية تحمل تعريفا واضحا لتضارب المصالح يوفر أداة في أيدي نشطاء المجتمع المدني لإثارة الوعي حول ظاهرة الفساد، إضافة إلى المطالبة بإعداد وثيقة شرف المهنة لتحمل صفة توعوية تحدد مسؤوليات موظفي الدولة والقطاع الخاص، كما أنه على المجتمع المدني مطالبة السلطة التشريعية بإقرار تشريعات بحيث يتم من خلالها مساءلة ومحاسبة من لا يلتزم بتلك الأخلاقيات وتعديل التشريعات المنظمة للعمل الأهلي والمدني بحيث توفر استقلالية حقيقية في ممارسة النشاط.

- تأمين مساءلة الحكومة: يلعب المجتمع المدني أهمية كبيرة في مطالبته بالمساءلة الحكومية لأن إحدى الأولويات الأساسية في مكافحة هذه الظاهرة تكمن في مطالبة الحكومات بأن تتميز بشفافية أكثر عن طريق تسهيل المشاركة والإشراف الواسع النطاق من جانب المنظمات المدنية ووسائل الإعلام، فالمواطنون ووسائل الإعلام المتاح لها الوصول الواسع إلى المعلومات حول عمليات مؤسسات الدول يشكلان عنصرا أساسيان لمساءلة تلك الدول عن حالات الفساد.

- تقديم النموذج: حيث لا يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تكافح الفساد وهي تعاني منه، بل يجب أن تقدم نموذجا في تطبيق مفاهيم الحكم الجيد والإدارة الرشيدة وذلك بالتعامل بشفافية في نشر تقاريرها الفنية والمالية وتحرير المعلومة الخاصة بها وبناء منظماتها البناء المؤسسي بحيث لا تتركز فيها سلطة القرار لشخص واحد مع القبول بالخضوع للرقابة من قبل ممولي مشاريعها والخضوع للقضاء في حالة اتهامها بالفساد.

4.1. دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد باعتبارها جزءا من المجتمع المدني:

يعد الإعلام العنصر الأكثر فاعلية وتأثيرا في الرأي العام دون غيره من العناصر، وهو الطرف الملقى على عاتقه تفعيل مبدأ الشفافية من خلال إتاحة المعلومات للجمهور، فعلى الرغم من تنامي عدد الجمعيات والهيئات التي تنشط في مجال تحقيق الشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد، فإن تأثيرها مازال محدودا كما أن تناولها لقضايا الفساد والشفافية يكون موسميا ولا يتسم بالاستمرارية، وتحمل وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية مسؤولية تنوير الرأي العام وتطوير الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الفساد بكافة أشكاله باعتبار أنها تمثل السلطة الرابعة في المجتمع بعد السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، ويبرز هذا الدور خاصة إذا كان هناك إعلام متخصص يتمتع بالاستقلالية والمصداقية والنزاهة.

ويمكن إجمال دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد فيما يلي:¹

- نشر الوعي الوقائي والأخلاقي بين أفراد المجتمع بالتعاون مع هيئة مكافحة الفساد؛
- تنظيم حملات توعية للرأي العام لدعم مكافحة الفساد، وذلك عن طريق تعريفهم بالفساد، أسبابه، نتائجه وسبل مكافحته ومعالجته؛
- نشر الدراسات والأبحاث المتخصصة بهذه الظاهرة والقيام باستطلاعات للرأي؛
- متابعة الندوات والمؤتمرات التي تختص بموضوع الفساد ونشر التقارير عنها وإعطائها أهمية خاصة؛
- نشر تجارب الشعوب الأخرى التي نجحت بالحد من هذه الظاهرة ومحاولة تسليط الضوء عليها؛
- المتابعة الجدية لقضايا الفساد المثارة وتتبعها للوصول إلى حل نهائي لها؛
- الكشف عن حالات الفساد لمساعدة الحكومة في الحد منها؛
- التأثير على الرأي العام وجعله أكثر عداء للفساد في الأجهزة الإدارية والقطاع الخاص؛
- الحث على سن القوانين المحكمة التي تكافح الفساد؛
- دفع الجهات الرسمية إلى إجراء التحقيقات والتحريرات، التي تخلص المجتمع من الفساد والمفسدين؛
- القيام بحملات إعلامية واسعة ومستمرة تشرح عواقب الفساد، وتبين الحاجة إلى الإصلاحات السياسية، الاقتصادية، الإدارية، الاجتماعية، والمالية؛
- توسيع مجال المحاورات والمناظرات التي تدور بشأن مكافحة الفساد لكسب تأييد الجمهور المتلقي لرسائل الإعلام؛

5.1. العوامل التي يجب مراعاتها من أجل تفعيل دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد:

- 1.5.1. العوامل العامة:** حتى تتمكن السلطة من مكافحة الفساد لابد من معالجة الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى تفشيه وعدم الاكتفاء بمعالجة مظاهره فقط، فمن أجل أن تظهر السلطة نواياها الحقيقية في مكافحة الفساد لابد من أن توفر العوامل التي تؤدي لتفعيل جهود المجتمع المدني في مكافحة الفساد والتي بدون توفرها سيصبح العمل أو مجرد الحديث عن مكافحة الفساد بعيد عن الواقع، كما يجب أن يناضل المجتمع المدني أولاً من أجل توفرها حتى يتمكن بها من مكافحة الفساد والحد منه، ويمكن تحديد أهم هذه العوامل فيما يلي:²
- **سيادة القانون:** فوجود قوانين حتى وإن كانت جيدة يضرب بها أثناء التنفيذ عرض الحائط وتنتهك حتى من قبل المعنيين بتنفيذها يؤدي إلى لجوء المواطنين للقوة من أجل أخذ حقوقهم إن استطاعوا أو التنازل عنها وقبول الظلم إن لم يجدوا قوة تسندهم، وعدم الشعور بأن هناك قانون يتساوى أمامه الجميع لا يؤدي إلا لسيادة قانون

¹ . للمزيد ارجع لكل من: - حاتم بدوي الشمري، ابتهاج جاسم رشيد، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد العراق أنموذجاً، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد 6، العدد 4 "إصدار خاص بالمؤتمر الوطني للعلوم والآداب"، العراق، 2016، ص 287.

- المركز اللبناني للتربية المدنية بالتعاون مع كلية الإعلام والتوثيق في الجامعة اللبنانية وجمعية مهارات، الصحافة الإصلاحية دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد، بيروت، لبنان، 2011، ص 19.

- إسماعيل علاء الدين نوري وحازم صباح، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد (دراسة حالة العراق)، هيئة النزاهة، العراق، ص 168.

² . رداوي عبد الملك، مرجع سبق ذكره، ص، ص 8، 9.

الغاب في أوساط المجتمع، ولا يمكن في ظل غياب سيادة القانون من محاسبة المفسدين ورفع المظالم عن كاهل الناس. ولهذا يجب على مؤسسات المجتمع المدني أن تناضل من أجل وضع قوانين خاصة بمكافحة الفساد، ثم العمل على تفعيلها وتجسيدها على أرض الواقع، وتطبيقها على الجميع من دون تمييز.

- الفصل بين السلطات: إن الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية، التنفيذية والقضائية يمكن السلطة التشريعية من أداء دورها التشريعي والرقابي ويؤدي إلى إيجاد قضاء مستقل قادر على أن يفصل في كافة الإشكاليات والتهم بجديدية تامة مما يمكن الجميع حكومة وشعباً من اللجوء للاحتكام إليه، أما في ظل عدم وجود فصل بين السلطات فإنه يمكن المستنفذين في الدولة من تسخير هذه السلطات لصالحهم، وبهذا لا يتمكن المواطنين أو المجتمع المدني من الوصول إلى نتائج جيدة من خلال نضالهم السلمي والذي يعد اللجوء للقضاء أحد آلياته الرئيسية.

- الشفافية وتحرير المعلومات: إن الحق في سهولة الحصول على معلومات صحيحة وغير متناقضة يمكن المجتمع المدني من المراقبة وبالتالي المساءلة، وبدون تحرير المعلومات تظل هناك بؤر ومكامن مخفية للفساد والمفسدين الذين يجدون في احتكار المعلومات بيئة خصبة تمكنهم من استغلال مواقعهم لتحقيق مكاسب خاصة، وبدون سهولة الحصول على المعلومة الصحيحة تتعثر كافة جهود المراقبة والمحاسبة التي يجب أن يضطلع بها المجتمع المدني.

- توسيع الهامش الديمقراطي: إن تبني الديمقراطية والتوسع في تطبيقها يساهم في تمكين المجتمع المدني من الدفاع عن مصالحه والتعبير عن آرائه بجرية ويؤدي إلى حدوث تداول سلمي على السلطة ووجود مجتمع قوي قادر على التغيير، وبالتالي لا يتولى المناصب العليا في الدولة إلا من لديه القدرة على مراعاة مصالح الشعب وتحقيق التنمية والرخاء له ولا يشعر أياً من كان بأنه صاحب سلطة دائمة التي تعد في الأساس مفسدة دائمة.

- حرية الرأي والتعبير والإعلام: وهي ما تمكن المواطنين من إبداء آرائهم والتعبير عن أفكارهم إزاء الأوضاع السائدة، وتمكن المجتمع المدني من إطلاع الرأي العام بما يحصل عليه من معلومات وما يعده من تقارير ودراسات ليتمكن الشعب من مراقبة السلطة وتقييم مسارها والضغط عليها من أجل التغيير نحو الأفضل.

2.5.1. العوامل الخاصة:

يحتاج المجتمع المدني إلى عوامل خاصة به ستعمل على تمكينه من أداء دوره بفعالية أكبر ومن بين هذه العوامل نذكر ما يلي:¹

- دعم البناء المؤسسي: يحتاج المجتمع المدني إلى دعم بناءه المؤسسي من الجانبين الفني والمادي، فهو يحتاج إلى التدريب والتأهيل لرفع مستوى أدائه مثل التدريب على أعمال الرصد والمتابعة وإعداد التقارير وطريقة إعداد المشاريع والتفاوض،...إلخ. كما يعاني المجتمع المدني من عدم وجود كادر وظيفي مستقر لعدم قدرته على الاستمرارية في دفع رواتب ثابتة لموظفيه، لذا فلا بد أن تقوم السلطة بتقديم الدعم المادي للمجتمع المدني لتخفيف

¹ المرجع نفسه، ص، ص 10، 11.

الاعتماد في توفير الدعم على الخارج وأن تدعم توفير رواتب عدد من الموظفين، وأن يتم هذا الدعم بناء على معايير معينة تطبق على الجميع.

- **إصلاح البنية التشريعية:** لا بد من تطوير القوانين والتنظيمات الخاصة بالمجتمع المدني بما يضمن حق تأسيس منظمات المجتمع المدني دون الحاجة إلى ترخيص مسبق من أي جهة رسمية، وحقها في وضع وتعديل النظام الأساسي المناسب وتنفيذ المشاريع والانضمام إلى الاتحادات والشركات أو تشكيلها وإنجاز المشاريع المشتركة معها والحصول على الدعم والتبرعات دون الحاجة إلى الإذن المسبق من أي جهة رسمية، وهي ملزمة بالعمل بشفافية ونشر تقاريرها الفنية والمالية ومساءلة أمام القضاء عن أي إخلال أو تقصير وفق القوانين المعمول بها.

- **امتلاك وسائل الإعلام:** لن يتمكن المجتمع المدني من لعب دوره في خلق وعي مناهض للفساد ومعززا لقيم النزاهة والشفافية دون تمكنه من امتلاك كافة الآليات التي تتيح له إيصال أفكاره وتوجهاته إلى كافة شرائح المجتمع وذلك بإعطائه الحق في امتلاك الوسائل الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية والتي تلعب دورا أساسيا في توصيل المعلومة والتأثير على الرأي العام.

- **تقوية مساءلة منظمات المجتمع المدني وشفافيتها:** لا يمكن إغفال المطالب بأنه على منظمات المجتمع المدني أن تبذل مزيدا من الاهتمام إلى شرعيتها وشفافيتها ومساءلتها فإخفاقات المجتمع هي في الوقت الراهن تخضع لمزيد من التدقيق العام ومن المرجح أن تزداد الهجمات على منظماتها كلما تعاضم ارتباطها بمسائل السياسة العامة وخاصة إذا كان الأمر يتعلق بمكافحة الفساد، مما يؤدي إلى تضخم الآمال التي يعقدها عليها المواطنين المهمشون ومطالبتهم الحكومات والمؤسسات الدولية والشركات بالتغيير، ولهذا ومن أجل تفعيل دورها وجعله أكثر مصداقية وشرعية يجب عليها تبني مبادئ الشفافية، النزاهة والمساءلة في عملها قبل مطالبة الحكومة والقطاع الخاص بالتقيد بها.

- **تقوية الانخراط التطوعي على كل المستويات:** تمثل التطوعية عنصرا حيويا وأساسيا بالنسبة إلى المجتمع المدني، فقد كان المتطوعون دائما ومنذ فترة بعيدة عوامل للتغيير، إلا أن كمون العمل التطوعي للمساعدة على تجاوز التحديات التي تواجه المجتمع المدني لم يتحقق بالكامل بعد حتى الآن.

مما سبق يمكن القول أن المجتمع المدني بكل تفرعاته يؤدي دورا حيويا ومهما في مكافحة الفساد والوقاية منه بوصفه عمودا أساسيا من أعمدة بناء نظام نزاهة وطني شامل، حيث يكون دوره مكتملا لدور كل من الحكومة والقطاع الخاص في مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة. وعليه يفترض بالحكومة توفير كافة أوجه الدعم والمساندة له من خلال وضع القواعد القانونية والتنظيمية وتبني استراتيجيات وسياسات عمل تتيح له مساحة أوسع للعمل والمشاركة في مكافحة هذه الظاهرة عن طريق خلق المبادرات ومتابعة ومعاينة الفاسدين وتعزيز المساءلة الشعبية. وبالتالي فوجود مجتمع مدني فعال وغني من حيث المؤسسات المكونة له يكون قادرا على ملاحقة الفساد والمفسدين ومحاصرتهم وتقديمهم للعدالة لمحاسبتهم، وكذلك إيجاد بيئة نزيهة وشفافة للقضاء على مختلف مظاهر الفساد والرشوة والوقاية منها.

المبحث الرابع: التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد في إطار الحكم الراشد

في عالمنا اليوم الذي يزداد عولمة يوماً بعد يوم، لا أمل في إحراز تقدم من دون تعاون إقليمي ودولي. وهذا يصح بوجه خاص في موضوع الحد من الفساد والوقاية منه، إذ يؤدي وجود الشركات المتعددة الجنسيات وتدفق المبالغ الكبيرة من الأموال المشروعة وغير المشروعة فرصاً كبيرة لإغراء المسؤولين الحكوميين وإفسادهم، الأمر الذي يؤدي غالباً إلى ضياع المساعدات الدولية في جيوب المسؤولين. وعلى الرغم من "ميثاق محاربة رشوة المسؤولين الحكوميين الأجانب في الصفقات الدولية" الذي تبنته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عام 1997، فإن مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية يشير إلى أن عدة بلدان مازالت ضالعة في دفع الرشاوى للمسؤولين الحكوميين لضمان الحصول على عقود أو شروط تجارية مواتية، كذلك تناول ميثاق الأمم المتحدة ضد الفساد الجوانب الدولية لمحاربة الفساد¹.

ولقد تطور الاهتمام الدولي بظاهرة الفساد في السنوات الأخيرة لما له من آثار كبيرة على استقرار المجتمعات وتقويض الأنظمة الديمقراطية فضلاً عن عرقلة الجهود في مجال الإصلاحات الاقتصادية والسياسية، وانطلاقاً من أن الفساد لا يمكن القضاء عليه بشكل فردي، لذا جاءت ضرورة تشكيل تحالف دولي مناهض للفساد وأصبحت هناك حركة متناسقة ومتراصة بين مؤسسات المجتمع المدني النشطة في مجال القضاء على الفساد على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، وتجلت قوة التحالف ونضجه المتزايد في دعوة الأمم المتحدة لوضع مدونة أو ميثاق عالمي للحد من الفساد في جميع دول العالم والدعوة لمضاعفة الجهود في البلدان الفقيرة وتقديم الدعم لها في سبيل القضاء عليه من خلال تعزيز مؤسسات الحكم والرقابة وترسيخ أسس الديمقراطية الحقيقية في تلك البلدان، وبالفعل وقعت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في سنة 2003.

كذلك تم عقد العديد من المؤتمرات الإقليمية والدولية والتي تمخض عنها الكثير من الاتفاقيات في مجال مكافحة الفساد تعكس عالمية قضية الفساد مثل إتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد في منظمة الدول الأمريكية لعام 1997، إتفاقية تأسيس مجموعة الدول المناهضة للفساد 1999، بروتوكول SADC ضد الفساد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا 2006، إعلان مكافحة الفساد في جنوب وشرق أوروبا 2005، وكثير من المؤتمرات التي اهتمت بالتنمية البشرية والإصلاحات الاقتصادية والديمقراطية وقضايا البيئة والسكان التي تناولت الفساد باعتباره من المواضيع المهمة التي لها أبعاد دولية².

ومن هنا سنتناول في هذا المبحث بعض مجالات التعاون الدولي من أجل التصدي لمختلف ممارسات الفساد باعتباره أحد أخطر القضايا الدولية التي تهدد النمو والاستقرار العالمي.

¹ . بول سالم، دليل البرلمان العربي لضبط الفساد، منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، لبنان، ص، ص 30، 31.

² . هيثم كريم صيوان، الفساد وأثره في التنمية والسيادة الوطنية العراقية، هيئة النزاهة العراقية، ص، ص 6، 7، للمزيد ارجع للموقع:

1.1. التعاون في مجال التدريب والمساعدة التقنية: لقد نصت المادة 60 من الفصل السادس من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على هذا المجال وحددته في:¹

- تقوم كل دولة طرف، بالقدر اللازم، باستحداث أو تطوير أو تحسين برامج تدريب خاصة لموظفيها المسؤولين عن منع الفساد ومكافحته، حيث تتناول تلك البرامج التدريبية المجالات التالية:

- وضع تدابير فعالة لمنع الفساد وكشفه والتحقيق فيه أو المعاقبة عليه ومكافحته، بما في ذلك استعمال أساليب جمع الأدلة والتحقيق؛
- بناء القدرات في مجال صوغ وتخطيط سياسة إستراتيجية لمكافحة الفساد، وتدريب السلطات المختصة على إعداد طلبات بشأن المساعدة القانونية المتبادلة تفي بمتطلبات الاتفاقية؛
- منع ومكافحة إحالة عائدات الأفعال المجرّمة وفقا لهذه الاتفاقية وارجاع تلك العائدات وكشفها وتجميدها ومراقبتها، واستحداث آليات قانونية وإدارية ملائمة وفعالة لتيسير ارجاع عائدات الأفعال المجرّمة؛
- التدريب على تطبيق اللوائح الوطنية والدولية وعلى اللغات.

- تنظر الدول الأطراف في أن تقدم إلى بعضها البعض، حسب قدراتها، أكبر قدر ممكن من المساعدة التقنية، وخصوصا لصالح البلدان النامية، في خططها وبرامجها الرامية إلى مكافحة الفساد، بما في ذلك الدعم المادي والتدريب في المجالات المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة، والتدريب والمساعدة، وتبادل الخبرات والمعارف المتخصصة ذات الصلة التي ستيسر التعاون الدولي بين الدول الأطراف في مجالي تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة؛

- تعزز الدول الأطراف، بالقدر اللازم، جهودها الرامية إلى تحقيق أقصى زيادة ممكنة في الأنشطة العملية والتدريبية المضطلع بها في المنظمات الدولية والإقليمية وفي إطار الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف ذات الصلة؛

- تنظر الدول الأطراف في مساعدة بعضها البعض عند الطلب، على إجراء تقييمات ودراسات وبحوث بشأن أنواع الفساد وأسبابه وآثاره وتكاليفه في بلدانها، لكي تضع بمشاركة السلطات المختصة والمجتمع استراتيجيات وخطط عمل لمكافحة الفساد؛

- تيسيرا لاسترداد عائدات الأفعال المجرّمة وفقا لهذه الاتفاقية يجوز للدول الأطراف أن تتعاون على تزويد بعضها البعض بأسماء الخبراء الذين يمكن أن يساعدوا على تحقيق ذلك الهدف؛

- تنظر الدول الأطراف في استخدام المؤتمرات والحلقات الدراسية الإقليمية والدولية لتعزيز التعاون والمساعدة التقنية ولحفز مناقشة المشاكل التي تمثل شاغلا مشتركا، بما في ذلك المشاكل والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاديات الانتقالية؛

¹ . الأمم المتحدة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الفصل السادس، المادة 60، 21 نوفمبر 2003، ص، ص 52، 53، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/un/unpan038992.pdf>

- تنظر الدول الأطراف في إنشاء آليات طوعية بهدف المساهمة ماليا في الجهود التي تبذلها البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاديات الانتقالية لتطبيق هذه الاتفاقية من خلال برامج ومشاريع المساعدة التقنية؛

- تنظر كل دولة طرف في تقديم التبرعات إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بغرض القيام، من خلاله بتعزيز البرامج والمشاريع المضطلع بها في البلدان النامية بهدف تنفيذ هذه الاتفاقية.

2.1. التعاون في مجال جمع المعلومات المتعلقة بالفساد وتبادلها وتحليلها: حيث نصت عليها المادة 61 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، من خلال النقاط التالية:¹

- تنظر كل دولة طرف في القيام بالتشاور مع الخبراء بتحليل اتجاهات الفساد السائدة داخل إقليمها، وكذلك الظروف التي ترتكب فيها جرائم الفساد؛

- تنظر الدول الأطراف في تطوير الإحصاءات والخبرة التحليلية بشأن الفساد والمعلومات وتقاسم تلك الإحصاءات والخبرة التحليلية والمعلومات فيما بينها ومن خلال المنظمات الدولية والإقليمية، بغية إيجاد تعاريف ومعايير ومنهجيات مشتركة قدر الإمكان وكذلك معلومات عن الممارسات الفضلى لمنع الفساد ومكافحته؛

- تنظر كل دولة طرف في رصد سياساتها وتدبيرها الفعلية لمكافحة الفساد وفي إجراء تقييمات لفعالية تلك السياسات والتدابير وكفاءتها.

3.1. التعاون في مجال التحقيقات المشتركة في قضايا الفساد: حيث نصت المادة 49 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على أن تنظر الدول الأطراف في إبرام اتفاقيات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف تميز للسلطات المعنية أن تنشئ هيئات تحقيق مشتركة، فيما يتعلق بالأمور التي هي موضع تحقيقات أو ملاحقات أو إجراءات قضائية في دولة واحدة أو أكثر. وفي حال عدم وجود اتفاقيات أو ترتيبات من هذا القبيل، يجوز القيام بتحقيقات مشتركة بالاتفاق حسب الحالة. وتكفل الدول الأطراف المعنية مراعاة الاحترام التام لسيادة الدولة الطرف التي الطرف التي سيجرى ذلك التحقيق داخل إقليمها.²

4.1. التعاون في مجال نقل وتبادل الأشخاص المتورطين في قضايا الفساد: حيث نصت المادة 45 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أنه على الدول الأطراف أن تنظر في إبرام اتفاقيات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف بشأن نقل وتبادل الأشخاص المتورطين في قضايا الفساد والذين يحكم عليهم بعقوبة الحبس أو بأشكال أخرى من الحرمان من الحرية، لارتكابهم أفعالا مجرّمة وفقا لهذه الاتفاقية.³

بالإضافة إلى ما سبق فقد نصت المادة 43 على ضرورة التعاون الدولي في المسائل الجنائية، والمادة 44 على تسليم المجرمين، والمادة 46 على المساعدة القانونية المتبادلة، والمادة 48 على التعاون الدولي في مجال إنفاذ القانون، كما نصت المادة 54 على آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة.

¹ . المرجع نفسه، المادة 61، ص، ص 53، 54.

² . المرجع نفسه، المادة 49، ص 43.

³ . المرجع نفسه، المادة 45، ص 34.

هناك مجالات أخرى للتعاون الدولي في هذا المجال نذكر منها:

- **التعاون في المجال المالي والمصرفي:** من خلال تبادل المعلومات الخاصة بالحسابات والعمليات التي تتطلب الفحص الدقيق ولاسيما المعلومات المتعلقة بهوية الأشخاص الذين يجب مراقبة حساباتهم؛
- **التعاون في المجال القضائي:** وذلك من خلال التعاون على أوسع نطاق في إطار المعاملة بالمثل في إطار الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمجال التحريات والمتابعات والإجراءات القضائية المتعلقة بجرائم وقضايا الفساد¹؛
- **التعاون في المجال الضريبي:** من خلال تبادل المعلومات حول الأشخاص والشركات المتعددة الجنسيات والتي لها فروع في العديد من الدول وتسعى للهروب من دفع المستحقات الضريبية؛
- **التعاون في مجال تدريب وتأهيل العنصر البشري العامل في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه:** مثل تدريب العاملين في مؤسسات مكافحة الفساد، تدريب شرطة كشف الفساد والتحقيق فيه، تدريب القضاة في هذا المجال،...إلخ.

مما سبق يمكن القول أنه بالرغم من الجهود المبذولة التي تهدف للتعاون الدولي من أجل مكافحة الفساد والوقاية منه، والتي تجسدت في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والعديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية الأخرى في هذا المجال، إلا أنها لم ترق بعد للمستوى المطلوب خاصة في ظل تزايد قضايا وممارسات الفساد وتطورها وتعقدتها بشكل مستمر نتيجة للتطور التكنولوجي والمعرفي (ثورة المعلوماتية) الذي أصبح يستغل لأغراض غير مشروعة، ما سمح بظهور شبكات عالمية للفساد (فساد عالمي عابر للحدود).

¹ . حسن هاشمي، التعاون الدولي لمكافحة الفساد ودعم التجارب الدولية الناجحة، مداخلة قدمت ضمن أعمال الملتقى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، كلية الحقوق، جامعة يحيى فارس، المدينة، الجزائر، يومي 5، 6 ماي 2009، ص 10.

المبحث الخامس: رؤية بعض المنظمات الدولية بخصوص دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد

نظرا لكون الفساد ظاهرة عالمية ويتسبب بآثار ضارة على المجتمعات فقيرة كانت أم غنية، فهو يقوض الديمقراطية وسيادة القانون ويؤدي لارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان وانتشار الجريمة المنظمة وبالتالي تهديد الأمن البشري والقومي ويؤثر سلبا على الحياة الاقتصادية للدول والشعوب ويشكل عقبة كبرى في طريق التنمية وتخفيف الفقر، لذا فقد عملت العديد من المنظمات الدولية على البحث في أسباب هذه الظاهرة الخطيرة وخطورتها على عملية التنمية وعلى الديمقراطية الحقيقية والحكم الراشد. حيث كانت الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد موضوع الاهتمام الرئيسي للعديد من المبادرات والجهود الدولية في العقد الأخير من القرن العشرين، للعديد من الأسباب والمبررات نذكر منها مايلي:¹

- كون أن الفساد أصبح ظاهرة عابرة للدول والقارات؛
 - الكلفة الباهظة للفساد وارتفاع حجم الأموال المهذرة فيه بشكل غير مسبوق؛
 - تفاقم الفساد وانتشاره على كافة المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛
 - ارتباط الفساد بالأشكال المتعددة للجريمة وخاصة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛
 - ظهور الحاجة لنهج شامل ومتعدد الجوانب لمنع الفساد ومكافحته لتعقد أشكاله؛
 - ظهور الحاجة للمساعدات التقنية والتعاون الدولي في بناء القدرات والمؤسسات الوطنية لمكافحة الفساد لوقف نزف الأموال خاصة في الدول النامية والأقل نمواً؛
 - التيقن من أن منع الفساد والحد من آثاره مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول؛
 - ارتباطه بموضوع تمويل الإرهاب؛
 - الحاجة إلى بناء وتعزيز ثقافة عالمية تعمل على نبذ الفساد وإعلاء شأن قيم النزاهة والمساءلة والشفافية.
- وفيما يلي سنتطرق لبعض جهود الهيئات الدولية النشطة في هذا المجال.

1.1. منظمة الشفافية الدولية:

وهي منظمة غير حكومية دولية (منظمة مجتمع مدني) تأسست عام 1993 من قبل المدير السابق للبنك الدولي الحامي الألماني بيتر إيغن (Beter Eigen)، وأمانتها العامة في برلين في ألمانيا وتضم حاليا فروع في 90 دولة اكتسبت شهرة في إنتاج مؤشرات لقياس الفساد، حيث تقوم بجمع وتحليل ونشر البيانات والمعلومات لزيادة الوعي حيال الآثار السلبية للفساد، ومجلس إدارة المنظمة هو الهيكل المركزي الذي يريها وهو ينتخب في اجتماع سنوي عام ويضم 16 عضوا من دول ومناطق مختلفة، كما تضم مجلسا استشاريا يتكون من أفراد بارزين على المستوى العالمي يقدمون النصح للمنظمة ويساهمون في تنمية البرامج، بالإضافة إلى السكرتارية العامة التي تقوم بدعم فروع المنظمة وتنسيق العمل فيما بينها والمفصل الحيوي في المنظمة هو مركز الأبحاث وهو يتكون من مجموعة من الأكاديميين والممارسين في هذا المجال يقوم هذا المركز بإعداد أبحاث عن درجات النزاهة لدى الحكومات

¹ . محي الدين شعبان توق، مرجع سبق ذكره، ص، ص 177، 178.

ومؤشرات الفساد الإداري والمالي ومتابعة ردود الحكومات وتصرفاتها تجاه مشروعات القوانين التي تقدمها المنظمة لمواجهة الفساد في تلك الدول، وتعتمد المنظمة في تمويل أنشطتها على التبرعات والإعانات التي تقدمها مختلف الهيئات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الاقتصادية؛ كالبانك الدولي والأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي وغيرها من المؤسسات، والهدف الأساسي للمنظمة كما أعلنت عنه هو الحد من الفساد عن طريق تفعيل اتحاد عالمي لتحسين وتقوية نظم النزاهة المحلية والعالمية¹.

- أهداف منظمة الشفافية الدولية:

تعمل منظمة الشفافية الدولية ومند إنشائها على تحقيق جملة من الأهداف منها:²

- اختراق جدار الصمت الذي يحيط بقضايا الفساد في الدول، لأنه غالباً ما يتورط فيها النظام السياسي مما يجعل الأمور أكثر حساسية؛
- خلق مناخ قادر على المزيد من التعاون والشفافية في مكافحة الفساد، وذلك لكون المنظمة لا تبحث عن مذنبين لتقديمهم للقضاء والمحكمة بل تعمل على تسهيل معرفة رجال الأعمال بمناخ الاستثمار في الدول وكذا تكافئ الفرص وزيادة الوعي لدى الدول من أجل تحقيق تنمية مستدامة؛
- زيادة الوعي لدى الرأي العام نتيجة لتفشي ظاهرة الفساد وما نتج عنها من أضرار أدت إلى تأخر التنمية في جميع المجالات وخصوصاً التربية والتعليم والرعاية الصحية ومجال البنية التحتية؛
- العمل على زيادة الرقابة المركزية على المستوى المحلي والعالمي للقضاء على ظاهرة الفساد ولا يتحقق ذلك إلا من قبل المجتمع المدني، ولن يستطيع المواطن العادي القيام بذلك الدور بدون توافر درجة عالية من الشفافية في التعامل في الأموال العمومية والنزاهة في تسييرها وصرفها لخدمة مصالح عامة وليس لتحقيق مصالح وفوائد شخصية؛
- محاولة إدراك واقع الفساد في العالم وهذا من خلال تشكيل ائتلاف عالمي لمكافحة الفساد؛
- لفت انتباه الصحافة ووسائل الإعلام لقضايا الفساد من أجل تنوير الرأي العام المحلي والعالمي والدعوة لتبني مبدأ الشفافية والنزاهة والمساءلة.

1.1.1. الحكم الراشد من منظور منظمة الشفافية الدولية:

تعرف منظمة الشفافية الدولية الحكم الراشد بأنه الغاية الحاصلة من تكاثف جهود كل من الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومختلف المواطنين في مكافحة الفساد، بداية من جمع المعلومات وتحليلها ونشرها لزيادة الوعي العام حول الظاهرة، وخلق آليات تمكن هذه الأطراف من القضاء عليها أو على الأقل التقليل منها³. وترتبط هذه الأخيرة في جل المؤتمرات التي تعقدها والتقارير التي تصدرها بين الفساد والحكم الراشد، حيث

¹ . غزوان رفيق عويد، دراسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية مع الإشارة إلى حالة العراق، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد التاسع، العراق، 2016، ص 171.

² . محمد لموسخ، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد، مداخلة قدمت ضمن أعمال الملتقى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، كلية الحقوق، جامعة يحيى فارس، المدية، الجزائر، يومي 5، 6 ماي 2009، ص 4.

³ . نبيل البابلي، الحكم الراشد: الأبعاد والمعايير والمتطلبات، المعهد المصري للدراسات، تقارير سياسية، يناير 2018، ص 2، لمزيد ارجع للموقع التالي:

تعتبر هذا الأخير (الحكم الراشد) الحل الأمثل للتصدي للتكاليف الباهضة التي يخلفها الفساد في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والبيئية.

2.1.1. جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد:

تتم منظمة الشفافية الدولية بموضوع الفساد منذ نشأتها من خلال إصدارها لمجموعة من المؤشرات التي تقيس الفساد على المستوى العالمي سنويا، والتقارير الخاصة بالفساد، بالإضافة إلى إصدارها لخريطة العالم للفساد، ويمكن توضيح ذلك من خلال ما يلي:

- **مؤشر مدركات الفساد Corruption Perception Index**: يقيم ويرتب هذا المؤشر الدول طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة، وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد يتم جمعها عن طريق استقصاءات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة ومستقلة وحسنة السمعة. وهو يعكس آراء أصحاب الأعمال والمحللين من جميع أنحاء العالم. ومن شأن هذه المصادر إعطاء مسح حقيقي لمستويات الفساد في الدول مع ضرورة مراعاة شروط عند الأخذ بهذه الدراسة وهي توحيد مفهوم الفساد بناء على تعريف المنظمة له وهو "إساءة استخدام السلطة للحصول على منفعة شخصية ومنها الرشوة".

ويخلص المؤشر بعد جمع جميع الجهات والمصادر التي تتراوح من 6-10 مصادر مختلفة في كل دولة إلى وضع حصيلته النهائية للدولة وتنصح المنظمة بعدم الأخذ بالترتيب العالمي وإنما العبرة بالحصيلة النهائية أو المعدل النهائي للنتيجة المتحصل عليها، ذلك أن تغير طفيف في النتيجة قد يؤدي إلى خسائر مالية كبيرة نتيجة الفساد¹.

- **مؤشر دفع الرشوة The Bribe Payers Index**: تقوم فيه منظمة الشفافية الدولية بقياس الفساد من وجهة الشركات الصناعية والمتعددة الجنسيات التي تدفع رشاوى للمسؤولين الحكوميين في الدول الأخرى لتسهيل أعمالها ولتصدير منتجاتها لتلك الدول، حيث يقيم هذا المؤشر ميول شركات أكثر من 30 دولة مصدرة بالعالم لدفع الرشاوى خارج بلادها وتعتبر الشركات الهندية والصينية والروسية والأمريكية هي الشركات الأكثر تعاطيا للرشوة خارج حدود بلدانها².

- **خريطة العالم للفساد World map of corruption**: تقوم منظمة الشفافية الدولية بإعداد خريطة العالم للفساد سنويا بالموازاة مع مؤشر مدركات الفساد، بحيث تصنف دول العالم إلى 10 فئات كل فئة تعطىها لون معين حسب درجة الفساد والشفافية السائدة فيها، حيث يمثل اللون الأصفر الفاتح الدول التي تكون فيها درجة الشفافية مرتفعة ونسبة الفساد منخفضة جدا مثل نيوزيلاندا، الدانمارك، فنلندا، في حين تلون الدول المتخلفة في مجال الشفافية والتي تعرف مستويات مرتفعة للفساد باللون العنابي مثل السودان، الصومال، سوريا، ليبيا واليمن³.

¹ . محمد الموسخ، مرجع سبق ذكره، ص، ص 5، 6.

² . المرجع نفسه، ص 7.

³ .Transparency International, **The Most Corrupt Countries In The World, Mapped**, <http://digg.com/2018/corruption-world-map>.

– التقرير العالمي للفساد **Global Corruption Report**: يعتبر من المنشورات الرئيسية (النوعية) التي تصدرها منظمة الشفافية الدولية، التي تعتمد على الخبرة (أي الخبرة الشخصية مع الفساد من خلال طرح أسئلة على المواطنين حول ما إذا كانوا قد طلب منهم دفع رشوة أو أنهم قاموا طواعية بممارسة نوع من أنواع الفساد)، وركزت التقارير الأخيرة على الفساد في تغير المناخ، والفساد في القطاع الخاص، التعليم، والقضاء. ويسلط هذا التقرير الضوء على البحث النوعي والكمي المتطور، ويجمع المعرفة حول الدروس المستفادة ويعرض الأدوات المبتكرة، ويسعى لتوفير حلول عملية لتحسين نوعية الحكم والمساءلة¹.

3.1.1. دور الحكم الرشيد في مكافحة الفساد وفق منظور منظمة الشفافية الدولية:

لعبت منظمة الشفافية الدولية دورا كبيرا ومحوريا في تزايد المنظمات النشطة في مجال مكافحة الفساد منذ نشأتها سنة 1993 وروجت لفكرة مكافحة الفساد، حيث أصبحت تعالج ضمن برامج معظم الهيئات الدولية. وتركز هذه المنظمة على أهمية الحكم الرشيد في مكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك من خلال جل المؤتمرات التي نظمتها، والمطبوعات والتقارير التي تنشرها، حيث ترى بأن الحكم الرشيد هو الغاية الحاصلة من تكاثف جهود كل من الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومختلف المواطنين في مكافحة الفساد، بداية من جمع المعلومات وتحليلها ونشرها لزيادة الوعي العام حول الظاهرة، وخلق آليات تمكن الأطراف من القضاء على الظاهرة أو على الأقل التقليل منها لأنها وباختصار تمثل معظم الداء إن لم نقل الداء كله. فحسب منظمة الشفافية الدولية فالفساد هو الضد للحكم الرشيد، وأن القضاء عليه تعني آليا تحقيق الحكم الرشيد².

2.1. هيئة الأمم المتحدة:

تعتبر هيئة الأمم المتحدة من المنظمات الدولية النشطة في مجال الحكم الرشيد والفساد؛ وذلك من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث تدعو إلى تبني قواعد ومبادئ الحكم الرشيد من أجل مواجهة الاستفحال المتزايد لمختلف ممارسات الفساد على المستوى الدولي، وفيما يلي سنوضح دورها في هذا المجال:

1.2.1. الحكم الرشيد من منظور هيئة الأمم المتحدة:

الحكم الرشيد كما تراه الأمم المتحدة هو توفر الشروط التالية³:

- **حكم القانون**: يتعين أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز، وينطبق ذلك بصفة خاصة على القوانين الحامية لحقوق الإنسان؛
- **الشفافية**: تستند الشفافية على التدفق الحر للمعلومات، حيث تصل المهتمين بها في الوقت المناسب؛
- **المسؤولية**: أن توفر الدولة كل جهودها لخدمة مواطنيها وتوفير الحياة الرغدة لهم قدر المستطاع؛

¹ .Transparency International, **Global Corruption Report**, <https://www.transparency.org/research/gcr>.

² . ابرادشة فريد، مرجع سبق ذكره، ص، ص 30، 31.

³ . نبيل البابلي، مرجع سبق ذكره، ص 3.

- بناء التوافق: يعمل الحكم الصالح على التوفيق بين المصالح المختلفة للتوصل إلى توافق واسع على ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة؛
- المساواة: توفير الفرص المتكافئة لكل من الرجال والنساء لتحسين رفاهيتهم وحمائتهم؛
- الفعالية والكفاءة: تعني تحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية والمالية من أجل تلبية احتياجات أفراد المجتمع؛
- المساءلة: يتعين أن يكون متخذو القرار في الحكومة، والقطاع الخاص، والمجتمع خاضعين للمساءلة؛
- الرؤية الاستراتيجية: يمتلك القادة والجمهور منظورا واسعا للحكم الراشد والتنمية الإنسانية ومتطلباتها، مع تفهم السياق التاريخي والثقافي والاجتماعي المركب لهذا المنظور.

وحسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن الحكم الراشد يعني ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لتدبير شؤون البلد على جميع المستويات. ويشمل آليات وإجراءات ومؤسسات يعبر من خلالها المواطنين والفئات عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم المشروعة، ويفون بالتزاماتهم ويسوون خلافاتهم. فالمشاركة والشفافية والمساءلة تندرج هي أيضا حسب هذا البرنامج ضمن الحكم الراشد الذي يسهر على أن تقوم الأولويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على توافق واسع النطاق داخل المجتمع، وعلى إسماع صوت أفقر الفقراء وأشدهم ضعفا في عملية اتخاذ القرار بشأن توزيع الموارد الإنمائية¹.

2.2.1. جهود الأمم المتحدة في مكافحة الفساد:

لقد حثت الجمعية العامة للأمم المتحدة على التصدي لظاهرة الفساد من خلال سعيها إلى إيجاد صك دولي فعال لمنع ومكافحة الفساد فأصدرت قرارها رقم 58/4 بتاريخ 31-10-2003 (الدورة 58) المتضمن إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث بلغ عدد الدول الموقعة عليها حوالي 140 دولة، ودخلت حيز التنفيذ في 9 ديسمبر 2005.

وتتكون هذه الاتفاقية من 71 مادة موزعة على ثمانية فصول احتوت على مجموعة شاملة من المعايير والتدابير والقواعد التي يمكن لجميع الدول أن تطبقها من أجل تعزيز نظمها القانونية والتنظيمية لمكافحة الفساد، كما تضمنت أحكاما شتى ومستحدثة في مجال مكافحة ظاهرة الفساد تمثل في مجملها تطورا نوعيا هاما سواء على صعيد وسائل وأدوات مكافحة هذه الظاهرة على أرض الواقع أو من خلال استحداث بعض المفاهيم والآليات القانونية التي تفرضها ظاهرة الفساد تتجاوز بطبيعتها حدود الدول لاسيما في الشق الخاص بنقل أو تهريب الأموال المحصلة عن طريق جرائم الفساد². حيث تضمن الفصل الأول أحكام عامة، والفصل الثاني اشتمل على التدابير الوقائية، أما الفصل الثالث فتناول التجريم وإنفاذ القانون، وفي الرابع تم تناول التعاون الدولي، أما في فصلها الخامس فقد تناولت استرداد الموجودات، وتضمن الفصل السادس المساعدة التقنية وتبادل المعلومات، وجاء في الفصل السابع آليات التنفيذ، وفي فصلها الثامن والأخير تناولت أحكاما ختامية.

¹ . برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، مكافحة الفساد لتحسين إدارة الحكم، الأمم المتحدة، نيويورك، نوفمبر 1998، ص 15.

² . رداوي عبد الملك، مرجع سبق ذكره، ص، 4، 5.

بالإضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هناك مجموعة أخرى من المبادرات الخاصة بمكافحة الفساد على مستوى الأمم المتحدة، نذكر منها ما يلي:¹

- المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 51/59 بتاريخ 12 ديسمبر 1996؛

- إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة رقم 51/1991 بتاريخ 12 ديسمبر 1996؛

- اتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات المتعلقة بها التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها رقم 55/25 بتاريخ 15 نوفمبر 2000، وهي أول اتفاقية دولية يشار فيها إلى الفساد مباشرة، حيث تناولت المادة السابعة منها جريمة غسل الأموال والتي غالبا ما ترتبط بالفساد، والمادة الثامنة تضمنت تجريم الفساد، والتاسعة أشارت إلى تدابير مكافحة الفساد؛

- تقرير اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية لإعداد مشروع إطار مرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد عملا بالطلب الوارد في الفقرة (6) من قرار الجمعية العامة رقم 55/61 بتاريخ 4 ديسمبر 2000، والذي شكل الأساس الذي بني عليه التفاوض بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

- قرار المجلس الاقتصادي الاجتماعي رقم 13/2001 بتاريخ 24 جويلية 2001 المعنون "تعزيز التعاون الدولي لمنع ومكافحة تحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع والمتأتية من أفعال الفساد بما في ذلك غسل الأموال، وعلى إعادة تلك الأموال"؛

- تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية والذي عقد بتاريخ 18-22 مارس 2002 في مدينة مونتيري بالمكسيك والذي جرى فيه التشديد على أن مكافحة الفساد على جميع المستويات هي إحدى الأولويات القصوى؛

- تقرير مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة والذي عقد 2002 بجوهانسبرغ في جنوب إفريقيا والذي أكد على أن الفساد يهدد التنمية المستدامة للشعوب.

1.2.3. دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد من منظور هيئة الأمم المتحدة:

حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن الفساد يعتبر مشكل تدير حكومي، والحد منه يعتبر أمر حاسم لتحقيق الهدف المتمثل في التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية الاجتماعية المستدامة والمتمحورة حول الإنسان. حيث يرى أنه ومن أجل مكافحة الفساد يجب العمل على تحسين إدارة الحكم وذلك من خلال تبني قواعد وأسس الحكم الراشد الذي يسمح بتقوية مؤسسات الدولة وتعزيز التفاعل والتعاون بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص في تصميم وتنفيذ برامج لمكافحة الفساد والوقاية منه خاصة إذا تعلق الأمر بقضايا حساسة ومصيرية. ومن الوسائل التي يساعد بها البرنامج الإنمائي البلدان للاطلاع على الجهود الرامية لتحسين إدارة ومكافحة الفساد توثيق المعلومات المتعلقة بالممارسات الرشيدة وتبادلها من أجل ضمان استخدام أكبر للموارد

¹ . محي الدين شعبان نوق، مرجع سبق ذكره، ص، ص 174، 175.

العامة في أغراض التنمية، الاطلاع على الأساليب الجديدة والرشيده التي تستخدمها البلدان للتصدي للفساد، الحد من حوافز الرشوة وفرصها، زيادة الشفافية والمساءلة وتشجيع وسائل الإعلام المستقلة والمسؤولة، بالإضافة إلى تطبيق القانون¹.

3.1. البنك الدولي:

إن البنك الدولي يعد من أهم المنظمات الدولية التي لها دور فعال في مجال تطوير برامج مكافحة الفساد والحكم الراشد لكونه يعتبر من أكبر الأطراف الراعية لبرامج تنمية المجتمعات وتمويلها على المستوى الدولي، وبالتالي فهو يدرك المخاطر والآثار السلبية للفساد على عملية التنمية، ولهذا فهو يعمل على مساعدة الدول على تبني مبادئ وقواعد الحكم الراشد لمواجهة مختلف ممارسات الفساد.

1.3.1. الحكم الراشد من منظور البنك الدولي:

يعرف البنك الدولي الحكم الراشد بأنه الطريقة التي تباشر بها السلطة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية ويبدو جليا أن هذا المفهوم يتسع لأجهزة الحكومة كما يضم غيرها من المؤسسات المحلية ومؤسسات المجتمع المدني. ويشير هذا المفهوم أهمية قواعد السلوك وشكل المؤسسات، وأساليب العمل المرعية بما تتضمنه من حوافز للسلوك².

ويمكن القول بأن البنك الدولي أول مؤسسة دولية طرحت مفهوم الحوكمة أو الحكم الراشد في نهاية عقد الثمانينات من القرن المنصرم، وذلك في سلسلة تقارير عن مدى ما تحقق في مجالي التنمية الإدارية ومحاربة الفساد في دول جنوب الصحراء الإفريقية، وقد كان هدف البنك من وراء هذه التقارير الربط بين الكفاءة الإدارية ومستوى النمو الاقتصادي. وقد أطلقت هذه التقارير فيما بعد حركة دولية واسعة لتعريف مفهوم الحكم الراشد وتحديد أبعاده وتداعياته وارتباطه بالأنشطة السياسية والاقتصادية والإدارية، ونوعية الحياة، والأمن الوطني والسلم الاجتماعي، ومحاربة الفقر والبطالة، ومقارعة الفساد والشفافية، فعلى الرغم من أن البنك الدولي ركز في البداية على الربط بين نوعية الحكم والنمو الاقتصادي، إلا أنه عاد ووسع المفهوم ليشمل أبعادا أكثر اتساعا وعمقا³.

ويقوم البنك الدولي منذ عام 1996 بدراسات عن الحوكمة تغطي أكثر من 200 دولة، تتضمن ستة أبعاد وهي: حرية الرأي والمساءلة، الاستقرار السياسي، فاعلية الحكومة، جودة التدخل، سيادة القانون، السيطرة على الفساد. ويعتمد كل بعد من هذه الأبعاد على مجموعة من المقاييس التي يعدها مجموعة من الخبراء، فهي وإن كانت تقييمات ذاتية للخبراء، إلا أنها تستند إلى خبرة المتخصصين، لذلك فهي تمثل أداة فعالة للحكم على منظومة الحوكمة العامة.

¹ . برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سبق ذكره، ص- 17 - 19.

² . نبيل البابلي، مرجع سبق ذكره، ص 2.

³ . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 49.

1.3.2. الفساد من منظور البنك الدولي:

ركز تقرير التنمية في العالم لعام 1997 الصادر عن البنك الدولي على ضرورة الحد من الفساد والتصرفات التحكيمية الدولية. كما يشدد البنك على ضرورة تكامل الجهود الوطنية والدولية في هذا المجال، فقد بادر إلى وضع استراتيجية جديدة لنشاطه في مجال مكافحة الفساد تتضمن أربعة محاور رئيسية هي:¹

- منع أشكال الاحتيال والفساد في المشروعات الممولة من قبل البنك؛
- تقديم العون للدول النامية التي تعتمز مكافحة الفساد، خصوصا فيما يتعلق بتصميم وتنفيذ برامج مكافحة وذلك بشكل منفرد أو بالتعاون مع المؤسسات الدولية المعنية ومؤسسات الإقراض والتنمية الإقليمية ولا يضع البنك الدولي برنامجا موحدا للدول النامية كافة، بل يطرح نماذج متفاوتة تبعا لظروف كل دولة أو مجموعة دول؛
- اعتبار مكافحة الفساد شرطا رئيسيا لتقديم خدمات البنك الدولي في مجالات رسم استراتيجيات المساعدة، وتحديد شروط ومعايير الإقراض، ووضع سياسة المفاوضات واختيار وتصميم المشروعات؛
- تقديم العون والدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد.

ويعتبر البنك الدولي أول من وضع لائحة سوداء بأسماء الشركات التي ارتكبت ممارسات فاسدة. وفي هذا المجال يبحث مكتب التوجيه في البنك عن عدة طرق لتحسين المراقبة اللاحقة لكي يكون هناك مراجعة أكثر للبضائع والمهمات التي قدمت في الواقع، وبدلا من الاعتماد دائما على السجلات الورقية، أخذ مدققو البنك يفكرون بزيادة الاعتماد على المراقبة الحسية والتدقيق في المواقع، حيث تمتلك دائرة تقييم العمليات في البنك مؤسسات مراقبة داخلية وخارجية.²

1.3.3. دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد من منظور البنك الدولي:

حسب البنك الدولي فإن الفساد يعتبر أكبر عقبة أمام الاستغلال أو التوجيه الأمثل للقروض التي يقدمها لدعم عملية التنمية في مختلف أرجاء العالم، وعلى هذا الأساس فقد قامت لجنة وضع السياسات التابعة له بوضع خطة لتعزيز الحكم الراشد من أجل مكافحة مختلف أشكال الفساد تركز على ثلاثة نقاط:³

- بناء مؤسسات قادرة وشفافة ومسؤولة من خلال تقديم المساعدات للبلدان المعنية؛
- تقليل الفساد إلى أدنى حد في المشروعات التي يمولها البنك عن طريق تقييم مخاطر الفساد في المشروعات مند البداية والتحقيق في ادعاءات الاحتيال والفساد وتقوية الرقابة والإشراف على المشروعات؛
- توسيع نطاق الشراكات العالمية لمعالجة مشكلة الفساد.

فالبنك الدولي من خلال مثليه يرى أن مكافحة الفساد أمر ضروري من أجل تحقيق أهدافه في مجال مكافحة الفقر وتحقيق التنمية، وذلك لن يتحقق إلا من خلال تحسين إدارة الحكم عن طريق تبني أسس وقواعد الحكم الراشد التي تسمح بتعزيز سيادة القانون والشفافية والمساءلة ومكافحة مختلف أشكال الفساد.

¹ كريمة المبروك علي الربيعي، مرجع سبق ذكره، ص 129.

² سوزان روز آكرمان، الفساد والحكم الأسباب، العواقب، والإصلاح، ترجمة فؤاد سروجي، ط1، دار الأهلية، عمان، الأردن، 2003، ص 321.

³ مجموعة البنك الدولي، تحسين نواتج التنمية - التقرير السنوي للزراعة السنة المالية 2007-، ص 4.

4.1. صندوق النقد الدولي:

صندوق النقد الدولي هو الآخر يعتبر من المنظمات الدولية الحكومية التي تعنى بالأنشطة المتعلقة بمكافحة الفساد والترويج للحكم الراشد، وقد ساعده على ذلك ما يمتلكه من صلاحيات وسلطات واسعة في مجال مراقبة السياسات النقدية، المالية والاقتصادية الكلية.

1.4.1. الحكم الراشد من منظور صندوق النقد الدولي:

لقد اهتم صندوق النقد الدولي بالحكم الراشد في المجالات التي ترتبط ارتباطا خاصا بعمله، أي في مجال السياسات المالية والاقتصادية الكلية للأقطار. ولذلك فقد أكد السيد "مايكل كامدوسيس" مدير الصندوق السابق في ورقة نشرت عام 1997 بأن الحوكمة الرشيدة مهمة لكافة الأقطار بغض النظر عن مرحلة النمو التي تمر بها، وأن ما يهم الصندوق هو التركيز على مظاهر شفافية حسابات الدولة، وفعالية إدارة الموارد العامة، واستقرار البيئة الاقتصادية والتشريعية. فالشفافية والفاعلية والاستقرار إذن هي من أهم عوامل الحوكمة الرشيدة من المنظور الاقتصادي والمالي للصندوق¹.

وعموما يركز خبراء صندوق النقد الدولي على الحوكمة الرشيدة من خلال النقاط التالية:

- تبني الشفافية وتسهيل الوصول إلى المعلومات والبيانات بالنسبة لجميع الدول الأعضاء؛
- تشجيع عملية المساءلة والمحاسبة للمسؤولين والموظفين على حد سواء؛
- تطبيق القانون على الجميع بدون استثناء؛
- دعم المشاركة الشعبية في وضع السياسات الاقتصادية وتنفيذها؛
- إصلاح الدول الأعضاء لمختلف هياكلها ومؤسسات وحوكمتها.

2.4.1. الفساد من منظور صندوق النقد الدولي:

تعد الضوابط المرتبطة بتقديم قروض ومساعدات صندوق النقد الدولي التي أعلنت في أغسطس 1997 أكثر تشددا من تلك الموضوعة من قبل البنك الدولي. إذ أكد الصندوق أنه سيتوقف أو يعلق مساعداته المالية لأية دولة يثبت أن الفساد الحكومي فيها يعيق الجهود الخاصة بتجاوز مشكلاتها الاقتصادية (كما حدث في كينيا). وحدد الصندوق حالات الفساد بالممارسات المتعلقة بتحويل الأموال العامة إلى المجالات غير المحددة لها، وتورط الموظفين الحكوميين في عمليات تحايل جمركية أو ضريبية، وإساءة استخدام احتياطي العملات الصعبة من قبل هؤلاء الموظفين، واستغلال السلطة من قبل المشرفين على المصارف، علاوة على الممارسات الفاسدة في مجال تنظيم الاستثمار الأجنبي المباشر، كما اتخذ الصندوق موقفا حازما من الدول التي تعد رشوة الموظفين الحكوميين في الدول الأخرى نوعا من نفقات ترويج الأعمال التي يجب إعفاؤها من الضرائب².

¹ . محي الدين شعبات توك، مرجع سبق ذكره، ص 52.

² . نوزاد عبد الرحمن الهيبي، مرجع سبق ذكره، ص، ص 86، 87.

- فمنذ عام 1997 تبني صندوق النقد الدولي شروطاً أكثر تشدداً وموضوعية في منح مساعداته وقروضه (للتماشى مع ضوابط مكافحة الفساد)، كما أنه يساهم في مكافحة الفساد من خلال:¹
- تدريب الموارد البشرية العامة والعاملية في مجال الضرائب وإعداد الموازنات ونظم المحاسبة والرقابة والتدقيق وتطويرها؛
 - يساهم الصندوق أيضاً في خلق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة وبيئة أعمال نظامية تطور في إطارها القوانين المتعلقة بالضرائب والأعمال والتجارة؛
 - القيام بإصلاحات اقتصادية واسعة تعمل على التقليل من حجم القطاع العام، وإعطاء فرصة للقطاع الخاص للمشاركة بقوة في الاقتصاد، وذلك للتقليل من فرص الحصول على الربح؛
 - المساعدة على بناء مؤسسات تتميز بالكفاءة والفعالية.

3.4.1. دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد من منظور صندوق النقد الدولي:

يرى خبراء صندوق النقد الدولي بأن العمل بمبادئ وقواعد الحكم الراشد يعتبر الحل الأمثل من أجل محاربة مختلف أشكال الفساد في المشاريع التي يمولها الصندوق والمساعدات المقدمة من طرفه وضمان خضوعها للمعايير الشفافة من أجل ضمان وصولها لمستحقيها وعدم حرمان أي طرف منها، وكذلك من أجل تحسين الاستقرار الاقتصادي وإعطاء دفعة للنمو والتنمية.

ويركز صندوق النقد الدولي في هذا المجال على الشفافية ويعتبرها مطلب أساسي يتعين على جميع الدول الأعضاء تبنيتها من أجل الإدارة السليمة والفعالة لشؤون المالية العامة ومختلف الشؤون الاقتصادية، وكذلك على المساءلة والمحاسبة لجميع الأشخاص المتورطين في قضايا الفساد والرشوة، وعلى ضرورة احترام سيادة القانون وتطبيقه على الجميع، وحوكمة القطاع الخاص وإشراكه بقوة في الحياة الاقتصادية.

¹ . سمر عادل حسين، مرجع سبق ذكره، ص 145.

خلاصة:

من خلال ما تم تناوله في هذا الفصل يمكن القول بأن مكافحة الفساد لا تتطلب إستراتيجيات وآليات موحدة صالحة للتطبيق في جميع الدول وفي جميع الأزمنة، وذلك لكون الفساد ظاهرة متطورة وقابلة للتكيف والتأقلم مع ظروف كل دولة، لذلك على كل دولة أن تعمل على تبني الآليات التي تتناسب مع ظروفها الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، السياسية، الإدارية والقانونية. ويكون ذلك في إطار الحكم الراشد الذي يعتمد على ضرورة تكافل جهود كل من الحكومة التي يجب أن تتوفر لديها الإرادة السياسية الجادة والصادقة لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة ومكافحتها من خلال إصلاح مختلف القطاعات وحوكمة مؤسسات الدولة وتعزيز نزاهتها واستقلاليتها، وإنشاء هيئات خاصة بمكافحة الفساد، وسن القوانين في هذا المجال والسهر على تطبيقها، بالإضافة إلى جهود القطاع الخاص والذي تعتبر مساهمته في مكافحة الفساد عنصرا أساسيا لتحقيق النجاح، فالالتزام شركات القطاع الخاص بقواعد ومبادئ الحوكمة الرشيدة، وتوفير المعلومات والالتزام بالمعايير الطوعية التي تساهم بشكل فعال في تحسين مستويات النزاهة والشفافية والمساءلة في إدارة الأعمال تسمح بالتقليل من فرص الفساد والرشوة في قطاع الأعمال، وكذلك دور المجتمع المدني بمختلف مؤسساته وأطرافه والذي يمكن أن يلعب دورا فعالا داعما لدور الحكومة والقطاع الخاص في هذا المجال، وذلك من خلال دوره التثقيفي التوعوي بالآثار السلبية التي يخلفها الفساد على التنمية المستدامة للمجتمع.

كما أن التعاون الدولي في مجال الحكم الراشد يمكن أن يساهم في حصر هذه الآفة الخطيرة ومكافحتها باعتبارها ظاهرة عالمية عابرة للحدود، ويكون ذلك من خلال تبادل المعلومات، التدريب والمساعدة التقنية وتبادل الأشخاص المتورطين في قضايا الفساد والرشوة ومجالات أخرى للتعاون. وكذلك تلعب المنظمات الدولية النشطة في مجال الحكم الراشد ومكافحة الفساد دورا فعالا في مساعدة الدول على ترشيد الحكم من خلال البرامج والسياسات التي تعدها من أجل دعم مبادئ المساءلة، الشفافية، النزاهة، المشاركة، وسيادة القانون والتي تسمح بمكافحة مختلف ممارسات الفساد والرشوة والوقاية منها.

الفصل الخامس:

واقع الفساد في الجزائر،

آثاره على التنمية

المستدامة ودور الحكم

الراشد في مكافحته

تمهيد:

أصبحت قضية الفساد في السنوات الأخيرة تثار بكثرة في الجزائر سواء من قبل الباحثين الأكاديميين، أو من قبل الخبراء المتخصصين، والكتاب، ومن قبل الصحفيين، وذلك نظرا لما أضحت تعرفه من ارتفاع مستمر في مختلف قضايا الفساد والرشوة وسوء استغلال المال العام، وهذا ما ترجمته معظم المؤشرات والتقارير الدولية الخاصة بالفساد، حيث احتلت الجزائر رتب متدنية في مجال الشفافية والمساءلة وارتفاع نسبة الفساد. حيث وبعد الآثار السلبية التي خلفها الفساد في الجزائر وتعطيله لأهداف ومبادئ التنمية المستدامة في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية والسياسية، عملت على التصدي لهذه الظاهرة والوقاية منها من خلال إنشائها لمجموعة من الهيئات والمؤسسات أوكلت لها مهمة مكافحتها، بالإضافة إلى إصدارها لمجموعة من القوانين الخاصة بمكافحة الفساد وعلى رأسها القانون 06-01، ومصادقتها على جملة من الاتفاقيات الدولية في هذا المجال كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في سنة 2004، وتبنيها لحزمة من الإصلاحات في العديد من القطاعات والمجالات من أجل إرساء مبادئ وقواعد الحوكمة الرشيدة من مساءلة، شفافية، نزاهة، تطبيق القانون... إلخ، وذلك لضمان حسن استغلال المال العام، كما حاولت تفعيل مشاركة كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني في مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة التي بات تهدد التنمية المستدامة في الجزائر وترهن مصالح الأجيال المستقبلية.

ومن هنا سنتناول في هذا الفصل الذي يحمل عنوان "واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة ودور الحكم الراشد في مكافحته" المباحث التالية:

المبحث الأول: أسباب انتشار الفساد في الجزائر؛

المبحث الثاني: بعض مظاهر وصور الفساد في الجزائر؛

المبحث الثالث: أشهر قضايا الفساد في الجزائر؛

المبحث الرابع: موقع الجزائر في بعض المؤشرات الدولية للفساد؛

المبحث الخامس: آثار الفساد على التنمية المستدامة في الجزائر؛

المبحث السادس: آليات مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الراشد.

المبحث الأول: أسباب انتشار الفساد في الجزائر

تعتبر الجزائر من الدول التي تعرف انتشارا واسعا لمختلف مظاهر الفساد في مختلف المجالات والقطاعات، وهذه الظاهرة من الصعب اختزلها في سبب واحد أو في مجموعة محددة من الأسباب، حتى وإن كان المتبعون لتطور هذه الظاهرة في الجزائر يرون أن الأسباب السياسية هي الأكثر بروزا والأكثر تأثيرا، إلا أنه لا يمكن الحد من قيمة الأسباب الأخرى التي لها أيضا دورا مهما في نمو وانتشار الفساد في الجزائر كالأسباب الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، الإدارية، القضائية والقانونية. وفيما نتطرق لبعض هذه الأسباب.

1.1. الأسباب السياسية:

- **عدم الاستقرار السياسي:** يعتبر عدم الاستقرار السياسي والأمني الذي عرفته الجزائر خلال فترة التسعينات والفراغ السياسي، وعدم استقرار الحكومات، ظهور العنف المسلح، انتشار الفوضى، وكذلك الانتخابات الشكلية، والمشاكل التي تتخبط فيها الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني كلها مظاهر شكلت بيئة خصبة لنمو الفساد وانتشاره بشكل واسع في الجزائر.

- **ضعف الإرادة السياسية لمكافحة الفساد:** تأخذ عملية مكافحة الفساد في الجزائر الطابع العشوائي والمناسباتي، ويرجع ذلك لغياب الديمقراطية الحقيقية، حيث نجد أن بعض المسؤولين هم أنفسهم متورطين في بعض قضايا الفساد، مما يدل على أن الإرادة والنية الصادقة لدى مسؤولينا من أجل مواجهة هذه الظاهرة بكل حزم وصرامة ضعيفة جدا، فالمكافحة في الجزائر تأخذ الطابع المناسباتي التي تظهر من حين لآخر مثل عند اقتراب موعد الانتخابات -يبدأ السياسيين بالقيام بحملات تطالب بمكافحة الفساد ومتابعة مرتكبيه-. وضعف الإرادة السياسية لمكافحة الفساد في الجزائر تتجلى من خلال قيام الحكومة بإصدار قوانين لا تطبق على أرض الواقع، وإن طبقت فهي لا تطبق بشكل عادل، حيث تطبق على فئة دون أخرى، أو إنشاء هيئات تدعي بأنها لمحاربة الفساد لكن لا تمنحها الصلاحيات والسلطات اللازمة لتحقيق ذلك، ولا الاستقلالية الكافية، وبالتالي تبقى جهود مكافحة الفساد عبارة عن شعارات وتمنيات لا تطبق على أرض الواقع.

- **سيطرة وهيمنة السلطة التنفيذية على كل من السلطة التشريعية والقضائية:** في الجزائر بالرغم من أن الدستور يكرس مبدأ استقلالية كل من السلطة التشريعية والقضائية عن السلطة التنفيذية، إلا أن الواقع لا يعكس ذلك، حيث نجد طغيان السلطة التنفيذية على كل من السلطتين التشريعية والقضائية، ويتجلى ذلك في ضعف رقابة ومساءلة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية، وبالنسبة للسلطة القضائية فهي تخضع في العديد من قراراتها للسلطة التنفيذية، وذلك لكونها لا تتمتع بالاستقلالية العضوية (أي السلطة التنفيذية هي التي تعين الأشخاص الذين يتولون المناصب العليا والحساسة داخل الجهاز القضائي)، وكذلك لا تتمتع بالاستقلالية المالية وحتى الإدارية، وهذا ما يؤثر سلبا على نزاهة وعدالة القضاء وبالتالي يشجع على انتشار الفساد.

- **عدم التطبيق الفعلي لمبادئ وقواعد الحكم الراشد:** إن كل ما نراه في الجزائر من حراك سياسي وانتخابات يقال عنها أنها تعددية ونزاهة لتمثيل الشعب في البرلمان أو في المجالس الولائية والبلدية، نشاط جمعي، جهاز

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

قضائي يقال عنه أنه نزيه وعادل هي عبارة عن مظاهر شكلية لغياب حكم راشد حقيقي، نتج عنها عدم التداول على السلطة واستعمالها لتحقيق مصالح شخصية، سوء استغلال المال العام، ضعف آليات مساءلة ومحاسبة السلطة التنفيذية وتورط العديد من المسؤولين السياسيين في قضايا الفساد ونهب ثروات البلاد...إلخ.

- **ضعف مؤسسات الدولة:** يعتبر المشكل في الجزائر بدرجة أولى مشكل مؤسسات، فكل ما هو موجود من مؤسسات هي عبارة عن هياكل أو عبارة عن تشكيلات فلا البرلمان ولا القضاء ولا هيئات مكافحة الفساد تقوم بالدور المنوط بها في هذا المجال، وذلك لافتقارها للاستقلالية اللازمة، السلطات الكافية والتمويل اللازم الذي يمكنها من القيام بدورها بفعالية وكفاءة عاليتين في مكافحة الفساد والوقاية منه.

- **عدم فعالية الهيئات الخاصة بمكافحة الفساد:** بالرغم من أن الجزائر تمتلك العديد من المؤسسات والهيئات الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه كمجلس المحاسبة، المفتشية المالية والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، إلا أن دورها يعتبر محدود وغير فعال، ويرجع ذلك لعدم تمتعها بالاستقلالية اللازمة وعدم منحها السلطات والصلاحيات الكافية التي تمكنها من القيام بدورها بكفاءة عالية؛

- **ضعف مشاركة المجتمع المدني في مكافحة الفساد:** تتميز الجزائر بضعف الحراك الاجتماعي في مجال مكافحة الفساد، حيث أن هناك عدد محدود من الجمعيات التي تنشط في هذا المجال، لكن نشاطها يعتبر ضعيفا جدا، حيث يقتصر في الغالب على التنديد بحالات الفساد التي يتم اكتشافها، ولا تشارك في عملية المكافحة من خلال المشاركة في صياغة القوانين والسياسات الخاصة بمكافحة هذه الظاهرة والوقاية منها، أو من خلال تنظيم مظاهرات وتجمعات شعبية لرفع الوعي الجماهيري بخطورة الظاهرة، أو القيام بدراسات متخصصة في هذا المجال، وكذلك دور الإعلام الجزائري ضعيفا في هذا المجال، بسبب غياب إعلام متخصص يتمتع بالاستقلالية، المصدقية والنزاهة الكافية لتنوير الرأي العام أو للتأثير على الحكومة ودفعها لاتخاذ إجراءات حاسمة لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة التي تعتبر المعيق الأول للتنمية المستدامة في الجزائر.

2.1. الأسباب الاقتصادية:

- **المرحلة الانتقالية التي عرفها الاقتصاد الجزائري:** تعتبر مرحلة الانتقال من النظام الاشتراكي نحو اقتصاد السوق الحر مرحلة جوهرية وحاسمة في الاقتصاد الجزائري، إذ عرف خلالها العديد من التغييرات والتحويلات كإعادة الهيكلة والخصخصة والتي خلقت أرضية ملائمة للفساد بسبب عدم تهيئة المناخ وإيجاد الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المناسبة التي تستوعب هذا التغيير، حيث أن الاقتصاد الجزائري لم يكن مهياً بشكل جيد للدخول في اقتصاد السوق الحر سواء من ناحية الهياكل والمؤسسات أو من ناحية القوانين والتشريعات التي تميزت بوجود العديد من الثغرات التي جعلت من الجزائر أرضاً خصبة لانتشار الفساد خاصة في ظل تحول المفاهيم والقيم بظهور مصادر جديدة للدخل والثروة¹.

¹ . خالد عبد العزيز، الفساد رؤية تحليلية لواقع الظاهرة في القارة الإفريقية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، مطابع الأهرام، مصر، 2001، ص 231.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

- **الطابع الربيعي للاقتصاد الجزائري:** يعتبر الاقتصاد الجزائري ريعي بامتياز وذلك باعتماده ب 98% على عائدات البترول، وحسب العديد من الاقتصاديين فإن الاقتصاديات الربيعية هي اقتصاديات توفر فرص أكثر للفساد، فالجزائر خلال الفترة التي كانت فيها أسعار البترول مرتفعة حققت فوائض مالية ضخمة حولتها إلى ورشة كبيرة من الاستثمارات وفي نفس الوقت حولتها إلى مملكة للفساد والمفسدين، حيث عرفت ارتفاعا كبيرا لمختلف ممارسات الفساد في مختلف المجالات والقطاعات تورط فيها كبار المسؤولين في الدولة.

- **التدخل الواسع للدولة في النشاط الاقتصادي:** هناك العديد من الدراسات أكدت على العلاقة الإيجابية بين زيادة حجم القطاع العام والفساد، حيث أن زيادة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال نمو القطاع العام، والسيطرة على الموارد الاقتصادية والمالية بدلا من أن تكون خاضعة لضوابط وآليات السوق يساهم بشكل كبير في نمو الفساد، وفي الجزائر مازال حجم القطاع العام كبيرا، حيث هناك العديد من الأنشطة والشركات تحتكرها الدولة ما يزيد من فرص الحصول على الربح خاصة في ظل ضعف آليات الرقابة والمساءلة.

- **تخلف الجهاز المصرفي والضريبي:** إن عدم فعالية وكفاءة الجهاز المصرفي في الجزائر وتخلفه وعدم التطبيق الفعلي لقواعد الحوكمة المصرفية من شفافية، رقابة ومساءلة يجعله عرضة للعديد من مظاهر الفساد كالتستر على حسابات المفسدين، السرقة والاختلاس، غسل الأموال، تقاضي العمولات،... إلخ. وكذلك بالنسبة للنظام الضريبي فبالرغم من الإصلاحات الضريبية الواسعة التي قامت بها الجزائر إلا أنه لا زال يعاني من اختلالات كثيرة تعيق وتحد من فعاليته وكفاءته، وتساعد على تنامي الاقتصاد الموازي وانتشار الفساد الاقتصادي وعلى رأسه التهرب والغش الضريبيين مما ينتج عنه التقليل الملموس من قدرة الجهاز الضريبي على تعبئة المداحيل وتراجع الإيرادات الجبائية للدولة¹.

- **عدم التزام الشركات بتطبيق قواعد الحوكمة الرشيدة:** بالرغم من أن الجزائر قامت بإطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات للتقليل من نسبة الفساد والرفع من نسبة المساءلة والشفافية، إلا أن مناخ الأعمال في الجزائر لا يزال غير مشجع على الإطلاق من أجل جلب الاستثمارات الأجنبية وحتى الاحتفاظ بالاستثمارات المحلية، حيث لا تزال آليات الحوكمة ضعيفة سواء داخل شركات القطاع العام أو الخاص مما يشجع على نمو مظاهر مختلفة للفساد.

- **ارتفاع نسبة الاقتصاد غير الرسمي:** تعرف الجزائر ارتفاع نسبة الاقتصاد الموازي أو اقتصاد السوق السوداء والذي يتميز بوجود الأنشطة الاقتصادية التي تتم بعيدا عن أعين الحكومة وأجهزتها الرقابية، وفي هذه الظروف تحدث المنافسة غير الشريفة، ومع مرور الوقت تصبح المؤسسات الفاسدة هي السائدة في السوق، والتي تقوم بنشاطات غير قانونية مثل: البيع والشراء من دون فواتير، تصريجات خاطئة برقم الأعمال، ممارسة النشاط التجاري في مناطق غير حضرية وغير تجارية،... إلخ².

¹ . ولهي بوعلام، ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012، ص 135.

² . المرجع نفسه، ص 146.

3.1. الأسباب الاجتماعية والثقافية:

- **عدم التوزيع العادل للدخل والثروة:** تعاني معظم الدول النامية ومنها الجزائر من تفاوت في توزيع المداخيل والثروة، الأمر الذي يجعل الأموال تتمركز لدى فئة قليلة من الأشخاص، بينما تعيش الأغلبية العظمى من المواطنين على خط الفقر، ما يتسبب في اختفاء أو ضمور الفئة الوسطى في المجتمع، الأمر الذي يؤدي إلى ضعف الولاء للأهداف العامة ومصصلحة المجتمع وتفشي السلوكات الفاسدة من جانب بعض الموظفين في الإدارة العامة. وكل هذا راجع للسياسات المرتجلة التي لا تراعي تحقيق قدر من التوازن أو العدالة في توزيع الثروات والموارد الاقتصادية على المجتمع، بحيث يؤدي إلى التباين الطبقي واختلال معدلات الدخل بين فئات وشرائح المجتمع، مما يمكن الأغنياء من استغلال الفقراء وذوي الدخل المحدود من الموظفين فيورطونهم لمضاعفة أرباحهم ومكاسبهم غير المشروعة، ويساعد التضخم وضعف الرواتب والأجور وعجزها عن تلبية المطالب الأساسية للعيش الكريم على توفير مناخا خصبا لتفشي الفساد¹.

- **انتشار البطالة:** الجزائر وبالرغم من الجهود التي تبذلها من أجل خلق مناصب شغل من خلال آليات مختلفة كالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANEM، والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC، وتخفيف روح المقاولاتية والاستثمار من خلال ANSEJ، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، إلا أن نسبة البطالة لاتزال مرتفعة خاصة في وسط الشباب المتخرج من الجامعات ومعاهد التكوين المهني، ففئة البطالين تعتبر من أكثر الفئات تورطا في قضايا الفساد، فهم وفي سبيل الاستزاق وتلبية حاجاتهم الأساسية يلجأون إلى ممارسة الفساد مثل تقديم رشوة أو عمولة غير مشروعة من أجل الحصول على منصب شغل أو التورط في قضايا المخدرات، الإرهاب، تبييض الأموال، الهجرة غير الشرعية، المتاجرة غير المشروعة بالأسلحة، السرقة... إلخ.

- **ارتفاع نسبة الفقر:** يعتبر الفقر في الكثير من الأحيان عامل دافع لممارسة الفساد، فالجزائر بالرغم من كونها دولة غنية بالثروات الطبيعية والفوائض المالية التي تحققها عند ارتفاع سعر البترول، إلا أن نسبة الفقر فيها ماتزال معتبرة، حيث أن الفقراء وبسبب شعورهم بعدم المساواة الاجتماعية، والتفاوت في توزيع الدخل، ومن أن أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية قد يضطرون إلى ممارسة بعض مظاهر الفساد كتداول الرشوة، السرقة، الاختلاس، العمولات غير المشروعة... إلخ.

- **توظيف الانتماءات الأسرية، العشائرية والقبلية:** تنشر مثل هذه الوساطات في الجزائر خاصة في عمليات التوظيف والترقية، تقديم الخدمات العامة كالصحة، منح المساعدات الاجتماعية، منح التراخيص لممارسة بعض النشاطات، توزيع السكنات الاجتماعية... إلخ.

- **اكتظاظ المدن الجزائرية بالسكان وانتشار السكنات الفوضوية:** نتيجة نزوح وهجرة السكان للأرياف بسبب الأوضاع الأمنية الخطيرة التي عرفت الجزائر في فترة التسعينات.

¹ . حاجة عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص 85.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

- غياب الوعي الثقافي بمكافحة الفساد: يرجع انخفاض الوعي لدى الجزائريين بخطورة ظاهرة الفساد وبآثاره السلبية التي تخلفها على التنمية المستدامة إلى ضعف نشاط مؤسسات المجتمع المدني في هذا المجال، وأيضا لغياب الإعلام المتخصص في متابعة مثل هذه القضايا، وفي غياب الدراسات المتخصصة والاستقصاءات،... إلخ.

- غياب الوعي بعدم التبليغ عن حالات الفساد: يعتبر الشعب الجزائري من الشعوب المتخلفة في هذا المجال، حيث أن نسبة التبليغ عن حالات الفساد تعتبر ضعيفة جدا، وذلك بالرغم من كون أن قانون مكافحة الفساد والوقاية منه (القانون 06-01) يحمي المبلغين عن قضايا الفساد، ويرجع عزوف الجزائريين عن التبليغ عن حالات الفساد لضعف الوعي الثقافي، وخوفهم من التورط في مثل هذه القضايا لإبعاد أنفسهم وعائلاتهم عن الخطر، وعدم رغبتهم في التعامل مع الشرطة والمحاكم في قضايا الفساد كونها حساسة وغامضة.

4.1. الأسباب الإدارية:

- ضعف الأجور والمرتبات: إن جمود أو ضعف سياسات الأجور والمرتبات والحوافز والمكافآت وعدم مواكبتها للظروف الاقتصادية والتغيرات الجدرية في المجتمع، يجعلها عاجزة عن توفير الحد الأدنى من مستلزمات العيش الكريم لشريحة كبيرة من الموظفين، فيضطرون إلى سد حاجياتهم بوسائل وطرق غير مشروعة، كقبول الرشاوى والهدايا وتحرير المعاملات غير القانونية والتساهل في دفع الضرائب والرسوم وغيرها،... إلخ. وفي كثير من البلدان النامية وعلى رأسها الجزائر نجد أن رواتب العمال والموظفين لا تواكب الارتفاع المتزايد والمستمر في الأسعار، وفي مستوى المعيشة، ولا تفي باحتياجات الموظف وأسرته الأساسية، مما قد يضطره إلى الانحراف الوظيفي بجميع صورته لسد العجز، وقد أكد تقرير لمنظمة الشفافية الدولية سنة 1999 عن الفساد أن انتشار الفساد في القطاع العام بالدول النامية يرجع إلى ضعف المرتبات¹.

- ضعف آليات الرقابة والمساءلة: تتميز الإدارة الجزائرية بضعف آليات الرقابة والمساءلة مما يساعد على تنامي مختلف مظاهر الفساد والرشوة.

- عدم الكفاءة في تولي المناصب: إن غياب عنصر الكفاءة في اختيار من يتولون مختلف المناصب الإدارية (أي يتم اختياره على أساس القرابة، الصداقة،... إلخ) يعتبر عنصرا مشجعا على نمو وانتشار الفساد في الجزائر.

- تضارب التعليمات وعدم وضوح توزيع المهام والمسؤوليات بسبب غياب قواعد العمل والإجراءات المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين، وغياب معايير الإنجاز الدقيقة، ما هذا يشجع الموظفين للخروج عن أخلاق الوظيفة.

- البيروقراطية الإدارية: تتميز الإدارة الجزائرية بالبيروقراطية؛ أي التباطؤ والمماطلة التي تمارسها الإدارة في تقديم خدماتها للمواطنين، مما يدفعهم لتداول الفساد كالرشوة مثلا من أجل تسريع قضاء شؤونهم.

¹ . المرجع نفسه، ص 76.

5.1. الأسباب القانونية والقضائية:

- ضعف الجهاز القضائي وعدم استقلاليته: تعتبر عدم فعالية الجهاز القضائي في تطبيق القانون من أهم الأسباب المساعدة على انتشار واستفحال الفساد، وفي الجزائر بالرغم من أن الدستور ينص على استقلالية السلطة القضائية، إلا أنه في الواقع هذه الاستقلالية تعتبر شكلية أو محدودة، إذ تخضع السلطة القضائية في العديد من قراراتها للسلطة التنفيذية. فالجهاز القضائي في الجزائر لا يتمتع بالكفاءة والنزاهة والشفافية المطلوبة بالرغم من الإصلاحات الكبيرة التي مسته، حيث مازال هناك انتشار واسع لسوء استخدام السلطة واستغلال النفوذ في تحقيق مكاسب شخصية، ببطء في إصدار الأحكام والمماطلة في تنفيذها؛

- عدم التطبيق الفعلي للقوانين: بالرغم من الجزائر تملك ترسنة كبيرة من القوانين الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه وعلى رأسها القانون 06-01، إلا أنها تعاني من عدم التطبيق الفعلي والعاقل لهذه القوانين، بالإضافة إلى وجود ثغرات قانونية يستغلها المفسدين لممارسة مختلف مظاهر الفساد.

وهناك أسباب ومداخل أخرى عديدة ومتنوعة للفساد بالإضافة إلى التي تم تناولها في هذا المبحث ساعدت على ظهور وتنامي الفساد بمختلف أنواعه وأشكاله في الجزائر، وتوفير البيئة الخصبة التي يستشري ويتغلغل فيها بعمق في المجتمع الجزائري ويجعل منه ظاهرة متأصلة ومتجددة يصعب محاربتها ومكافحتها.

المبحث الثاني: بعض مظاهر وصور الفساد في الجزائر

تعرف الجزائر في السنوات الأخيرة تنامي كبير لمختلف مظاهر وأشكال الفساد، وذلك بتأكيد من أسمى سلطة في البلاد رئيس الجمهورية السيد "عبد العزيز بوتفليقة"، حيث جاء في خطاب ألقاه في 27 أبريل 1999: "إن الجزائر دولة مريضة بالفساد.... دولة مريضة في إدارتها، مريضة بممارسات المحاباة ومريضة بالمحسوبية والتعسف واستغلال النفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها ولا حسيب، مريضة بتبذير الموارد العامة ونهبها بلا ناه ولا رادع"¹، كما صرح في حملته من أجل الاستفتاء حول الوفاق المدني في سبتمبر 1999 أن الفساد قد أضر بالبلاد أكثر مما أضر بها الإرهاب². ومن هنا سنتناول في هذا المبحث بعض مظاهر الفساد الأكثر انتشارا في الجزائر على سبيل المثال لا الحصر كالاقتصاد الموازي، التهرب الضريبي، التهريب، المتاجرة بالممنوعات، اختلاس وسوء تسيير المال العام، غسل الأموال، وعقد العديد من الصفقات العمومية المشبوهة بمبالغ ضخمة وخالية.

1.1. الاقتصاد الموازي أو غير الرسمي:

تعتبر أنشطة الاقتصاد الموازي من أبرز سمات الأنشطة الاقتصادية في الجزائر، فهي أنشطة مخالفة للقانون كليا، سواء أنشطة داخلية أو خارجية، وقد تتضارب الآراء حتى وإن لم تكن علنية حول تعامل السلطات مع أنشطة الاقتصاد غير الرسمي، حتى أصبح ينظر إليه أحيانا على أنه نشاطا مسموح به نسبيا ومعترف به من طرف الجميع، وأصبح ينظر إليه المستهلك على أنه شكل أو نموذج أو نشاط عادي، حيث يلجأ إليه عدد كبير من الزبائن ويشغل عدد كبير من اليد العاملة، كما يشمل هذا القطاع عدة أنشطة اقتصادية سواء مشروعة وغير مصرح بها، أو أنشطة غير مشروعة أصلا بحكم طبيعتها³.

ويرتبط الاقتصاد غير الرسمي بالفساد ارتباطا وثيقا، إذ تمثل الأنشطة غير الرسمية في مجال التجارة والشغل وبيع وشراء مختلف العملات الصعبة والأشياء ذات القيمة أهم أسباب بروز مظاهر الفساد في الاقتصاد الجزائري. وتشير إحدى الدراسات إلى أن عدد العمال غير المصرح بهم لدى مصالح الضمان الاجتماعي في الجزائر 35%، يشتغلون في القطاع غير الزراعي، فضلا عن 15% من عمال القطاع الرسمي، وهي نسبة مرتفعة جدا حتى بالنسبة إلى القطاعات الرسمية، كما تبين الدراسة أن 34% من عمال القطاع الموازي يشتغلون في مجال البناء، و20% يشتغلون في مختلف النشاطات المرتبطة بقطاع التجارة، و6% في قطاع النقل، مقابل 17% في المهن المرتبطة بقطاعات النسيج، الميكانيك، الحلاقة، السياحة، الخبازين والجزارين⁴.

¹ . فوزي نصر، في الوطن العربي الفساد هل يقلص أم يزداد، مقال منشور في 7-1-2006، على الموقع التالي:

<http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=54222&r=0>

² . زهير عبد اللطيف عابد، الإعلام الجماهيري، الطبعة العربية الثانية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 202.

³ . علي حبيش، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2014/2013، ص 94.

⁴ . بودلال علي، محاولة للاقتصاد الخفي حالة الجزائر، مجلة Les cahiers du MECAS، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ديسمبر 2010، ص، ص

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

وقد خلص تقرير أعده المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي سنة 2004 حول الاقتصاد غير الرسمي إلى أن إحصاء النشاطات التجارية غير الرسمية الذي أنجز سنة 2000 قد كشف عن جرد 700 سوق غير شرعية، تغطي مساحة قدرها 7,2 مليون م²، وتوظف ما يقارب 1000.000 شخص، أي ما يعادل 14% من التجار المسجلين بالسجل التجاري¹.

وحسب الديوان الوطني للإحصائيات فإن السوق الموازية تشغل 3.9 مليون شخص أي ما يعادل 45.6% من اليد العاملة الإجمالية في سنة 2012 خارج قطاع الفلاحة، يتوزعون على قطاعات التجارة والخدمات بنسبة 45.3%، البناء والأشغال العمومية 37%، والنشاطات الصناعية 17.7%². ومن خلال الجدول الموالي سنبين نسبة الاقتصاد الموازي من الناتج الوطني الخام للجزائر خلال فترات متباينة من 1988-2012.

الجدول رقم (5-1): تطور نسبة الاقتصاد الموازي بالنسبة للناتج الوطني الخام 1988-2012

الوحدة: %

السنوات	1988	1990	1998	2000	2003	2006	2012
نسبة الاقتصاد الموازي من PNB	19.5	25.4	32.95	34.1	42	34.2	45

المصدر: - نسرين يحيوي، الاقتصاد الموازي في الجزائر: الحجم، الأسباب والنتائج، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد السادس، ديسمبر 2016، جامعة العربي بن مهدي، أن البواقي، الجزائر، ص 305.
- يوسف محمدي، الجزائر تطلق أول دراسة حول الاقتصاد الموازي بالتعاون مع الأمم المتحدة، 03-03-2017، مقال منشور على الموقع التالي: <http://www.aljazairalyoum.com>

من الجدول أعلاه يتضح لنا أن نسبة الاقتصاد الموازي في الجزائر مرتفعة وهي في تطور مستمر، إذ ارتفعت من 19.5% سنة 1988 لتصل إلى 45% سنة 2012، وهو ما يدل على تفاقم هذه الظاهرة المخالفة للقانون، وهذا ما يؤثر سلبا على خزانة الدولة نتيجة التهرب من دفع الضرائب، وعلى الاقتصاد الوطني ككل من خلال تأمينه لسلع وخدمات أقل سعرا من القطاع الرسمي، وهذا يشجع على تنامي مظاهر أخرى للفساد كالتهريب والتقليد للعلامات التجارية.

2.1. التهرب الضريبي والتهريب:

1.2.1. **التهرب الضريبي:** لقد بلغ حجم التهرب الضريبي الذي يمارسه أصحاب المؤسسات الخاصة وغيرهم من رجال الأعمال والمقاولين في الجزائر مستويات قياسية، إذ قدرت الخسائر بأكثر من 100 مليار دينار جزائري، فهذه الأموال هي في الأصل حق الدولة اتجاه هذه المؤسسات والمقاولات لكنها أصبحت امتيازًا خاصًا بهم، مما

¹ . بوطالب براهيم، مقاربة اقتصادية للتهريب بالجزائر، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد التنمية، جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان، الجزائر، 2011-2012، ص 58.

² . يوسف محمدي، الجزائر تطلق أول دراسة حول الاقتصاد الموازي بالتعاون مع الأمم المتحدة، 03-03-2017، مقال منشور على الموقع التالي:

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

أثر سلبي على الموازنة العامة للدولة وعدم تطبيق العدالة الضريبية، وألحق أضرارا وخيمة على الاقتصاد الوطني خاصة في ظل التزايد المستمر للأنشطة الموازية التي لا تخضع لرقابة الدولة وتتهرب من دفع الضرائب¹، فحسب بعض التقديرات حوالي 40% من الناتج الداخلي الإجمالي في الجزائر عبارة عن اقتصاد غير رسمي، أي غير خاضع للحماية وللضرائب².

وتشير إحدى الدراسات إلى أن الخزينة العمومية تخسر ما يعادل 7% من عوائد الضريبة على الدخل، فيما خسر الضمان الاجتماعي 20%، وهو ما يعادل 585 مليون دولار بالنسبة إلى عوائد الضريبة على الدخل، و1,7 مليار دولار بالنسبة إلى مداخيل صندوق الضمان الاجتماعي، وهو المبلغ الذي يكفي لسد العجز السنوي لمنظومة الضمان الاجتماعي. وتقدر الخسائر الجبائية وخصوصا ضريبة القيمة المضافة ب 300 مليون دولار³.

ولقد كشفت دراسة اقتصادية في الجزائر أن ظاهرة التهرب الضريبي تبلغ أوجها في تجارة التبغ، تلك المادة التي تتربع على رأس المواد التي يتم اكتشافها مهرة عبر مختلف الحدود والموانئ حسب دوائر الجمارك، ما جعل الحكومة الجزائرية تؤكد على ضرورة مواصلة عملية مكافحة التهرب الضريبي من خلال قانون المالية، وقدرت الدراسة أنه ما بين عامي 1996 و2000 بلغت قيمة التهرب الضريبي حوالي 100 مليار دينار جزائري. ويرفض المسؤولون في الجزائر فتح ملف التهرب الضريبي والحديث عنه بسبب حساسية الوضع الاقتصادي والمالي والاجتماعي وربما يمس الكثير منهم أو ذويهم، ويتركز نشاط التهرب الضريبي بنسبة عالية في القطاعات غير الرسمية مثل المؤسسات الفردية التي تحمل أسماء تجارية والأفراد، كذلك الشركات الكبيرة تمارس التهرب الضريبي من خلال رفع قيمة المصروفات التشغيلية حتى تتضاءل قيمة الإيرادات رغم وجود قوانين تعفي الأرباح الرأسمالية الكبيرة من الضريبة بهدف تشجيع الضريبة⁴.

وفي تصريح للسيد "إبراهيم بن علي" مدير الاتصال بالمديرية العامة للضرائب للقناة الإذاعية الأولى في ديسمبر 2017، أكد أن حجم أموال الضرائب غير المحصلة بلغ 11 ألف مليار دينار جزائري، أي ما يعادل 95 مليار دولار أمريكي في نهاية 2017، حيث يمثل هذا المبلغ تراكم سنوات عديدة من التهرب الضريبي، بينما لم يتجاوز الرقم 800 مليون دينار جزائري خلال سنة 2017، وهو ما أثر سلبي على تحصيل الخزينة العمومية⁵.

2.2.1. ظاهرة التهريب: تشتهر الجزائر بعمليات التهريب التي تقوم بها جماعات عابرة للحدود، وهي عبارة عن شبكات متخصصة في الربح السريع عن طريق تخطي قوانين الدولة، وسيطرة قوانين اللولبيات والمافيا الاقتصادية،

¹ . توفيق غفصي، كمال زبون، إشكالية ظاهرة الفساد الاقتصادي على فعالية البرامج الاستثمارية في الجزائر: من الخليفة بنك إلى سونطراك2 إلى أين، مداخلة ضمن ملتقى "انعكاسات ظاهرة الفساد الاقتصادي على فعالية البرامج الاستثمارية في الجزائر خلال الفترة 2001-2014: إشارة إلى أزمة البنوك الخاصة"، ص 13.

² . كوش عاشور، قورين حاج قويدر، الفساد الإداري والمالي في القطاع المالي والمصرفي الجزائري وأساليب مكافحته، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي "إصلاح النظام المصرفي الجزائري"، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 11-12 مارس 2008، ص 6.

³ . بودلال علي، مرجع سبق ذكره، ص 300.

⁴ . ماضي بالقاسم، خدادمية أمال، الفساد المالي والإداري في الجزائر الأسباب والآثار، مداخلة ضمن الملتقى الوطني "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 6-7 ماي 2012، ص 14.

⁵ . 95 مليار دولار حجم أموال التهرب الضريبي، مقال نشر على الموقع التالي:

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

وتعتبر الجزائر بمقعها الجغرافي والاقتصادي قلة هؤلاء الذين يتكلمون لمصالحهم الخاصة على حساب المصلحة العامة.

وعلى الرغم من تطور حجم التهريب نتيجة لتحرير التجارة الخارجية بسبب التوسع في الاستيراد وبرز فوارق للأسعار مع الدول المجاورة، إلا أنها عرفت في السنوات القليلة الأخيرة تراجعا وانحصارا في بعض السلع فقط، بسبب الإلغاء التدريجي لدعم أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية، ويوجد التهريب في الجزائر على اتجاهات عديدة: - دخول إلى الجزائر سلع مثل المخدرات والمفرقات والكحول والسجائر؛

- خروج من الجزائر سلع مثل الماشية والوقود وبعض المواد الأساسية المقتناة بالعملة الصعبة.

إن شساعة التراب الوطني بالإضافة إلى نقص الوسائل الملائمة للمراقبة والتغطية تتيح للمهربين قدرة كبيرة في الحركة وبالتالي الاضرار بالاقتصاد الوطني¹.

فالتهريب في الجزائر وعبر الحدود مع المغرب وتونس وليبيا ومالي والنيجر وموريطانيا يشهد نشاطا كبيرا بالرغم من مكافحته بكل الوسائل، فتهريب الوقود إلى المغرب وتونس من أجل الاستفادة من الأسعار المرتفعة هناك عرف نشاطا كبيرا كلف الاقتصاد الوطني خسائر مالية معتبرة، لكن الأمر الغريب في الجزائر هو أن التهريب إلى خارج الجزائر يكون موضوعه السلع والمواد ذات القيمة الاقتصادية الكبيرة، بينما التهريب اتجاه الجزائر يشمل السلع الضارة بالأفراد والاقتصاد الوطني².

وحسب تصريح المدير العام للجمارك السيد "فاروق باحميد" خلال تدخله أمام لجنة المالية والميزانية بالمجلس الشعبي الوطني يوم 07 نوفمبر 2018 في إطار دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2019، بخصوص حصيلة نشاط مكافحة التهريب أنه تم حجز 28.821 وحدة من المهلوسات خلال شهر أكتوبر 2018 على سبيل المثال، أما فيما يتعلق بحجز الأسلحة والذخيرة فبلغ عددها خلال الأشهر التسعة الأولى من سنة 2018 حوالي 155.813 قطعة منها 9 قطع من الأسلحة الحربية و24 قطعة خاصة بنشاط الصيد، كذلك تم حجز 2 مليون أورو لدى مسافر متنقل برا في تبسة في شهر أوت 2018، وأكثر من 1 مليون أورو على مستوى مطار هواري بومدين في شهر سبتمبر 2018، وحجز 446.800 أورو خلال شهر أكتوبر من نفس السنة، ليصل المبلغ الإجمالي خلال الأشهر العشرة الأولى من سنة 2018 إلى 4.356.410 أورو، وبخصوص الوقود فقد تم حجز 131.625 لتر في تسعة عمليات قامت بها مصالح الجمارك وهذا خلال التسعة أشهر الأولى من سنة 2018، كذلك تم حجز ما يقدر ب 444.076 وحدة سجائر خلال 9 أشهر الأولى من سنة 2018، أي بزيادة قدرها 39,5% مقارنة بسنة 2017³.

¹ . علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص 111.

² . المرجع نفسه، ص 112.

³ . أخبار المجلس الشعبي الوطني الخاصة، المدير العام للجمارك أمام لجنة المالية: الرقمنة ومكافحة الغش والتهريب، للمزيد ارجع للموقع التالي:

3.1. غسيل الأموال:

تعد عمليات غسيل أو تبييض الأموال من أبرز سمات الفساد المالي في الجزائر، ذلك أن الذين يختلسون الأموال سواء كانت عامة أو خاصة، أو يكتسبونها بطرق غير مشروعة ومخالفة للقوانين، فإنهم سوف يحاولون إخفائها بكل الوسائل المتاحة، ويتحينون الفرص والثغرات من أجل إزالة الشبهات عن تلك الأموال. وتتم عمليات تبييض الأموال في الجزائر خاصة عن طريق فتح حسابات في البنوك الأجنبية وإجراء تحويلات مالية باتجاهها، أو عن طريق السوق النقدية الموازية، فالميدان المصرفي في الجزائر يعتبر أفضل ميدان لغسل الأموال بالرغم من الإصلاحات المتعاقبة عليه، إلا أنه لا يزال يعاني من العديد من الثغرات، خاصة فيما يتعلق بالرقابة على دخول وخروج الأموال من وإلى الجزائر، ما جعل الجزائر تعرف في السنوات الأخيرة العديد من التحويلات المالية المشبوهة نحو البنوك الأجنبية¹. حيث يؤكد الوزير المالية السابق "عبد اللطيف بن أشهنو" أنه من الصعوبة بمكان تحديد قيمة رؤوس الأموال المهربة إلى الخارج، لأن الأمر يتعلق بتصرف أقلية معينة في تسيير البنوك التي لا تقدم أي تقارير أو أية حصيلة حسابات، بحكم أن الأمر يتعلق بأسرار الدولة، فيتم العمل على تسيير هذه الأموال تحت غطاء السرية والتكتم، حيث أن الأموال العمومية تدار وكأنها ملكية خاصة بما².

فقد كشفت هيئة السلامة المالية (غلوبال فاينانشال إنتيغريتي) الأمريكية أن الجزائر تحتل المرتبة الثالثة في إفريقيا في تهريب الأموال بعد نيجيريا ومصر، وكشفت أيضا أن التلاعب بفواتير السلع المصدرة أو المستوردة يشكل الوسيلة الأكثر استخداما لتهريب الأموال، وقدر حجم الأموال غير المشروعة المهربة من الجزائر حسب التقرير الذي أصدرته في سنة 2011 ب 516 مليون دولار³.

ولقد صنف مؤشر "بازل3" الذي يصدره معهد بازل للحكومة في سويسرا لعام 2017، الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب الجزائر في الرتبة 54 عالميا من ضمن 146 دولة، حيث حصلت على 6,48 نقطة من 10 نقاط (الصفير أقل خطرا والدرجة العاشرة الأكثر خطورة)، وهو معدل متوسط بالنسبة للمجهودات المبذولة في مكافحة غسيل الأموال. حيث تعتبر الجزائر إلى جانب كل من لبنان، السودان واليمن من أسوأ الدول العربية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بالرغم من أنها قطعت شوطا هاما في محاربة ظاهرة تبييض الأموال من خلال تحقيقها الحديث في نحو 154 كلفا مشتبهها بصلته بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب، كذلك تم الكشف عن مخطط يشمل 55 ضابطا في جهاز الأمن خضعوا لتكوين متخصص يمكّنهم من التحقيق بكفاءة عالية في الملفات المرتبطة بالجرائم الاقتصادية والمالية، وإبرام الصفقات المشبوهة.

ويتم إعداد مؤشر "بازل3" بإشراف عالمي من قبل لجنة بازل المصرفية الدولية بسويسرا، ويرصد كل الجرائم المالية التي تقع في 146 دولة حول العالم والتشريعات والقوانين المحلية المعتمدة لمواجهةها ومدى تطبيق البنوك المركزية

¹ . علي حبش، مرجع سبق ذكره، ص، ص 116، 117.

² . توفيق غفصي، كما زيتوني، مرجع سبق ذكره، ص 13.

³ . فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، مرجع سبق ذكره، ص، ص 251، 252.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

للتعليمات الصادرة عن الأمم المتحدة ومؤسساتها بشأن مكافحة هذه النوعية من الجرائم التي تشكل خطرا على السلم والأمن العالميين.

ويعتمد على هذا المؤشر كل من الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي، بنك التسويات الدولية الذي يضم البنوك المركزية العالمية ومنظمة العمل المالي "FATF- فاتف" لإعداد قوائم بأسماء الدول المتهممة بالتورط في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو الدول التي لا تمتلك قوانين كافية لمواجهة مثل هذه الجرائم المالية¹. والجدول التالي يبين تطور رتبة الجزائر في مؤشر بازل³ الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب.

الجدول رقم (5-2): تطور ترتيب الجزائر في مؤشر بازل³ الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب

السنة	النقطة	الرتبة	عدد الدول
2014	6.61	118	162
2015	6.57	112	152
2016	6.50	99	149
2017	6.48	96	146

Source :https://index.baselgovernance.org/sites/index/documents/Basel_AML_Index_Report_2014-2017.pdf.

من الجدول رقم (5-2) نلاحظ أن ترتيب الجزائر في مؤشر بازل³ هو في تحسن مستمر منذ سنة 2014، لكن بالرغم من ذلك فالنقطة التي حصلت عليها مازالت تعتبر ضعيفة باعتبار أن الصفر أقل خطورة والعشرة هي الأكثر خطورة، حيث حصلت في سنة 2017 على 6,48 وهي درجة أقل من المتوسط تعني أن الجزائر مازالت متأخرة في هذا المجال، حيث أنها مازالت تعرف ارتفاعا كبيرا لمخاطر غسل الأموال من خلال التحويلات المالية المشبوهة بالرغم من الإصلاحات المتعاقبة على الجهاز المصرفي.

4.1. تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية:

تعرف الجزائر في السنوات الأخيرة تنامي كبير لظاهرة المخدرات والمؤثرات العقلية، فحسب الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدائها فقد تميزت حصيلة النشاطات التي تقوم بها كل من مصالح الشرطة، الجمارك والدرك الوطني الخاصة بمكافحة نشاط تهريب، استهلاك والمتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 2018 من حجز 30589,883 كغ من راتنج القنب، 1,146 كغ من حشيش القنب، 2424,3 غ من بذور القنب، 670902,943 غ من الكوكايين، 0,3 غ من الكراك، 3212,943 غ من الهيروين، 371,240 غ من بذور الأفيون، بالإضافة إلى 1477597 قرصا من مختلف المؤثرات العقلية، 892 قارورة من سوائل المؤثرات، 6421 كبسولة و 18 حقنة، مع اكتشاف وإتلاف 1152 نبتة من نبات القنب و 31 نبتة من نبات الأفيون.

¹ . تسرين لعراش، مؤشر بازل³: الجزائر في المرتبة 54 عالميا في مكافحة غسل الأموال، مقال منشور على الموقع التالي:

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

أما فيما يخص عدد القضايا المتعلقة بالتهريب والإتجار غير المشروع بالمخدرات فقد بلغت 8964 قضية، و27994 قضية متعلقة بجماعة واستهلاك المخدرات، و31 قضية متعلقة بزراعة القنب¹.

والجدول التالي يوضح تطور ظاهرة المخدرات والمؤثرات العقلية في الجزائر من 2004-2018.

الجدول رقم (3-5): حصيلة الإحدى عشرة شهرا الأولى من المخدرات والمؤثرات العقلية المحجوزة من طرف مصالح

الجمارك، الدرك الوطني والمديرية العامة للأمن الوطني من 2004-2018

السنة	القنب (راتنج، حشيش، بذور)	الكوكايين	الهيروين	الأفيون	أقراص مهلوسة
2004	5602,653 كلغ	-	13,4 غ	2965 غ	136250 قرص
2005	9666,186 كلغ	66,55 غ	88,736 غ	480 غ	426617 قرص
2006	10047,671 كلغ	7772.7 غ	25,3 غ	12,2 غ	319014 قرص
2007	16641,29 كلغ	22000,5 غ	381,79 غ	47,1 غ	233950 قرص
2008	38040,628 كلغ	716,418 غ	109,59 غ	15022,3 غ	924398 قرص
2009	74650,726 كلغ	1026,36 غ	708,359 غ	200 غ	90630 قرص
2010	23046,584 كلغ	1177,72 غ	191,05 غ	79 غ	304319,5 قرص
2011	53363,017 كلغ	10901,023 غ	2496,65 غ	850,1 غ	262074 قرص
2012	157382,770 كلغ	174821,7 غ	6073,659 غ	15 غ	937660 قرص
2013	211512,809 كلغ	3790,487 غ	868,299 غ	500 غ	1175974 قرص
2014	181952,072 كلغ	1245,626 غ	339,11 غ	41325 غ	1050612 قرص
2015	126686,083 كلغ	88287,395 غ	2573,754 غ	14 غ	637961 قرص
2016	109089,772 كلغ	59099,411 غ	1403,823 غ	554,380 غ	1072394 قرص
2017	52639,861 كلغ	6279,407 غ	2120,965 غ	-	1201792 قرص
2018	30593,4533 كلغ	670902,943 غ	3212,320 غ	371,240 غ	1477597 قرص

Source : [https://onlcdt.mjustice.dz/onlcdt_ar/donnees_statistiques/bilan\[2004-2018\].pdf](https://onlcdt.mjustice.dz/onlcdt_ar/donnees_statistiques/bilan[2004-2018].pdf)

من الجدول رقم (3-5) يتضح لنا أن ظاهرة المخدرات والمؤثرات العقلية في تطور مستمر في الجزائر، فبالنسبة للقنب الهندي بمختلف أنواعه فقد كانت أكبر كمية محجوزة سنة 2013، حيث قدرت بـ211512,809 كلغ، أما بالنسبة لسنة 2018 فقد عرفت تراجعاً مقارنة بالسنوات السابقة، حيث تم حجز

¹ . الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها، تقرير نشاطات مكافحة المخدرات والإدمان عليها: الحصيلة الإحصائية للإحدى عشرة الأولى من سنة 2018، الجزائر،

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

ما قيمته 30593,4533 كلغ، أما بالنسبة للكوكايين فقد عرفت الكمية المحجوزة منه ارتفاعا مستمرا منذ سنة 2004 إلى غاية 2018، أين بلغت أكبر كمية لها قدرت ب 670902,943 غ وهي كمية مرتفعة تدل على مدى انتشار المخدرات في بلادنا، أما فيما يخص الهيروين فقد كانت أكبر كمية محجوزة سنة 2012 أين بلغت 6073,659 غ، ثم انخفضت قليلا لتعاود الارتفاع مجددا حيث قدرت الكمية المحجوزة في 2018 ب 3212,320 غ، وأما بالنسبة للأفيون فقد كانت الكمية المحجوزة ضئيلة نسبيا بلغت أقصاها سنة 2014 أين قدرت ب 41325 غ، أما فيما يخص الأقرص المهلوسة فتعرف هي الأخرى تطورا مستمرا حيث بلغت أقصاها سنة 2018 أين تمكنت كل من مصالح الشرطة، الدرك الوطني والجمارك من حجز ما يقدر ب 1477597 قرصا مهلوسا.

أما بالنسبة للأشخاص المتورطين (محلين أو أجانب) في قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية سواء تعلق الأمر بالتهريب، الإتجار، الحيازة، الاستهلاك والزراعة في سنة 2018 فيمكن توضيحهم في الجدول التالي الذي أعده الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدماها.

الجدول رقم (4-5): عدد القضايا للأشخاص المحليين والأجانب المتورطين في مختلف قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية خلال سنة 2018

نوع المخدرات		التهرب والإتجار			الحيازة والاستهلاك		الزراعة		
القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفين	القضايا المعالجة	القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفون	القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفون			
						المواطنون	الأجانب		
القنب	4585	8370	84	22233	24387	76	30	42	2
الكوكايين	75	150	6	40	56	-	-	-	-
الكراك	-	-	-	1	1	-	-	-	-
الهيروين	17	19	9	29	35	-	-	-	-
الأفيون	-	-	-	-	1	-	1	-	-
المؤثرات العقلية	4287	6716	56	5691	6467	10	-	-	-
المجموع	8964	15255	155	27994	30947	86	31	42	2

Source :[https://onlcdt.mjustice.dz/onlcdt_ar/donnees_statistiques/bilan2018\].pdf](https://onlcdt.mjustice.dz/onlcdt_ar/donnees_statistiques/bilan2018].pdf)

من الجدول رقم (4-5) نلاحظ بأن أكبر قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية تخص الحيازة والاستهلاك، حيث بلغت 22233 قضية، منها 24387 قضية تورط فيها مواطنون جزائريون، و 76 قضية تورط فيها أجانب،

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

وكانت معظم هذه القضايا تخص المؤثرات العقلية، ثم الكوكابين، فالهيريون، والكراك والأفيون بنسبة ضئيلة جدا، حيث سجلت قضية واحدة لكل منهما.

6.1. اختلاس الأموال العمومية والصفقات العمومية المشبوهة:

1.6.1. اختلاس الأموال العمومية:

لم يعد المال العام "حرمة" في الجزائر، والسبب مثلما يقال في المثل الشعبي "المال السايب يعلم السرقة"، حيث لم تعد البنوك ومراكز البريد مواقع آمنة لا تطالها أيادي الناهبين لأموال الدولة، خاصة مع ضعف أو انعدام المؤسسات والآليات الرقابية وحتى القانونية، وكنتيجة لذلك أضحي اختلاس المال العام أسهل طريقة للثراء غير المشروع.

فيكفي إدخال عنوان "اختلاس الأموال العمومية في الجزائر" في محرك البحث "غوغل" على شبكة الانترنت، لتظهر لنا العديد من المقالات عن قضايا مرعبة فاقت كل التصورات حول مستويات العبث بالمال العام الذي وصلت إليه الجزائر رغم توقيعها على الاتفاقية الألفية لمكافحة الفساد والوقاية منه، فمثلا لو أخذنا شهري ماي وجوان 2009، على سبيل المثال لا الحصر لوجدنا القضايا المتعلقة باختلاس المال العام قد تجاوز حجمها 15 مليار سنتيم، تم اختلاسها من قبل أشخاص سواء من البنوك أو مراكز البريد أو من صناديق الضمان الاجتماعي أو التعاون الفلاحي، بل وحتى من المؤسسات الثقافية والعلمية. ولم يسلم أي قطاع وزاري من حدوث مثل هذه الفضائح المالية بما فيها تلك التابعة لوزارة العدل، كما هو حال المديرية العامة للسجون، التي تعرضت أموال الخدمات الاجتماعية فيها للعبث، كذلك حدثت اختلاسات لأموال الشرطة، الحرس البلدي، الحماية المدنية التابعة لوزارة الداخلية، بالإضافة إلى اختلاسات للمال العام في المؤسسات الاستشفائية والعيادات، بل وحتى في قطاع الشؤون الدينية أين تعرضت العديد من صناديق الزكاة على مستوى بعض المساجد إلى النهب والسرقة، وهو مؤشر على أنه لا الوازع الديني ولا الأخلاقي ولا سلطان القانون يخيف أيادي العابثة بالمال العام. حيث لم تعد أيادي المختلسين تكفي بتحويل من حسابات الغير لحساباتها الخاصة آلاف الدينارات أو ملايين السنتيمات، بل تشير أغلبية القضايا التي وصل أصحابها إلى القضاء أن مبالغ الاختلاسات تتراوح بين 4 ملايين و700 مليون دج كما حدث في البريد المركزي، ووصلت إلى 3200 مليار سنتيم مثلما جاء في قضية عاشور عبد الرحمان الذي اختلسها من البنك الوطني الجزائري، وهذا كله يبرز مدى هشاشة المنظومة الرقابية في مواجهة المختلسين للمال العام¹.

فخلال سنة 2018 فقط تعرضت العديد من مراكز البريد في الجزائر للاختلاس مثل اختلاس 2.6 مليار من مركز بريد سوق أهراس من قبل موظف فيه، اختلاس 7.5 مليار من وحدة بريد الجزائر غرب أولاد فايت من قبل رئيسة هذا المكتب البريدي وموظفة أخرى، اختلاس نصف مليار سنتيم من مكتب بريد بالطارف من قبل

¹ . ح. سليمان، نهب وسرقة بالملايير لأموال الشعب، 20-06-2009، مقال منشور على الموقع التالي:

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

قابض يعمل فيه، احتلاس 35 مليون دينار من مكتب بريد الجزائر ببلدية الدبداب ولاية إيليزي من قبل قابض البريد وشريكة له¹، أما بالنسبة للبنوك فقد تعرضت هي الأخرى للعديد من الاختلاسات مثل احتلاس 600 مليار سنتيم من بنك الجزائر من قبل 25 إطارا في البنك، واحتلاس 17 مليار من بنك "بدر" في سنة 2015، احتلاس أيضا 130 مليار من البنك الجزائري الخارجي في سنة 2018.

2.6.1. الصفقات العمومية المشبوهة:

تعرف الجزائر في السنوات الأخيرة اتساعا خطيرا للفساد في مجال الصفقات العمومية، حيث عرفت الممارسات الميدانية من طرف المصالح المتعاقدة لصالح الدولة في مجال منح الصفقات العمومية سواء بالمنقصات أو بالتراضي عدة خروقات قانونية وحالات رشوة وفساد مالي خطير جدا على الاقتصاد الوطني. ولقد كان للوفرة المالية التي عرفت الجزائر دورا في تنامي قضايا الفساد المتعلقة بالصفقات العمومية خاصة فيما يتعلق بالمشاريع الكبرى في قطاع الأشغال العمومية مثل ما حدث في قضية الطريق السيار شرق-غرب أين تم منح الصفقة لإنجاز الشطر الشرقي منه للمجمع الصيني CRCC-CITIC مقابل رشوى وعمولات قدرت بملايين الدولارات، أو كما حدث في قضيتي سونطراك¹، و²، أين تم عقد العديد من الصفقات العمومية الضخمة بطرق مشبوهة سواء بالتراضي أو مقابل رشوى وعمولات دفعتها كبريات الشركات العالمية من أجل تمرير مشاريعها واستثماراتها في الجزائر، حيث كشف مدير تنفيذي سابق بشركة سونطراك أثناء المحاكمة أن من 90 إلى 95% من عقود سونطراك تمت بصيغة التراضي البسيط من أجل تمرير الرشوة والمحسوبية والتي غالبا ما تؤدي إلى تبديد المال العام، وكانت من أهم الصفقات التي عقدتها سونطراك مقابل رشوة الصفقة المشبوهة المبرمة مع المجموعة الإيطالية النفطية "إيني" عبر فرعها "سايبام" في إطار مشروع إنجاز أنبوب الغاز الرابط بين الجزائر وسردينيا بإيطاليا، وكذلك الصفقة مع المجمع الألماني "كونتال ألجيريا فانك فارك بليتارك" الذي منح له مشروع إنشاء نظام المراقبة البصرية والحماية الإلكترونية لجميع مركبات مجمع سونطراك على مستوى التراب الوطني، بالإضافة إلى ما سبق هناك صفقات مشبوهة أخرى تسببت في تبديد الملايير من أموال الدولة كتلك المتعلقة بمكافحة التصحر².

مما سبق يمكن القول أن مظاهر الفساد في الجزائر كثيرة ومتنوعة وهي في تنامي مستمر، وهذا ما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني ويتسبب في خسارة خزينة الدولة لمبالغ ضخمة، ويعيق تجسيد مختلف المشاريع التنموية، وبالتالي التأثير سلبا على عملية التنمية الشاملة والمستدامة.

¹ . للمزيد ارجع للموقع التالي:

² . للمزيد ارجع لكل من: - علي حبش، مرجع سبق ذكره، ص 110.

- مهدية أريوة، مدير تنفيذي يفجر قبلة من العيار الثقيل: 90% من عقود سونطراك ترم بالتراضي!، مقال نشر يوم 06-01-2016 على الموقع التالي:

<https://www.djazairess.com/elhayat/55350>

- <https://www.djazairess.com/elhiwar/1036602>.

المبحث الثالث: أشهر قضايا الفساد في الجزائر

تشهد الجزائر في السنوات الأخيرة قضايا متعددة لها علاقة بالفساد، تجلت في تورط مسؤولين كبار في فضائح اختلاس مليارات الدولارات، تزامن هذا الواقع مع ارتفاع أسعار البترول بداية من سنة 2000، وتبني الحكومة الجزائرية لجملة من البرامج التنموية الاقتصادية (شهدت الفترة الممتدة من 2001-2014 ثلاثة برامج تنموية) خصص لها غلاف مالي ضخم قدر بحوالي 30440 مليار دينار جزائري، حولت الجزائر إلى ورشة مفتوحة للمشاريع الكبرى، وفي نفس الوقت حولتها إلى مملكة للفساد بمختلف أشكاله (رشوة، نهب واختلاس المال العام، تبييض الأموال، صفقات مشبوهة... الخ)، تكبدت الجزائر من جرائه قرابة 30 مليار دولار بين عامي 2000 و2010.

فمنذ سنة 2003 انفجرت العديد من قضايا الفساد بدءا بقضية مجمع الخليفة لتليها قضية الفساد في قطاع الأشغال العمومية (خاصة قضية الطريق السيار شرق- غرب) وقضية سونطراك¹.

1.1. الفساد في البنوك الخاصة:

يعتبر إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري والبنوك الخاصة الأخرى بمثابة الصدمة التي شهدتها القطاع المصرفي الخاص في الجزائر، ففي الوقت الذي ظهرت فيه بوادر تحرير السوق المصرفي والمنافسة وبدأت البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو، حيث بلغت 12% عام 2002، وظهرت علامات التفاؤل على المهتمين والمتعاملين الاقتصاديين. جاء الإعلان عن إفلاس البنوك الخاصة ليعيد الوضع لنقطة البداية، حيث شهدت الساحة المصرفية الجزائرية تراجعاً، وترعزت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي وتراجع المنافسة في السوق المصرفي².

وفي مايلي عرض لبعض البنوك الخاصة التي تعرضت للإفلاس:

1.1.1. أزمة بنك الخليفة: تأسس بنك الخليفة سنة 1997، وحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 22 مارس 1998، واعتمد من بنك الجزائر بتاريخ 27 أوت 1998، وبدأ نشاطه فعليا في نفس السنة على شكل شركة مساهمة برأس مال بلغ 500 مليون دينار جزائري، ويعتبر بنك الخليفة أول بنك تجاري برؤوس أموال خاصة جزائرية³. كان يترأسه عبد المؤمن خليفة، وهو صيدلي وابن أحد وزراء أول حكومة جزائرية، وخلال سنوات قليلة لا تتعدى أصابع اليد الواحدة أصبح بنك الخليفة أحد أكبر البنوك الجزائرية الخاصة بـ 7000 آلاف موظف وقيمة أصول 1,5 مليار دولار ورقم معاملاته بلغ 400 مليون دولار سنويا، كما أسس شركة طيران كانت تستخدم ثلاثين طائرة عن طريق الإيجار ومحطتي تلفزيون كانت تشغل 400 شخص في فرنسا،

¹ . كريفار مراد، بربري محمد أمين، دور وأهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالإشارة لحالة الفساد، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، السداسي الثاني 2017، ص 60.

² . توفيق غفصي، كمال زيتوني، مرجع سبق ذكره، ص 17.

³ . رم عمري، الحكومة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية - دراسة حالة الجزائر- أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في علوم التسيير تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي، الجزائر، 2016-2017، ص 142.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

كما أسس شركات أخرى للعقارات وكراء السيارات الفخمة، وكان ينوي إطلاق شركة ملاحه ضخمة بأسطول بواخر ضخمة، وكل هذه الشركات كانت تستخدم 20 ألف موظف زيادة على أن خليفة كان الممول الرسمي لفريق مرسيليا الفرنسي. كما كانت لديه 30 فيلا فخمة في أرقى أحياء كان الفرنسية، حيث كان يقيم حفلات باذخة يعزم فيها نجوم السينما والمال والأعمال والفنانين والمشاهير، حيث كان يقدم الهدايا بسخاء لتلميع صورته داخل المجتمع الفرنسي، كما كانت له علاقات كثيرة مع كبار السياسيين في الجزائر، وهذا ما بين سرعة جمعه لكل هذه الأموال في ظرف وجيز مكنته من تأسيس هذه الإمبراطورية الضخمة من الشركات¹.

ولقد كشفت الرقابة المصرفية التي قام بها بنك الجزائر في فروع بنك الخليفة عن وجود قصور في هياكل ومصالح البنك، وضعف في المعرفة الإدارية لمسيري البنك وعدم تحكمهم في قواعد إدارة البنوك، بالإضافة إلى عدم كفاية الإجراءات المحاسبية والتقارير التي يعدها ويسلمها البنك للسلطات الرقابية لبنك الجزائر، وغياب المصادقة على الحسابات السنوية للدورات المالية 1999، 2000، 2001، من طرف الهيئات المسيرة للبنك "مجلس الإدارة والجمعية العامة". وبوجد كل هذه المشاكل التي كان يعاني منها البنك قررت اللجنة المصرفية في 02 مارس 2003 تعيين قائم بالأعمال مؤقت، وذلك طبقا للمادة 155 من قانون النقد والقرض 90-10، حيث هدفت هذه الخطوة لتطهير البنك من أجل مواصلة عمله لحماية مصالح المودعين، لكن هذا الإجراء لم يجدي نفعا، نظرا لتفاقم حدة مشكلة السيولة بسبب التهافت الجماعي لسحب الودائع، لذا أقر المسير المؤقت توقف البنك عن الدفع، وبالتالي قررت اللجنة المصرفية سحب الاعتماد وتصفية بنك الخليفة في 29 ماي 2003².

2.1.1. أزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري: تم إنشاء البنك الصناعي والتجاري الجزائري (BCIA) كشركة أسهم بعقد موثق في 4 جويلية 1998 وبعد أن اعتمد كبنك في 24 سبتمبر 1998، تم اكتشاف العديد من التلاعبات في عمليات إدارة البنك، عندما قامت السلطات الرقابية بإحدى مهام الرقابة الميدانية لعمليات التجارة الخارجية التي كان يمولها بشكل واسع والعمليات المرتبطة بالصراف، التي توصلت إلى أن البنك لم يطبق المواد والنصوص التي تحكم عمليات التجارة الخارجية وعمليات حركة تنقل رؤوس الأموال إلى الخارج خلال فترة السداسي الأول من سنة 2003 والدورات المالية 2000، 2001، 2002. كما كان هناك توسع غير عادي في عدد وكالات البنك، حيث انتقل العدد من وكالة واحدة في سنة 2000 بوهران إلى 12 وكالة عبر الوطن، وتقريبا نفس الأسباب وراء انهيار بنك الخليفة تكررت مع هذا البنك³.

3.1.1. أزمة يونيون بنك: اكتشف بنك الجزائر في هذه القضية من عملية الرقابة التي قام بها على "يونيون بنك" أن هذا الأخير تلقى بصفته مؤسسة مالية أموالا من الجمهور في حسابات جارية أدت إلى تسليم لهم دفاتر شيكات، وهذا مخالف لمقتضيات المادة 71 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم، التي

¹ . قواحلية آمال، واقع الفساد التنظيمي بين التجديد الاجتماعي والصراع الاقتصادي في المؤسسة العمومية الصناعية الجزائرية في عصر العولمة والمعلوماتية ومرحلة اقتصاد السوق دراسة ميدانية لمؤسسة اسمنت العاصمة -رايس حميلو- SCAL، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في علم الاجتماع تخصص تنظيم وعمل، جامعة أبو القاسم سعد الله -الجزائر 2-، الجزائر، 2015-2016، ص 153.

² . رم عمري، مرجع سبق ذكره، ص 143.

³ . توفيق غفصي وكمال زيتوني، مرجع سبق ذكره، ص 17.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

تنص على أنه: "لا يمكن للمؤسسات المالية تلقي أموال من العموم، ولا إدارة وسائل الدفع أو وضعها تحت تصرف زبائنها، وبإمكانها القيام بسائر العمليات الأخرى"، وقد ادعى البنك المعني بأن الأمر يتعلق بعمليات تابعة لنشاطه الرئيسي بمفهوم المادة 72 من الأمر رقم 03-11 السابق الذكر.

وقد اعتبر مجلس الدولة حسب أحكام المادة 71 أن المؤسسات المالية كما هو الشأن بالنسبة لليونيون بنك لا يمكنها تلقي الأموال من الجمهور وقد استبعد أن يكون هذا عملاً تابعاً، كما اعتبر أنه وعملاً بالمادة 112 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم، أنه يمكن للجنة المصرفية أن تأمر المؤسسات المعنية بالقيام بنشر بيانات تصحيحية في حالة ما إذا تبين لها أن المستندات المنشورة ناقصة أو تتضمن وقائع مخالفة للقانون، واعتبر أن قرار اللجنة المصرفية هو قانوني، بحث قامت بمعاينة عدم نشر يونيون بنك لحساباتها السنوية المصححة للسنوات 1995-1996-1997، وألزمته بالقيام بذلك بموجب قرارها المؤرخ في 03 ماي 2000¹.

4.1.1. أزمة البنك الجزائري الدولي: تم توجيه طعن ضد قرار اللجنة المصرفية المؤرخ في 13 جانفي 2002 القاضي بتعيين قائم بالإدارة مؤقت على مستوى هذا البنك. ولقد تم اتخاذ هذا القرار المطعون فيه من طرف اللجنة المصرفية في إطار المادة 113 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم، على ضوء وثائق وجهت لها من طرف محافظي الحسابات وبعض المساهمين تبرز صعوبات التسيير وخلافات بين المساهمين من شأنها الاضرار بمصالح الغير.

وقبل مجلس الدولة من حيث الشكل الطعن الرئيسي ومذكرة المساهمين المتدخلين إرادياً باعتبار أن القرار المطعون فيه يضر بهم، وعلاوة على ذلك وبموجب المداولة المؤرخة في 03 جانفي 2002، قررت اللجنة المصرفية القيام بمراقبة في عين المكان، وتم إيداع تقرير إثر هذه المراقبة أكد على الصعوبات المالية وصعوبات تسيير البنك الجزائري الدولي (BIA).

ومن جهة أخرى فإن الإجراء الذي قامت به اللجنة المصرفية يرمي إلى التوصل إلى مجرد تدبير تحفظي، ولكن القرار المتخذ بمبادرة هذه الأخيرة، لا يشكل تدبيراً ذا طابع تأديبي لا يخضع للإجراءات المنصوص عليها في المادة 114 من الأمر رقم 03-11.

وقد وصل مجلس الدولة إلى اعتبار أن قرار اللجنة المصرفية المطعون فيه هو قانوني بالنظر إلى صحة الوقائع المثارة ومؤسس على وجود وثائق تثبت الظروف غير العادية لتسيير البنك، كما أنه يعتبر غير مشوب بأي بطلان ناجم عن خطأ في الوقائع من شأنه أن يؤدي إلى تجاوز السلطة، وبهذا قرر مجلس الدولة أن بنك الجزائر الدولي ليس من حقه طلب إبطال قرار اللجنة المصرفية².

¹ . بلعيد جميلة، الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم تخصص قانون، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، الجزائر، 2017، ص، ص 296، 297.

² . الرجوع نفسه، ص، 297، 298.

2.1. قضية سوناطراك:

تعتبر شركة سوناطراك أكبر شركة في الجزائر، وأكثرها تأثيراً على الاقتصاد الجزائري، والمصدر الأول لتمويل الخزينة العمومية، حيث سجلت ما بين سنتي 2000 و 2013 أرباحاً قدرت بـ 640 مليار دولار، مما مكن الجزائر من تخفيض مديونيتها الخارجية من 28 مليار دولار إلى ما يقل عن 400 مليون دولار.

وقضية الفساد التي عرفتها هي الأخرى تعتبر من أبرز فضائح الفساد في الجزائر خلال السنوات الأخيرة، حيث تعتبر فضيحة فساد كبرى لكونها مست أهم شركة اقتصادية في الجزائر وعصفت بمصادقية أهم المشاريع التي أوكلت لها، خاصة تلك المتعلقة بصفقات ضخمة مشبوهة بقيمة تقارب المليار دولار أمريكي منحت للشركة الألمانية "كونتال ألجيريا فونك فرك" في إطار مشروع إنشاء نظام مراقبة بصرية وحماية إلكترونية لجميع مركبات سوناطراك في الجزائر، بالإضافة الصفقة المشبوهة المبرمة مع المجموعة الإيطالية النفطية "إيني" عبر فرعها "سايبام" في إطار إنجاز أنبوب الغاز الرابط بين الجزائر وسردينيا الإيطالية لنقل الغاز الطبيعي من حقل حاسي الرمل إلى جنوب إيطاليا، حيث كانت الرشاوى سيدة معظم هذه الصفقات، مما جعل التحقيقات في هذا الملف تمتد إلى دول أجنبية أخرى، حيث تم إحالة حوالي 19 متهماً على العدالة في ملف القضية الأولى "سوناطراك 1" من بينهم مسؤولين كبار، إدارات ومسيرين في شركة سوناطراك وفي شركات أجنبية¹، وجهت لهم تهم مختلفة كتداول الرشوة والعمولات، استغلال النفوذ، تكوين جماعة أشرار... إلخ.

أما قضية "سوناطراك 2" فقد اتهم فيها مسؤولين كبار في قطاع الطاقة ومسؤولين في هذه الشركة بتلقي رشاوى وعمولات من شركات أجنبية تنشط في الجزائر مقابل الحصول على صفقات ضخمة تخص شركة سوناطراك، وقد توصلت التحقيقات إلى وجود حسابات مصرفية في سنغافورة، الإمارات، سويسرا، فرنسا، إيطاليا، هونغ كونغ والولايات المتحدة الأمريكية للمتهمين، وتم العمل على استرجاع هذه الأموال إلى الجزائر².

ولقد كانت لهذه القضية التي تعتبر من بين أخطر قضايا الفساد المالي في الجزائر مسببات ونتائج سلبية على الاقتصاد الوطني، حيث تسببت هذه الفضيحة المالية في خسارة الجزائر لمليارات الدينارات من جراء عقد صفقات ضخمة غير قانونية، وعمليات احتيال في منح مئات التراخيص بصيغة التراضي استفادت منها عدة مكاتب دراسات أجنبية ومكاتب استشارية أوروبية، بالإضافة إلى تسببها في تراجع حجم الإنتاج الوطني من النفط خلال سنة 2010، حيث قدر حجم التراجع بحوالي 07 مليون طن، وذلك نتيجة لقرار تجريد الكثير من العمليات والمشاريع المبرمجة إلى حين انتهاء التحقيق في قضايا الفساد والرشوة التي مست الشركة³.

¹ . فضيلة/ح، فضيحة سوناطراك، الطريق السيار شرق- غرب والحليفة 2015 سنة المحاكمات بامتياز، مقال نشر في 30 نوفمبر 2015 على الموقع التالي:

<http://www.elahdath.net>

² . عثمان لحيان، فضائح فساد لا تنتهي في الجزائر: سوناطراك وعلاقات خارجية، 24 أكتوبر 2016، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://www.alaraby.co.uk/politics/2016/10/23>.

³ . علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص 129.

3.1. قضية الطريق السيار شرق-غرب:

يعتبر مشروع الطريق السيار شرق-غرب من أكبر المشاريع التنموية التي عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة، حيث يمتد هذا المشروع الضخم يمتد على طول 1700 كلم و1300 كلم منها خصصت لإنجاز 400 محول وطرق اجتنابية زيادة إلى 100 جسر عملاق و700 جسر لربط المحاور الرئيسية بين الولايات، إضافة إلى 400 منشأة فنية، و17 نفقا و350 محطة راحة، وفي نفس الوقت تحول إلى منبع لاستنزاف وهدر أموال الدولة، حيث أن قضية الطريق السيار شرق-غرب تعتبر فضيحة فساد من العيار الثقيل والتي طالت مشروع القرن في الجزائر، حيث تورط في هذه القضية 23 متهما، من بينهم 07 مؤسسات أجنبية (وهي: المؤسسة الصينية سيتيك سي.أر.سي.سي، واليابانية كوجال، والإيطالية بيزاروتي، والسويسرية كارافانتا، والمجمع الإسباني إزولوكس كورسان، والمجمع الكندي أس.أمي.أي، والشركة البرتغالية كوبا) ومتهمين آخرين فارين، من بينهم رجال أعمال وإطارات في وزارة الأشغال العمومية وأسماء نافذة في السلطة، اتهموا بتلقي ملايين الدولارات (حوالي 112 مليون دولار) على شكل عمولات ورشاوى مقابل منح الصفقة للمجمع الصيني CRCC-CITIC، ثم إيداعها في بنوك سنغافورة والنمسا في إطار تبييض الأموال، كما وجهت لهم تهم استغلال النفوذ وإساءة استغلال الوظيفة وتلقي هدايا غير مستحقة¹.

فهذا المشروع بدأ بـ4 مليارات دولار، ووصل إلى 11 دولار ونسبة إنجازه لم تتعدى 40%، أما التكلفة النهائية للمشروع فتجاوزت 13 مليار دولار حسب تصريح وزير الأشغال العمومية السابق "عمار غول"، لكن مشروع قانون تسوية الميزانية كشف عن تخصيص مبالغ إضافية لترميم وتهيئة الأجزاء المهترئة منه قدرت بأكثر من 6 مليار دولار أي ما يعادل أكثر من 6241 مليار دينار جزائري لاستكمال الطريق وتجهيزه، وبالتالي فإن التكلفة النهائية للمشروع تجاوزت 19 مليار دولار، وهي تكلفة ضخمة جدا تكفي حسب الخبراء لإنجاز طريقتين سيارين الأول شرق-غرب، والثاني شمال-جنوب².

فمشروع الطريق السيار شرق-غرب يعتبر من أكبر المشاريع الاقتصادية في الجزائر سواء من حيث مساهمته في تعزيز البنية التحتية المساهمة في التنمية الاقتصادية، أو من حيث القيمة المالية المرصودة لإنجازه في الآجال المحددة، وفي نفس الوقت فهو يعتبر من أكبر فضائح الفساد التي عرفت الجزائر، حيث تم الرفع من قيمته المالية عدة مرات، إضافة إلى تمديد مدة إنجازه أكثر من مرة أيضا، وكذا التصدعات والانهيئات التي تعرضت لها بعض أجزاء هذا الطريق خصوصا في شطره الشرقي، مما شكل فضيحة فساد مالي كبرى في حق الاقتصاد الوطني، فقد كانت عملية تضخيم الفواتير والميزانيات الملحقة والتكاليف الإضافية من أبرز صور الفساد في مشروع القرن في الجزائر³.

¹ . حياة سعدي، ملف فضيحة الطريق السيار شرق غرب على طاولة جنابات العاصمة اليوم، مقال نشر في 24 مارس 2015 على الموقع التالي:

<http://elmihwar.com/ar/index.php/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D8%AB/19997.html>

² . زايدي أفتيس، تكلفة الطريق السيار شرق غرب تجاوزت 19 مليار دولار، 2015-10-30، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://www.ennaharonline.com>

³ . علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص 130.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

مما تم تناوله في هذا المبحث يمكن القول أنه بالرغم من تعهد السلطات العليا في الجزائر بمكافحة الفساد ومتابعة المتورطين فيه ومعاقبتهم، إلا أنها مازالت تعرف قضايا فساد كبيرة لم تسلم منها حتى القطاعات الحساسة والإستراتيجية في البلاد تورط فيها كبار المسؤولين وإطارات سامية في الدولة من خلال تداول الرشوة، العمولات غير المشروعة، منح الصفقات بالتراضي واستغلال النفوذ... إلخ، ولقد كلف الفساد المرتبط بهذه القضايا خزينة الدولة المليارات من الدولارات، ما جعل من الجزائر بامتياز أنموذجا لدولة الفساد والإفساد.

المبحث الرابع : موقع الجزائر في بعض المؤشرات الدولية للفساد

تواجه عملية قياس الفساد العديد من الصعوبات والإشكاليات تتعلق بكون أن هذه الظاهرة عادة ما تتم في الخفاء والسر من أجل تجنب المساءلة والملاحقة القضائية، ومن هذا المنطلق تتطلب عملية قياس الفساد قواعد منهجية ودرجة عالية من الإبداع والاجتهاد الإجرائي والمنهجي، وهذا ما يجعل عملية قياس الفساد في الدول النامية وفي الجزائر خاصة أمرا في غاية الصعوبة، حيث تكاد تنعدم الإحصائيات والتقارير الرسمية عن تطور هذه الظاهرة الخطيرة، ولهذا سوف نلجأ لبعض المؤشرات الدولية التي تقيس الفساد، والتي تتميز بأنها مؤشرات متفقه حولها من قبل العديد من مخابر البحث والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، حيث تعتمد هذه المؤشرات على انطباعات عينة من الأفراد الذين يمثلون الجمهور العام، أو خبراء، أو مسؤولين في القطاع العام والخاص. والمؤشرات التي سوف نستخدم عليها لدراسة تطور ظاهرة الفساد في الجزائر هي: مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية، ومؤشر الحاكمية أو الحكم الجيد للبنك الدولي، بالإضافة إلى مؤشر التنافسية العالمي الذي يصدره المنتدى الاقتصادي العالمي.

1.1 مؤشر مدركات الفساد:

هذا المؤشر تصدره منظمة الشفافية الدولية يرتب دول العالم وفقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة، تتراوح قيمته بين الصفر الذي يعني درجة فساد عالية، و10 التي تعني درجة شفافية عالية، إذا كان المؤشر يتراوح من 0 إلى 10، أو 100 إذا كان المؤشر يتراوح بين 0 و100 درجة. ويوضح الجدول التالي رتبة ودرجة الفساد التي حصلت عليها الجزائر في مؤشر مدركات الفساد من 2003-2018.

الجدول رقم (5-5): تطور رتبة ونقطة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة من 2003-2018

السنة	عدد البلدان	النقطة	الرتبة
2003	133	2.6 من 10	88
2004	146	2.7	97
2005	159	2.8	97
2006	163	3.1	84
2007	180	3.0 من 10	99
2008	180	" 3.2	92
2009	180	" 2.8	111
2010	178	" 2.9	105
2011	183	" 2.9	112
2012	176	34 من 100	105
2013	183	36	94
2014	175	36	100
2015	168	36	88
2016	176	34	108
2017	180	33	112
2018	180	35	105

Source: <https://www.transparency.org/cpi2003-2018/results>

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

من خلال هذا الجدول يتضح لنا أن الجزائر توجد ضمن مجموعة البلدان التي تعرف انتشارا واستفحالا واسعا لمختلف مظاهر الفساد والرشوة، ففي سنة 2003 حصلت على درجة ضعيفة قدرت ب 2,6 من 10 درجات، واحتلت بذلك المرتبة 88 من بين 133 دولة شملها المؤشر، ثم عرفت تحسنا طفيفا خلال السنوات من 2004-2008، لتسجل أحسن نقطة لها خلال هذه الفترة في 2008 قدرت ب 3,2 درجة من أصل 10 درجات واحتلت المركز 92 من بين 180 دولة، لتراجع بعدها خلال الفترة 2009-2011، حيث احتلت المرتبة 112 في عام 2011 وهي أسوأ رتبة تحصل عليها الجزائر في هذا المؤشر، وهو ما يعني أن الجزائر ترتب مع البلدان الأكثر فسادا في العالم والأقل شفافية ونزاهة (البلدان التي تتحصل على أقل من 3 درجات من 10 درجات)، وابتداء من 2012 أصبح المؤشر يحتوي على سلم 100 درجة بدلا من 10 درجات، وحصلت الجزائر على درجات تراوحت بين 33 و36 درجة من أصل 100 درجة خلال الفترة من 2012-2018، وهي درجات متدنية ما يعني أن البلاد ماتزال تشهد معدلات خطيرة للفساد بمختلف أنواعه مثل: عمليات اختلاس ونهب المال العام، تبييض الأموال، سوء استغلال الوظيفة، تداول الرشوة والصفقات المشبوهة... إلخ.

ومن هنا يمكن القول أن الأداء العام للجزائر في مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره سنويا منظمة الشفافية الدولية يعتبر ضعيفا جدا، فهي تحتل مراتب متدنية وسيئة، وأفضل رتبة حصلت عليها كانت المرتبة 84 سنة 2006، فالفساد في الجزائر يعيق توفير بيئة شفافة ونزيهة، تشجع على إقامة مناخ الأعمال الملائم لجذب الاستثمارات الأجنبية.

2.1. مؤشر الحاكمية أو الحكم الراشد للبنك الدولي:

هذا المؤشر كما تم التطرق إليه في الفصل الثالث هو مؤشر صادر عن البنك الدولي يقوم بتجميع بيانات متعلقة بالفساد والحوكمة في مختلف دول العالم، معتمدا في ذلك على آراء المواطنين واستطلاعات آراء رجال الأعمال، وخبراء من القطاعين العام والخاص ومنظمات غير حكومية، وهذا المؤشر يتكون من 06 مؤشرات فرعية هي: التعبير والمساءلة، الاستقرار السياسي، فاعلية الحكومة، نوعية التنظيم، سيادة القانون، وضبط الفساد. تقديرات هاته المؤشرات تتراوح بين -2,5 و+2,5 والنسب العليا هي الأفضل، وفيما يلي جدول يوضح النقط التي حصلت عليها الجزائر في هذه المؤشرات خلال الفترة من 2003-2017.

الجدول رقم (5-6): تطور الفساد في الجزائر حسب مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي من 2003-

2017

السنة	التعبير والمساءلة	الاستقرار السياسي	فاعلية الحكومة	نوعية التنظيم	سيادة القانون	ضبط الفساد
2003	1.08-	1,75-	0,61-	0,52-	0,59-	0,69-
2004	0.80-	1,36-	0,57-	0,54-	0,62-	0,68-
2005	0,72-	0,92-	0,47-	0,38-	0,75-	0,48-
2006	0.92-	1,13-	0,47-	0,57-	0,71-	0,52-
2007	0,98-	1,15-	0,57-	0,62-	0,77-	0,56-
2008	0,98-	1,09-	0,63-	0,79-	0,74-	0,59-
2009	1,04-	1,20-	0,58-	1,07-	0,79-	0,58-
2010	1,02-	1,26-	0,48-	1,17-	0,78-	0,52-
2011	1,00-	1,36-	0,56-	1,19-	0,81-	0,54-
2012	0,91-	1,33-	0,53-	1,28-	0,77-	0,50-
2013	0,89-	1,20-	0,53-	1,17-	0,69-	0,47-
2014	0,82-	1,19-	0,48-	1,28-	0,77-	0,60-
2015	0,84-	1,09-	0,50-	1,17-	0,87-	0,66-
2016	0,86-	1,10-	0,54-	1,17-	0,86-	0,69-
2017	0,90-	0,96-	0,60-	1,20-	0,86-	0,61-

Source: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/#home>

اعتمادا على الجدول أعلاه وعلى بعض المراجع يمكن أن نفصل في مختلف المؤشرات الفرعية الخاصة بمؤشر الحاكمية للبنك الدولي:¹

1.2.1. مؤشر حق التعبير والمساءلة: تركز مؤشرات المساءلة على الجوانب المرتبطة بالحرية السياسية من تعددية حزبية وحرية الإعلام، حرية التعبير عن الرأي ونزاهة الانتخابات، ومشاركة المرأة في الحياة العامة السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، وهو مؤشر ذاتي يعبر على إدارة الحكم يصدر عن البنك الدولي تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة يقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية: الانتخابات الحرة والنزيهة، حرية الصحافة، الحريات المدنية، الحقوق السياسية، دور القطاع العسكري في السياسية، التغيير الحكومي وشفافية القوانين والسياسات. وتتراوح التقديرات الخاصة بهذا المؤشر ما بين -2,5 و+2,5 والقيم العليا هي الأفضل، ويلاحظ من الجدول أعلاه، أن هذا نقطة الجزائر في هذا المؤشر لم يتجاوز -0,72 خلال الفترة المدروسة من 2003 إلى 2017، وهي تعتبر أفضل نقطة حصلت عليها في هذا المؤشر في سنة 2005، مما يعني أن الجزائر لا تبدل مساعي في مجال تحسين المساءلة وحرية الرأي، حيث يوجد هناك تضيق في مجال حرية التعبير وتكوين الجمعيات وحرية الإعلام والمشاركة في الحياة السياسية، كما بين من جهة أخرى أن ظاهرة إبداء الرأي والمساءلة في الجزائر تعبر عن جوانب

¹. للمزيد الرجوع لكل من: - سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص- ص 429 - 434.

- بن عزوز محمد، الفساد الإداري والاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته - حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، العدد 07، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2016، ص- ص 214 - 216.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

سطحية ليس إلا. وهو ما جعل الجزائر تصنف في المراتب الأخيرة بسبب التضييقات الممارسة في حق حرية الرأي والتعبير، وهو ما يجعل حجم الفساد يتعاظم بشكل تدريجي.

وبالمقارنة بين سنتي 2003 و2017 نلاحظ أن المؤشر قد كسب 0,18 وهو يدل على التحسن النسبي إذ انتقل من -1,08 إلى -0,9، لكن بالرغم من ذلك فهذه النقطة لاتزال ضعيفة وعلى الجزائر بذل المزيد من الجهود في سبيل تعزيز حرية الرأي والمساءلة.

2.2.1. مؤشر الاستقرار السياسي وانعدام العنف: ينطوي الاستقرار السياسي وانعدام العنف على آلية المشاركة في اتخاذ القرار، بالمقابل فإن عدم الاستقرار السياسي يعرف بأنه وضعية تنسم بالتغيير السريع، غير المنضبط أو المحكم، وبتزايد العنف وتناقص الشرعية، فالعنف هو الاستخدام غير العادل للقوة من قبل مجموعة من الأفراد لإلحاق الأذى بالآخرين والضرر بممتلكاتهم، كما يعبر عن مجموعة الاختلالات والتناقضات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع، ويتخذ عدة أشكال منها غياب العدالة الاجتماعية وحرمان قوى معينة من حقوقها السياسية، ويعتبر هذا مؤشر ذاتي على إدارة الحكم يصدر عن البنك الدولي ويعنى بقياس الإدراكات الحسية لاحتمال ظهور أو حدوث حالة من عدم الاستقرار (نزاع مسلح، تهديد إرهاب، صراع داخلي، انقلابات عسكرية، توترات، تغييرات غير دستورية، تشقق الطبقة السياسية... إلخ)، كما يهدف مفهوم الاستقرار السياسي إلى بناء نظام سياسي شرعي وقوي يشتغل في إطار احترام سيادة الشعب وإرادته، أما انعدام العنف فيعني أن النظام السياسي متواجد في بيئة سياسية واقتصادية واجتماعية سليمة، كما يتضمن الاستقرار السياسي عدة آليات تعتمد في محتواها مبادئ التداول السلمي على السلطة، ونزاهة الانتخابات والوسائل الشرعية والدستورية في تشكيل الحكومات.

ويعتبر هذا المبدأ أداة فعالة في تأسيس مفهوم الحكم الراشد من خلال حياد السلطة القضائية وعدم خضوعها للحساسيات السياسية من أجل إقامة دولة القانون، كون القانون يلعب دورا حيويا في منع صدور قوانين تعسفية ضد الصالح العام، ولكن من الناحية العملية تستمد قوتها من مقدرة السلطة التنفيذية والسلطة القضائية والسلطة التشريعية على تطبيق الأحكام التي تصدرها، ومن هنا يبرز الدور الفعال في تكريس النزاهة والمساءلة والشفافية والديمقراطية، وتعمل الجزائر على مباشرة برنامج إصلاحات واسعة في مجالات متعددة منها: مراجعة المنظومة التشريعية وعصرنة العدالة وتنمية الموارد البشرية.

أما فيما يخص التقديرات الخاصة بهذا المؤشر في الجزائر فهي الأخرى تعتبر ضعيفة تدل على عدم تحسن الأوضاع في المجالات المتصلة بتنظيم المؤسسات وممارسة مهامها، والسبب يعود إلى عدم وجود استقلالية بين الهيئة القضائية والهيئة التنفيذية، وكذلك لعدم الاستقرار السياسي الذي تعرفه الجزائر نتيجة تشقق الطبقات السياسية، وبقاء التهديد الإرهابي مستمرا، ولقد سجلت الجزائر أحسن نقطة لها في هذا المؤشر سنة 2005، أين قدرت ب -0,92، وبالمقارنة بين سنتي 2003 و2017 نجد أن المؤشر عرف تحسنا نسبيا إذ انتقل من -1,75 إلى -0,96.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

أى تقدم بـ0,79 نقطة، وذلك نتيجة للجهود التي تبذلها الجزائر في سبيل تلميع صورتها في الخارج من خلال التغي بالديمقراطية والحكم الرشيد، وكذلك الجهود المبذولة في سبيل القضاء على العنف والإرهاب.

3.2.1. مؤشر فعالية الحكومة: يقيس هذا المؤشر مصداقية الحكومة والتزامها بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية من خلال نوعيتها وتنفيذها على أرض الواقع، وكذا الليونة في ممارسة الإجراءات المتصلة بجزية الاستثمار، حقوق الملكية، حرية العمل، حرية السياسة الضريبية، إدارة الإنفاق الحكومي،... إلخ. ففعالية الحكومة تقتضي التحسين في نوعية الخدمات العامة، ونوعية الحقوق المدنية ودرجة استقلالية الحكومة عن الضغوط السياسية.

ومن أجل دراسة هذا المؤشر يجب البحث في مدى قدرة الجهاز التنفيذي في أدائه لوظيفة تقديم الخدمات العامة للمواطنين، على اعتبار أنه الجهاز الذي يطبع برسم السياسة العامة والكفيلة بتطوير حياة المواطن وتحسين نوعية حياته واعتماد نموذج الحكومة الإلكترونية كمدخل رئيسي لدراسة فاعلية الأداء الحكومي، وبالتالي تحقيق التنمية البشرية، ومؤشر فاعلية الحكومة مؤشر ذاتي يدل على إدارة الحكم يصدر عن البنك الدولي تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة تقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية: نوعية الجهاز الديمقراطي، تكاليف المعاملات، نوعية الرعاية الصحية العامة، درجة استقرار الحكومة.

وقد بلغت قيمة هذا المؤشر بالنسبة للجزائر سنة 2017 بـ -0,60، في حين أن أفضل نسبة سجلت كانت سنتي 2005، 2006 أين بلغ هذا المؤشر -0,48، وبالنظر إلى النتائج المحققة في هذا المؤشر من سنة 2003 إلى غاية 2017 تعتبر كلها متفارية وضعيفة تدل على ضعف فاعلية جهاز الحكومة، فبالرغم من حجم الإنفاق الكبير جدا الذي خصصته من خلال البرامج التنموية المختلفة بدءا ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي من 2001-2004، إلى البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009، ثم المخطط الخماسي 2010-2014، وأخيرا المخطط الخماسي الأخير من 2015-2019، إلا أن النتائج في الميدان كانت هزيلة جدا، وذلك يدل على حجم الفساد الذي استشرى بشكل ملحوظ، إذ قدرت تكاليف المشاريع في البنى التحتية بين 5 و10 أضعافها، وهو ما جسد عدم التسيير الرشيد والعقلاني للوفرة المالية التي عرفتها الجزائر خلال هذه الفترة.

4.2.1. مؤشر سيادة القانون: مبدأ سيادة القانون لا يختلف في معناه عن مبدأ الدولة القانونية التي تحرص الدولة العصرية على اعتماده كخاصية من خصائصها الجوهرية، حيث تعتمد سيادة وحكم القانون على مدى استقلالية القضاء وأجهزة الرقابة عن السلطة التنفيذية في مباشرة مهامها، واحترام حقوق الإنسان، وعدم التمييز ضد المرأة وانتهاك حقوقها، وكذلك مدى احترام تطبيق سيادة القانون. وهذا المؤشر هو مؤشر ذاتي من مؤشرات الحكم الرشيد التي تصدر عن البنك الدولي، يتم تجميع عناصره من مصادر مختلفة تقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية: الحياد القانوني، تقيد المواطنين بالقانون، احترام حقوق الإنسان، استقلالية القضاء، تراوح هو الآخر تقديراته بين -2,5 و+2,5 والقيم العليا هي الأفضل. وبالنسبة للجزائر فقد سجلت أحسن نسبة في سنة 2003 أين قدرت بـ -0,59، أما في السنوات الأخيرة فقد عرفت تراجعا ملحوظا حيث سجلت خلال سنتي

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

2016، 2017 نقطة تقدر ب -0.86، وهي تعتبر ضعيفة وتدل على سيادة جزئية للقانون، وحياد جزئي، وأن الجزائر لا تزال بعيدة عن دولة الحق والقانون.

5.2.1. مؤشر ضبط الفساد: يقيس هذا المؤشر بعض إدراكات الفساد منها: تقدم أموال غير قانونية إلى الرسميين والقضاة، والفساد بين المسؤولين الحكوميين، حيث يلاحظ من خلال الجدول أن أفضل نتيجة حصلت عليها الجزائر في هذا المؤشر كانت سنة 2013 حيث حصلت على -0.47، وقبلها في سنة 2005 حيث حصلت على -0.48، أما في السنوات الأخيرة فقد عرفت تراجعا حيث سجلت في 2017 نقطة تقدر ب -0.61، وعليه مادام المؤشر لم يصل حتى 50% فإن ذلك يعبر عن الانتشار والاستفحال الواسع لمختلف مظاهر الفساد والرشوة في الجزائر، وغياب معايير الشفافية والمساءلة واحترام القانون.

6.2.1. مؤشر نوعية التنظيم: يشمل هذا المؤشر مدى تهيئة البيئة المناسبة ومناخ الأعمال لتطوير القطاع الخاص وإيجاد سوق تنافسية تساعد على جذب الاستثمارات الأجنبية، ومن خلال الجدول رقم (5-6) نلاحظ أن الجزائر حققت نقط ضعيفة جدا، فأحسن نقطة حصلت عليها في سنة 2005 قدرت ب -0.38، أما في السنوات الأخيرة فقد تراجعت بشكل كبير، حيث حصلت في سنة 2017 على -1.20 وهي نقطة ضعيفة تدل على أن الإجراءات المتعلقة بالأعمال وتنظيم السوق الجزائرية مازالت ضعيفة، علما أن هذه النتائج تؤكدتها التقارير الدولية عن مناخ الأعمال في الجزائر، الذي مازال متأخرا خاصة فيما يخص الإجراءات المتعلقة بإنشاء المشاريع (مثل الحصول على العقار، الربط بالخدمات الأساسية... إلخ)، التراخيص الخاصة بممارسة أنشطة الأعمال، النقص الفادح في الحصول على المعلومات، وهي الضبابية التي مكنت من عدم السيطرة على عملية التنظيم والإجراءات المتصلة بها بالشكل كعدم استقرار منظومة القوانين، وهو ما جعل الجزائر تبقى متأخرة في هذا المجال وتحتل رتب متدنية في المؤشرات الدولية التي تقيس تنافسية مناخ الأعمال.

3.1. مؤشر التنافسية العالمية (GCI): يصدر مؤشر التنافسية العالمية ضمن التقرير السنوي للتنافسية، عن المنتدى الاقتصادي العالمي World Economic Forum، ولأكثر من ثلاثة عقود يقوم التقرير بدراسة وقياس العوامل التي تعزز القدرة التنافسية للدول، على أسس الاقتصاد الجزئي والكلبي. وتكمن أهمية هذا التقرير في تسليطه الضوء على نقاط القوة والضعف في الاقتصاديات، وكونه يمثل أداة بيد صانعي السياسات في مختلف الدول، لتحديد أولويات الإصلاح الهادفة لزيادة الإنتاجية، ورفع مستويات المعيشة لشعوب العالم، علاوة على أنه يعد إطارا عاما للحوار بين الحكومات ومجتمع الأعمال، ومؤسسات المجتمع المدني¹.

ومؤشر التنافسية العالمي هو مؤشر مركب يقيس القدرة التنافسية لكل دولة من خلال 12 محورا يضم 98 مؤشرا، وهذه المحاور تشمل: المؤسسات، البنية التحتية، الاقتصاد الكلي، الصحة والتعليم الأساسي، التعليم العالي والتدريب، فعالية السوق، كفاءة سوق العمل، تطور الأسواق المالية، الجاهزية التقنية، حجم السوق، تطور

¹ . كايد كرم الركيبات، مرجع سبق ذكره، ص، ص 138، 139.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

الأعمال والابتكار، ومن بين أهم مؤشرات ما يلي: الشفافية والسياسات المنتهجة، فعالية مجالس إدارة المؤسسات، نوعية المنشآت المطارية، عجز الميزانية، القواعد المطبقة على الاستثمارات الأجنبية، نسبة الادخار الوطني إلى الناتج الداخلي الخام، نسبة الدين العام إلى الناتج الداخلي الخام، توفر الخدمات المالية، جودة مناخ الاستثمار... إلخ.

الجدول رقم (5-7): تطور أداء الجزائر في مؤشر التنافسية العالمي 2005-2018

السنوات	عدد الدول	الرتبة	قيمة المؤشر
2006-2005	117	82	-
2007-2006	125	76	3.90 من 7
2009-2008	134	99	3.71
2010-2009	133	83	3.95
2011-2010	139	86	3.96
2012-2011	142	87	3.96
2013-2012	144	89	4.22
2014-2013	148	100	3.79
2015-2014	144	79	4.08
2016-2015	140	87	3.97
2017-2016	138	87	3.98
2018-2017	137	86	4.1
2019-2018	140	92	53.80 من 100

Source : World Economic Forum, The Global Competitiveness Report , <http://reports.weforum.org/global-competitiveness-report-2018/competitiveness-rankings/#series=GCI4>

من الجدول أعلاه نلاحظ أن الجزائر تحتل رتب متدنية في مؤشر التنافسية العالمي، حيث كانت أحسن رتبة تحصلت عليها في الفترة 2006-2007 أين احتلت المرتبة 76 عالميا من بين 125 دولة، وأسوء رتبة كانت في 2013-2014، حيث تحصلت على الرتبة 100 من أصل 148 دولة، أما في الفترة الأخيرة من 2018-2019 فقد تحصلت على الرتبة 92 من أصل 140، وهذا يدل على ضعف وتراجع الأداء التنافسي للاقتصاد الجزائري مقارنة بالاقتصادات العالمية وحتى بالدول العربية، حيث أن الاقتصاد الجزائري ما يزال اقتصاد ريعي بامتياز بالرغم من المبالغ الضخمة التي خصصتها الحكومة لتطويره من خلال البرامج التنموية المختلفة، إلا أن ذلك لم ينعكس إيجابا على زيادة تنافسيته، ويرجع ذلك أساسا لغياب الشفافية وانتشار الفساد على نطاق واسع. فمؤشر الشفافية الذي يعتبر من أهم المؤشرات الفرعية في مؤشر التنافسية العالمي يؤثر سلبا على رتبة الجزائر فيه، وذلك نظرا للنتائج المتدنية التي تحصل عليها في هذا المؤشر الفرعي، فمثلا حصلت فيه خلال الفترة 2017-2018 على المرتبة 121، كما حصلت في مؤشر فعالية مجالس إدارة المؤسسات على المرتبة 135، وفي

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

مؤشر القواعد المطبقة على الاستثمارات الأجنبية المباشرة على المرتبة 131، وفي مدى توفر الخدمات المالية على المرتبة 126، وفي مؤشر عجز الميزانية على المرتبة 127¹.

مما سبق يمكن القول أنه وبالنظر لواقع الفساد في الجزائر من خلال المؤشرات التي تصدرها المنظمات الدولية أنها مازال مصنفة ضمن مجموعة البلدان المتأخرة في مجال الشفافية والنزاهة، حيث تعرف معدلات خطيرة للفساد بمختلف أنواعه، وتشير تقارير المنظمات الدولية إلى تورط السياسيين، البرلمانين، القضاة، موظفي الحكومة، مسؤولي الضرائب والجمارك في قضايا الرشوة والفساد، وأن الجزائر مازال تعتبر بيئة خصبة لنمو واستفحال مختلف مظاهر الفساد، وذلك نتيجة لغياب الشفافية في الإدارة العامة، وضعف القدرة على الحد من المسؤولين الفاسدين، وغياب نظام قضائي نزيه ومستقل، وكل هذا تسبب في عدم فعالية الإصلاحات التي تقوم بها الحكومة من أجل مكافحة الفساد والوقاية منه وأبقى الجزائر في ذيل الترتيب على سلم المؤشرات الدولية للفساد، وأثر سلبا على تنافسية الاقتصاد الوطني الذي مازال يعتمد على الريع البترولي والذي يعتبر هو سببا في مباشرة لأكبر قضايا الفساد التي عرفتها الجزائر كسوناطراك 1 و2.

¹ . وكالة الأنباء الجزائرية، تقرير التنافسية العالمي: الجزائر في المرتبة 86، مقال منشور يوم 27 سبتمبر 2017 على الموقع التالي:

المبحث الخامس: آثار الفساد على التنمية المستدامة في الجزائر

لقد قدم احتياطي الصرف الكبير الذي استفادت منه الجزائر خلال السنوات الأخيرة مع ارتفاع سعر برميل النفط فرصة كبيرة لتحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها خصوصا الاقتصادية والاجتماعية، من خلال توفير التمويل اللازم لمختلف المخططات التنموية والرفع من حجم الاعتمادات المالية المخصصة للجانب الاجتماعي، حيث تبنت الجزائر سياسة مالية توسعية من خلال مخططاتها التنموية الأربع من 2001-2019، غير أن الواقع يكشف أن الأموال حضرت وصرفت، في حين غابت التنمية المستدامة، والسبب الأول وراء ذلك هو انتشار الفساد بمختلف أشكاله الذي يعد كأهم وجه لغياب حكم راشد حقيقي، يعمل على وضع سياسات رشيدة وعقلانية لتسيير أموال الجزائر التي أتم الفساد الجزء الأكبر منها.

فالانتشار الواسع والكبير للفساد في الجزائر خلف العديد من الآثار والانعكاسات السلبية التي حالت دون تحقيق تنمية شاملة ومستدامة بمختلف أبعادها الاجتماعية، الاقتصادية، البيئية والسياسية، ورهن مصالح وحقوق الأجيال المستقبلية من الاستفادة من خيرات وثروات بلادها. وفيما سنوضح بعض الآثار السلبية للفساد على مختلف أبعاد وجوانب التنمية المستدامة في الجزائر.

1.1. تأثير الفساد على البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في الجزائر:

بالرغم من المبالغ المالية الضخمة التي ضختها الجزائر لتمويل عملية التنمية الاقتصادية والنهوض بها، والرفع من معدل النمو الاقتصادي، والتقليل من الاعتماد على المحروقات، حيث خصصت لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004 أكثر من 7 مليار دولار مبدئيا، ليرتفع إلى 16 مليار دولار بعد إضافة مشاريع جديدة وإجراء تقييمات لمعظم المشاريع المبرجة سابقا، ثم للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي من 2005-2009 أكثر من 150 مليار دولار، بما فيها مخصصات برنامجي الجنوب والهضاب العليا، والبرنامج التكميلي الموجه لامتنعاص السكن الهش، والبرامج التكميلية المحلية، وخصصت للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي أكثر من 286 مليار دولار للفترة ما بين 2010-2014¹، وخصص للبرنامج الخماسي الحالي 2015-2019 ميزانية تقدر ب 280 مليار دولار، غير أن ذلك لم ينعكس إيجابا على الوضع الاقتصادي في الجزائر، ولم يكن معدل النمو الاقتصادي يضاهي حجم الأموال المنفقة، والسبب المباشر لذلك هو سوء تسيير هذه الأموال الضخمة وعدم الاستغلال الأمثل والعقلاني لها، حيث كانت مختلف مظاهر الفساد سيدة على تسيير هذه الأموال، خاصة في ظل ضعف المنظومة الرقابية وعدم فعاليتها في التصدي لمختلف الانحرافات في تسيير الأموال العمومية، وغياب التقييم الموضوعي والمنهجي لمختلف البرامج والمشاريع الاستثمارية.

وفيما يلي سنوضح تأثير الفساد على الأوضاع الاقتصادية في الجزائر من خلال تأثيره على كل من القطاع المصرفي، والضريبي، وكذلك على مناخ الاستثمار، وعلى الموازنة العامة للدولة.

¹ . للمزيد ارجع لكل من: - تاكربي صوفيا نبيلة، قدي عبد المجيد، تسيير المالية العمومية في الجزائر ضمن متطلبات الحوكمة المالية، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 04، العدد 02، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، الجزائر، 2018، ص 171.

- محمد مسعى، سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، 2012، ص 147.

1.1.1. تأثير الفساد على الجهاز المصرفي في الجزائر:

مثل جميع دول العالم يعتبر الجهاز المصرفي شريان الاقتصاد الجزائري والقناة الرئيسية لتجميع وتداول المليارات من العملة الوطنية والصعبة، وذلك ما جعله محط استغلال من طرف أصحاب الأموال المتأتية من طرق غير قانونية بأي شكل كان، فعدد البنوك الجزائرية سواء العمومية أو الخاصة ذات رأسمال وطني أو أجنبي أو مشترك عرفت فساد مالي كبير أثر سلبا على الاقتصاد الوطني. حيث نجد أنه من أهم مظاهر الفساد داخل البنوك الجزائرية إضافة إلى عمليات الاختلاس المباشرة، تزوير الوثائق والمستندات والرشوة، ما يعرف بغسيل الأموال القدرة ومحاولة إعطائها صورة مشروعة ليتم دمجها في النظام المصرفي القانوني.

إن عدم احترام بعض البنوك (الخاصة بشكل أساسي) لبعض قواعد الحيطة والحذر في تسيير العمل المصرفي أدى بها إلى الوقوع في متهاتات تبييض الأموال (مثل بنك الخليفة)، حيث تمت العديد من التحويلات المشبوهة إلى الخارج وإصدار شيكات دون رصيد وعمليات احتيالية باستخدام السحب الآلي للنقد، ومنح قروض دون دراسات للجدوى الاقتصادية، كل هذه المظاهر مثلت فسادا حقيقيا أدى إلى إفلاس وتصفية جل البنوك الخاصة في ظروف غامضة¹.

ففضائح الفساد الذي عرفتها البنوك الخاصة في الجزائر تسببت في خسائر كبيرة للاقتصاد الوطني، وكان لها أثر وانعكاسات سلبية على توفير التمويل اللازم لمشاريع التنمية المستدامة والشاملة، حيث تسببت في خسارة المواطنين لمدخراتهم، ما أدى إلى فقدان الثقة في النظام البنكي الجزائري كله، الذي تميز الخاص منه بالإفلاس الجماعي، والعام منه بالاختلاس المتكرر لمبالغ مالية ضخمة. فكل هذا تسبب في عرقلة تطور النظام المصرفي الجزائري وشوهت صورته وصورة المحيط الاقتصادي عموما، فحسب تقرير البنك الدولي الخاص بسهولة ممارسة أنشطة الأعمال الصادر في جانفي 2019 فإن النظام المصرفي الجزائري مازال يعرف العديد من المشاكل والعراقيل التي تسبب في التأثير سلبا على البيئة الاستثمارية في الجزائر، وهذا ما يفسر المرتبة المتدنية التي حصلت عليها الجزائر في مؤشر سهولة الحصول على الائتمان، حيث احتلت الجزائر المرتبة 178 عالميا من بين 190 دولة².

2.1.1. تأثير الفساد على النظام الضريبي الجزائري:

تشكل الإيرادات الضريبية في الجزائر إحدى الروافد الهامة للميزانية العامة للدولة، وتشكل الجباية البترولية الجزء الأكبر منها بالمقارنة مع إيرادات الجباية العادية التي ظلت دون المستوى المطلوب من حيث نسبة المساهمة بالرغم من توالي العديد من الإصلاحات والبرامج الهادفة لتعظيم المكاسب منها وتعويض مخاطر انهيار أسعار المحروقات، ولذلك بات من الضروري طرح إشكالية العوامل المؤثرة في فعالية الإيرادات الضريبية والتي يعد الفساد الضريبي أبرزها³.

¹ . علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص 140.

² . The World Bank, Doing Business Measuring Business Regulations, **Ranking and Ease of Doing Business Score**, <http://www.doingbusiness.org/en/rankings?region=middle-east-and-north-africa>.

³ . ولهي بوعلام، أثر الفساد الضريبي على تعبئة الإيرادات العامة في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي "تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 11-12 مارس 2013، ص 03.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

فالفساد أثر كثيرا على النظام الضريبي في الجزائر وبالتالي على الإيرادات المتأتية منه، وخاصة التهرب الضريبي الذي يعتبر من أهم أشكاله والذي يمارس بشكل واسع من قبل أصحاب المؤسسات الخاصة وغيرهم من رجال الأعمال والمقاولين. فحسب المختصين فقد بلغ التهرب الضريبي في الجزائر مستويات قياسية، إذ يقدر سنويا بأكثر من 100 مليار دينار جزائري، فهذه الأموال التي هي في الأصل تعتبر حق الدولة اتجاء المؤسسات والمقاولات أصبحت تعتبر امتيازًا خاصًا بهم، مما أثر سلبا على الموازنة العامة للدولة وعلى تطبيق العدالة الضريبية¹. وتشير إحدى الدراسات إلى أن الخزينة العمومية تخسر ما يعادل 7% من عوائد الضريبة على الدخل، فيما خسر الضمان الاجتماعي 20%، وهو ما يعادل 585 مليون دولار بالنسبة إلى عوائد الضريبة على الدخل، و1,7 مليار دولار بالنسبة إلى مداخيل صندوق الضمان الاجتماعي، وهو المبلغ الذي يكفي لسد العجز السنوي لمنظومة الضمان الاجتماعي. وتقدر الخسائر الجبائية وخصوصا ضريبة القيمة المضافة ب 300 مليون دولار².

ولقد أدى الفساد الضريبي إلى تدهور رتبة الجزائر في الترتيب العالمي لمؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال، حيث احتلت في المؤشر الصادر في جانفي 2019 المرتبة 157 من أصل 190 دولة، وجاءت في المرتبة 168 عالميا في مؤشر سهولة دفع الضرائب³، وهذا ناتج عن غياب الشفافية عند تأسيس الأوعية الضريبية وعدم سهولة التحصيل الجبائي خاصة في ظل غياب الحكومة الإلكترونية المحسدة لنظم المعلومات في الميدان⁴، فحسب GAN Business Anti-Corruption فإن إدارة الضرائب في الجزائر تحمل مخاطر فساد عالية، حيث غالبا ما يتم تبادل المدفوعات غير النظامية والرشاوى عند مقابلة مسؤولي الضرائب، كما أن دفع الضرائب في الجزائر أكثر استهلاكًا للوقت وأكثر تكلفة من المتوسط الإقليمي⁵.

3.1.1. تأثير الفساد على مناخ الاستثمار في الجزائر:

لقد أدت النتائج المتدنية التي تحصل عليها الجزائر سنويا في مختلف المؤشرات الدولية للفساد إلى إعطاء انطباع سيء لدى المستثمرين حول مناخ الأعمال في الجزائر، ذلك أن الفساد في الجزائر يتسبب في تشكيل بيئة استثمارية غير مستقرة يسودها الكثير من الغموض والضبابية وارتفاع حالة عدم التأكد فيها، ودليل ذلك الرتبة السيئة التي تحصل عليها الجزائر سنويا في مؤشر تنافسية الأعمال الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي والذي يتم من خلاله استقصاء شركات دولية ومحلية حول عقبات ممارسة الأعمال، والتي يعتبر الفساد من أهمها في الجزائر، حيث حصلت الجزائر في هذا المؤشر على المرتبة 92 من بين 140 دولة خلال الفترة 2018-2019.

فالفساد في الجزائر يؤدي إلى رفع وتضخيم تكاليف المشاريع الاستثمارية بسبب العراقيل البيروقراطية التي تدفع المستثمرين إلى دفع رشاوى وعمولات من أجل تسريع معاملات وإجراءات البدء في الأعمال، فغياب

¹ . توفيق غفصي، كمال زيتوني، مرجع سبق ذكره، ص 13.

² . بودلال علي، مرجع سبق ذكره، ص 300.

³ .The World Bank, *Doing Business Measuring Business Regulations, Ranking and Ease of Doing Business Score*, <http://www.doingbusiness.org/en/rankings?region=middle-east-and-north-africa>.

⁴ . ولهي بوعلام، أثر الفساد الضريبي على تعبئة الإيرادات العامة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 20.

⁵ . GAN Business Anti-Corruption, *Algeria Corruption Report*, March 2016, p, p 3,4, <https://www.business-anti-corruption.com/country-profiles/algeria>.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

الشفافية أدى إلى انتشار الرشوة والفساد والبيروقراطية بشكل كبير ما شوه مناخ الأعمال والاستثمار في الجزائر¹. فالشركات الأجنبية تعتبر مناخ الاستثمار في الجزائر بأنه يتميز بعدم اليقين التنظيمي، والارتفاع الكبير في القطاع غير الرسمي الذي يشجع على ظهور العلامات والسلع المقلدة، بالإضافة إلى العراقيل والتأخير الجمركي الكبير². فانعدام الشافية والنزاهة وارتفاع نسبة الفساد يعتبر عائقا كبيرا أمام رجال الأعمال في الجزائر، فحسب دراسة أجراها البنك الدولي عن مناخ الأعمال في الجزائر وجد أن نسبة الشركات التي تدفع رشاوى تقدر ب 75% للحصول على مشاريع أو من أجل تسهيل أعمالها، وبالتالي فإن الفساد يمثل الحصة الأكبر من التكاليف، كما أن حوالي 34,3% من رؤساء المؤسسات يدفعون رشاوى من أجل الاستفادة من بعض المزايا والخدمات وكذلك لتسريع معاملاتهم³.

كل هذا جعل الجزائر تحتل رتب متدنية في مؤشر تنافسية الأعمال الذي يصدره البنك الدولي، حيث احتلت في المؤشر الصادر في سنة 2019 المرتبة 157 من بين 190 دولة، وجاءت بذلك خلف العديد من الدول العربية، وبعيدة عن جارتها المغرب التي احتلت المرتبة 60 دوليا والثانية عربيا، وتونس التي احتلت المرتبة 80 دوليا والخامسة عربيا، كما احتلت المرتبة 165 في مؤشر تسهيل تسجيل الملكية، والمرتبة 168 عالميا في مؤشر سهولة دفع الضرائب⁴، وهو ما يعكس حجم الصعوبات التي تعاني منها الشركات جراء بعض التعقيدات الإدارية المتعلقة خاصة بعقد الملكية، والحصول على العقارات. والجدول التالي يوضح رتبة الجزائر في بعض المؤشرات الفرعية لمؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال.

الجدول رقم (5-8): رتبة الجزائر في مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2019

السنة	سهولة ممارسة أنشطة الأعمال	استخراج تراخيص البناء	الحصول على الكهرباء	تسجيل الملكية	الحصول على الائتمان	حماية الأقلية من المستثمرين	سهولة دفع الضرائب
2019	157	129	106	165	178	168	156

Source : The World Bank, Doing Business Measuring Business Regulations, Ranking and Ease of Doing Business Score, <http://www.doingbusiness.org/en/rankings?region=middle-east-and-north-africa>.

من الجدول أعلاه يتبين لنا حجم الصعوبات التي تواجه المستثمرين في الجزائر من أجل البدء في نشاطهم، حيث تحتل الجزائر مراتب متقدمة في ارتفاع حجم التعقيدات البيروقراطية بدءا من استخراج تراخيص البناء، تسجيل الملكية، الحصول على الائتمان، الحصول على الكهرباء، إلى دفع الضرائب، ما تسبب في تدهور مناخ

¹ . علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص 140.79

² . U.S. DEPARTEMENT of STATE, **Investment Climate- Algeria**, Report Bureau of Economic And Business Affairs, <https://www.state.gov/e/eb/rls/othr/ics/2014/228705.htm>.

³ . Mohamed Brahim Madi, **The Attractiveness of The investment climate in Algeria**, Revue Nouvelle Economie, n° 10, vol 01, 2014, p, p 31, 32.

<http://dspace.univ-km.dz/xmlui/bitstream/handle/123456789/434/F2.pdf?sequence=1&isAllowed=y>

⁴ . The World Bank, Doing Business Measuring Business Regulations, op cit.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

الاستثمار والأعمال فيها، وفتح المجال لمختلف ممارسات الفساد وفي مقدمتها الرشوة والعمولات غير المشروعة التي يدفعها المستثمرون من أجل تسريع معاملاتهم، لكن في نفس الوقت تسبب ذلك في ارتفاع تكلفة الاستثمار في الجزائر خاصة بالمقارنة مع دول الجوار تونس والمغرب، ما جعل المستثمرين يفضلون دول الجوار على الجزائر التي تتمتع بمؤهلات استثمارية ضخمة لم تعرف كيف تستغلها الاستغلال الأمثل.

4.1.1. تأثير الفساد على الموازنة العامة للدولة:

بالرغم من الإصلاحات التي أطلقتها الجزائر منذ سنة 2001 لتغيير نمط تسيير الموازنة العامة من تقليدي إلى نمط حديث، لكن النتائج المتوصل إليها تبقى جد محدودة، ولقد كان لتفشي الفساد أثر كبير في إعاقه مسار هذه الإصلاحات وتعزيز الشفافية، وهو ما يفسر النتائج المتدنية التي تحصل عليها الجزائر في المؤشرات الدولية المتعلقة بشفافية الموازنة العامة، حيث جاءت في ذيل الترتيب بحصولها على 03 درجات من أصل 100 درجة في مؤشر الموازنة المفتوحة لعام 2017، ما يدل على الضبابية والغموض الذي يسود عملية تنفيذ الميزانية في الجزائر وعدم توفير معلومات للجمهور عن تنفيذ مختلف الأنشطة المالية المسطرة في الميزانية، وهذا ما يعيق عملية الرقابة وبالتالي المحاسبة والمساءلة. فحسب شراكة الموازنة الدولية فإنه على الجزائر توفير مجموعة رئيسية من وثائق الموازنة يجب العمل على إنتاجها ونشرها للجمهور بصفة دورية، والمتمثلة في: البيان التمهيدي للموازنة، مقترح الموازنة الخاص بالسلطة التنفيذية، الموازنة التي تم إقرارها، موازنة المواطنين، التقارير الدورية، المراجعة النصف سنوية، تقرير نهاية العام، وتقرير المراجعة¹.

فالجزائر وعلى الرغم من الارتفاع المعزز لأسعار النفط حتى غاية 2014، أين بلغ احتياطي الصرف سقف 178.9 مليار دولار، بقي السعر المرجعي لبرميل النفط في إعداد الميزانية العامة للدولة 19 دولار، بينما تجاوز سعره في السوق في بعض السنوات سقف 100 دولار للبرميل، ثم تم رفعه إلى 37 دولار للبرميل سنة 2008، ثم إلى 50 دولار سنة 2017، والفائض كان يذهب لصندوق ضبط الإيرادات الذي تم إنشائه في سنة 2000 لاحتواء الفوائض المالية الناتجة عن ارتفاع السعر الحقيقي لبرميل النفط عن سعره المرجعي، وتوجه موارده لتسديد المديونية الخارجية وتسديد عجز الخزينة العمومية، لكن طرحت العديد من التساؤلات عن الظروف الغامضة وغير الشفافة التي كانت تسيير بها الموارد الضخمة التي احتواها هذا الصندوق، خصوصا خلال الفترة 2000-2014 التي عرفت ارتفاعا كبيرا في سعر برميل النفط مقابل سعره المرجعي، ما طرح إشكالية ضرورة حوكمة هذا الصندوق. فقد تم تقييمه من طرف مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية الصادر عن المعهد العالمي لحوكمة الموارد الطبيعية في سنة 2017، بأنه يقدم أداء فاشلا بتسجيله 21 نقطة من أصل 100 نقطة، وجاء في المرتبة 28 من بين 34 صندوقا سياديا يتضمنه المؤشر، والمرتبة 22 من بين 28 صندوقا سياديا مقيما في قطاع النفط والغاز، فحسب هذا المؤشر فإجراءات السحب منه ليست واضحة وقرارات الإنفاق لا تتقيد بالقواعد، والأهم من

¹. International Budget Partnership, **Open Budgets Transform Lives**, <https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/algeria-open-budget-survey-2017-summary-arabic.pdf>.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

ذلك أنه لا يخضع لمراقبة السلطة التشريعية، وعموما فهو يتسم بعدم الشفافية إلى حد يستحيل معه معرفة كم الخسائر الناجمة عن سوء إدارته، أو معرفة المستفيد من استثمارات هذا الصندوق¹.

وتعاني الجزائر من نقص كفاءة وفعالية الإنفاق العام، خاصة بالنسبة لنفقات الاستثمار التي تتميز بأدائها السيء ما يؤثر سلبا على تحقيق أهداف الاستثمار العمومية والتأخر الكبير في تنفيذها، والتكاليف الإضافية لاستكمالها²، حيث خسرت الموازنة العامة مبالغ ضخمة من أجل إعادة تقييم العديد من المشاريع الاستثمارية، وعلى رأسها الطريق السيار شرق - غرب.

والجدول التالي يوضح النتائج التي حصلت عليها الجزائر في مؤشر شفافية الموازنة المفتوحة من 2006-2017:

الجدول رقم (5-9): تطور أداء الجزائر في مؤشر الموازنة المفتوحة من 2006-2017

السنة	نقطة المؤشر	الرتبة	عدد الدول
2017	03	103	115
2015	19	86	102
2012	13	83	100
2010	01	89	94
2008	02	79	85
2006	28	47	59

Source :- <https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/algeria-open-budget-survey-2017-summary-arabic.pdf>.

- <https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/OBS2015-OBI-Rankings-English.pdf>.

- <https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/OBI-2012-Rankings-English.png>.

- <https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/Rankings2008-Revised.pdf>.

من الجدول أعلاه نلاحظ بأن الجزائر تحتل رتب متدنية جدا في مجال شفافية الموازنة المفتوحة وهي متذبذبة من عام لآخر، وتعتبر 103 أسوأ رتبة حصلت عليها في سنة 2017 من أصل 115 دولة، أين قدرت قيمة المؤشر 03 من أصل 100 درجة، وهي تعتبر سيئة جدا وأقل بكثير من الدرجة التي حصلت عليها في عام 2015، والتي قدرت ب19 من أصل 100 درجة، ما مكنها من احتلال المرتبة 86 من أصل 102 دولة، وهذا التراجع ناتج عن قيام الجزائر بالتقليل من إتاحة المعلومات التي تخص الموازنة العامة للجمهور، وذلك بعدم إنتاج ونشر التقارير الدورية، بالإضافة إلى عدم توفير البيان التمهيدي للموازنة العامة للجمهور، وكذلك يتم توفير مقترح الموازنة العامة للسلطة التنفيذية فقط لأغراض الاستخدام الداخلي، وعدم نشر الوثائق الخاصة بالمراجعة نصف

¹ . زرقاطة مريم، أثر الحوكمة على أداء الصناديق السيادية في الأسواق المالية -دراسة مقارنة بين صندوق المعاشات الحكومي في النرويج وصندوق ضبط الموارد في الجزائر-، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس - سطيف 1، الجزائر، 2017-2018، ص، ص 213، 214.

² . Khaled Menna, **Governance of public finance in Algeria and the challenges of transparency**, MPRA (Munich Personal RePEc Archive), paper No 85741, Munich, Germany, posted 10 April, 2018, p 5.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

سنوية والتقرير السنوي للموازنة العامة، أضف إلى ذلك عدم تقديم أي فرصة للجمهور للمشاركة في إعداد وتنفيذ الموازنة العامة في كافة مراحلها، وضعف ومحدودية رقابة السلطة التشريعية على تنفيذ الموازنة العامة.

2.1. تأثير الفساد على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في الجزائر:

على الرغم من اعتبار الجزائر دولة غنية بالموارد الطبيعية وخاصة النفط والغاز، إلا أنها تواجه تحديات اجتماعية كبيرة خاصة على المدى الطويل بسبب افتقارها إلى التنوع الاقتصادي، وعدم استغلالها الرشيد والأمثل لمواردها، بسبب انتشار مختلف مظاهر الفساد الذي له دور كبير في تدهور المستوى المعيشي للجزائريين وارتفاع البطالة، والتضخم، والفقر وعدم المساواة في توزيع الدخل والثروة، ما يؤثر سلبا على الوضعية المعيشية لفئات كبيرة من الجزائريين، خاصة فئة الشباب التي أصبحت تتورط في جرائم المخدرات، الحرق، والانتحار.

1.2.1. تأثير الفساد على قطاع الصحة في الجزائر:

بالرغم من الجهود التي تبذلها الجزائر في سبيل إصلاح قطاع الصحة والمبالغ الضخمة التي رصدتها لتحقيق ذلك، إلا أن ذلك لم ينعكس إيجابا على تحسن وضع الصحة في الجزائر التي مازالت تتخبط في مشاكل عديدة أثرت سلبا على نوعية وجودة الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين، ودليل ذلك أن الجزائر مازالت تعرف انتشارا لأمراض عديدة تعود للقرون الوسطى كالطاعون، والكوليرا، بالإضافة إلى أمراض أخرى كالحصبة، التيفويد، السحايا والكثير من الأمراض الناتجة عن سوء التغذية. حيث أن الكثير من المرضى يعانون من ارتفاع أسعار الدواء، ومن صعوبة الحصول على الخدمات الصحية التي تقدمها الدولة والتي من المفترض أن تكون مجانية أو بأسعار رمزية، فالفساد بمختلف أشكاله كالمحسوبية والوساطة وحتى الرشوة أصبحت منتشرة بشكل كبير في مستشفياتنا ومستوصفاتنا، ناهيك عن المدة الزمنية الطويلة التي ينتظرها المرضى من أجل إجراء مختلف الفحوصات، التحاليل، والعمليات الجراحية. وفي هذا المجال صنفت منظمة الشفافية الدولية قطاع الصحة في الجزائر في صدارة القطاعات الأكثر استفحالا لمظاهر الفساد والرشوة، حيث وجهت لها انتقادات شديدة، ولاحظ التقرير الصادر في سنة 2005 ما نعتته بالممارسات الشاذة ومظاهر الاختلاس والسرقة والابتزاز في تسيير أموال الصحة العمومية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة، كما ركز بوجه خاص على مختلف إدارات المؤسسات الاستشفائية العمومية وسوق الدواء معتبرا أنها مسرح للفساد المفتوح وسوء تسيير المال العام¹.

وفي هذا السياق يقول السيد "جيلالي حجاج" رئيس الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد بأنه لا توجد إحصائيات دقيقة تسمح بمعرفة مدى انتشار مخاطر الفساد في الجزائر، ولكن من المعروف أن قطاع الصحة تخصص له ميزانيات ضخمة للاستثمارات والمعدات ينخرها الفساد، حيث لم تسلم منه معظم الصفقات في هذا القطاع الحساس والحيوي، حيث أن المسؤولين في هذا القطاع يتعاملون مع مجموعة معينة من المستوردين والشركات العالمية التي تعمل على إغراق السوق الجزائرية بجميع أنواع المواد الصيدلانية والمعدات الطبية، حيث كثيرا ما تستخدم

¹ . فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، مرجع سبق ذكره، ص، ص 250، 251.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

دريعة الاستعجال من أجل تجنب المرور بالإجراءات المعمول بها لعقد الصفقات العمومية في إدارة عقود القطاع العام. ففاتورة الواردات الخاصة بالأدوية والمعدات الطبية آخذة في الازدياد من عام لآخر¹.

وللفساد في قطاع الصحة في الجزائر مظاهر وتجليات كثيرة لا يمكن حصرها، ولكن يمكن تتبعها من خلال مراحل وعمليات تقدم الخدمات الصحية المختلفة كما يلي:

- الفساد في عمليات بناء وتأهيل المرافق الصحية: عرفت الجزائر خلال مراحل تاريخها الحديث توسعا كبيرا في الهياكل والمرافق الصحية مثل المستشفيات والعيادات والإدارات المختلفة التي تشرف على تسيير قطاع الصحة، خاصة في فترات الانعاش المالي بفعل ارتفاع عائدات النفط، وعادة ما يكون الفساد على شكل رشاوى وعطاءات تقدم باستغلال النفوذ السياسي، والتي تؤثر على عملية التعاقد بين المسؤولين على هذا القطاع والمتعاملين الاقتصاديين من مقاولين وموردين ومقدمي الخدمات، كذلك من مظاهر الفساد في هذا المجال الغش الذي يمارسه المقاولون في السلع المستعملة في عملية بناء هذه المرافق الصحية وعدم مطابقتها للمقاييس العالمية، ناهيك عن عدم احترام آجال التسليم لمعظم المشاريع والتي تصرف عليها الدولة أموال ضخمة، وبالرغم من كل هذا لا يخضع هؤلاء المقاولون للمساءلة، وذلك نتيجة للرشاوى التي يقدمونها سواء لمكاتب الدراسات أو للمسؤولين القائمين على تلك المشاريع والمسؤولين في قطاع الصحة.

- اقتناء الأدوية والتجهيزات الطبية: حيث يعتبر مجال اقتناء الأدوية والتجهيزات الطبية والجراحية وأجهزة الكشف مجالا آخر من مجالات الفساد في قطاع الصحة في الجزائر والذي يتضمن مخاطر كبيرة لوقوع الفساد فيه، حيث يقوم المسؤولون عن هذا القطاع بمنح صفقات استيراد مختلف الأدوية والتجهيزات الطبية بدون إجراء مناقصات واحترام شروطها وذلك بحجة الاستعجال، وقد تجرى المناقصات في بعض الأحيان ولكن تمنح للذين يدفعون الرشاوى والعمولات غير المشروعة وليس للذين يقدمون عروضاً جيدة.

وقد يكون الفساد أيضا من خلال التلاعب بالتعريفات الجمركية الخاصة باستيراد المواد الأولية التي تدخل في إنتاج الأدوية، حيث يتم رفع التعريفية عبر شبكات ولوبيات لها علاقة بالشركات العالمية المصنعة للدواء، للتضييق على مصنعي الدواء المحليين ودفعهم إلى التوقف عن الإنتاج من أجل التحول للاستيراد، كذلك قد يكون الفساد من خلال قيام هذه اللوبيات (مافيا الدواء) باستيراد أدوية مغشوشة أو منتهية الصلاحية، وهذا أمر خطير جدا له عواقب وخيمة على حياة المرضى.

ويمكن أيضا أن يصنف الترويج غير الأخلاقي للأدوية من قبل الشركات المصنعة للأدوية ضمن آليات الفساد المنتشرة بكثرة في قطاع الصحة، من خلال تقديم عينات من الدواء كهدايا للأطباء والصيدالين والمسؤولين عن اقتناء الأدوية وتنظيم لهم رحلات استحمام تحت غطاء الملتقيات الطبية في فنادق ومنتجعات فاخرة، وذلك مقابل التعامل مع هذه الشركات وشراء أدويتها بغض النظر عن جودتها وتكلفتها.

¹ . حسيني محمد العيد، الوفاية من مخاطر الفساد في قطاع الصحة في الجزائر وتأثيرها على جودة الخدمات الصحية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 18، جامعة

فانصدي مباح- ورقلة، الجزائر، 18 جانفي 2018، ص 207.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

- سوء توزيع واستخدام الأدوية: هو مجال آخر من مجالات الفساد في قطاع الصحة والمتمثل في سوء توزيع واستخدام المعدات الطبية من أدوية وتجهيزات نتيجة عمليات السرقة والاختلاس لهذه المعدات (للاستخدام الشخصي لها أو لإعادة بيعها للقطاع الخاص)، خاصة من الموظفين في نقاط التخزين والتوزيع. وكذلك بيع الأدوية أو الأدوات الطبية التي كان من المفترض أن تقدم مجاناً للمرضى والذين هم بحاجة ماسة إليها، والتميز بين المرضى في تقديم بعض الأدوية الغالية الثمن وغير المتوفرة بكثرة، حيث تقدم للذين تتمتعون بالنفوذ في حين تمتنع عن غالبية المرضى الذين لا حيلة ولا قوة لهم.

هذا بالإضافة لانتشار مظاهر أخرى للفساد تؤثر سلباً على وضع قطاع الصحة في الجزائر كتداول الرشوة وممارسة المحسوبية والمحاباة في اختيار الناجحين في مسابقات الدخول لمختلف التخصصات الطبية ومسابقات الممرضين، واختيار المرشحين للتدريب والتكوين في الخارج من أبناء المسؤولين وأصحاب المال والنفوذ¹.

2.2.1. تأثير الفساد على قطاع التعليم في الجزائر:

بالرغم من تراجع نسبة الأمية في الجزائر إلى حدود 10% في سنة 2018، بعدما كانت 32% في سنة 1998²، وارتفاع عدد المتمردين في مختلف الأطوار، والارتفاع الهائل في عدد الطلبة المتخرجين سنوياً من الجامعات والمعاهد، إلا أن جودة ونوعية المتخرجين تراجعت بشكل كبير جداً بالرغم من الإصلاحات المتعاقبة للنظام التعليمي في الجزائر، والانتقال من منظومة لأخرى خلال بضعة سنوات.

فحال التعليم في الجزائر لا يسر على الرغم من تزيين الواجهة بالأرقام الكبيرة المتعلقة بالكم الهائل من الطلاب المتحصلين سنوياً على شهادة البكالوريا أو المتخرجين من مختلف الجامعات والمعاهد الوطنية، فالمشكلة في الجزائر ليست في الكم بقدر ما هي في جودة ونوعية التعليم³، على اعتبار أن الجزائر تخصص سنوياً ميزانية معتبرة لقطاع التربية الوطنية، فمثلاً خلال البرنامج الخماسي 2010-2014 خصصت للتعليم ما يقدر بـ 852 مليار دج، وخصصت له ميزانية تفوق 709 مليار دج في سنة 2018، بعدما كانت تفوق 746 مليار دج في سنة 2017، غير أن ذلك لم يساهم في كسب وتحدي رهان التعليم في الجزائر نحو إقامة مجتمع المعرفة نتيجة لوجود العديد من المشاكل والعراقيل التي تعترضه، وفي مقدمتها الفساد بمختلف أشكاله ومظاهره والذي أصبح يشكل عقبة حقيقية أمام تطوير قطاع التعليم في الجزائر، ومن مظاهر الفساد الكثيرة التي تنتشر في قطاع التعليم في الجزائر نذكر: - سوء تسيير المال العام، ويظهر هذا خاصة في تسيير المطاعم المدرسية التي تصرف عليها الدولة أموالاً ضخمة، وأيضاً في مجال استعمال السيارات الخاصة بالمدارس لأغراض الشخصية، كذلك تبذير الأوراق البيضاء، وأقلام السبورات البيضاء، والاتلاف المتكرر لأجهزة الإعلام الآلي، التبذير في استهلاك الكهرباء، واستخدام هواتف الإدارة للأغراض الشخصية... إلخ؛

¹ . المرجع نفسه، ص، ص 203، 204.

² . حاجي فطيمة، إشكالية الفقر في الجزائر في ظل البرامج التنموية للجزائر للفترة 2005-2014، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، 2013-2014، ص 205.

³ . أحمد بلقمرى، مشكلة التعليم في الجزائر: هل من حل؟، مقال منشور على الموقع التالي:

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

- عدم احترام الوقت من قبل الأساتذة والموظفين الإداريين وبقية العمال، حيث يلاحظ التأخر في الالتحاق بعملهم وخروجهم قبل الوقت المحدد، بالإضافة إلى غياباتهم غير المبررة؛
 - عدم الشفافية في التوظيف والترقية، حيث تنتشر مظاهر كالموساة، المحسوبية، المحاباة وحتى الرشوة سواء في توظيف الأساتذة، الإداريين والعمال، كما يتم التمييز بينهم في عملية الترقية التي لا تتم على أساس الكفاءة والخبرة بل لاعتبارات أخرى؛
 - كذلك يظهر الفساد في البناءات والإصلاحات الكبرى التي تتم في المنشآت التربوية، حيث غالبا ما يتم التلاعب في هاته المناقصات من قبل المديرين أو المقتصدین أو بالتواطؤ بين الطرفين، حيث يتم منح الصفقات ليس للمقاولين الذين يقدمون أقل سعرا بالمواصفات المطلوبة، ولكن تمنح للذين يقدمون رشوة، أو يقدمون هدايا وامتيازات أخرى؛
 - أيضا من مظاهر الفساد السائد في قطاع التعليم نجد تزوير الشهادات المدرسية ومختلف الوثائق الإدارية؛
 - انتشار ظاهرة الغش والتلاعب بالعلامات خاصة بالنسبة لعلامات المراقبة المستمرة؛
 - اجبار التلاميذ على تلقي الدروس الخصوصية من طرف بعض الأساتذة والمعلمين.
- فالفساد أثر كثيرا على مردودية قطاع التعليم في الجزائر وأدى إلى ظهور ظواهر سلبية عديدة كارتفاع ظاهرة التسرب المدرسي، فحسب الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان فإنه يوجد في البلاد 400 ألف طفل يتسربون من المدارس سنويا، وتحمل المناطق الريفية معظم هؤلاء المتسربين بسبب الفقر وضعف صيانة المدارس¹.
- وأيضا الانتشار الكبير لظاهرة المخدرات في مدارسنا، فحسب الديوان الوطني لمكافحة المخدرات فإن حوالي 54 ألف تلميذ يتعاطون المخدرات في الوسط المدرسي (الحشيش)، وما نسبته 8,5% يتعاطون الشيشة، و1,95% يتناولون الكحول، و1,97% مهلوسات، و0,42% كوكايين، و0,33% هيروين²، إضافة إلى ظاهرة غريبة عن مجتمعنا وهي انتحار التلاميذ بسبب ألعاب إلكترونية أو لأسباب اجتماعية.
- كل هذا أدى إلى تدهور المدرسة الجزائرية، وتراجعها على المستوى العربي والعالمي، حيث كشفت دراسة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة "اليونيسكو" عن احتلال المدرسة الجزائرية المرتبة 119 عالميا من بين 140 دولة عربية وأجنبية، من حيث جودة ونوعية التعليم³، كما احتلت الجزائر المرتبة 92 عالميا في مؤشر جودة تعليم الرياضيات والعلوم الذي يصدره المنتدى الاقتصادي العالمي خلال الفترة 2017-2018، حيث حصلت على درجة تقدر ب 3.6 من أصل 10 درجات⁴.

¹. The Borgen Project, **Highs and Lows: 10 Key Facts About Poverty in Algeria**, <https://borgenproject.org/facts-about-poverty-in-algeria>.

². تصريح المدير العام للمركز الوطني لمكافحة المخدرات وإدماجها للإذاعة الجزائرية، 54 ألف تلميذ مدمن في الوسط المدرسي، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20161011/90685.html>

³. <https://www.echoroukonline.com>

⁴. World Economic Forum, **Quality of math and science education**, 2017-2018,

http://reports.weforum.org/pdf/gci-2017-2018-scorecard/WEF_GCI_2017_2018_Scorecard_EOSQ130.pdf

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

كذلك الحال بالنسبة للتعليم العالي الذي أصبح يعرف تراجعاً كبيراً لجودة ونوعية الطلبة المتخرجين، وتراجع في البحث العلمي بالرغم من المبالغ الكبيرة التي تصرفها الدولة عليه، ودليل ذلك الرتب المتدنية التي تحصل عليها الجامعات الجزائرية على المستوى العربي، الإفريقي والعالمي، فحسب أحدث تصنيف لـ "تايمز هاير إيدوكايشن، Times Higher Education" الصادر في 2019، فإن هناك جامعتين جزائريتين فقط صنفت ما بين 801-1000 وهما على الترتيب جامعة عبد الرحمن ميرة -بجاية- والتي تحصلت على المرتبة 826 عالمياً، وجامعة فرحات عباس -سطيف- التي تحصلت على المرتبة 871، وهناك جامعتين صنفتا أكثر من 1000 هما جامعة باجي مختار -عنابة- حيث تحصلت على المرتبة 1023 عالمياً، وجامعة الإخوة منتوري -قسنطينة- التي تحصلت على المرتبة 1044 عالمياً¹.

3.2.1. تأثير الفساد على الفقر والتوزيع العادل للدخل في الجزائر:

مازالت الجزائر تعرف مستويات مرتفعة للفقر بالرغم من الموارد المالية الضخمة واحتياطي الصرف الكبير الذي حققته في السنوات الأخيرة نتيجة ارتفاع أسعار البترول، خصوصاً الفترة 2007-2014 التي تجاوز فيها احتياطي الصرف عتبة 100 مليار دولار، حيث وصل إلى حدود 178.9 مليار دولار نهاية مارس 2014 ليبدأ بعدها في التراجع نتيجة انخفاض أسعار البترول، لكن الجزائر لم تستغل هذه الموارد المالية الضخمة أحسن استغلال بفعل غياب السياسات الرشيدة وضعف عمليات الرقابة والمساءلة على المال العام، حيث التهم الفساد النسبة الأكبر من هذه الموارد، ما سمح باستمرار البطالة، والفقر وتدني مستويات المعيشة لفئات معتبرة من الشعب الجزائري، فحسب البنك الدولي بلغ معدل الفقر سنة 2011 نسبة 5,5% وهذا المعدل يتضاعف مرتين بالنسبة للأشخاص المقيمين في الصحراء، ويتضاعف بثلاث مرات بالنسبة لسكان السهوب، ويتنبأ هذا الأخير بنزول 10% من الجزائريين تحت عتبة الفقر وذلك بسبب البطالة المرتفعة وارتفاع نسبة التضخم التي ستصل إلى 9% في حدود سنة 2020².

فغياب حكم راشد حقيقي وانتشار الفساد بمختلف أشكاله جعل الثروة في الجزائر تتركز في يد أقلية من الشعب، والأغلبية يعانون من ضعف القدرة الشرائية وتراجع مستوى المعيشة خصوصاً في ظل التزايد المستمر للأسعار، فالجزائر تعاني من عدم مساواة كبيرة في توزيع الدخل والثروة، حيث تسيطر 10% من الشعب وهي أقلية مختارة من أصحاب النفوذ والمقربين من السلطة على قدر كبير من الموارد تقدر بحوالي 30% وتعيش في ثراء ورخاء، حيث تكون قادرة على الاستمتاع بوسائل الراحة الحديثة، وتعليم أبنائها بالمدارس الخاصة أو في الخارج، في حين يعيش غالبية السكان الذين هم من الطبقة المتوسطة أو الفقيرة في ظروف صعبة، حيث يكافحون من أجل الحصول على مناصب الشغل وعلى الرعاية الصحية، والغذاء الصحي³. وتعتبر عدم المساواة في الجزائر تحدياً

¹ - https://www.timeshighereducation.com/world-university-rankings/2019/world-ranking#!/page/0/length/-1/sort_by/rank/sort_order/asc/cols/stats.

² - The World Bank, **Algeria's Economic Outlook-April 2018**, op cit.

³ - Farahnaz Mohammed, **Poverty in Algeria**, The Borgen Project, <http://borgensite.wpengine.com/poverty-in-algeria>.

- <https://fanack.com/algeria/population>.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

كبيراً، فحسب البنك الدولي فإن نسبة عدم المساواة في الاستهلاك مرتفعة، حيث تبلغ الفجوة بين استهلاك الأغنياء والفقراء حوالي 27,7%¹. وترجع اللامساواة في توزيع الدخل والثروة في الجزائر إلى محصلة عقود من الضعف المؤسساتي والسياسات غير الحكيمه، وكذا لا يمكن إنكار الدور الكبير للفساد في إنتاج هذا الخلل في توزيع الدخل وتعميق الهوة بين الأغنياء الذين يزدادون غنى والفقراء الذين يزدادون فقراً، فحسب البنك الدولي فإن الفساد في الجزائر يتسبب في رفع تكلفة الخدمات الاجتماعية، يكرس عدم المساواة، ويشوه الإنفاق العام.

كذلك يلعب التضخم دوراً كبيراً في تدهور الأوضاع الاجتماعية في الجزائر، نتيجة خضوع الأسعار للمضاربة والاحتكار من قبل لوبيات أو ما يعرف ب (مافيا الأسعار) التي تسعى لخدمة مصالحها ولا تهتم بمصلحة غالبية الشعب. فبالرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل تحسين المستوى المعيشي والتخفيض من نسب الفقر، من خلال الرفع من الحد الأدنى للأجر الوطني، غير أن ذلك في غالب الأحيان لا يكون له أثر يذكر نتيجة الارتفاع المستمر للأسعار، ما يؤثر سلباً على الدخل الحقيقي وعلى القدرة الشرائية لغالبية المواطنين ذات الدخل الثابتة، خاصة بالنسبة لأسعار السلع الأساسية ذات الاستهلاك الواسع لدى الجزائريين كالحب، الحليب، السكر، الطحين، والتي يكون لارتفاع أسعارها أثر مباشر على غالبية الشعب الذي ينتمي للطبقة المتوسطة أو الفقيرة، فأسعار هذه المواد أصبحت تتحكم فيها مجموعة من الأشخاص ما يجعلها عرضة للاحتكار والمضاربة. وفيما يلي جدول يبين تطور كل من الحد الأدنى للأجر الوطني ومعدل التضخم خلال الفترة من 2006-2018.

الجدول رقم (5-10): تطور الحد الأدنى للأجر، ومعدل التضخم في الجزائر من سنة 2006-2018

السنة	الحد الأدنى للأجر	معدل التضخم
2006	10.000 دج	1.8%
2007	12.000 دج	3.9%
2008	12.000 دج	4.4%
2009	12.000 دج	6.4%
2010	15.000 دج	4.1%
2011	15.000 دج	4.5%
2012	15.000 دج	9.7%
2013	15.000 دج	3.3%
2014	18.000 دج	3.8%
2015	18.000 دج	4.8%
2016	18.000 دج	6.4%
2017	18.000 دج	5.6%
2018	18.000 دج	4.5%

المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر، تدخلات محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، الديوان الوطني للإحصائيات،

https://www.bank-of-algeria.dz/html/communicat_mo3.htm

للمزيد ارجع للمواقع التالية:

http://www.ons.dz/IMG/pdf/CH3-SALAIRES_Arabe_.pdf

<https://www.bank-of-algeria.dz/html/rapport>.

¹ . The World Bank, **Poverty has Fallen in the Maghreb, but inequality Persists.**

<http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2016/10/17/poverty-has-fallen-in-the-maghreb-but-inequality-persists>

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

من الجدول رقم (5-10) نلاحظ أنه وخلال الفترة ما بين 2007-2009، ارتفع الحد الأدنى للأجر الوطني من 10.000 دج في سنة 2006 إلى 12.000 دج ابتداء من 2007، أي بزيادة قدرها 20%، في حين أن معدل التضخم ارتفع من 1.8% سنة 2006 إلى 3.9% أي بزيادة قدرها 2,1%، ما يعني أن هذه الزيادة في الأجر لم يكن لها أثر كبير في تحسين الوضعية المعيشية نتيجة لارتفاع الأسعار الذي خفض من القدرة الشرائية، وخلال هذه الفترة بقي الحد الأدنى للأجر الوطني ثابتا عند 12.000 دج، في حين أن نسبة التضخم عرفت ارتفاعا مستمرا من 3.9% إلى 6.4%، وهذا ما انعكس سلبا على الدخل الحقيقي للمواطن الجزائري، وأدى إلى انخفاض قدرته الشرائية وتدهور مستوى معيشته.

وخلال الفترة من 2010-2013 بقي الحد الأدنى للأجر الوطني ثابتا في حدود 15.000 دج، في حين أن معدل التضخم عرف ارتفاعا مستمرا من 2010 أين بلغ 4.1% إلى 2012 أين بلغ أقصى قيمة له قدرت ب 9.7% وهي نسبة مرتفعة جدا، فخلال هذه السنة بلغ ارتفاع الأسعار ذروته، ما يعني انخفاض كبير في القدرة الشرائية وتراجع للمستوى المعيشي لذوي الدخل الثابتة الذين يشكلون غالبية الشعب الجزائري.

أما في الفترة من 2014-2018 بقي الحد الأدنى للأجر ثابتا عند سقف 18.000 دج، في حين أن نسبة التضخم ارتفعت من 3.8% سنة 2014 لتبلغ أقصى قيمة لها خلال هذه الفترة في سنة 2016 أين بلغت 6.4%، ثم بدأت في تراجع نسبي سنتي 2017 و2018، حيث بلغت على التوالي 5.6% و 4.5%، لكن بالرغم من ذلك فهاتين النسبتين أيضا مرتفعتان وأكبر من النسبة المثلى والتي يفضل أن لا تتجاوز 2%.

بمعنى أنه وخلال معظم سنوات فترات الدراسة التضخم يزيد بمعدلات كبيرة ومتسارعة، في حين الحد الأدنى للأجر الوطني فهو يزداد ببطء وبمعدلات منخفضة، ما يؤثر سلبا على القدرة الشرائية للمستهلك الجزائري والتي هي في تناقص مستمر، خاصة لأغلبية الجزائريين ذوي الأجور الثابتة كموظفين والمتقاعدين.

4.2.1. تأثير الفساد على البطالة في الجزائر:

إن الجزائر في السنوات الأخيرة تبذل جهودا كبيرة في سبيل التخفيض من نسب البطالة، خاصة مع الجيوش الكبيرة من الطلبة الجامعيين المتخرجين سنويا، وطلبة المعاهد والتكوين المهني، حيث رصدت مبالغ ضخمة لاستحداث مجموعة من الآليات لخلق مناصب شغل وامتصاص البطالة كبرنامج عقود ما قبل التشغيل، القرض المصغر المسير من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC، الوكالة الوطنية للتشغيل ANEM، لكن كل هذه الآليات لم تكن فعالة كفاية ولم تلق النجاح المنتظر منها في امتصاص البطالة التي مازالت تعرف مستويات مرتفعة في الجزائر، فوفقا لتقديرات البنك الدولي فإن معدل البطالة ارتفع من 10.5% في 2016 إلى 11.7% في سنة 2017¹، حيث أن معظم المناصب التي تم استحداثها وفق الصيغ السابقة هي مناصب مؤقتة وليست دائمة، هذا إضافة إلى ضعف الأجر الذي يحصل عليه الموظف في بعض الصيغ. بالإضافة إلى أن معظم الآليات السابقة

¹ The World Bank, **Algeria's Economic Outlook-April 2018**,

<https://www.worldbank.org/en/country/algeria/publication/economic-outlook-april-2018>.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

تميزت بسوء التسيير وغياب المتابعة في الميدان، وكذا ضعف آليات الرقابة والمساءلة للقائمين عليها، ما سمح بفتح المجال أمام مختلف ممارسات الفساد كمنح قروض لمن لا تتوفر فيهم الشروط، وتعرض بعض التجهيزات والآليات التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب للسرقة، بالإضافة إلى عدم استغلالها من طرف الشباب في الأغراض المخصصة لها، حيث أن أغلبيتهم يقومون بإيجارها للآخرين، كذلك عدم قدرة العديد من الشباب على تسديد القروض التي اقترضوها.

هذا بالإضافة إلى أن هناك العديد من ممارسات الفساد شائعة في مجال التوظيف في الجزائر كالوساطة، المحاباة، المحسوبية، وحتى الرشوة، وهذا ما يؤدي إلى توظيف أشخاص لا يتمتعون بالمؤهلات الكافية كالخبرة والكفاءة على حساب أشخاص آخرين تتوفر لديهم هذه المؤهلات.

5.2.1. تأثير الفساد على توفير السكن اللائق للمواطن الجزائري:

لقد تسببت الأموال الضخمة التي خصصتها الجزائر من أجل إنجاز مختلف المشاريع السكنية في تحويل هذا القطاع إلى بيئة خصبة لنمو مختلف أشكال الفساد فيه، خاصة في ظل غياب الجدية والصرامة في متابعتها، فبدأ من الرشاوى والعمولات غير المشروعة في منح صفقات البناء، إلى الغش والتحايل في استعمال مواد البناء (حيث يتم استعمال مواد غير صالحة أو ذات جودة متدنية خاصة بالنسبة للإسمنت والحديد)، وكذا وجود العديد من التجاوزات في عمليات البناء وعدم احترام المقاييس والمعايير المعمول بها دوليا، خاصة تلك المضادة للزلازل باعتبار الجزائر بلد معرض للنشاط الزلزالي، أضف إلى ذلك التأخر الكبير في تسليم المشاريع السكنية وعدم احترام الآجال المتفق عليها، وأخيرا التلاعب في قوائم المستفيدين من السكنات، واستخدام الوساطة والمحسوبية وحتى الرشوة في توزيعها.

3.1. تأثير الفساد على البعد البيئي للتنمية المستدامة في الجزائر:

يعد سوء استخدام الموارد الطبيعية وعدم حوكمتها واستنزاف المقومات الأساسية في الطبيعة، بالإضافة إلى الاعتداء العمدي على مقومات الحياة البرية فيها وعبث المواطنين وعدم وعيهم وشعورهم بالمسؤولية، من أهم المشاكل التي تواجه تحقيق أهداف ومبادئ البعد البيئي للتنمية المستدامة في الجزائر، حيث أن استخدامات الموارد البيئية الموجودة في الطبيعة تفوق بكثير قدرتها على التجدد، وهذا له عواقب وخيمة على البيئة بصفة عامة وعلى التوازن البيولوجي والإيكولوجي بالوسط الطبيعي بصفة خاصة.

1.3.1. الحرق العمدي للغابات:

لقد شهدت الجزائر في السنوات الأخيرة العديد من حرائق الغابات وبشكل غير مسبوق، حيث سجلت المديرية العامة للغابات على مستوى العديد من الولايات شوب المئات من الحرائق تسببت في إتلاف مئات الهكتارات من الأشجار الغابية، وهو ما دفع بمصالح الأمن لتوسيع دائرة تحقيقاتها من أجل كشف المتسببين في هذه الكوارث الطبيعية، حيث أكدت التحقيقات عن وجود العديد من الحرائق المفتعلة والعمدية من قبل جهات معينة وعلى رأسها "مافيا الفحم"، التي تستغل فصل الصيف لإشعال النيران في الغابات من أجل الحصول على

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

كميات خيالية من الفحم مجانا¹، وكذلك "مافيا العقار" التي تعمل هي الأخرى على افتعال الحرائق من أجل الاستحواذ على العقار الفلاحي وتجسيد فيه مشاريع فندقية أو مصانع، أو حتى المتاجرة به، أيضا في بعض الأحيان نجد أن المقاولين وأصحاب المؤسسات التي تحصل على صفقات تشجير الغابات هم المسؤولون عن إضرام النيران حتى يخفون آثار فشل عمليات التشجير التي قاموا بها، عن أعين لجان المراقبة²، بالإضافة إلى "مافيا الخشب" والتي تلعب هي الأخرى دورا في الإفساد والعبث بالغابات من خلال الاستنزاف والاستعمال غير العقلاني للثروة الخشبية، خاصة الأعمدة الخشبية التي تستعمل في البناء³، وكذلك جني الفلين بطريقة فوضوية وغير مشروعة للمتاجرة به. هذا إضافة إلى الزحف الكبير للبنىات الفوضوية والقصدية على حساب المساحات الخضراء.

فمظاهر الفساد في الغابات (الحرائق العمدية من قبل مافيا الفحم أو مافيا العقار، المتاجرة غير الشرعية بالخشب والفلين، الزحف العمراني) أصبحت تهدد الثروة الغابية في الجزائر، وتشكل كارثة بيئية حقيقية تؤثر على البيئة، الإنسان والحيوان، حيث لم تسلم منها حتى المحميات الطبيعية. فتراجع الغطاء الغابي في الجزائر في السنوات الأخيرة، أدى إلى هلاك العديد من الحيوانات، ناهيك عن تعرض التربة للتعرية والانجراف، ما أدى بالعديد من الجمعيات الناشطة في مجال البيئة أن تدق ناقوس الخطر، خاصة في ظل لا مبالاة المديرات العامة للغابات على المستوى الولايات وتصديقها بأن الحرائق ليست عمدية، وعدم تعبئتها لكل الوسائل للحد من انتشار النيران. وفيما يلي جدول يوضح حجم الأضرار التي خلفتها الحرائق على الغطاء الغابي في الجزائر من 2013-2016.

الجدول رقم (5-11): تأثير الحرائق على المساحة الغابية في الجزائر من 2013-2016

السنوات	عدد الحرائق	المساحة التي التهمتتها النيران (الهكتار)				
		الغابة	الأدغال	أشواك الغابات	الحلقة	أخرى
2013	2443	3727	3885	3770	541	1472
2014	4629	14658	10356	13055	1342	2715
2015	2383	5716	3503	3791	225	1039
2016	3150	6717	5567	6086	540	854

Source: http://www.ons.dz/IMG/pdf/AQC_R_2016_ED_2017-Arabe.pdf.

¹ . مافيا الفحم تلهب جبال الجزائر، مقال نشر يوم 02-08-2017 على الموقع التالي:

<https://www.djazairress.com/akhersaa/154349>

² . الأمين العام للاتحادية الوطنية لعمال الغابات والطبيعة والتنمية الريفية، مافيا العقار أتلفت الغابات لتجسيد مشاريع استثمارية، 6-12-2012، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://ar-ar.facebook.com/wildalgeria/photos/a>.

³ . ل. كرم، مافيا الخشب والحرائق والبنىات الفوضوية تستولي على الغابات، مقال منشور يوم 29 أبريل 2015 على الموقع التالي:

<http://elhiwardz.com/local/9250/>

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

من الجدول أعلاه يتضح لنا أن الجزائر تعرف سنويا عددا كبيرا من حرائق الغابات، بلغ أقصاه سنة 2014 أين قدرت عدد الحرائق ب 4629 حريق تسببت في إتلاف مساحة غابية قدرت ب 14658 هكتار، ومساحة إجمالية ما بين أدغال وأشواك الغابات والحلقة وأنواع أخرى قدرت ب 43126 هكتار، وهي مساحة كبيرة تدل على خطورة الوضع ومدى تأثيره السلبي على البيئة والتنمية المستدامة، أما خلال الأربع سنوات من 2013-2016 فقد قدرت عدد الحرائق ب 12605 حريق تسبب في إتلاف مساحة غابية كبيرة قدرها 90559 هكتار، وهو ما انعكس سلبا على تدهور الغطاء النباتي في الجزائر وعلى التنوع البيولوجي والإيكولوجي الذي يرهن مصالح الأجيال المستقبلية في ضمان تنمية مستدامة وشاملة.

2.3.1. سوء استغلال الموارد الطاقوية:

لقد أثبت العديد من الدراسات بأن مسألة الفساد لها علاقة كبيرة بالاقتصاديات التي تتوفر على موارد طبيعية هامة، لأن عملية استخراج واستغلال هذه الموارد تعتبر أنشطة ريعية بامتياز وتعزز سلوك السعي إلى تحقيق الربح¹. فالبلدان التي تملك احتياطا كبيرا من الموارد الطبيعية كالبترول والغاز الطبيعي تكون عرضة بشكل خاص للفساد، وثراء النخبة بصورة غير مشروعة، حيث أن الإيرادات المتحصل عليها من بيع هذه الموارد غالبا ما تضيع من جراء الفساد وغياب مساءلة الحكومة أمام المواطنين²، وهذا هو حال الجزائر فحسب معهد إدارة الموارد الطبيعية فإن الموارد الطبيعية والصناعات الاستخراجية في الجزائر تنطوي على مخاطر فساد عالية، وهذا ينطبق بشكل خاص على قطاع الطاقة، حيث يتم تسجيل مستويات عالية من الفساد، ولا تقدم الحكومة الجزائرية إلا معلومات قليلة جدا وشحيحة فيما يخص التراخيص والصفقات والعقود في مجال الصناعات الاستخراجية التي تعقدها مع كبريات الشركات العالمية، كذلك لا تكشف إلا القليل عن التقييمات البيئية وعائدات الموارد، وذلك على الرغم من أن الموارد الطبيعية تستحوذ على 97% من إجمالي الصادرات الجزائرية.

فقطاع الطاقة في الجزائر عرف في السنوات الأخيرة قضايا فساد كبيرة وعلى رأسها قضية سوناطراك¹ و2، والتي تمحورتا حول منح عقود عامة مباشرة دون مناقصات مفتوحة وأسعار عقود مضخمة ورشاوى قدرت بملايين الدولارات³. كذلك يتعلق الفساد في هذا المجال بغياب الشفافية والإفصاح وسوء حوكمة الإيرادات المتأتية من الموارد الطبيعية وخاصة الطاقوية والتي تتميز بعدم تجدها في الطبيعة وزوالها مع مرور الزمن، وعجز الدولة عن تحويلها إلى مشاريع اقتصادية منتجة على المدى الطويل، ودليل ذلك الرتبة المتدنية التي تحصل عليها الجزائر في مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية الذي يصدره معهد حوكمة الموارد الطبيعية، حيث حصلت في سنة 2017 على نقطة تقدر ب 33 من أصل 100 واحتلت المرتبة 73 من بين 81 دولة. والجدول التالي يبين رتبة الجزائر في مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية خلال سنتي 2013 و2017.

¹ . شكوري سيدي محمد، وفرة الموارد الطبيعية والنمو الاقتصادي دراسة حالة الاقتصاد الجزائري، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011-2012، ص 36.

² . وارث محمد، الفساد وأثره على الفقر: إشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، جانفي 2013، ص 91، 92.

³ . GAN Business Anti-Corruption, op cit, p5.

الجدول رقم (5-12): النقطة والرتبة التي تحصلت عليها الجزائر في مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية سنتي

2013 و 2017

السنة	نقطة المؤشر	الرتبة	عدد الدول
2013	38	45	58
2017	33 من 100	73	81

Source: - <https://resourcegovernanceindex.org/data/both/issue?region=global>

- https://eiti.org/sites/default/files/migrated_files/RGI%2520report.pdf

من الجدول أعلاه نلاحظ أن الجزائر حصلت على تقييم سيء في مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية الصادر عن معهد حوكمة الموارد الطبيعية، ويرجع الأداء الضعيف للجزائر في هذا المؤشر إلى سوء إدارة وحوكمة الموارد الطاقوية، فبالرغم من الإيرادات الضخمة التي حصلت عليها الجزائر من خلال صادراتها من النفط والغاز، إلا أنها فشلت في استثمارها في مشاريع إنتاجية تخلق قيمة مضافة للاقتصاد الوطني، وحتى الوضعية الاجتماعية للبلاد لم تتحسن كثيرا، إذ مازالت نسب البطالة والفقر مرتفعة، ويرجع السبب المباشر لذلك لكون النسبة الأكبر من تلك الموارد التهمها الفساد.

3.3.1. سوء استغلال الموارد المائية:

تعتبر الموارد المائية في الجزائر محدودة وموزعة بطريقة غير عادلة، وقد زادت الوضعية سوءا خاصة في العقدين الأخيرين بسبب الجفاف، التلوث وسوء التسيير، وإذا كان المخزون المائي في الجزائر يقدر ب 19 مليار متر مكعب في السنة، فإنه في المقابل يحصل الفرد على حوالي 600 متر مكعب سنويا، أي أقل من الحد الأدنى الذي حدده البنك الدولي والمقدر ب 1000 متر مكعب للفرد. ويتعرض توفير الماء للمواطن الجزائري العديد من العراقيل كالتبذير، التوزيع العشوائي، التسريبات، سوء التسيير، التفاوت في توزيع الماء بين المواطنين¹. ومن أبرز أشكال الفساد المنتشرة في تسيير مورد المياه في الجزائر نذكر:²

- المتاجرة بالماء بدون ترخيص، حيث أنه وفي ظل غياب رقابة السلطات المعنية ولا مبالاة، وعجز الدولة عن تلبية احتياجات المواطنين من الماء بالكمية والجودة اللازمة، ظهرت سوق موازية للماء (بائعو الماء)، الذين يستغلون الفرصة ليتاجروا بهذا المورد الحيوي وبأسعار مرتفعة؛
- عمليات الربط والتوصيلات غير الشرعية وغير المراقبة في نفس الوقت، حيث أظهرت دراسة قامت بها الجزائرية للمياه خلال سنة 2005، أن هناك 240 ألف مستفيد من شبكة المياه عبر كامل التراب الوطني يتزودون بالماء بطريقة غير شرعية (أي التزود بمياه مسروقة)؛

¹ . نور الدين حاروش، إستراتيجية إدارة المياه في الجزائر، دفاقر السياسة والقانون، العدد السابع، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، جوان 2012، ص- ص 60- 64.

² . محمد بلغالي، سياسة إدارة الموارد المائية في الجزائر: تشخيص الواقع وآفاق التطوير، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، الجزائر، 2008، ص، ص 83، 84.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

- حفر الآبار بدون تراخيص قانونية، حيث ترتب عن هذه الظاهرة الاستغلال المفرط للطبقات المائية الجوفية ويعتبر هذا اعتداء على الملكية العامة للمياه؛

- التأخر المسجل في إنجاز السدود، حيث أن أغلب المشاريع خلال العشرية الأخيرة تضاعفت آجالها مرتين، بل وحتى ثلاث مرات في بعض الأحيان، وبطبيعة الحال فإن هذه الوضعية تؤدي حتما إلى زيادة التكاليف المالية المخصصة لإنجازها؛

- التوزيع غير العادل للمياه بين المواطنين، حيث نجد أن البعض يحصل على الماء يوميا وعلى مدار 24 ساعة، في حين البعض الآخر يحصل عليه مرة في يومين أو في ثلاثة أيام، ولفترة وجيزة لا تتعدى الساعة الواحدة في اليوم؛

- التسريبات اللامتناهية في شبكات توزيع المياه ونقلها، والتي تعتبر حسب المشرفين على هذا القطاع بمثابة أكبر مشكلة تواجهه، حيث تتراوح كمية المياه التي تضيع ما بين 30 إلى 40% من الحجم الإجمالي للمياه الموزعة عبر الشبكات والقنوات؛

- عدم احترام المؤسسات الموكلة لها مشاريع إنجاز وتركيب الشبكات للمقاييس المعمول بها، خاصة فيما يخص حجم القنوات، وقطر الأنابيب ونوعية المواد المستخدمة في صنعها، ما يؤدي إلى كثرة تعرضها للانكسارات والثقوب نتيجة عدم تحملها لقوة ضغط ضخ المياه.

مما سبق يمكن القول أنه وبالرغم من محدودية الموارد المائية وتعاضل مخاطر نضوبها وتلوثها، فإن استهلاك المياه في الجزائر يتسم بسوء التسيير، التبذير والهدر وعدم الرشيد في استعماله وارتفاع الفاقد منه، ما انعكس سلبا على الخدمة العمومية للماء، مثل التزويد بالماء الشروب والتطهير والسقي الفلاحي¹. وعليه فإن الموارد المائية في الجزائر تكتسي طابعا استراتيجيا في مسار التنمية الشاملة للبلاد لارتباطها الوثيق بالتنمية المستدامة ولأن الماء في الجزائر مورد نادر وثمين يقتضي ترشيد استعماله لتلبية حاجيات السكان والاقتصاد الوطني دون رهن حاجيات الأجيال القادمة².

4.3.1. تلوث البحار، سرقة الرمال ونهب المرجان:

- **تلوث مياه البحر:** يعتبر تلوث مياه السواحل من أخطر أنواع التلوث في بعض المناطق الجزائرية كمنطقة وادي السمار بالعاصمة ووادي الكرمة بوهران، ضف إلى ذلك تلوث بعض السواحل الشرقية كسواحل مدينة سكيكدة، حيث ورد في أحد التقارير ارتفاع نسبة الزئبق في الماء إلى 1 ملغ/متر³، مما أثر سلبا على الثروة السمكية في هذا الشريط³. وتقدر كمية الملوثات التي تلقى في البحر دون معالجة مسبقا بـ 1.053.907,2 متر³، حيث تحتوي هذه التدفقات الملوثة على الزئبق، الرصاص، الزرنيخ، النحاس والزنك، ويطلق التلوث أيضا مياه الموانئ⁴.

¹ . المرجع نفسه، ص 88.

² . نور الدين حاروش، مرجع سبق ذكره، ص 60.

³ . شراف براهيم، البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري (2001-2011)، مجلة الباحث، العدد 12، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2013، ص 99.

⁴ . سعيدي نبيهة، تسيير النفايات الحضرية في الجزائر بين الواقع والفاعلية المطلوبة "دراسة حالة الجزائر العاصمة"، مذكرة ماجستير (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية،

تخصص تسيير المنظمات، جامعة بومرداس، الجزائر، 2011-2012، ص 42.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

أضف إلى أن هناك تهديدا مستمرا لحدوث تلوث بحري ناجم عن المحروقات بحكم أنه يتم نقل سنويا مئات الأطنان من البترول عبر السواحل الجزائرية، مما يهدد حياة الكائنات البحرية الحيوانية والنباتية.

- **سرقة الرمال:** بالرغم من الحملات الردعية التي تقوم بها مصالح الدرك الوطني من أجل وضع حد لنشاط شبكات نهب واستنزاف الرمال باعتبارها ثروة إيكولوجية وطنية مهمة، إلا أن معظم شواطئ الوطن مازالت عرضة للنهب والاستغلال الفاحش من طرف مافيا متخصصة في استنزاف رمال الشواطئ تسعى لتحقيق الربح السريع وجني المال خارج إطار القانون ودون مراعاة لأدنى الشروط والاعتبارات البيئية، وتنشط هذه الجماعات ليلا وخاصة بعد منتصف الليل، بحيث تنفذ عملياتها بالتواطؤ مع شباب المنطقة الذين يقومون بشحن الرمال والحراسة مقابل مبالغ مالية متفق عليها مسبقا، وهو ما ينذر بوقوع كارثة بيئية بليغة بالأراضي الفلاحية المحاذية لتلك الشواطئ، وحتى بالأودية التي بدأت مساحتها في تقلص مستمر¹.

وتسجل الدوائر الأمنية الجزائرية شهريا مئات القضايا المتعلقة بنهب الرمال عبر الولايات الساحلية الـ14، وكذا في بعض المناطق الداخلية التي تحتوي على الأودية، كما تحجز أيضا عشرات الشاحنات وتوقف المئات من ناھي الرمال، وعلى الرغم من تشديد الإجراءات الرقابية والأمنية، إلا أن هذه الظاهرة تشهد تناميا خطيرا، وتشكل تهديدا للطبيعة والإنسان، فإلى جانب التأثيرات البيئية المختلفة تشكل شاحنات النهب التي تعمل ليلا دون أضواء كاشفة (حتى لا تكتشف من طرف مصالح الدرك الوطني) تهديدا صريحا لحياة السكان².

ففي سنة 2005 أودع الحبس 329 شخص متورط في قضايا نهب الرمال، وفي 2006 أودع الحبس 386 شخص، وفي سنة 2007 تم حبس 336 شخص، وفي 2009 تم تسجيل 342 قضية تم توقيف عل إثرها 478 شخص وحبس منهم 170 شخص، واسترجاع كمية تقدر بـ 3375,57 متر مكعب من الرمال، وفي سنة 2010 تم حجز ما يقارب 2022 متر مكعب، وبلغت عدد القضايا المرتبطة بنهب الرمال بـ 375 قضية على مختلف ولايات الوطن³.

- تهريب المرجان:

تزرخ شواطئ الشرق الجزائري من الطارف وعنابة وحتى جيجل بثروات نفيسة بخاصة المحار والمرجان، غير أن هذا الأخير يتعرض للسرقة والنهب من قبل عصابات عابرة للقارات، ما يتسبب في تهديده بالانقراض، خاصة بالنسبة لسواحل القالة التي تتميز عن غيرها بشعب مرجانية تمتد على شواطئ يبلغ طولها أكثر من 10 آلاف كلم، وعمق يتجاوز 100م، وهي تشكل ثروة نادرة، إلا أن المهريين استحوذوا على كميات كبيرة منها بطرق غير مشروعة. ويشكل النهب العشوائي للمرجان تهديدا حقيقيا للتوازن البيئي في أعماق البحر، حيث أنه بتقلص

¹ . ناهيو الرمال يهددون شواطئ وأودية بومرداس بكارثة إيكولوجية بالرغم من الإجراءات الردعية التي تتخذها مصالح الأمن في حقهم، مقال نشر في 27-01-2010، على الموقع التالي: <https://www.djazairss.com/akhersaa/3447>

² . رياض شعباني، **نهب الرمال يهدد شواطئ الجزائر**، 1 سبتمبر 2015، للمزيد ارجع للموقع التالي: <http://www.alhayat.com/article>

³ . <https://www.djazairss.com/eldjadida/1171>.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

الشعب المرجانية تتناقص معها العديد من أنواع الأسماك خاصة تلك التي تستمد لونها الأحمر من المرجان كالجنبري والباحو والميرلون¹.

وحسب رئيس الفيديريالية الوطنية للصيد البحري والموارد الصيدية أن الوضع خطير الذي آل إليه المرجان الجزائري، خاصة أن هذه الثروة باتت تهرب وتستغل لأغراض طبية وحريرية، وقد كشف عن تهريب أكثر من 100 قنطار من المرجان الأحمر خلال الفترة الممتدة من 2000-2017 عبر الحدود الجزائرية التونسية، كما تم القبض على عصابة مكونة من إيطاليين وجزائريين وتونسيين بحوزتهم ما مقداره 2 طن من المرجان الجزائري بعنابة، في حين أن 1 كلف من المرجان يقدر ب 1800 أورو، أي ما يعادل 35 مليون سنتيم في السوق السوداء، بالإضافة إلى عصابة مكونة من شخصين يقومان بصيد وحياسة المرجان الأحمر بحوزتهما كمية تقدر ب 3.5 كلف².

5.3.1. انقراض بعض الحيوانات واختفاء بعض الأصناف النباتية:

فقدت الجزائر أكثر من ثلاثين (30) صنفا من الكائنات الحية في الفترة الممتدة من القرن السادس عشر إلى القرن العشرين، ومن الحيوانات المنقرضة نجد أسد الأطلس، نمر المغرب، قط المستنقعات، وعدة أصناف من الغزال ذو الوجه المستدير والأنف المدبب والاختفاء التام للأسماك على مستوى بحيرة الرغاية بسبب التلوث³.

ويعد الصيد الجائر لمختلف أنواع الحيوانات والطيور البرية، الخطر الأكبر الذي يهدد ما تبقى من الحياة البرية في الجزائر التي تقاوم في صمت، حيث عادت عصابات الصيد إلى النشاط بقوة بعد استتباب الأمن بالمناطق الجبلية وحتى الصحراوية أين تعيش سلالات نادرة من الحيوانات والطيور منذ آلاف السنين، حيث تستهدف هذه العصابات العديد من الحيوانات كالأيل البربري، الأرانب، الخنازير، الثعالب، الذئب والسناجب. ولم يعد الصيد بالجزائر مقتصر على موسم محدد، بل أصبحت عملية استنزاف الثروة الحيوانية النادرة متواصلة على مدار السنة⁴.

ولقد حدد المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية مؤخرا قائمة لأنواع الحيوانات والنباتات المهددة بالزوال في الجزائر نتيجة ممارسات غير قانونية وعشوائية من قبل المواطنين أو السياح الأجانب في بعض الأحيان، ومن بين الحيوانات المهددة أكثر بالانقراض نجد طير الحباري، القرد البربري، الفنك، غزال الصوين، أما بالنسبة للأصناف البحرية فيعد المرجان الأحمر هو الأكثر تهديدا بالانقراض في الجزائر.

كما عرف الغطاء النباتي في الجزائر تدهورا كبيرا نتيجة لعدة عوامل كالرعي المفرط، الحرائق، القطع الجائر للغابات للمتاجرة بأخشابها، اقتلاع الأعشاب ذات الاستعمال الطبي والصناعي، الاستلاء على أراضي الغابات من أجل التوسع العمراني، أو لبناء مصانع⁵.

¹ . كريمة هادف، المرجان الجزائري.. ثروات البحار لا تسم من العصابات، مقال منشور يوم 28-02-2018 على الموقع التالي:

<http://www.hayatweb.com/article/94631>

² . المرصد الجزائري، تهريب مرجان جزائري لصناعة مسامير الصواريخ الأمريكية، 4 فبراير 2017، للمزيد ارجع إلى الموقع التالي: <http://nilenonline.com>

³ . سعدي نبيهة، مرجع سبق ذكره، ص، ص 41، 42

⁴ . فريدغ، الصيد الجائر بالجزائر تهديد للحياة البرية ومقومات التوازن الإيكولوجي، مقال نشر في 10 نوفمبر 2018، على الموقع التالي:

<https://www.annasronline.com/index.php>

⁵ . سعدي نبيهة، مرجع سبق ذكره، ص 41.

6.3.1. تفاقم مشكل النفايات:

تعرف الجزائر انتشارا واسعا للنفايات، مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني وعلى صحة المواطنين وعلى البيئة بشكل عام، حيث ظهرت أمراض عديدة نتيجة تلوث المياه بمخلف القاذورات والنفايات كالكوليرا، حمى التيفوئيد، فيروس التهاب الكبد الوبائي والتهاب الأمعاء، وكذلك مرض اليشمانيات التي تعتبر الجزائر البلد الأكثر عرضة له في البحر المتوسط والذي ينتشر بسبب تدهور نظافة المحيط¹. ويزداد مشكل النفايات حدة خاصة مع عدم قدرة الجزائر على معالجة جزء كبير من النفايات المنزلية، ناهيك عن النفايات الصناعية السامة والخطيرة والنفايات الاستشفائية.

4.1. تأثير الفساد على البعد السياسي للتنمية المستدامة في الجزائر:

يشكل الفساد تهديدا خطيرا بالنسبة للجانب السياسي في الجزائر لكونه يقوض الديمقراطية الحقيقية ويعيق التطبيق العادل للقانون، كما يؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان ويزعزع ثقة الشعب بالحكومة، كما يؤدي إلى انتشار الفوضى وعدم الاستقرار السياسي والأمني.

1.4.1. تأثير الفساد على النظام القضائي الجزائري:

وفق دراسة أجراها المنتدى الاقتصادي العالمي حول القدرة التنافسية العالمية، جاء فيها بأن النظام القضائي الجزائري يتعرض باستمرار إلى تأثير من مسؤولين كبار وأفراد نافذين في الدولة وشركات، وتصنف هذه الدراسة الجزائر في المرتبة 123 من أصل 144 دولة في مجال استقلالية القضاء، ما يضعها وراء كل البلدان الأخرى في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا باستثناء لبنان.

وتعتبر معظم دراسات المنظمات الدولية في هذا المجال على هشاشة النظام السياسي في الجزائر، والذي تغيب فيه مبادئ التداول على الحكم وفصل السلطات وسيادة القانون، وهذا على الرغم من تأكيد السلطات عزمها على المضي قدما في محاربة الفساد دون هوادة، فعادة ما تصف هذه الدراسات القضاء في الجزائر بأنه غير مستقل، ويتسم بالعجز في تحديد المسؤوليات، وإذا حددها فهو لا يجرؤ على العمل بالعقوبات المنصوص عليها في القوانين، والتي عادة ما تكون فيها ثغرات ويسهل تأويلها وتحويلها، خاصة في حالة الفساد المؤسساتي الكبير، حيث تكسب ملفاته إلى حين إتلافها².

وحسب GAN Business Anti-Corruption فإن السلطة القضائية في الجزائر تنطوي على مخاطر فساد عالية، حيث تخضع المحاكم للنفوذ السياسي، وتكون عرضة للفساد وتكون غير فعالة في تسوية النزاعات وتحدي الأنظمة الحكومية، ويرى الجزائريون أن السلطة القضائية من أكثر المؤسسات العامة تعرضا للفساد، والأحكام الخارجية غير معترف بها من قبل المحاكم رغم أن الجزائر هي إحدى الدول الموقعة على اتفاقية نيويورك 1958 والمركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار³.

¹ . المرجع نفسه، ص 102.

² . Khaled Menna, op cit, p12.

³ . GAN Business Anti-Corruption, op cit, p02.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

فالجزائر تصنف ضمن الدول التي لا تتمتع بقضاء مستقل، وهو ما يؤكد مؤشر استقلالية القضاء الذي يصدره المنتدى الاقتصادي العالمي، والذي يقيس مدى استقلالية السلطة القضائية عن نفوذ وتأثير السلطة التنفيذية وجهات أخرى، حيث تحصل الجزائر سنويا على رتب متدنية في هذا المؤشر، فخلال الفترة 2017-2018 حصلت على نقطة تقدر ب 3.5 واحتلت بذلك المرتبة 91 من بين 137 دولة¹، في حين احتلت المركز 94 و95 على التوالي خلال الفترتين 2016-2017 و2015-2016².

2.4.1. تأثير الفساد على البرلمان والمجالس النيابية المحلية:

تطالب العديد من الجهات والأحزاب السياسية بضرورة إجراء تعديلات في آليات عمل البرلمان كونه لا يتمتع بالسلطات الكافية لمراقبة ومساءلة أعضاء الحكومة، كما أنه لا يسعى لمكافحة الفساد، حيث رفض البرلمان إنشاء لجان تحقيق في العديد من القضايا مثل لجان تحقيق مع الولاة والإدارة لسوء التسيير، كما رفض أيضا قانون تجريم الاستعمار، بالإضافة إلى أن أعضاء البرلمان هم أنفسهم يتورطون في قضايا الفساد مستغلين الحصانة البرلمانية، وذلك ناتج عن كون العديد منهم وصل إلى البرلمان عن طريق الفساد كدفع الرشوة والتزوير. بالإضافة إلى ذلك فبالرغم من أن القانون ينص على أن يقومون المنتخبين بالإفصاح عن ممتلكاتهم في غضون شهر من توليهم مناصبهم وقبل مغادرتهم، إلا أن هذه اللوائح التنظيمية لا تنفذ، حيث أن عدد قليل جدا منهم يمثل لهذا القانون³.

كما يتورط أيضا العديد من المنتخبين المحليين في قضايا الفساد مثل سوء التسيير، التزوير، تبديد أموال عمومية، إبرام صفقات مخالفة للتشريع. وتعتبر الفضيحة العديدة التي طالت ممثلين منتخبين خير دليل على مدى انتشار الفساد في الجزائر، ففي عام 2017 مثلاً تمت محاكمة أكثر من 1400 مسؤول محلي منتخب بتهم شملت سوء الإدارة، الاختلاس وهدر المال العام وغيرها من حالات سوء السلوك المهني، وأدين أكثر من 500 منهم، كما تم توجيه تهم بالفساد إلى 250 رئيس بلدية⁴، فهذا النوع من الفساد يتسبب في تبديد المال العام وعرقلة المشاريع التنموية المحلية.

3.4.1. تأثير الفساد على الاستقرار السياسي وشيوع الفوضى والاضطرابات:

تعاني الجزائر من عدم الاستقرار السياسي نتيجة لاضطراب العلاقة بين الشعب والحكومة، حيث يطمح الشعب للعب دور أكبر في المشاركة السياسية، وفي ممارسة حقوقه الديمقراطية وحياته كحرية إبداء الرأي في الانتخابات كما يحدث مع باقي شعوب العالم التي تتمتع بالديمقراطية، إلا أن النظام الحاكم يتجه إلى التضييق على المواطنين في ممارسة حقوقهم السياسية وحرية التعبير خصوصا إذا كانوا معارضين للنظام ومنددين بفضائح الفساد التي يتورط فيها.

¹ . http://reports.weforum.org/pdf/gci-2017-2018-scorecard/WEF_GCI_2017_2018_Scorecard_EOSQ144.pdf

² . https://govdata360.worldbank.org/indicators/h5ebaeb47?country=DZA&indicator=670&viz=line_chart&years=2007,2017

³ . GAN Business Anti-Corruption, op cit, p, p 6,7.

⁴ . دالية غانم، الحد من التغيير عبر التغيير: ما وراء ديمومة النظام الجزائري، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 08 ماي 2018، دراسة نشرت على الموقع التالي: <https://carnegie-mec.org/2018/05/08/ar-pub-76277>

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

وبفعل تنامي مختلف مظاهر الفساد اندلعت في الجزائر العديد من المظاهرات والاحتجاجات الشعبية ضد السلطة الحاكمة مثل الحراك الشعبي المناهض لترشح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لعهدة خامسة في انتخابات أبريل 2019 والمطالب برحيل النظام بأكمله لكونه نظام فاسد، والاحتجاجات الشعبية المناهضة لارتفاع أسعار المواد الاستهلاكية الضرورية كالزيت، السكر، الطحين في نهاية سنة 2010 والتي عرفت "بانتفاضة السكر والزيت" والمنددة بالمضاربة والاحتكار الممارس على بعض أسعار المواد الاستهلاكية الضرورية من قبل لوبيات معينة أو ما يسمى ب"مافيا الأسعار"، دون أن ننسى ما حدث في الانتفاضة ضد السلطة في أكتوبر 1988، والتي ساهم الفساد في تغذيتها وتحويلها إلى أزمة أمنية تميزت بعدم الاستقرار السياسي وانتشار العنف المسلح الذي حصد أرواح الكثير من الجزائريين الأبرياء.

كذلك أدى وجود الفساد في الجزائر إلى ضعف الثقة في القضاء وولد شعورا بعدم جدوى اللجوء للقضاء وعرض سيادة القانون للخطر مما شجع على عدم الالتزام بأحكام القوانين واللوائح، وأصبحت لغة القوة وفرض الأمر وسيلة عملية لانتزاع الحقوق السياسية، ولغة العنف هي المعترف بها والحاسمة في المنازعات السياسية¹.

4.4.1. تزيف الديمقراطية والحكم الراشد: فكل ما نراه في الجزائر من انتخابات يقال عنها بأنها حرة ونزيهة، برلمان منتخب، تعددية حزبية، قضاء مستقل ونزيه، حرية التعبير والصحافة، وترسنة كبيرة من القوانين لمكافحة الفساد، ما هي إلا مظاهر شكلية وصورية لغياب حكم راشد حقيقي وديمقراطية حقيقية، فلا البرلمان والقضاء يقومان بدورهما كما ينبغي فهما لا يتمتعان بالاستقلالية الكافية عن السلطة التنفيذية، ولا القوانين تطبق على أرض الواقع وإذا طبقت فهي لا تطبق بشكل عادل ونزيه، كما أن حرية التعبير والصحافة مازالت مقيدة وتتعرض لمضايقات كبيرة كلما أثارت مواضيع ذات حساسية خاصة لتلك المرتبطة بتورط مسؤولين حكوميين في قضايا الفساد والرشوة. وبالتالي فالديمقراطية ودولة القانون والحق في الجزائر هي عبارة عن شعارات لا أساس لها على أرض الواقع.

¹ . كريمة بقدي، مرجع سبق ذكره، ص، ص 149، 150.

المبحث السادس: مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد

نتيجة لما خلفه الفساد من آثار سلبية على تجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة، عملت الجزائر على التصدي له والوقاية منه والتضييق على ممارسيه من خلال وضع مجموعة من السياسات والآليات القانونية والمؤسسية، وكذا القيام بحزمة واسعة من الإصلاحات من أجل إرساء مزيدا من الشفافية، النزاهة، المساءلة واحترام القانون، هذا بالإضافة إلى سعيها لإشراك وتفعيل دور كل من القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني في معركة مكافحة الفساد والوقاية منه.

1.1. دور الحكومة في مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد:

بهدف الحفاظ على الأموال العمومية وتعزيز مكافحة الفساد تزودت الجزائر خلال السنوات الأخيرة بتشريع أكثر صرامة في هذا المجال، وذلك من خلال إصدارها لترسنة من القوانين، وتعديل البعض الآخر ليتمشى والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها في هذا المجال، هذا بالإضافة إلى إنشائها لعدة هيئات ومؤسسات للوقاية من هذه الظاهرة الخطيرة ومكافحتها والتي أصبحت تستنزف الاقتصاد الوطني وتعيق تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، وكذا قيامها بحزمة من الإصلاحات الشاملة والواسعة والتي استهدفت جل القطاعات والمجالات بهدف التصدي لمختلف ممارسات الفساد وتعزيز مبادئ الشفافية، النزاهة واحترام القانون.

1.1.1. الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر:

من أهم التشريعات الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه في الجزائر لدينا ما يلي:¹

- القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل والمتمم، والمؤرخ في 20 فبراير 2006؛
- القانون رقم 05-01 الصادر في 6 فيفري 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدل والمتمم بالأمر رقم 12-02 الصادر في 13 فيفري سنة 2012؛
- المرسوم رقم 06-414 المحدد لنموذج التصريحات بالممتلكات المؤرخ في 22 نوفمبر 2006؛
- المرسوم الرئاسي رقم 06-415 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006 المحدد لكيفيات التصريح بالممتلكات، الخاص بالأعوان العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 06 من قانون مكافحة الفساد والوقاية منه؛
- القانون رقم 05-17 المؤرخ في 31 ديسمبر 2005 المتضمن الموافقة على الأمر رقم 05-06 الخاص بمكافحة التهريب؛
- الأمر رقم 07-01 المتعلق بمحالات التناهي والالتزامات الخاصة ببعض المناصب والوظائف المؤرخ في 01 مارس 2007؛
- المرسوم التنفيذي رقم 13-318 المتعلق بإجراءات الكشف عن الأموال والأموال الأخرى وتحديد موقعها وتجميدها في إطار مكافحة تمويل الإرهاب، والمؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2013؛

¹ . للزيد ارشح لكل من: - الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، الإطار القانوني والمؤسسي للوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر، الطبعة الثانية، الجزائر، 2014، ص، ص، ص 149، 179، 183.

- بن عزوز محمد، مرجع سبق ذكره، ص، ص 210، 211.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

- نظام بنك الجزائر رقم 12-03 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، والمؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2012.

ويعتبر القانون 06-01 هو أهم قانون لمكافحة الفساد والوقاية منه في الجزائر، حيث يتضمن 73 مادة جاءت في ستة أبواب: تناول الباب الأول أحكاما عاما، أما الباب الثاني فتطرق إلى التدابير الوقائية في القطاع العام والخاص، والباب الثالث تضمن إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، أما الباب الرابع فتمحور حول التجريم والعقوبات وأساليب التحري، والباب الخامس يتعلق بالتعاون الدولي واسترداد الموجودات، وبالنسبة للباب السادس والأخير فتضمن أحكاما مختلفة وختامية، ويهدف هذا القانون إلى ما يلي:

- دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته؛
- تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص؛
- تسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته، بما في ذلك استرداد الموجودات.

ويمكن تلخيص أهم مواد هذا القانون في الجدول التالي:

الجدول رقم (5-13): محتوى بعض مواد القانون 06-01 الخاص بمكافحة الفساد والوقاية منه

رقم المادة	المحتوى
02	تضمنت تعريف بالفساد وبعض المصطلحات المرتبطة به كالموظف العمومي، الموظف العمومي الأجنبي، موظف منظمة دولية عمومية، الممتلكات، العائدات الإجرامية، التحميد، الحجر، المصادرة.
07	تضمنت ضرورة وضع مدونات وقواعد سلوكية تحدد الإطار الذي يضمن الأداء السليم والنزاهة للموظفين العموميين.
13	نصت على اتخاذ مجموعة من التدابير لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد، والنص عند الاقتضاء على جزاءات تأديبية فعالة وملائمة وردعية ضد مرتكبي جرائم الفساد في القطاع الخاص.
25، 27، 28	تضمنت هذه المواد على التوالي: عقوبة رشوة الموظفين العموميين وهي الحبس من سنتين إلى عشر سنوات وغرامة مالية من 200.000 دج إلى 100.000 دج، عقوبة الرشوة في مجال الصفقات العمومية والتي حددت بالحبس من عشر سنوات إلى عشرين سنة وغرامة مالية من 1000.000 دج إلى 2000.000 دج، وعقوبة رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية وهي نفسها عقوبة رشوة الموظفين العموميين.
29	تضمنت عقوبة مرتكب جريمة الاختلاس وهي الحبس من سنتين إلى عشر سنوات وغرامة مالية من 200.000 دج إلى 1000.000 دج.
33	تحتوي عقوبة استغلال النفوذ وإساءة استغلال الوظيفة والمتمثلة في الحبس من سنتين إلى عشر سنوات وغرامة مالية من 200.000 دج إلى 1000.000 دج.
35	تضمنت عقوبة أخذ فوائد بصفة غير قانونية من عقود، مزايدات، مناقصات، ومقاولات وهي الحبس من سنتين إلى عشر سنوات وغرامة مالية من 200.000 دج إلى 1000.000 دج.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

36	حددت عقوبة عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالملكيات، حيث وبعد مرور المدة القانونية المحددة بشهرين يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 50.000 دج إلى 500.000 دج.
37	تضمنت عقوبة الإثراء غير المشروع وهي الحبس من سنتين إلى عشر سنوات وغرامة مالية تتراوح من 200.000 دج إلى 1000.000 دج.

المصدر: وزارة العدل، القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الطبعة الأولى، 2006، ص- ص 3- 15.

كما صادقت الجزائر في هذا المجال على مجموعة من الاتفاقيات الدولية منها:¹

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والتي صادقت عليها بتحفظ وفقا للمرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أبريل 2004؛

- اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته المعتمدة بمابوتو بتاريخ 11 يوليو 2003، والتي صادقت عليها وفقا للمرسوم الرئاسي رقم 06-137 المؤرخ في 10 أبريل 2006؛

- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد المحررة بالقاهرة في 21 ديسمبر 2010، صادقت عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-249، المؤرخ في 08 سبتمبر 2014؛

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية المعتمدة، صادقت عليها بتحفظ وفقا للمرسوم الرئاسي المؤرخ في 05-04-2002؛

- أيضا صادقت بتحفظ وفقا للمرسوم الرئاسي رقم 41-95 المؤرخ في 28-01-1995 على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية؛

- كذلك صادقت بتحفظ على اتفاقية الأمم لقمع تمويل الإرهاب في 23-12-2000؛

- بالإضافة إلى أن الجزائر هي عضو مؤسس في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي أنشأت في 30 نوفمبر 2004 كرابطة إقليمية طوعية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2.1.1. الآليات المؤسسية لمكافحة الفساد في الجزائر:

لقد قامت الجزائر وبعد مصادقتها على الاتفاقيات الدولية والإقليمية الخاصة بمكافحة الفساد بإنشاء العديد من الهيئات والمؤسسات حولت لها مهمة التصدي لهذه الظاهرة الخطيرة والوقاية منها، بالإضافة إلى سعيها لتفعيل وعصرنة المؤسسات التي كانت موجودة من قبل وجعلها تواكب التطورات الحاصلة في هذا المجال. ومن أهم مؤسسات مكافحة الفساد في الجزائر مايلي:

أ. البرلمان: رغم كثرة الحديث عن تضاؤل دور البرلمان، إلا أنه لا يزال بمثابة جسر مؤسسي حيوي يربط بين الدولة والمواطنين، حيث تلعب البرلمان دورا حاسما في الحكم الرشيد من خلال ضمان أن تكون مؤسسات

¹ . للمزيد ارجع لكل من:- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سبق ذكره، ص، ص، ص 1، 63، 85.

- كوش عاشور، قورين حاج قويدر، مرجع سبق ذكره، ص 15.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

الدولة عرضة للمحاسبة والشفافية، وهذا لما تتمتع به من وسائل وآليات رقابية منحها لها المشرع لكي تؤدي مهامها على أحسن وجه.

أولا. دور البرلمان الجزائري في مكافحة الفساد:

بالرجوع إلى دستور سنة 1996 نجد أن البرلمان بغرفتيه هو ممثل الشعب والمراقب لكل مؤسسات الدولة، كما أن له دورا بارزا في كبح جماح الفساد من خلال الوظائف التالية:¹

– **الوظيفة التشريعية للبرلمان:** أدى البرلمان الجزائري بغرفتيه دورا بارزا ورياديا على مستوى الدول العربية في مجال سن القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد، ويعتبر السباق في هذا المجال وتوجد بالجزائر الكثير من القوانين التي ساهمت السلطة التشريعية في وضعها مباشرة أو بالاشتراك مع السلطة التنفيذية نذكر منها: قانون العقوبات الصادر بمقتضى الأمر رقم 156/66 المعدل والمتمم، قانون الإجراءات الجزائية الصادر بمقتضى الأمر رقم 155/66 المعدل والمتمم، قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما رقم 01/05 المعدل والمتمم، قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 01/06، بالإضافة إلى عدة قوانين أخرى في هذا المجال.

– **الوظيفة الرقابية للبرلمان:** بالإضافة إلى دور البرلمان من خلال سن تشريعات مكافحة الفساد، يقوم البرلمان بدور رقابي هام على أعمال السلطة التنفيذية وذلك لتوجيه سياساتها وتحقيق المصلحة العامة وضمان حسن تسيير الأموال العامة، وتملك السلطة التشريعية في هذا المجال عدة آليات بمقتضاها تستطيع مساءلة أعضاء الحكومة فرادى أو مجتمعين أمام البرلمان للاستعلام أو للاستيضاح أو كشف الغموض عن أي قصور أو انحراف في أداء الجهاز الحكومي وتمثل هذه الآليات فيما يلي:

➤ **الاستجواب:** نصت عليه المادة 133 من الدستور الجزائري لسنة 1996، وكذا المادة 65 من القانون العضوي رقم 02/99، ويعد الاستجواب وسيلة دستورية يستطيع بموجبها النواب طلب توضيحات حول إحدى قضايا الساعة، وبدرجة أولى القضايا المتعلقة بالأداء المالي للحكومة، وهو أخطر من السؤال، لأنه لا يقتصر على مجرد الاستفسار حول مسألة معينة، بل يتعداه إلى درجة محاسبة الوزير أو الحكومة على تصرفاتها، فهو يتضمن توجيه اتهام أو نقد لأعمال الحكومة.

ونظرا لخطورته وأهميته فإنه يؤدي إلى تكوين لجنة تحقيق إذا كان رد الحكومة غير مقنع، وبسبب ذلك فقد أحاطه القانون العضوي رقم 02/99 والذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة ببعض الشروط والقيود.

➤ **السؤال:** نصت عليه المادة 134 من دستور 1996، وكذا المادة 68 من القانون العضوي رقم 02/99، إذ يحق لأعضاء البرلمان توجيه أسئلة شفوية أو كتابية لأي عضو في الحكومة، والسؤال هو حق كل نائب في

¹ . حاحة عبد العال، آمال يعيش تمام، دور أجهزة الرقابة في مكافحة الفساد في الجزائر بين النظرية والتطبيق، الملتقى الوطني الأول حول الآليات القانونية لمكافحة جرائم الفساد، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 02 - 03 ديسمبر 2008، ص، ص 214، 215.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

طلب إيضاحات حول مسألة معينة، وتجدر الإشارة إلى أن السؤال والمناقشة التي يمكن أن تجري في البرلمان لا ينتج عنها أي أثر بالنسبة للحكومة.

➤ إجراء التحقيق: قد يرى المجلس أنه من الواجب الوقوف على حقيقة معينة ليتمكن من الحكم بنفسه على مسألة معينة تتعلق بالأداء المالي، ومن أجل ذلك يشكل لجنة من أعضائه تقوم بالتحقيق في هذه المسألة طبقا لنص المادة 161 من الدستور.

➤ مناقشة بيان السياسة العامة: وفقا لنص المادة 84 من دستور 1996، تلتزم الحكومة بتقديم سنويا بيانا عن السياسة العامة، تعقبه مناقشة لعمل وأداء الحكومة لمعرفة مدى تنفيذ برنامج الحكومة وخاصة في شقه المالي.

➤ الرقابة البرلمانية على الحساب الختامي: للسلطة التشريعية الحق في الرقابة على الحساب الختامي أي قانون ضبط الميزانية بعد انتهاء السنة المالية وفقا للمادة 160 من دستور 1996، والمادة رقم 05 من القانون رقم 17/84 المتعلق بقوانين المالية، وتهدف هذه المناقشة للتأكد من مدى مطابقة الأرقام الواردة في هذه الحسابات بتلك التي سبق لهم اعتمادها في الموازنة العامة، وكذا مدى احترام الحكومة للقواعد المالية لتنفيذ الموازنة، فإذا اتضح لهم سلامة الموقف المالي للحكومة قاموا باعتماد هذا الحساب، أما في حالة عجز الميزانية فإن البرلمان يقوم بضبط وتحديد مواطن الخلل ثم إصدار قرار يتضمن توجيهات إلى الهيئة التنفيذية لمعالجة الوضع المالي. أما إذا تبين أن هناك مخالفات مالية كبيرة في تنفيذ الموازنة العامة، فإنه بإمكانه تحريك المسؤولية السياسية ضد الحكومة بأكملها، أما مسؤولية الوزراء جماعية كانت أو فردية فهي من اختصاص رئيس الجمهورية، غير أن إبراء الذمة الشخصية للوزراء باعتبارهم أمرين بالصرف فهي من اختصاص مجلس المحاسبة الذي يتولى عملية رقابة حسابات الوزارات، ويصدر إبراء لكل وزير عن حساباته.

ثانيا. تقييم دور البرلمان الجزائري في مكافحة الفساد والوقاية منه:

بالرغم من أن البرلمان في الجزائر يمتلك من الصلاحيات الدستورية ما هو كفيل بمواجهة الفساد بمختلف أشكاله، إلا أن الواقع العملي يثبت بأن هذه الهيئة لم ترق بعد إلى ممارسة الدور المنوط بها في هذا المجال، وذلك بسبب الهيمنة الواضحة للجهاز التنفيذي عليها، ويتجلى ذلك من خلال ضعفها في سن القوانين، وكذلك طول فترة انتظار النائب في البرلمان لاستلام الإجابة الكتابية من الوزير في حالة مساءلته.

إن هذا الدور المحدود للبرلمان الجزائري في مجال الرقابة على قضايا الفساد والمحسوبية والوساطة وضعف الشفافية يرجع للعديد من الصعوبات والمعوقات التي تعترض مهامه منها ما يلي:¹

❖ ضعف آليات الرقابة البرلمانية لعدم وضوح مصير والنتائج المترتبة على الكثير منها، مما يقوض هذه الآليات ويجعلها دون أثر يذكر؛

¹ . للمزيد ارجع لكل من: - عبدو مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 160.

- حاحة عبد العالي، آمال يعيش تمام، مرجع سبق ذكره، ص 218.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

❖ نقص الكفاءات المتخصصة وقواعد البيانات والتجهيزات التقنية مثل مراكز المعلومات والهيئات الاستشارية التي تسهل مهام النائب وتساعد في مجال مكافحة الفساد والتعامل مع قضايا المعقدة والصعبة والحساسة في نفس الوقت؛

❖ ضعف المستوى العلمي والمعرفي لأغلبية نواب البرلمان، حيث أن معظمهم لا يتمتع بالثقافة القانونية، السياسية والاقتصادية التي تؤهلهم للمشاركة بفعالية في صياغة وإعداد القوانين اللازمة لمواجهة الفساد، وكذا مراقبة السلطة التنفيذية واكتشاف الفساد الذي قد يشوب أعمالها، فالبرلماني الجزائري أصبح يهيمه بدرجة أولى جمع المال والثراء والشهرة وليس التشريع الجيد لسد الثغرات أمام المفسدين، ومراقبتهم، ومساءلتهم ثم السهر على معاقبتهم؛

❖ ازدواجية في دور النائب في البرلمان: أي الازدواجية بين دور النائب في مكافحة الفساد من موقعه كبرلماني من ناحية وتأثير انتمائه السياسي والحزبي والاجتماعي على أدائه لهذا الدور من ناحية أخرى؛

❖ تورط العديد من النواب في البرلمان الجزائري في قضايا الفساد، وذلك لكون أصلا وصولهم للبرلمان كان عن طريق الفساد، من خلال التزوير ودفع الرشاوى والعمولات غير المشروعة، إضافة إلى أن أغلبهم يرفض التصريح بممتلكاته أثناء توليه مهامه وبعد الانتهاء منها.

ب. الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته (ONPLC): وهي سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي مسؤولة أمام رئيس الجمهورية، تم تشكيلها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006، وذلك تطبيقا للمادة 18 من القانون 06-01 الخاص بمكافحة الفساد والوقاية، وتضم الهيئة مجلس يقظة وتقييم يتشكل من رئيس وستة (06) أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس (05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة¹.

وشرعت الهيئة في ممارسة مهامها في يناير 2013، وتعتبر الجهاز التنفيذي الرئيسي للإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والوقاية منه، وهي مكلفة بجمع وتحليل إحصاءات الفساد واتجاهاته، قيادة الجهود المبذولة في مجال التوعية وتعزيز ممارسات الإدارة الرشيدة، وفضلا عن ذلك تحيل الهيئة عند الاقتضاء بعض القضايا إلى وزارة العدل لإجراء الملاحقة القضائية²، كما تقوم بإعداد تقرير سنوي يوجه لرئيس الجمهورية.

أولا. أقسام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ومهامها:

تتكون الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من أمانة عامة، قسم مكلف بالوثائق والتحليل والتحسيس، قسم مكلف بمعالجة التصريحات بالممتلكات، وقسم مكلف بالتنسيق والتعاون والدولي، وفيما يلي مهام كل قسم³:

- مهام قسم الوثائق والتحليل والتحسيس: هناك العديد من المهام يكلف بها هذا القسم نذكر منها ما يلي:

¹ . الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سبق ذكره، ص، ص 198، 199.

² . هيئة الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجزائر، فريق استعراض التنفيذ، الدورة الرابعة المستأنفة، بنما، 26-27 نوفمبر 2013، ص 4.

³ . الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سبق ذكره، ص- ص 102-103.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

- القيام بالدراسات والتحقيقات والتحليل الاقتصادية أو الاجتماعية، وذلك على الخصوص بهدف تحديد نماذج الفساد وطرائقه من أجل تنوير السياسة الشاملة للوقاية من الفساد ومكافحته؛
 - دراسة الجوانب التي قد تشجع على ممارسة الفساد واقتراح التوصيات الكفيلة بالقضاء عليها، من خلال التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل وكذا على مستوى الإجراءات والممارسات الإدارية، على ضوء تنفيذها؛
 - دراسة وتصميم واقتراح الإجراءات المتصلة بحفظ البيانات اللازمة لنشاطات الهيئة ومهامها والوصول إليها وتوزيعها، بما في ذلك بالاعتماد على استخدام تكنولوجيات الاتصال والإعلام الحديثة؛
 - اقتراح وتنشيط البرامج والأعمال التحسيسية بالتنسيق مع الهياكل الأخرى في الهيئة؛
 - ترقية ادخال قواعد أخلاقيات المهنة والشفافية وتعميمها على مستوى الهيئات العمومية والخاصة، بالتشاور مع المؤسسات المعنية؛
 - تكوين رصيد وثائقي ومكتبي في ميدان الوقاية من الفساد ومكافحته وضمن حفظه واستعماله.
- مهام قسم معالجة التصريحات بالامتلاكات: يكلف هذا القسم على الخصوص بما يلي:
- تلقي التصريحات بالامتلاكات للأعوان العموميين كما هو منصوص عليه في الفقرة 2 من المادة 6 من القانون 06-01؛
 - اقتراح شروط وكيفيات وإجراءات تجميع ومركزة وتحويل التصريحات بالامتلاكات، طبقا للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها وبالتشاور مع المؤسسات والإدارات المعنية؛
 - القيام بمعالجة التصريحات بالامتلاكات وتصنيفها وحفظها؛
 - استغلال التصريحات المتضمنة تغيرا في الذمة المالية.
- مهام قسم التنسيق والتعاون الدولي: من بين الهام التي يختص بها هذا القسم مايلي:
- تحديد واقتراح وتنفيذ الكيفيات والإجراءات المتعلقة بالعلاقات الواجب إقامتها مع المؤسسات العمومية والهيئات الوطنية الأخرى، طبقا للمادة 21 من القانون رقم 06-01؛
 - تجميع ومركزة وتحليل الإحصائيات المتعلقة بأفعال الفساد وممارساته؛
 - تطبيق الكيفيات والإجراءات المتعلقة بالتعاون مع المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني والهيئات الوطنية والدولية المختصة بالوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك قصد ضمان تبادل للمعلومات منتظم ومفيد في توحيد مقاييس الطرق المعتمدة في الوقاية من الفساد ومكافحته وتطوير الخبرة الوطنية في هذا الميدان؛
 - المبادرة ببرامج ودورات تكوينية يتم إنجازها بمساعدة المؤسسات أو المنظمات أو الهيئات الوطنية والدولية المختصة بالوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيم ذلك.
- ثانيا. تقييم دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد: لقد منح المشرع الكثير من الصلاحيات لهذه الهيئة وذلك قصد تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، لكن الملاحظ أن أغلبها ذات طابع وقائي وتحسيسي،

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

هذا بالإضافة إلى محدودية الدور الرقابي الذي تقوم به، كما أن سلطتها في رفع الدعوى العمومية مقيدة إلى حد كبير في حالة اكتشافها لحالات فساد. وفيما يلي توضيح أكثر لهذه العناصر:¹

• غلبة الطابع الاستشاري والتحسيبي على مهام هذه الهيئة:

إن الشيء الملاحظ على اختصاصات هذه الهيئة أن معظمها ذات طابع استشاري، ويعبر عن ذلك بسطة إبداء الرأي، فرغم تسميتها بالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، إلا أن دورها ينحصر أساسا في الوقاية وليس المكافحة، ويظهر ذلك من خلال الطبيعة الاستشارية لمهام الهيئة من خلال إصدار التقارير وإبداء الآراء والتوصيات، وكذا اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد، وتقدم توجيهات تخص الوقاية منه للهيئات العمومية أو للمؤسسات الخاصة. أما الطابع التحسيبي لدور هذه الهيئة فيمكن تحديده في إعداد برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين بالآثار الضارة الناتجة عن الفساد.

كذلك يدخل ضمن نشاطها الاستشارية ما نصت عليه المادة 24 من القانون 06-01 بخصوص رفع تقرير سنوي لرئيس الجمهورية، والملاحظ هنا أن المشرع لم ينص على إشهار ونشر هذا التقرير في الجريدة الرسمية أو في وسائل الإعلام، كما هو الحال في بلدان أخرى، وهذا ما يضيء نوع من التعقيم والضبابية والغموض وعدم الشفافية في سياسة مكافحة الفساد، وهذا لا يتماشى وأهداف الهيئة المعلنة والمتعلقة أساسا بتعزيز الشفافية والنزاهة في تسيير الأموال العمومية والشؤون العامة والحد من الفساد. فهذا يعتبر مخالفا لمبدأ الشفافية الذي يعد أحد أهم مبادئ الحكم الراشد، ومن الأسس الضرورية لمكافحة الفساد الذي عادة ما يتم التستر عليه بحجة السرية.

• محدودية الدور الرقابي للهيئة:

إن سلطة الرقابة والتحري تعتبر من أهم الصلاحيات التي منحت لهذه الهيئة، ولقد ضمن لها المشرع للنهوض بهذه الصلاحيات الحق في طلب المعلومات والوثائق وتسليط العقوبات على كل من يرفض تزويدها بها، لكن الشيء الملاحظ على هذه المهام الرقابية أنها محدودة وضيقة إلى حد بعيد، وفيما يلي نعطي أمثلة عن ذلك:

❖ إن عدم اختصاص الهيئة بتلقي تصريحات رئيس الجمهورية وأعضاء الحكومة والبرلمان وغيرها من الشخصيات الفاعلة والنافذة في الحياة السياسية والإدارية في الدولة، أضعف الدور الرقابي لهذه الهيئة في مجال مكافحة الفساد، خاصة وأن هذه الآلية الوحيدة والتي بمقتضاها تستطيع الهيئة تحريك الرقابة من خلال استغلال المعلومات الواردة في التصريحات بالملتكات، كما أن الرئيس الأول للمحكمة العليا والذي أناط له المشرع صلاحية تلقي التصريحات، يقتصر دوره على تلقي التصريحات دون استغلال المعلومات الواردة بها، كما أن المشرع لم يبين ما إذا كان باستطاعته تحريك الدعوى العمومية إذا ما اكتشف مخالفات قانونية.

¹ . للمزيد ارجع لكل من: - حاحة عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص- ص 496-501.

- حماس عمر، جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي للأعمال، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، الجزائر، 2016-2017، ص، ص 213، 214.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

❖ كذلك إن حق الهيئة في طلب المعلومات والوثائق مقيدة بموافقة الإدارة المعنية، وقد يصطدم في بعض الحالات بالرفض لأسباب تتعلق بالسري المهني أو البنكي أو بسرية التحري والتحقيق وغيرها من العقوبات التي يمكن أن تقف عائقا أمام تزويد الهيئة بالوثائق المطلوبة والمعلومات الكافية.

● تقييد سلطة الهيئة في تحريك الدعوى العمومية:

تعتبر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مقيدة في اتخاذ القرار بالرغم من أن المشرع قد نص صراحة على أنها سلطة إدارية مستقلة، إلا أنه لم يمنحها سلطة حقيقية مستقلة في اتخاذ القرار، فمثلا عند اكتشاف الهيئة لمخالفات قانونية، أو الاشتباه بحالات فساد معينة عند قيامها بمهامها الرقابية العادية أو عند تلقي التصريح بالامتلاكات، فإنها لا تقوم برفع الدعوى مباشرة بل تقوم بإخطار وزير العدل الذي له وحده الحق في تحريك الدعوى العمومية، وهذا يعتبر غير ملائم من أجل إقامة نظام فعال لمكافحة الفساد بمختلف صورته وأشكاله.

● تبعية الهيئة لرئيس الجمهورية:

يقصد بتبعية الهيئة لرئيس الجمهورية أنها ليست مستقلة بل خاضعة لرئيس السلطة التنفيذية، حيث نصت المادة 24 من القانون 01-06 على أن: "ترفع الهيئة إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا يتضمن تقييما للنشاطات ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا النقائص المعينة والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء"، فكان من الأفضل عدم تبعية الهيئة لأي سلطة لأنه الضامن الوحيد لاستقلاليتها في مواجهة السلطة التنفيذية، فالاستقلال المالي والإداري لا يتحقق بشكل كامل مع تبعية الهيئة لرئيس الجمهورية الذي يعتبر الرئيس الأول للسلطة التنفيذية، وهذا الأخير قد يغطي على بعض الوزراء أو المسؤولين السياسيين الذين يتورطون في قضايا الفساد.

● نسبية الاستقلال المالي:

إن تكريس القانون لاستقلالية الهيئة ماليا لا يعد مطلقا، وذلك نتيجة للتأثيرات التي تمارسها الدولة عن طريق تمويلها لها والتي تظهر من جهة من خلال الإعانات التي تقدم للهيئة، ومن جهة أخرى من خلال خضوعها لرقابة مالية يمارسها مراقب مالي يعينه الوزير المكلف بالمالية، وبالتالي فهي تخضع لوزارة المالية، وهي عوامل تحد من الاستقلال المالي للهيئة.

ومما سبق يمكن القول أنه ونظرا للتأخر المسجل في إنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، والتي نص عليها القانون في 2006، فقد لوحظ غياب وتأخر كبير في نتائج عملها كونها تفتقر للكثير من المعلومات حول حقيقة وواقع الفساد في الجزائر ودرجته، كما أنها لا تملك أدوات علمية ومنهجية لقياسه، حيث لم تجر لحد الآن أية دراسة حول مدى انتشار وتغلغل الفساد في البلاد، بالإضافة إلى أنها لا تتمتع بالاستقلال الكاف والصلاحيات الواسعة للتحري في مختلف قضايا الفساد والرشوة وتخضع للتدخلات والضغوطات من السلطة التنفيذية، كذلك تفتقر للتنسيق الفعال مع مختلف الهيئات الأخرى المعنية بمكافحة الفساد كالنيابة العامة، مجلس المحاسبة، المفتشية العامة للمالية، وهذا ما يجعل الهيئة أمام عبء ثقيل ومسؤوليات حسام في مجال إعداد السياسات والتدابير الوقائية

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

الناجعة لمكافحة الفساد والوقاية منه، وكل هذا أثر سلبا على دور هذه الهيئة وجعلها مجرد هيكل أو مؤسسة شكلية غير فعالة في اكتشاف بؤر الفساد ومكافحته والوقاية منه.

ج. مجلس المحاسبة (CC): هو هيئة وطنية عليا مستقلة للرقابة المالية اللاحقة لمالية الدولة ومالية السلطات المحلية والمؤسسات العمومية، وهو يتمتع بالاستقلالية في التسيير ويخضع لقواعد المحاسبة العمومية. وهو يعتبر بمثابة جهاز وطني يساهم في مكافحة كافة أشكال الفساد المالي في الجزائر، أسس بموجب دستور عام 1976 بناء على المادة رقم 170، والتطبيق الميداني كان مع بداية سنة 1980، وقد عرف العديد من التغيرات ساهمت كلها في توسيع صلاحياته في مراقبة المال العام وعلى جميع المستويات.

إن مجلس المحاسبة في الجزائر منظم على شكل محكمة حسابات (cours des comptes)، مما جعله يشكل أعلى جهاز للرقابة البعدية في الجزائر في مجال مراقبة الأموال العمومية، فهو لديه اختصاص شامل للرقابة على كل الأموال العمومية مهما كانت الوضعية القانونية لمسيرها أو المستفيدين منها، كما أن له سلطة رقابة وتقييم نوعية التسيير على صعيد الفعالية والنجاعة والاقتصاد في تنفيذ الميزانية. وإذا رصد مجلس المحاسبة أثناء قيامه بمهامه الرقابية وقائع قد تدل على ارتكاب ممارسات فاسدة، فإنه يحيل الملف إلى المدعي العام المختص إقليميا وذلك لغرض المتابعة القضائية، ويخطر وزارة العدل بذلك، كما يقوم بإعداد تقرير سنوي يرسله إلى رئيس الجمهورية ونسخة منه إلى الهيئة التشريعية.

ولقد حقق مجلس المحاسبة طوال سنوات عمله الميداني في مجال محاربة كل أشكال الفساد المالي والإهدار وسوء التسيير للأموال العمومية نتائج جيدة ساهمت في الحفاظ على الأموال العمومية والخاصة¹. وفيما يلي حوصلة لنشاطات مجلس المحاسبة في سنة 2018:²

سجل مجلس المحاسبة بعنوان سنة 2018 ما مجموعه 891 عملية رقابية من جميع الأنواع مقارنة ب 1033 عملية في سنة 2017 أي بانخفاض قدره 13,75%، ويرتكز نشاطه حول ثلاثة محاور رئيسية هي:

- ممارسة الصلاحيات القضائية: من خلال تصفية الحسابات ومراقبة تقديمها، حيث بلغ إجمالي عمليات الرقابة المتعلقة بتصفية حسابات المحاسبين العموميين في سنة 2018 عدد 665 عملية؛

- إنجاز الأعمال المتعلقة بالمشروع التمهيدي لقانون ضبط الميزانية: ارتفع عدد العمليات المتعلقة بالمشروع التمهيدي لقانون ضبط الميزانية من 57 عملية في سنة 2017 إلى 61 عملية في 2018؛

- تقييم نظامية ونوعية التسيير: برمج مجلس المحاسبة في إطار هذا المحور 165 عملية رقابية لنوعية التسيير في شكل عمليات موضوعية (36)، وعمليات عضوية (129) موجهة للهيئات والوكالات العمومية التي تكون

¹. للمزيد ارجع لكل من: - علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص، ص 158، 159.

- هيئة الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 4.

². مجلس المحاسبة، برامج نشاطات الرقابة، للمزيد ارجع للموقع الرسمي لمجلس المحاسبة:

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

ميزانيتها ومواردها المالية كبيرة وتشارك في إنجاز البنى التحتية الرئيسية أو هيكلية المشاريع الاستثمارية أو تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية ذات المصلحة المثبتة.

د. المفتشية العامة للمالية (IGF): المفتشية العامة للمالية هي هيئة للمراقبة الدائمة تعمل تحت السلطة المباشرة لوزارة المالية، وهي مسؤولة عن تدقيق بيانات الأموال العمومية في مرحلة لاحقة، وذلك بإجراء عمليات مراجعة للحسابات وتحقيقات قد تفضي إلى إجراء ملاحظات قضائية¹.

ونشأة المفتشية العامة للمالية كانت بموجب المرسوم رقم 80-53 المؤرخ في 01 مارس 1980، بحيث أحدثت كهيئة مراقبة مستقلة وقد كان هذا المرسوم هو المحدد لتنظيمها، سيرها وصلاحياتها، قبل صدور المرسوم التنفيذي رقم 92-32 المؤرخ في 20 جانفي 1992 المتضمن تنظيم هيكلها المركزية، والمحدد لتنظيم مصالحها الخارجية، إلا أن المرسوم 80-53 تم إلغائه بالمرسوم التنفيذي رقم 08-272 المؤرخ في 6 سبتمبر 2008، والذي يحدد صلاحيات المفتشية العامة للمالية باستثناء مادته الأولى التي تنص على أن توضع هاته الأخيرة تحت السلطة المباشرة لوزارة المالية، والذي يحدد برنامج عملها خلال الشهر الأول من كل سنة مع مراعاة طلبات أعضاء الحكومة، مجلس المحاسبة، والمجلس الشعبي الوطني².

فالمفتشية العامة للمالية تعد من أقدم الأجهزة المكلفة بمراقبة الأموال العمومية وكيفية صرفها، فهي تعمل على مكافحة الفساد المالي بمختلف صورته وأشكاله، حيث تؤدي مهمتها في الرقابة المالية، وتقوم برقابة وتدقيق جميع العمليات المالية المتعلقة بتنفيذ القوانين المالية، تحصيل وإنفاق الأموال العمومية، إدارة وحفظ الأموال العمومية وضبط حساباتها، وأيضا قيام الموظفين المكلفون بتنفيذ الموازنة وإدارة الأموال العمومية.

وتشمل صلاحية المفتشية العامة للمالية أجهزة القضاء والجيش والأمن، إضافة إلى الإدارات والمؤسسات الخاضعة لسلطة التفتيش المركزي، وعموما فإن المفتشية العامة للمالية تراقب التسيير المالي والحسابي لجميع مصالح الدولة مهما كانت مستوياتها. وقد عرفت هذه الأخيرة خلال سنة 2008 توسيع صلاحياتها لتشمل رقابة المؤسسات العمومية الاقتصادية بعدما كانت مقتصرة فقط على الإدارات والمؤسسات المالية فقط.

أولا. الأعمال التي تراقب وتدقق فيها المفتشية العامة للمالية في الجانب المالي:

تراقب وتدقق المفتشية العامة للمالية في المجال المالي الأعمال التالية:

- كيفية تنفيذ القوانين والأنظمة المالية، ومنها طرح الضرائب والرسوم وسائر الإيرادات وتحصيلها ودفق النفقات وإدارة الأموال العمومية؛

- كيفية حفظ الأموال العمومية وضبط حساباتها؛

- كيفية قيام جميع الموظفين الذين يتدخلون في تنفيذ الموازنة وإدارة الأموال العمومية بأعمالهم.

¹ الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 4.

² صلاح يسمينة صفاء، مجدوبي شهرزاد، المفتشية العامة للمالية كأداة لقياس أداء عمل المؤسسة العمومية الاقتصادية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 07، جامعة مصطفى سطمبولي، معسكر، الجزائر، 7 جانفي 2016.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

إضافة إلى ذلك تراقب المفتشية العامة للمالية استعمال الموارد التي جمعتها الهيئات أو الجمعيات مهما كانت أنظمتها القانونية بمناسبة حملات تضامنية، والتي تطلب الهبة العمومية خصوصا من أجل دعم القضايا الإنسانية، الاجتماعية، العلمية، التربوية، الثقافية والرياضية. ويمكن أيضا أن تمارس رقابتها على كل شخص معنوي آخر يستفيد من المساعدة المالية من الدولة، جماعة محلية، هيئة عمومية بصفة تساهمية أو في شكل إعانة، قرض، تسبيق أو ضمان.

ولتنفيذ المهام المذكورة أعلاه تقوم المفتشية العامة للمالية بالتأكد من العناصر التالية:

- سير الرقابة الداخلية وفعالية هياكل التحقيق الداخلي؛
- التسيير المالي والمحاسبي وتسيير الأملاك؛
- إبرام الصفقات والطلبات العمومية وتنفيذها؛
- دقة الحسابات وصدقها وانتظامها؛
- مستوى الانجازات مقارنة بالأهداف؛
- شروط تعبئة الموارد المالية؛
- تسيير اعتمادات الميزانية واستعمال وسائل التسيير.

ثانيا. تقييم دور المفتشية العامة للمالية:

رغم أن المشرع أعطى للمفتشية العامة للمالية اختصاصات معتبرة، تسمح لها بالتدخل وتفتيش الهيئات إلا أن ما يمكن ملاحظته أن نتائج تدخلاتها ليست في مستوى الاختصاصات الكبيرة التي منحت لها، كما أن التقارير التي تعدها سواء الدورية أو السنوية تبقى مجرد ملاحظات ونتائج فقط، ولا يمكن أن تكون ملزمة للهيئات المعنية بالرقابة، ولهذا لا نجد في غالب الأحيان أي مجال للمتابعة باعتبار أن هذه التوجيهات غير ملزمة للهيئات الخاضعة للرقابة¹.

لكن ورغم هذا فقد كان للعمل الميداني للمفتشية العامة للمالية طيلة نشاطها نتائج جد إيجابية في مكافحة كافة أشكال الفساد المالي والإداري والتسيير السيئ لإدارة الأموال العمومية، وذلك رغم مختلف العقبات التي تواجه عملها الميداني، كمنع بعض مسؤولي الإدارات والمؤسسات العمومية تدخل فرق المفتشية. ومن أهم القضايا التي حققت فيها المفتشية العامة للمالية:

- تصدير الغاز إلى تونس دون رقابة جمركية ودون ترخيص بالتصدير؛
- حققت المفتشية في ملفات الفضائح المالية لشركة سوناطراك؛
- حققت أيضا في التسيير المالي لشركة الطيران طاسيلي إيرلنز التابعة لشركة سوناطراك؛
- عاجلت كذلك المفتشية العامة للمالية ملفات التنازل عن الأراضي الفلاحية لصالح الخواص؛
- كما حققت في ملف ميزانيات المهرجانات الثقافية التي نظمتها وزارة الثقافة.

¹ . حماس عمر، مرجع سبق ذكره، ص 234.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

ولقد أفضت كل هذه التحقيقات والتفتيشات التي قامت بها إلى إيداع مسؤولين كبار في الدولة (ولاية وغيرهم) في السجن، كذلك فصل العديد من إطارات الجمارك من مناصبهم، بالإضافة إلى رفع دعوى قضائية ضد موظفين حكوميين لتورطهم في قضايا فساد مالي وإداري¹.

هـ. **الديوان الوطني لقمع الفساد:** أنشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في 8 ديسمبر سنة 2011، وذلك تطبيقاً لأحكام المادة 24 مكرر من القانون رقم 06-01 الخاص بمكافحة الفساد والوقاية منه، وبدأ عمله في مارس 2012، ويعتبر هذا الديوان مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية، تكلف بالبحث عن الجرائم ومعاينتها في إطار مكافحة الفساد والوقاية منه، وهو تابع لوزير العدل حافظ الأختام، يتمتع بالاستقلال في عمله وتسييره، ويتشكل من ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الدفاع الوطني، بالإضافة إلى ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية، وأعوان عموميين ذوي كفاءات أكيدة في مجال مكافحة الفساد، وللديوان زيادة على ذلك خبراء ماليين ومستخدمون للدعم التقني والإداري. وهو يتولى جمع الأدلة وإجراء التحقيقات بشأن أفعال الفساد وإحالة مرتكبيها على المحكمة المختصة، وفيما يلي عرض لأهم المهام المنوطة به:

- جمع كل معلومة تسمح بالكشف عن أفعال الفساد ومكافحته ومركزة ذلك واستغلاله؛
 - جمع الأدلة والقيام بتحقيقات في وقائع الفساد وإحالة مرتكبيه للمثول أمام الجهة القضائية المختصة؛
 - تطوير التعاون والتنسيق مع هيئات مكافحة الفساد الأخرى وتبادل المعلومات حول التحقيقات الجارية؛
 - اقتراح كل إجراء من شأنه المحافظة على حسن سير التحريات التي يتولاها على السلطات المختصة².
- ويسعى الديوان الوطني لقمع الفساد لتعزيز التعاون والتنسيق مع باقي أجهزة مكافحة الفساد على غرار خلية معالجة المعلومات المالية، المفتشية العامة للمالية واللجان الوطنية للصفقات العمومية إلى ضمان نشاط منسق وتكميلي في مجال الأمن المالي ومكافحة قضايا الفساد والرشوة.

و. **خلية معالجة الاستعلام المالي (CTRF):** أنشأت خلية معالجة الاستعلام المالي (وحدة الاستخبارات المالية) بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-127 المؤرخ في 7 أبريل سنة 2002، المعدل والمتمم، وبدأت العمل مند عام 2004، وهي تعتبر مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تابعة لوزير المالية، تتكون الخلية من رئيس، أمانة عامة، مجلس والمصالح، ويتكون المجلس من سبعة أعضاء منهم الرئيس، وأربعة أعضاء يتم اختيارهم نظراً لكفاءاتهم في المجالات البنكية والمالية والأمنية، وقاضيين اثنين يعينهما وزير العدل حافظ الأختام بعد رأي المجلس الأعلى للقضاء، ويعين الرئيس وأعضاء المجلس بموجب مرسوم رئاسي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. تكلف هذه الخلية أساساً بمكافحة تمويل الإرهاب وتبييض الأموال، وهي بهذا الصدد تقوم بالمهام التالية:

¹ . علي حبيش، مرجع سبق ذكره، ص-ص 160 - 162.

² . للمزيد ارجع لكل من: - الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سبق ذكره، ص-ص 208 - 210.

- الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 5.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

- تستلم تصريحات الاشتباه المتعلقة بكل عمليات تمويل الإرهاب أو تبييض الأموال التي ترسلها إليها الهيئات والأشخاص الذين يعينهم القانون؛

- تعالج تصريحات الاشتباه بكل الوسائل أو الطرق المناسبة؛

- ترسل عند الاقتضاء الملف المتعلق بذلك إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا كلما كانت الوقائع المعاينة قابلة للمتابعة الجزائية؛

- تقترح كل نص تشريعي أو تنظيمي يكون موضوعه مكافحة تمويل الإرهاب وتبييض الأموال؛

- تضع الإجراءات الضرورية للوقاية من كل أشكال تمويل الإرهاب وتبييض الأموال وكشفها¹.

ويجوز لهذه الخلية أن تطلب إلى الهيئات المعنية والأشخاص المعنيين قانونا موافقتها بأي وثيقة أو معلومة يقتضيها إنجاز مهمتها.

بالإضافة إلى هذه المؤسسات هناك أجهزة أخرى تساعد على الكشف والتحقيق في مختلف ممارسات الفساد، نذكر منها:²

أ. المديرية العامة للأمن الوطني (DGSN): تعتبر مكافحة الجرائم الاقتصادية والمالية إحدى المهام المنوطة بالمديرية العامة للأمن الوطني، تضطلع بها مديرية الشؤون الاقتصادية والمالية التابعة لها، وهذا الجهاز المركزي المتخصص مكلف بتتبع توجيه وتنسيق أنشطة شرطة المباحث الجنائية العامة لا سيما في قضايا الفساد. وعلى مستوى جهاز أمن كل ولاية تتكفل الوحدة الاقتصادية والمالية بإجراء التحقيقات المتعلقة بقضايا الفساد.

ب. الدرك الوطني: يوجد داخل المصلحة المركزية (الجهاز المركزي) للتحقيقات الجنائية مكتب متخصص في مكافحة الجرائم الاقتصادية والمالية. وتتولى وحدات متخصصة تابعة لها تنفيذ أنشطة هذه المصلحة على الصعيد الإقليمي.

ج. المصلحة المركزية للشرطة القضائية (SCPJ) للمصالح العسكرية للأمن التابعة لوزارة الدفاع الوطني: تضطلع هذه المصلحة بمهام رصد انتهاكات القانون الجنائي وقانون القضاء العسكري وجمع الأدلة عنها وتعقب مرتكبيها إلى حين بدء إجراء تحقيق رسمي بشأنهم.

3.1.1. إصلاحات الحكومة الجزائرية في مجال مكافحة الفساد وإرساء الشفافية:

نتيجة للاستفحال الواسع والتنامي الكبير لمختلف مظاهر الفساد في جميع القطاعات والمجالات، عملت الجزائر على تنفيذ جملة واسعة من الإصلاحات بغية سد الطريق أمام ممارسي الفساد والتضييق عليهم، وإرساء مبادئ الشفافية، النزاهة، والمساءلة التي تضمن التسيير العقلاني والرشيدي لمختلف القطاعات، ومن بين المجالات التي شملتها الإصلاحات مايلي:

¹ . الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سبق ذكره، ص، ص 216، 217.

² . الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص، ص 4، 5.

أولاً. إصلاح النظام القضائي:

لقد عملت الجزائر على بناء دولة القانون والحق من خلال العمل على إصلاح القضاء وذلك تطبيقاً لتوجيهات وتعليمات رئيس الجمهورية السيد "عبد العزيز بوتفليقة"، وشملت تنفيذ مجموعة واسعة من النشاطات منها: تكييف ومراجعة التدابير القانونية التنظيمية، تنمية الموارد البشرية، عصنة تسيير هذا القطاع، تدعيم الهياكل والوسائل وإصلاح نظام المؤسسات العقابية.

وتهدف أعمال تكييف ومراجعة هذه التدابير إلى ضمان حماية أكبر للحريات والحقوق الأساسية للمواطنين وتسهيل الاستفادة أكثر من العدالة، وأخيراً تعزيز إجراءات حماية المجتمع من كافة أشكال الإجرام. ومن ضمن الأمور التي شملها الإصلاح تخفيض آجال معالجة الملفات عن طريق المحاكم الجزائرية في أجل لا يتجاوز 3 أشهر وتيسير الحصول على الخدمات القضائية عن طريق توعية القاضي للتكفل بالمواطن مند رفع دعواه أمام القضاء إلى غاية إصدار الحكم، إلى جانب إنشاء خدمة الشباك الواحد، وتحديد أيام استقبال على مستوى المحاكم لتوجيه المواطنين، بالإضافة إلى تحديث العدالة بتطوير العدالة الإلكترونية، وقد سمح إدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال بتحسين محسوس للخدمة العمومية وتلبية احتياجات المواطنين بفضل وضع أنظمة تسيير ومتابعة آلية لملفات العدالة والمساجين. بالإضافة إلى هذا تم تحسين التغطية القضائية سواء عن طريق الموارد البشرية بزيادة عدد القضاة أو من خلال التحسين المتواصل لمؤهلاتهم من خلال تنفيذ برنامج تكويني هام، وانتقل عدد القضاة الذي كان يبلغ 2500 قاضي في مطلع سنة 1999 إلى 4055 قاضي في آخر جويلية 2010، كما تم تعزيز وتطوير الهياكل والوسائل حيث تم إنشاء العديد من المحاكم على مستوى الولايات، بالإضافة إلى إنشاء ملاحق للمحاكم على مستوى البلديات مع مراعاة الكثافة السكانية وبعد المحاكم، إلى جانب إقامة أقضاة قضائية متخصصة في القضايا المدنية¹.

وفي هذا الإطار تم إصدار القانون الأساسي للقضاء، والقانون المتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء وسيره وصلاحياته، كما تم تحسين الظروف المهنية والاجتماعية للقاضي وحمايته من الضغوط بكل أنواعها، إلى جانب تحديث وعصنة القضاء. أما فيما يخص الشق المتعلق بالفساد فقد تم تكوين القضاة في مجال مكافحة الفساد حيث قامت وزارة العدل بدورات تكوينية لمجموعة من القضاة في بعض الدول المتقدمة، ومن بينها نذكر مشاركة قضاة وزارة العدل في دورة تكوينية حول "الفساد والحقائق الاقتصادية ووسائل المكافحة"، بالمدرسة الوطنية للإدارة الفرنسية من 09 جوان إلى 04 جويلية 2008، ومشاركة مجموعة أخرى من القضاة في دورة تكوينية حول التحقيق الاقتصادي والمالي بتاريخ 17 نوفمبر 2008 بالمدرسة الوطنية للقضاء بفرنسا، وفي إطار التعاون الشائبي الجزائري الأمريكي نظمت وزارة العدل ورشة تكوينية حول "الفساد والجريمة المنظمة" وذلك في 05 أبريل 2011 وقد نشط هذه الورشة خبراء أمريكيون وجزائريون، وقد تضمن برنامجها عدداً من المداخلات تخص الجريمة المنظمة العابرة للأوطان، والجريمة المنظمة في الولايات المتحدة الأمريكية والعلاقة بين الجريمة والفساد، وكذا إستراتيجية

¹. فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيح الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، مرجع سبق ذكره، ص، ص 359، 360.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

التحريات والمتابعة القضائية، واستعمال القانون الخاص بابتزاز الأموال، بالإضافة إلى دراسة حالات من الواقع خاصة بالجريمة المنظمة والفساد، وتأتي هذه الورشة التكوينية لتدعيم القدرات العلمية والمهنية للقضاة وتعميق معارفهم، والرفع من مستوى أدائهم القضائي في مجال محاربة الفساد والجريمة المنظمة. هذا إلى جانب إجراء دورات تكوينية للقضاة حول مكافحة الفساد بالجزائر ومنها الدورة التكوينية التي أجريت في 06 جوان 2010 بغرداية¹.

ثانيا. إصلاح الجهاز المصرفي وحوكمته:

نتيجة للقصور التي تضمنها قانون النقض والقرض رقم 10/90 خاصة فيما يتعلق باعتماد وطريقة نشاط البنوك الخاصة والرقابة عليها، وذلك بعد أن عرفت هاته الأخيرة عدة أزمات انتهت بإفلاسها وزوالها، وتسبب ذلك في ضياع أموال المودعين وفقدان الثقة في النظام المصرفي، تطلب الأمر إصدار حزمة من الإصلاحات لمراجعة قانون النقد والقرض، حيث تم إصدار الأمر 11/03 المؤرخ في 26-08-2003، والذي تضمن تعديل تركيبة مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية بهدف تحقيق ثلاثة مهام أساسية:²

- **تدعيم صلاحيات بنك الجزائر:** من خلال الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض، تدعيم الرقابة المصرفية، وتدعيم استقلالية اللجنة المصرفية؛

- **تدعيم دور بنك الجزائر في مجال الحوكمة المالية:** من خلال إثراء مضمون وشروط إعداد التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر، إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الموجودات الخارجية والديون الخارجية، ضمان سهولة تداول المعلومات المالية والاستقرار المالي للبلد، وتمويل إعادة البناء المرتبط بالأحداث الكارثية التي تصيب البلد؛

- **ضمان حماية أموال المودعين:** وذلك من خلال تقوية شروط ومعايير اعتماد البنوك وتعيين مسيرها، والعقوبات الجزائية للمخالفات، تشديد العقوبات الجزائية للانحرافات لدى ممارسة النشاطات المصرفية، منع تمويل نشاطات المؤسسات التي يعود مؤسسوها لمدراء البنوك، تدعيم وتقوية صلاحيات جمعية البنوك والمؤسسات المالية واعتماد هيكلها من طرف بنك الجزائر، وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

كما اهتم الأمر 11-03 بموضوع الرقابة المصرفية وإلزام البنوك بوضع نظام للمراقبة الداخلية وإنشاء لجان خاصة بإدارة المخاطر، وإنشاء صندوق للتأمين على الودائع بهدف المحافظة على السلامة المالية للبنوك، بالإضافة إلى تعزيز ثقة المودعين وتحقيق الاستقرار المالي بفعالية وذلك عن طريق تعويض خسارة المودعين في حالة وقوع أزمات مصرفية.

¹ . المرجع نفسه، ص، ص 243، 244.

² . حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد العاشر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ديسمبر 2011، ص، ص 40، 41.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

فالهدف من تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 11-03 هو التقليل من الصلاحيات التي كان يتمتع بها محافظ بنك الجزائر هذا من جهة ومن جهة ثانية العمل على تدعيم الإشراف والرقابة على البنوك خاصة بعد أزمة البنوك الخاصة والتي كان من أهم أسبابها عدم انعقاد الجمعيات العامة للمساهمين واجتماعات مجلس الإدارة¹. وقد تجسدت عملية تحديث الهياكل القاعدية التقنية والمالية للبنوك وتعزيزها منذ عام 2006 بوضع نظام للتسويات والتسديد الفوري، وفي وقت قياسي للمبالغ الكبيرة وكذا نظام داخلي للإعلام وللمقاصة الآلية (ATCI)، حيث شرع العمل بهذا النظام فعليا في نهاية شهر جويلية 2008، إذ أن 96.4% من مقاصة أداة الدفع تتم بطريقة إلكترونية. وقد سمح هذا النظام بتهيئة إطار قانوني وتنظيمي، ووضع واعتماد المعايير المطبقة على جميع أدوات الدفع بما فيها استخدام بطاقات الائتمان المصرفية².

كما تم إنشاء بنك بريدي euq nab elatsop قائم على أساس الشبكة الواسعة للبريد لدعم وتشجيع الاندماج المالي، استحداث المنتجات والخدمات المقترحة من طرف البنك، دعم قدرات حوكمة وإدارة المخاطر المتعلقة بالقروض وبسعر الصرف وذلك بوضع نظام تقييم وتصنيف المؤسسات حسب درجة المخاطر وكذا إصلاح إجراءات التحصيل في حالة التقصير وعدم الالتزام بالسداد من طرف المقترضين³.

كما تعمل الجزائر على تطبيق اتفاقية بازل 2 و3 بغية تطوير القطاع المصرفي وجعله يتوافق والممارسات الدولية خاصة في مجال تحسين مستوى قياس وتسيير المخاطر، تعزيز الرقابة المصرفية الاحترازية، زيادة نسبة الشفافية، وتنظيم الأطر القانونية والتنظيمية التي تحكم أعمال البنوك والانضباط في الأسواق.

ثالثا. إصلاح النظام الضريبي:

يهدف الإصلاح الضريبي في الجزائر إلى ضمان تسيير جبائي أفضل يؤدي إلى شفافية أكبر وإلى حس مدني جبائي، وذلك باعتبار أن الموارد الجبائية تمثل مركز اهتمام كل دولة، كونها من المصادر الأساسية المفضلة لتمويل الاقتصاد، وفي هذا المجال عملت الجزائر على⁴:

- التحسين الدوري والمنتظم للقوانين والتشريعات الجبائية لتكييفها مع الظروف الاقتصادية المتغيرة من زمن لآخر؛
- العمل على أن تكون القوانين الجبائية متاحة للجمهور ومفهومة أيضا لتجنب التعقيد والخلط، فوجود قاعدة قانونية صريحة، بسيطة الإجراءات، وواضحة القوانين يسمح من التخفيض من حجم التهرب والغش الضريبيين؛
- العمل على وضع في متناول الجمهور والمكلفين بالضريبة مختلف الوثائق والقوانين التي تعتمد عليها مصلحة الضرائب لتطبيق الضريبة، وخاصة إذا تعلق الأمر بتدابير أو قوانين جديدة، وهذا لإضفاء المصداقية والثقة بين المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية؛

¹ . صديقي مليكة، عبد الحفيظي احمد، موقع الحوكمة المصرفية في ظل إصلاحات النظام المصرفي الجزائري، الملتقى الدولي الأول حول "النظام المالي والنمو الاقتصادي"، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 06-07 ماي 2014، ص، ص 7، 8.

² . تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء/ نقطة الارتكاز الوطنية الجزائر، نوفمبر 2008، ص 152.

³ . تاكلي صوفيا نبيلة، قدي عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 171.

⁴ . المرجع نفسه، ص، ص 167، 168.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

- العمل على نشر وتطبيق مدونات النزاهة وأخلاقيات المهنة بين موظفي الضرائب لتجنب وقوعهم في ممارسات غير أخلاقية كالرشوة، استعمال النفوذ، إفشاء السر المهني، عدم احترام قواعد الصفقات العمومية... إلخ.

حيث وفي تسهيل إصلاح وتحديث وعصرنة إدارة الضرائب تم إنشاء العديد من الهياكل الجديدة مثل: إنشاء في سنة 2008 مديرية مركزية مكلفة بالعلاقات مع الجمهور والاتصال وإنشاء مديرية المؤسسات الكبرى لتسيير الجباية البترولية ومراكز الضرائب التي تتكفل بأعمال التقييم ومتابعة الالتزامات التصريحية والدفع، كذلك تم فتح مراكز جوارية في 2011 مكلفة بجباية المكلفين الصغار ومداخيل الأعوان الاقتصاديين ذوي الشخصية الطبيعية.

كذلك تم إنشاء نظام ترقيم جديد يتضمن إعطاء وتخصيص رقم تعريفني وحيد لكل مكلف بالضريبة يسجل في جميع الملفات المتعلقة به، وهو ترقيم مركزي يساعد على المراجعة، وتم تعميم استعمال الرقم التعريفني الوحيد في كل الملفات لتكوين سجل جبائي للمكلف وإنشاء بطاقة مغناطيسية جبائية لكل المكلفين المقيمين على التراب الوطني، حيث تستعمل في كل التعاملات الاقتصادية.

بالإضافة إلى ما سبق تم القيام بالعديد من الإجراءات الإصلاحية التي تهدف إلى الحد من التهرب والغش الضريبيين كتبسيط الإجراءات الضريبية وإنشاء الضريبة الجزائرية الوحيدة، استحداث وعصرنة نظام المعلوماتية الجبائي وتحسين ظروف استقبال، إعلام وتوجيه المؤسسات، تحسين وضع الجباية المحلية وتطويرها، واستحداث المزيد من الهياكل الجوارية للتقرب أكثر من المكلفين بالضريبة من أجل تحسين عملية التحصيل الجبائي، وخاصة فيما يتعلق بالرسم على القيمة المضافة¹ TVA، كذلك تم إنشاء إدارة للإعلام والوثائق (DID) والتي تعد حلقة مركزية لمكافحة التهرب والغش الضريبيين وهروب رؤوس الأموال، وتبييض الأموال والاقتصاد غير الرسمي².

رابعاً. إصلاح الجمارك:

حيث تم استحداث لجنة للعمليات مشكلة من موظفين بالمفتشية العامة للمالية وكذا المفتشية العامة للجمارك، شرعت في عملها من أجل القضاء على حالات الرشوة داخل هذا القطاع المهم، كما عززت إدارة الجمارك جهازها الرقابي الداخلي، وذلك من خلال وضع كاميرات مراقبة من شأنها أن تكشف أي محاولة للرشوة، وقد أوضحت المديرية العامة للجمارك بأن هناك مشروعاً لإنجاز خريطة تتعلق بالمناصب المهمة داخل الجمارك، والتي يمكن لأصحابها أن يكونوا محل ارتشاء بحكم أن المسؤولين عنها في احتكاك وتعامل مباشر مع المستوردين، مشيراً إلى وجود خريطة تخص المناطق التي تكثر فيها حالات الغش والتزوير. وقد شدد على وجود نية لإنشاء 85 مركز مراقبة على طول الحدود الشرقية والغربية والجنوبية الغربية من أجل تعزيز الرقابة وتشديد الخناق على المهربين³.

وتنفيذا لهذه الإصلاحات تم اتخاذ إجراءات صارمة في مجال مكافحة الفساد ضد سلطات الجمارك، ففي فيفري 2006 تم فصل 100 موظف جمركي من عملهم، بالإضافة إلى رفع دعاوي قضائية ضد 530 موظفاً

¹ . تاكري صوفيا نبيلة، قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 172.

² . فرج شعبان الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، مرجع سبق ذكره، ص 244.

³ . المرجع نفسه، ص، ص 244، 245.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

آخراً¹. وصرح المدير العام للجمارك الجزائرية عام 2009 أن هناك 65 دعوة قضائية رفعت ضد جمركيين بسبب الرشوة وقضايا مشابهة أخرى، في حين بلغ عدد الملفات التي عرضت على مجلس التأديب الخاص بالجمارك 80 ملفاً، موضحاً أن إدارة الجمارك حولت 10 ملفات إلى القضاء خلال عام 2009، وأن 150 جمركياً توبعوا قضائياً خلال السنة نفسها، وخلال 2011 تم تسجيل حوالي 100 قضية تزوير تم على إثرها إنهاء مهام 30 جمركياً².

خامساً. إصلاح النظام المحاسبي:

حيث تم تكليف المحاسبة العمومية مع معايير المحاسبة الدولية، قصد تحسين نوعية المعلومات المحاسبية وتلبية معايير الوضوح، الدقة، الأمان، الشفافية، إمكانية المقارنة، وقد تمت المصادقة على النظام المحاسبي والمالي الجديد من خلال (المادة 62 من الأمر المؤرخ في 24 جويلية 2008 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2008) والذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من 1 جانفي 2010، هذا النظام من شأنه أن يسمح بالتسجيل الأمين للصفقات ويفصل قانون الحسابات مقارنة بالقانون الجبائي³.

سادساً. إصلاح الوظيفة العمومية:

في هذا المجال تمت المصادقة على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومي بموجب الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والذي كرس مبادئ وقواعد إعادة تأسيس حقيقي للإدارة العمومية حول مبادئ جديدة ترمي إلى ترقية ثقافة الخدمة العمومية المؤسسية، مع الارتكاز على متطلبات الاستقامة والنزاهة والفعالية والكفاءة بهدف تحفيز نشأة إدارة حيادية وفعالة، كما تم وضع قوانين خاصة لمختلف أسلاك الموظفين تحدد حقوقهم وواجباتهم⁴.

وفي الأخير يمكن القول أنه بالرغم من الجهود الإصلاحية التي قامت بها الجزائر في مختلف المجالات والقطاعات، إلا أنها لم تحقق النتائج المرجوة منها، حيث بقي الفساد منتشرًا وعلى نطاق واسع، وما يؤكد ذلك ارتفاع قضايا الفساد المعروضة على القضاء، وتورط العديد من المسؤولين فيها، أضف إلى ذلك الرتب المتدنية التي تحصل عليها الجزائر سنويا في مختلف المؤشرات الدولية للفساد.

4.1.1. انضمام الجزائر لمبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا "النيباد":

في إطار إرساء مبادئ الحكم الراشد في الجزائر، وبناء دولة الحق والقانون، تبنت الجزائر مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا "نيباد" وكانت من بين الدول الخمس المؤسسة لها، حيث تعتبر هذه المبادرة أن الحكم الراشد أساس التنمية وأهم وسيلة لمكافحة الفساد الذي يعتبر السبب الأول لفشل سياسات التنمية في الدول الإفريقية كما تعد الجزائر أول دول شمال إفريقيا انضماماً لهذه الآلية التي تختص بتقييم أداء برامج الدول الإفريقية الأعضاء

¹. قارة ملاك، إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مع عرض ومقارنة تجارب: المكسيك، تونس والسنغال، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2009-2010، ص 202.

². فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، مرجع سبق ذكره، ص 251.

³. المرجع نفسه، ص 244.

⁴. المرجع نفسه، ص 244.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

بما وفقا للمبادئ الواردة بإعلان "الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد"، وقد خضعت الجزائر للمراجعة سنة 2005، وأصدرت أول تقرير لها حول برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة والذي يندرج تحت آلية التقييم سنة 2008، حيث شمل عرض مفصل لجهود الجزائر في إطار تنفيذها للالتزامات التي تعهدت بها في إطار انضمامها للآلية الإفريقية للتقييم¹.

2.1. دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد:

بالرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة في مكافحة الفساد والوقاية منه عن طريق إصدار القوانين واستحداث هيئات خاصة بمكافحة الفساد، والمصادقة على العديد من الاتفاقيات الدولية في هذا المجال، وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في سنة 2006، والقيام بإجراءات وقائية وردعية، إلا أن جميع هذه الإجراءات والتدابير التي تم اتخاذها في هذا المجال لم تفضي إلى النتيجة المرجوة بدليل أن الجزائر مازالت تحتل رتب متدنية في مختلف المؤشرات الدولية للفساد، الأمر الذي يستدعي تدخل الأطراف الأخرى المكملة للدولة كالقطاع الخاص والمجتمع المدني من أجل محاصرة بؤر الفساد ومكافحته والوقاية منه.

فلقد أتى قانون مكافحة الفساد والوقاية منه بخطوط توجيهية لمكافحة الفساد والوقاية منه في القطاع الخاص، فوضع جملة من التدابير التنظيمية داخله، كما تساهم معايير المحاسبة وتدقيق الحسابات في الوقاية من الفساد في القطاع الخاص.

حيث نصت المادة 13 من قانون مكافحة الفساد والوقاية منه في هذا المجال على ضرورة:²

- تعزيز التعاون بين الأجهزة التي تقوم بالكشف والقمع وكيانات القطاع الخاص؛
- تعزيز وضع معايير وإجراءات بغرض الحفاظ على نزاهة كيانات القطاع الخاص؛
- تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص؛
- الوقاية من الاستخدام السيئ للإجراءات التي تنظم كيانات القطاع الخاص؛
- تدقيق داخلي لحسابات المؤسسات الخاصة.

كما عملت الجزائر على تعزيز وتفعيل قواعد ومبادئ الحوكمة الرشيدة في مختلف المؤسسات والشركات بما فيها تلك التي تنتمي للقطاع الخاص، فوجود ممارسات جيدة في المؤسسات الجزائرية يعتبر عاملا مهما للتقليص من فرص الفساد، وبناء عليه فقد تم إصدار ميثاق جزائري للحكم الرشيد للمؤسسة في 11 مارس 2009، حيث جاء إطلاق هذا الميثاق كنتيجة لانعقاد أول ملتقى دولي حول "الحكم الرشيد للمؤسسات" في شهر جويلية 2007، قصد تحسيس المشاركين بأهمية الحكم الرشيد في تعزيز تنافسية المؤسسات في الجزائر، وكذا الاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال، ولقد تم تشكيل فريق عمل يتكون من مختلف المتدخلين في عالم المؤسسة، وذلك تحت تسمية "فريق العمل للحكم الرشيد بالجزائر GOAL08"، ويعتبر هذا الميثاق ثمرة لسلسلة الأعمال التي قادها فريق العمل بين الفترة الممتدة من نوفمبر 2007 إلى نوفمبر 2008، وفي هذا الشأن فقد شكلت مبادئ

¹ . المرجع نفسه، ص 374.

² . وزارة العدل، القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المادة 13، الطبعة الأولى، 2006، ص 8.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الرشيد

الحكومة المعتمدة من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أهم المراجع التي استلمهم منها فريق العمل، مع أخذه بعين الاعتبار خصوصيات المؤسسة الجزائرية. ويتضمن هذا الميثاق جزئين هامين وملاحظ:

- **الجزء الأول**، والذي يوضح الدوافع التي أدت إلى أن يصبح الحكم الرشيد للمؤسسات اليوم ضروريا في الجزائر، كما أنه يربط الصلات مع إشكاليات المؤسسة الجزائرية؛

- **الجزء الثاني**، يتطرق من جهة إلى العلاقات بين الهيئات التنظيمية للمؤسسة (الجمعية العامة، ومجلس الإدارة)، ومن جهة أخرى يعرض علاقات المؤسسة مع الأطراف الشريكة الأخرى كالبنوك والزبائن.

أما الملاحق فهي تتضمن في الأساس أدوات ونصائح عملية يمكن للمؤسسات اللجوء إليها بغرض الاستجابة لانشغال واضح ودقيق.

ويحتوي ميثاق الحكم الرشيد على أربعة مبادئ تتمثل في:

- **الإنصاف**: توزيع الحقوق الواجبات بين الأطراف الفاعلة، وكذا الامتيازات والالتزامات المرتبطة بها بطريقة منصفة؛

- **الشفافية**: هذه الحقوق والواجبات يجب أن تكون واضحة وجليّة للجميع؛

- **المسؤولية**: مسؤولية أي فرد محددة بأهداف دقيقة وليست مقسمة؛

- **التبعية**: كل طرف فاعل مسؤول أمام الآخر فيما يمارس من مسؤوليات.

إن الانضمام إلى ميثاق الحكم الرشيد للمؤسسة مسعى حر وتطوعي، وهو مرتبط بدرجة الوعي بضرورة استغلال هذا المسعى من طرف المالكين بالدرجة الأولى، وعزمهم الراسخ لبعث مبادئ الحكم الرشيد على المستوى الداخلي للمؤسسة ودعمها واستدامتها، كما أنه لا يدعي الحصرية، وإنما يستهدف أساسا وبصفة أولية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، ويترك المجال للمؤسسات الأخرى حرية استعماله، ويهدف مضمون هذا الميثاق إلى مساعدة المؤسسات الاقتصادية على فهم المبادئ الأساسية للحكم الرشيد قصد الشروع في مسعى يهدف إلى تطبيق هذه المبادئ على أرض الواقع، وعليه فإن الغاية المرجوة من تنفيذ مبادئ هذا الميثاق ليس جعل المؤسسات منغلقة على نفسها، أو مقيدة بقيود صارمة لدرجة عرقلة نشاطها، بل على العكس فهو يمنحها أدوات تساعد على تحرير تسييرها، عن طريق توفير أقصى قدر ممكن من الأمن.

وفي هذا المجال تم في أكتوبر 2010 تأسيس مركز "حوكمة الجزائر Hawkamh El-Djazair" بالجزائر العاصمة، ليكون بمثابة منبر لمساعدة الشركات الجزائرية على الالتزام بمواد الدليل، واعتماد أفضل ممارسات حوكمة الشركات الدولية، ورفع الوعي بأهمية حوكمة الشركات¹.

3.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في الجزائر في إطار الحكم الرشيد:

يلعب المجتمع المدني دورا مكتملا للدور الحكومي في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، ذلك أن ممارسات الفساد لا يمكن محاصرتها ومكافحتها إلا بتظافر جهود الحكومة والمجتمع المدني. ثم إن مكافحة الفساد والوقاية منه

¹. ريم عمري، مرجع سبق ذكره، ص- ص 170-172.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

هي عملية ينبغي أن يشترك فيها الجميع من أفراد ومؤسسات المجتمع المدني مثل النقابات، الجمعيات، الأحزاب السياسية ووسائل الإعلام.

وسعى لمواكبة المشرع الجزائري للتحويلات التي يشهدها العالم أو التحويلات الدولية، خاصة ما تعلق منها بالاهتمام بترقية حقوق الإنسان وبإشراك منظمات المجتمع المدني المحلي في التخطيط والتنفيذ لبرامج التنمية المحلية المستدامة ومكافحة الفساد والوقاية منه، فإن الجزائر انخرطت في هذا المسعى، وما يؤكد ذلك ديباجة قانون مكافحة الفساد والوقاية منه رقم 06-01 الذي ورد في المادة الأولى منه إلى الإشارة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، كما أن المتمعن في نصوص قانون مكافحة الفساد والوقاية منه يجد أن أحكامه تتماشى إلى حد بعيد مع ما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة فيما يتعلق بدور المجتمع المدني فإن نص المادة 15 من قانون مكافحة الفساد في مضمونه جاء متمشيا مع أحكام المادة 13 من الاتفاقية التي تؤكد تعزيز مشاركة المجتمع المدني في محاربة الفساد¹.

حيث جاء في المادة 15 من قانون مكافحة الفساد والوقاية منه بخصوص إشراك المجتمع المدني في عملية مكافحة الفساد: "يجب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته بتدابير مثل:²

- اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية؛
- إعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية لمخاطر الفساد على المجتمع؛
- تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء".

ويتضح من خلال نص هذه المادة أن المجتمع المدني يعتبر آلية فعالة في المشاركة في مكافحة الفساد والوقاية منه، فالفاعل الاجتماعي يعتبر مهما جدا لدعم أسس الإصلاح وإرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة³.

1.3.1. دور الجمعيات الجزائرية النشطة في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه:

تدعيما لدور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والوقاية منه سمحت الجزائر بإنشاء بعض الجمعيات التي تنشط في هذا المجال منها مايلي:

- الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد (AACC) والتي تمثل الفرع الوطني لمنظمة الشفافية الدولية في الجزائر، حيث يعمل هذا الفرع بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية على تعزيز تواجده في الجزائر وتنويع مجال تدخله لمكافحة الفساد ونشر الثقافة المناهضة له، وخصوصا في قطاعات الأعمال، وقام هذا الفرع بنشر كتاب خاص باللغتين العربية والفرنسية، كما خاض حملة تأييد واسعة لأجل دعم قانون مكافحة الفساد وهو قانون تعرض للبت

1. رضا هميسي، دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 1، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009، ص 9.

2. القانون 06-01 الخاص بمكافحة الفساد والوقاية منه، المادة 15، مرجع سبق ذكره، ص، ص 8، 9.

3. فايزة ميموني، خليفة مورا، السياسة الجنائية للمشرع الجزائري في مواجهة ظاهرة الفساد، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الخامس، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2008، ص 232.

الفصل الخامس واقع الفساد في الجزائر، آثاره على التنمية المستدامة وآليات مكافحته في إطار الحكم الراشد

في الغرفة الأولى، مما أثار احتجاجه وشن هجوما قويا على النواب بسبب إسقاط المادة السابعة التي تفتح مجال رفع الحصانة عن المنتخبين والإيقاف عن المهام¹.

– الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد (ANCC) Academie Nationale de lutte Contre la Corruption

Corruption: تأسست في 21 فبراير 2014، وهي جمعية وطنية ذات طابع حقوقي، اجتماعي واقتصادي، جاءت من أجل حماية المكتسبات الوطنية من الآفات التي تنخرها، وفي مقدمتها الفساد المالي والإداري الذي انتشر وتغلغل في البلاد بعدما تم إقصاء الكفاءات الوطنية، وتمكين الرداءة وضعف الكفاءة وتغييب الضمير في مهام التسيير، ونفشي البيروقراطية، واستغلال الوظيفة العامة للحصول على منافع شخصية². كما تهدف هذه الأكاديمية إلى إعداد برامج تحسيسية من شأنها المساهمة في إعداد برامج تعليمية.

وترجع هذه الأكاديمية أسباب تفشي الفساد في الجزائر إلى غياب المساءلة وضعف وسائل الإعلام وتراجع دور الأحزاب، وفيما يخص عملية مكافحة ترى بأن الدولة لا يمكنها مكافحة الفساد لوحدها، بل يجب أن يكون هناك تكافل جهود جميع الفاعلين وإشراك المواطنين، حيث تلح على ضرورة تفعيل دور المجتمع المدني والمنظمات والجمعيات لمكافحة الفساد والوقاية منه بهدف خدمة المصلحة العامة، وذلك وفق اتباع مبدأ الحرية والشفافية التي تضمن الديمقراطية الحقيقية وتحقيق الأمن الوطني، لاسيما وأن الفساد يعتبر من معوقات التنمية في الجزائر³.

– الجمعية الوطنية لمكافحة الفساد (ANLC): وهي جمعية في طور التأسيس تدعو لتعديل قانون مكافحة

الفساد الذي يرى أن الفساد جنحة، مما ساهم حسنها في سقوط 6000 قضية بالتقادم، كما دعت لإجراء تحقيق في الفساد الذي تشهده المؤسسات التربوية والجامعية، وهذه الجمعية تهدف أساسا إلى مايلي⁴:

– مكافحة الفساد بجميع أشكاله وفي جميع المجالات والقطاعات؛

– المساهمة في الوقاية من الفساد؛

– العمل على حماية الأموال والممتلكات العمومية؛

– التكفل بقضايا الفساد المنكشفة والتبليغ عنها؛

– مساندة مكشفي الفساد، المبلغين عنه، والمنددين به والدفاع عنهم؛

– تحسيس وإشراك المواطن في مكافحة الفساد؛

– تعبئة القدرات والإمكانيات لمكافحة الفساد؛

– المساهمة في ترقية وتحسين المنظومة القانونية المتعلقة بمكافحة الفساد؛

¹ . كتوش عاشور، قورين حاج قويدر، مرجع سبق ذكره، 15.

² . أحمد حمداني، ميلاد الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد، مقال منشور في يوم 22 فبراير 2014 على الموقع التالي:

<https://www.elkhabar.com/press/article/26623/>

³ . بلال لراري، الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد، الدولة لا يمكنها مكافحة الفساد لوحدها، لوبيات دولية تساوّم الجزائر اقتصاديا... ومنظمتنا ستكون مرجعية

أكاديمية للصالح العام، مقال نشر في 21-02-2015 على الموقع التالي:

<http://www.ar.dknews-dz.com/index.php/nation/actualite/26521-2015-02-21-18-01-01>

⁴ . الجمعية الوطنية لمكافحة الفساد، فكرة، مسار التأسيس وأهداف الجمعية، للمزيد ارجع للموقع الرسمي للجمعية:

<http://www.anlc-dz.org/anlc/>

- رصد ومتابعة قضايا الفساد؛

- العمل على تفعيل القوانين والتشريعات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد.

2.3.1. دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد والوقاية منه في الجزائر:

قبل العام 1990، كان الخوض في مسألة الفساد من المحرمات في الجزائر، والواقع أنه عندما أثرت هذه القضية على الملمأ مبالغها آنذاك حوالي 26 مليار دولار في العشرين سنة الأخيرة، ومنذ ذلك الحين لم تنطرق الصحافة إلى موضوع الفساد حتى العام 1999 عندما قدرت جريدة الوطن الأموال المشبوهة التي يملكها الجزائريون في البنوك الأجنبية بحوالي 30-35 مليار دولار أمريكي¹.

لكن الملاحظ أنه في السنوات الأخيرة فقد تطور دور وسائل الإعلام بمختلف أنواعها في مجال فضح وكشف مختلف الممارسات الفاسدة، حيث أصبح لها دورا كبيرا في الكشف عن أكبر قضايا الفساد في الجزائر، حيث وفي سبيل رصد الصورة العامة لقضايا الفساد في البلاد، أصبحت وسائل الإعلام وبمختلف أنواعها تسعى لوضع الرأي العام في الصورة أو في الواقع المعاش من خلال القيام بعمليات البحث والتحري، التحقيق، والاستقصاء في مختلف المواضيع المشبوهة المتعلقة بقضايا الفساد التي تهم المواطن الجزائري، وفي هذا السياق يعتبر الإعلام المكتوب (الصحافة المكتوبة) هي الأكثر تناولا لفضائح الفساد في الجزائر من خلال معالجتها اليومية لقضايا الاختلاس، الرشوة، استغلال النفوذ، العمولات غير المشروعة، الصفقات العمومية المشبوهة، التزوير واستعمال المزور، التهرب الضريبي، تبييض الأموال، التهريب، المتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية... إلخ، حيث صنفت الجرائد الخاصة على أنها الأكثر جرأة في فتحها ملفات الفساد في الجزائر وتخصيص مساحات هامة لها، وأفادت دراسة جاءت بعنوان "المعالجة الإعلامية لقضايا الفساد في الصحافة الجزائرية"، والتي تم عرضها في المنتدى الوطني الثاني حول الفساد وآليات معالجته المنظم بجامعة بسكرة، بأن الصحافة الخاصة في الجزائر لا تتوان في ذكر مصادر الأخبار الخاصة بمختلف صور وأشكال الفساد، بما يمنحها المصداقية، الموضوعية والاحترافية في معالجة مثل هذه القضايا.

لكن بالرغم من التطور الملحوظ في دور الإعلام الجزائري سواء المكتوب، المسموع، والمرئي في التعامل مع مختلف قضايا الفساد في السنوات الأخيرة، حيث استطاع أن يكون المنبر الوحيد الذي يستطيع من خلاله الرأي العام الجزائري معرفة ماذا يحدث من فساد في الجزائر بمختلف أنواعه وأشكاله -فالمعالجة الإعلامية لقضايا الفساد في المجتمع الجزائري أصبح لها دورا كبيرا في تنوير الرأي العام الجزائري بأن هناك جهات عديدة تقف في وجه تنمية البلاد وتحاول عرقلة مسار البناء وتحقيق الاستقرار لمختلف فئات الشعب الجزائري-، إلا أنه مازال يتعرض للكثير من المضايقات والابتزازات عند تناوله لمثل هذه الموضوعات الحساسة².

¹ . زهير عبد اللطيف عايد، مرجع سبق ذكره، ص 202.

² . محمد الفاتح حمدي، المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات

الإعلامية والاتصالية، العدد 06، مقال منشور على الموقع التالي:

1.3.3. دور الأحزاب السياسية في الوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر:

إن الخوض في تحليل دور الأحزاب السياسية في مكافحة الفساد والوقاية منه يستلزم الرجوع إلى المهام المسندة قانونا للأحزاب السياسية والتي تنص أساسا على التنشئة السياسية، المشاركة السياسية والتعبئة، تجميع المصالح، المعارضة السلمية وأخيرا هدف تولي مقاليد الحكم.

من خلال هذه الوظائف يمكن للأحزاب السياسية أن تعمل على مواجهة الفساد، خاصة عن طريق تنظيم المعارضة التي لها دورا هاما في الكشف عن الفساد المحتمل في أجهزة الدولة، وذلك شرط أن تكون المعارضة قوية وذات مصداقية، لذلك بالرغم من عدم تحقيق الحزب لهدفه عن طريق الوصول إلى السلطة، إلا أن مشاركته في ميدان المعارضة تكون بمثابة وسيلة رقابة على الحكومة.

ويبرز دور المعارضة عن طريق نقد الحكومة في إطار وضع القيود والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية لكي لا تنفرد هذه الأخيرة بالحكم ومنع التجاوزات ومراقبة الأعمال غير المشروعة المقترفة من قبل الحكومة، لذلك فإن المعارضة تجسد مبدأ المحاسبة والرقابة على أعمال الحكومة، حيث يمكن للأحزاب الممثلة في البرلمان مساءلة واستجواب أعضاء الحكومة، كذلك يمكنهم الكتابة في الصحف الوطنية عن مختلف قضايا الفساد والتطرق إليها في الحملات الانتخابية ومختلف التجمعات والتظاهرات الجماهيرية التي تنظمها.

لكن الملاحظ على الأحزاب السياسية في الجزائر خاصة أحزاب المعارضة تبقى حبيسة أزمة دائمة متعددة الأشكال والمظاهر بسبب فشلها في استقطاب المواطنين للمشاركة في العملية الانتخابية، كما تعاني أيضا من ركود نشاطها بمجرد انتهاء العملية الانتخابية، لذلك فإن النشاط الحزبي في الجزائر يبقى ظاهرة غير معروفة لدى فئات واسعة في المجتمع، ومن سماتها أيضا الانشقاق الداخلي وضعف الحوار ونقص الديمقراطية، وكل هذه النقائص جعلت الأحزاب في الجزائر عاجزة عن أداء دورها في المعارضة ورقابة أعمال الحكومة وبالتبعية كشف الفساد ومراقبته والوقاية منه.

وحسب المتبعين للوضع السياسي في الجزائر فإن وضعية الأحزاب السياسية غير مرشحة للتحسن بخصوص المشاركة في مكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك بالنظر إلى ضعف مستوى تواجدها وعدم قدرتها على تعبئة الجماهير وعزوفهم عن عملية المشاركة، وهذا يعود أساسا إلى غياب ثقافة التعددية وبقاء الأحزاب كوسيلة للحصول على امتيازات بكل الوسائل بما فيها الوسائل غير المشروعة، بالإضافة إلى أن الكثير من الأحزاب هي نفسها غارقة في فضائح الفساد والرشوة في نشاطها السياسي سواء في الحملات الانتخابية أو في عملية جمع الأصوات، أو من خلال خدمة مصالح مموليها في الحملات الانتخابية بمجرد وصولها للبرلمان أو السلطة¹.

¹ . بقاوي محمد أكلي، دور الجماعات الضاغطة في مكافحة الفساد، مذكرة ماجستير (غير منشورة) في الحقوق، تخصص هيئات عمومية وحكومة، جامعة بجاية، الجزائر، 2018، ص، 72، 73.

خلاصة:

إن الجزائر وبالرغم من الجهود التي بذلتها من أجل مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منها، من خلال إيجادها لمجموعة من الآليات القانونية والمؤسسية في إطار الحكم الرشيد، لكن هذه الآليات تبقى محدودة الفعالية ولم تأتي بالنتائج المنتظرة منها، إذ مازال الفساد مستفحل ومستشري بشكل كبير في الجزائر وفي جميع المجالات والقطاعات، حيث مازالت تعرف قضايا فساد كبيرة، ترتب عنها استنزاف لأموال الدولة وتعطيل للعملية التنموية وعدم استدامتها، مع بقاء الجزائر في المراتب الأخيرة في مختلف المؤشرات الدولية للفساد.

ويرجع فشل الجهود التي بذلتها الجزائر في مجال مكافحة الفساد وإرساء الحكم الرشيد لكون الداء أقوى من الدواء، حيث أن الانتشار والاستفحال الواسع للفساد لم تقابله تلك الاستراتيجية الشاملة والمتكاملة التي تقوم على وجود إرادة سياسية جادة وقوية لدى المسؤولين الجزائريين لمحاربة هذه الظاهرة، وعلى ضرورة الفصل ما بين السلطات ومنح الاستقلالية التامة لكل من السلطتين التشريعية والقضائية وعدم خضوعهما للسلطة التنفيذية، بالإضافة إلى تفعيل دور المؤسسات التي حولت لها مهمة مكافحة الفساد، وضرورة منحها الاستقلالية اللازمة والصلاحيات الكافية، بدلا من تركها عبارة هياكل ومؤسسات شكلية ليس لها دورا فعالا في مجابهة هذه الظاهرة الخطيرة والوقاية منها، وكذا العمل على التنفيذ العادل والنزيه للقانون وعلى الجميع بدون تمييز، وتشجيع مشاركة كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني في الحملة ضد الفساد.

الفصل السادس:

تجربتي كل من سنخافورة
وإندونيسيا في مجال مكافحة
الفساد والوقاية منه

تمهيد:

تعد التجربة السنغافورية من أهم التجارب في مكافحة الفساد، خاصة أن سنغافورة تحولت بعد تطبيق إستراتيجيتها في مكافحة الفساد من دولة كانت تعد واحدة من أكثر الدول فسادا في ستينيات القرن الماضي إلى دولة تعد في الوقت الراهن من أفضل دول العالم في مجال مكافحة الفساد وتطبيق مبادئ الحكم الراشد من شفافية، نزاهة ومساءلة، وما يؤكد ذلك هو الرتب المميزة التي تحصل عليها سنغافورة في مختلف المؤشرات الدولية في هذا المجال، وخاصة مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية.

فتجربة سنغافورة لمكافحة الفساد تعتبر النموذج الأفضل للتطبيق بشهادة كافة دول العالم ومنظماتها الدولية، ويرجع ذلك للإستراتيجية الشاملة والمتكاملة التي رسمتها وجسدها على أرض الواقع بتعاون كل من الحكومة، القطاع الخاص والمجتمع المدني، وما ساعد على ذلك هو توفر الإرادة السياسية القوية والجدادة لدى المسؤولين السياسيين السنغافوريين المتعاقبين على الحكم.

أما بالنسبة لتجربة إندونيسيا فهي الأخرى تعتبر من التجارب التي يمكن الاستفادة منها، حيث تبنت هاته الأخيرة إستراتيجية غنية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه قامت على إنشاء العديد من المؤسسات والهيئات الخاصة بمكافحة هذه الظاهرة والوقاية منها، بالإضافة إلى سنها لمجموعة من القوانين، وتشجيعها لمنظمات المجتمع المدني للمشاركة في هذه العملية التي تتطلب تجنيد الجميع بدون استثناء، كما صادقت على العديد من الاتفاقيات الدولية لمكافحة مختلف أشكال الفساد والجريمة المنظمة العابرة للحدود، وعملت على تعزيز تعاونها الدولي في هذا المجال خاصة مع الدول المجاورة لها كسنغافورة، ماليزيا وهونغ كونغ من أجل الاستفادة من تجاربها في التصدي لهذه الظاهرة الخطيرة ومحاصرتها من أجل المضي قدما في تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة والشاملة.

ومن هنا سنتناول في هذا الفصل الذي يحمل عنوان "تجربتي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه" المباحث التالية:

المبحث الأول: واقع الفساد في كل من سنغافورة وإندونيسيا؛

المبحث الثاني: موقع كل من سنغافورة وإندونيسيا في المؤشرات الدولية للفساد؛

المبحث الثالث: آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الراشد في كل من سنغافورة وإندونيسيا؛

المبحث الرابع: الإنعكاسات الإيجابية لانخفاض الفساد وإرساء الحكم الراشد على استدامة التنمية في كل من سنغافورة وإندونيسيا؛

المبحث الخامس: الدروس المستفادة من التجربتين السنغافورية والإندونيسية في مجال مكافحة الفساد.

المبحث الأول: واقع الفساد في كل من سنغافورة وإندونيسيا

تشتهر سنغافورة بنظامها النظيف والخال من الفساد، حيث صنفت في مؤشر مدركات الفساد لعام 2017 باعتبارها الدولة السادسة الأقل فسادا في العالم، كما حافظت على المركز الأول في المسح السنوي لاستشارات المخاطر السياسية والاقتصادية (PERC) لعام 2017، فهي تعتبر دولة رائدة في مكافحة الفساد وتطبيق مبادئ الحكم الراشد، حيث أن جميع المجالات والقطاعات في سنغافورة تكاد تخلو من ممارسات الفساد والرشوة، والقضايا المسجلة قليلة جدا وتكون معظمها خاصة بالقطاع الخاص.

أما بالنسبة لإندونيسيا فيفيد تقرير مؤسسة فريدم هاوس لسنة 2011 بأن الفساد لا يزال مستشر في النظام القانوني والبرلمان وفي مؤسسات رئيسية أخرى في إندونيسيا، حيث كلف الدولة ما يقارب 239 مليون دولار أمريكي، ويعتبر الإحتلاس الشكل الأكثر انتشارا، تليه المشاريع الوهمية وتكاليف السفر والغش وذلك وفقا لما أصدرته جاكارتا غلوب في يناير 2012. ووفقا للتقرير العالمي للفساد لعام 2010 في استطلاع لمنظمة الشفافية الدولية فإن 43% من الإندونيسيين الذين شملهم الاستطلاع يرون أن مستوى الفساد مازال مستشري في البلاد، و35% يعتبرون أن جهود الحكومة لمكافحة الفساد غير فعالة.

ومن هنا سنتناول في هذا المبحث واقع الفساد والشفافية في كل من سنغافورة وإندونيسيا:

1.1. واقع الفساد في سنغافورة:

قبل التطرق لواقع الفساد في سنغافورة نود إعطاء نبذة ملخصة عن هذه الدولة:

تقع دولة سنغافورة في جنوب شرق آسيا يبلغ طول سواحلها 180 كلم، ولها موقع جغرافي فريد عند رأس شبه جزيرة الملايو، استقلت سنغافورة في 09 أوت 1965 عن الاستعمار البريطاني، نظامها جمهوري، عاصمتها مدينة سنغافورة، مساحتها 704 كلم²، فيها ديانات مختلفة ذات أغلبية بوذية بنسبة 51%، عملتها الدولار السنغافوري¹، ناتجها المحلي الإجمالي يقدر ب 349.7 بليون دولار أمريكي حسب إحصائيات سنة 2018، تعتبر رابع أهم مركز مالي في العالم ومدينة عالمية تلعب دورا مهما في الاقتصاد العالمي².

أما بالنسبة لواقع الفساد في سنغافورة فقد تلقى مكتب التحقيق في قضايا الفساد في سنغافورة (CPIB) في سنة 2017 ما مجموعه 368 شكوى خاصة بالفساد، وهي نسبة منخفضة جدا مقارنة بباقي الدول المجاورة، وأيضا منخفضة بنسبة 17.7% عن نسبة الشكاوى الواردة للمكتب في العام الذي قبله (2016)، حيث تلقى 447 شكوة خاصة بقضايا الفساد، ويتم تقييم جميع الشكاوى المتعلقة بالفساد التي يتلقاها المكتب من قبل لجنة تقييم الشكاوي (CEC)، ويتم تسجيل القضية للتحقيق إذا كانت المعلومات التي يتلقاها قابلة للتحقيق، حيث انخفضت عدد القضايا المسجلة للتحقيق من قبل CPIB بشكل طفيف من 118 حالة في عام 2016 إلى 103 حالة في 2017، وهو أدنى مستوى جديد على الإطلاق تحققه سنغافورة.

¹ . عبد القادر شارف، واقع النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد، مجلة دراسات (مجلة دولية علمية محكمة)، العدد 26، أ، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2016، ص، ص 164، 165.

² . <https://www.marefa.org>.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

والملاحظ أن معظم القضايا الواردة للمكتب في 2017 كانت تخص القطاع الخاص بنسبة 92%، في حين أن 8% فقط من الحالات المسجلة من قبل CPIB تخص الفساد في القطاع العام، وهي أيضا نسبة منخفضة مقارنة بعام 2016، أين كانت تمثل 15%، في حين أن عدد الأشخاص الذين تمت محاكمتهم بسبب الفساد قدر بـ 141 شخصا في عام 2017، وشكل موظفو القطاع الخاص 94% منهم، وتنطوي قضايا الفساد في القطاع الخاص عموما على الرشوة مقابل عقود العمل، وتشمل مجالات البناء، خدمات التخزين، النقل، الخدمات اللوجستية والبناء¹.

وفيما يلي يمكن الاطلاع على أوضاع الفساد في بعض المجالات في دولة سنغافورة²:

1.1.1. الفساد في النظام القضائي:

تعتبر نسبة الفساد في النظام القضائي السنغافوري منخفضة، فهو يتميز بعدم حدوث رشاوى أو مدفوعات غير نظامية للحصول على قرارات مواتية، ويكفل الدستور الاستقلال القضائي ويحترم بشكل عام في الممارسة، كما توفر سنغافورة إجراءات قضائية فعالة للغاية، حيث يستغرق تنفيذ العقود في المتوسط 150 يوما فقط، وتعد البلاد مركزا إقليميا لآليات النزاع البديلة لكل من الاستثمار والنزاعات التجارية والتي تروج لها في مراكز التحكيم الشاملة، حيث ترى الشركات العالمية أن الإطار القانوني لتسوية النزاعات فعال في سنغافورة. كما صادقت سنغافورة على اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها، وهي عضو في المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار.

ويشتهر النظام القضائي السنغافوري بالاستقلالية التامة، النزاهة، المهنية، الحياد وتطبيق القانون على الجميع دون استثناء، والدليل على ذلك محاكمة العديد من المسؤولين والشخصيات السياسية في قضايا الفساد، ففي 1975 أدين وزير البيئة بأربع سنوات سجن نافذة مع مصادرة كل الممتلكات التي نتجت عن الشراء غير المشروع، وذلك عندما تبين أنه قام برحلة مجانية إلى إندونيسيا هو وعائلته على حساب رجل أعمال ينشط في قطاع العقارات، وقبل هبة وهي عبارة عن بيت ريفي بقيمة نصف مليون دولار، كذلك تم متابعة وزير التنمية الوطنية في سنة 1986 بتهم الفساد، ما أدى إلى انتحاره على أن يلاحقه العار طيلة حياته.

2.1.1. الفساد في جهاز الشرطة:

إن الفساد في جهاز الشرطة السنغافوري منخفض للغاية، فلدى وزارة الشؤون الداخلية ومكتب التحقيقات حول الممارسات الفاسدة آليات فعالة للتحقيق في الانتهاكات التي يرتكبها أفراد الشرطة ومساءلتهم والمعاقبة عليها، حيث يخضع جميع أفراد الشرطة لضوابط صارمة من أجل ضمان الشفافية والنزاهة التامة في هذا

¹. corrupt practices Investigation Bureau, **Corruption in Singapore Remains Low**, <https://www.cpi.gov.sg/research-room/corruption-situation-singapore>, 10/01/ 2019.

². للمزيد ارجع لكل من: - رياض حاوي، التجربة السنغافورية في القضاء على الفساد، مقال منشور في 2016/09/21، على الموقع التالي:

<http://www.riadh.com>.

- Singapore Corruption Report, <https://www.business-anti-corruption.com/country-profiles/singapore>, 24/12/2018.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

القطاع الحساس الذي يلعب دورا هاما في فرض القانون والنظام العام ومكافحة الفساد بمختلف أشكاله في سنغافورة.

3.1.1. الفساد في إدارة الجمارك:

إن مخاطر الفساد في إدارة الجمارك منخفضة جدا، وبالرغم من أن سنغافورة هي من أكبر المراكز التجارية في العالم، إلا أن إدارة الجمارك تتميز بالكفاءة والشفافية العالية سواء على الحدود أو في المطارات والموانئ التجارية، وبالتالي فإن الرشوة والمدفوعات غير المنتظمة تكاد تكون منعدمة عند التصدير والاستيراد. ومن الأمثلة على التشدد في مكافحة الفساد في هذا المجال أدين ستة (06) من مسؤولي الجمارك السنغافورية وحكم عليهم بالسجن بتهمة الفساد في سبتمبر 2014، وذلك لقبولهم رشواى لتسهيل مرور بضائع مزورة، وفي أبريل 2015 أدين بالسجن لمدة 12 شهرا مستشار مساعد في شركة مسح بحرية بسبب طلبه رشوة من إحدى السفن.

4.1.1. الفساد في إدارة الضرائب:

يعتبر خطر الفساد في إدارة الضرائب منخفض للغاية، حيث أن معظم الشركات العاملة في سنغافورة تقر بأن الرشوة والعمولات غير الرسمية نادرة أو منعدمة عند الالتقاء بمسؤولي الضرائب، حيث تتميز هذه الإدارة بحسن التسيير، الكفاءة والشفافية العالية، التي تسمح لها بتحصيل الإيرادات الضريبية التي تعتبر من أهم موارد الدولة.

5.1.1. الفساد في الخدمات العامة:

يعتبر الفساد منخفض للغاية في مجال الخدمات العامة في سنغافورة، ولا يمثل عقبة للحصول على التراخيص العامة، أو الاستفادة من الخدمات التي تقدمها المرافق العامة، فنظرا لكون سنغافورة تشجع بيئة تنظيمية فعالة وصديقة للأعمال مع مراعاة مصالح المستثمرين الأجانب والمؤسسات المحلية، فهي تعمل على محاربة مختلف أشكال الفساد في تقديم الخدمات العامة والضرورية، وذلك من خلال التقليل من وقت وتكلفة الحصول عليها.

6.1.1. الفساد في المشتريات العامة:

هناك خطر منخفض للفساد في مجال المشتريات العامة، حيث أن الرشواى والعمولات غير النظامية فيما يتعلق بمنح العقود العامة والتراخيص تعتبر نادرة الحدوث، حيث أن نسبة 5% فقط من الشركات السنغافورية واجهت عمليات تزوير في مجال المشتريات العامة، ففي هذا المجال قامت الحكومة السنغافورية بإيجاد نظام مفتوح للمشتريات الحكومية يمكن الاطلاع عليه من خلال مركز الأعمال الإلكتروني، وهو بوابة للمشتريات الحكومية تسمح للمتقدمين بعروض رؤية كل الصفقات والمواصفات المطلوبة.

7.1.1. الفساد في إدارة الأراضي:

لا توجد تقارير عن الفساد في إدارة الأراضي في سنغافورة، حيث يحمي القضاء فعليا حقوق الملكية، والعقود آمنة وشفافة، ولا توجد قيود على الملكية الأجنبية للعقارات الصناعية والتجارية، وتسجيل الملكية يعتبر

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

أسرع وأقل تكلفة من أي مكان آخر في المنطقة، كذلك تقدم سنغافورة أداء جيداً فيما يتعلق بالتعامل مع تصاريح البناء، حيث تعتبر مدة الحصول على التصريح الأقل من أي مكان آخر في العالم.

2.1. واقع الفساد في إندونيسيا:

قبل التطرق لواقع الفساد في إندونيسيا نود إعطاء نبذة مختصرة عن هذه الدولة، بالإضافة إلى أهم أسباب انتشار الفساد فيها:

– نبذة مختصرة عن دولة إندونيسيا: تقع في الجزء الجنوبي الشرقي من قارة آسيا على امتداد خط الاستواء، وتقع شمالها دولة ماليزيا وشرقها بابونيوغينيا، ونظامها جمهوري رئاسي، عاصمتها جاكرتا، وتعتبر الدولة الرابعة من حيث عدد السكان والأكبر عدداً من السكان المسلمين في العالم، وتتكون من 17508 جزيرة في مساحة تقدر بنحو 440,919,1 كيلو متر مربع، منها نحو 6000 جزيرة مأهولة بالسكان الذين يمثلون 300 انتماء عرقي يتكلمون 724 لغة محلية في 33 محافظة تشمل 500 محلية¹، ناتجها المحلي الإجمالي يقدر بحوالي 1015 مليون دولار أمريكي حسب إحصائيات سنة 2018²، وإندونيسيا هي أحد مؤسسي حركة عدم الانحياز ومنظمة العالم الإسلامي ولها عدة اتفاقيات منها اتفاقية التجارة العالمية.

– أسباب الفساد في إندونيسيا:

كانت صور ومظاهر الفساد في إندونيسيا تشكل موضوعاً يومياً في وسائل الإعلام، ومناظرات حامية وشرسة، ويقوم الأكاديميون في حلقات نقاشهم وبحوثهم في الإجابة عن السؤال الذي يدور في الأذهان ما إذا كان الفساد متجذراً في مجتمعهم قبل الاستعمار، أم منذ الاستعمار الهولندي أو الاستعمار الياباني الذي لم يستمر طويلاً أم استشرى مع الحكومات الوطنية، وانتقل في أرجاء إندونيسيا مع انتقال الحكم إلى المحليات، بصورة وأشكاله على مستوى القيادة السياسية أو التنفيذية باستغلال النفوذ والتواطؤ والمحسوبية والرشوة، وعموماً ترجع أهم أسباب الفساد في إندونيسيا للعوامل التالية:³

- **ضعف الإرادة السياسية لمكافحة الفساد:** تعتبر الإرادة السياسية لمكافحة الفساد في إندونيسيا منخفضة بالمقارنة مع دول الجوار كسنغافورة، هونغ كونغ وماليزيا، إذ أن هناك العديد من العراقيل تواجه الحكومة في مكافحة هذه المشكلة المتوطنة وتحد من الإرادة السياسية الجادة والمتواصلة للتصدي لها؛
- **عدم مرونة قوانين مكافحة الفساد:** حيث نجد العديد من الثغرات والفجوات في قوانين مكافحة الفساد في إندونيسيا، بالإضافة إلى عدم مرونتها كفاية لمواكبة التطورات الحاصلة على مختلف المستويات الاقتصادي، الاجتماعي، السياسية، والتكنولوجية، خاصة وأن الفساد يعتبر ظاهرة متطورة باستمرار؛

¹ . منتدى الرياض الاقتصادي، دراسة بعنوان الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه، الدورة السادسة، الرياض، السعودية، 9-11 ديسمبر 2013، ص 64.

² . البنك الدولي، إجمالي الناتج المحلي، بيانات الحسابات القوية للبنك الدولي، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD>.

³ . منتدى الرياض الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 65.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

• ضعف التعاون والتنسيق بين الوكالات المعنية بمكافحة الفساد: يلاحظ هناك ضعفا كبيرا في التعاون بين وكالة مكافحة الفساد في إندونيسيا ومكتب النائب العام والشرطة العامة، إذ أن نجاح مكافحة الفساد يعتمد بدرجة عالية على تعاون هذه الأجهزة؛

• المعاملة التمييزية للشركات المحلية، فيما يخص منحها للمناقصات الحكومية، وخاصة تلك الخاصة بمشاريع البنية التحتية، يؤدي إلى ضعف المنافسة، وانتشار الفساد بين المسؤولين الحكوميين والشركات المحلية والأجنبية.

وتعاني بيئة الأعمال في إندونيسيا من انتشار الفساد، مما يسمح بتقييد كفاءة العمليات التجارية من قبل القضاء الفاسد، وهذا بدوره يعقد عملية تسوية النزاعات ويضعف حماية حقوق الملكية. كذلك تعتبر الرشوة الواسعة النطاق في الخدمة العامة في إندونيسيا سببا لقلق المواطنين والعديد من المستثمرين المحليين والأجانب، فالفساد تعتبره الشركات مشكلة حقيقية يعيق أعمالها، وكثيرا ما يستغل الموظفون العموميون التشريعات الغامضة من أجل الحصول على عمولات غير مشروعة ورشاوى من الشركات من أجل تسجيل أعمالها والحصول على مختلف التراخيص لبدأ النشاط، بالإضافة إلى مختلف التصاريح والتقارير الضريبية. وفي مايلي سنتناول بعض المجالات التي ينتشر فيها الفساد بشكل كبير في إندونيسيا:¹

1.2.1. الفساد في الجهاز القضائي:

رغم أن القضاء الإندونيسي مستقل بشكل رسمي، إلا أنه يعاني من الفساد ويخضع للتأثير السياسي، حيث يتم أخذ الرشاوى على جميع مستويات القضاء، بما في ذلك الأحكام القضائية ومحاكم الاستئناف، حيث أفاد استطلاع للرأي أن أقل من واحد من كل عشرة من الإندونيسيين الذين شملهم الاستطلاع أقرّوا بدفعهم رشوة للمحاكم. فالفساد يحد من احترافية النظام القضائي الإندونيسي وموضوعيته، حيث أن العديد من آليات تسوية المنازعات غير فعالة والعديد من القوانين مفتوحة للتفسير من قبل القضاة، لاسيما القانون التجاري الذي توجد مشاكل كثيرة في تطبيقه بسبب الفساد ونقص التدريب للقضاة والمدعين العامين ومحامي الدفاع، حيث أن الشركات والأفراد لا يملكون ثقة كافية في كفاءة الإطار القانوني فيما يتعلق بتسوية النزاعات والقدرة على تحدي اللوائح، ومع ذلك فإن المحاكم الخاصة بالفساد تظهر درجة عالية من الاستقلالية وغالبا ما تحاكم وتدين الموظفين العموميين الإندونيسيين بسبب الأعمال الفاسدة، كذلك هناك نسبة صغيرة فقط من الشركات ترى بأن فساد القضاء الإندونيسي يشكل عقبة رئيسية أمام قدرتها على ممارسة الأعمال، وقد فتحت المحكمة العليا في إندونيسيا بوابة للإبلاغ عن المخالفات، حيث يتم الإبلاغ عن طلبات الرشاوى أو المخالفات الأخرى في الجهاز القضائي. وفي هذا السياق تلقت الهيئة الوطنية لأمن المظالم 160 شكوى في عام 2009 مقدمة ضد قضاة، كتاب ومحامين بسبب الفساد.

¹. Indonesia Corruption Report, <https://www.business-anti-corruption.com/country-profiles/indonesia>.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

ووفقا لمؤسسة برتيلسمان أن المصالح العسكرية والسياسية ومصالح العمل تلعب دورا في القضاء الإندونيسي، ففي الكثير من الأحيان تؤثر الرشاوى على التقاضي والإدانة وإصدار الأحكام في كثير من القضايا المدنية والجنائية.

وحسب مؤشر الفساد العالمي لسنة 2010 الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية هناك 22% من الأسر التي شملتها الدراسة تعتبر القضاء فاسد للغاية، و14% من الأسر التي كان لها اتصال بالقضاء دفعت رشوة، وفي دراسة للبنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية في سنة 2009 وجدت أن 70% من الشركات تعتقد أن نظام المحاكم في إندونيسيا عادل وغير محيز وغير فاسد، و5% من الشركات تعتقد أن أداء المحاكم يعتبر عقبة رئيسية أمام الأعمال.

ومن أشهر قضايا الفساد التي شهدتها النظام القضائي الإندونيسي اتهام قاض قضاء المحكمة الدستورية "عقيل مختار" في سنة 2013 بقبول رشوة قدرها 260.000 دولار أمريكي مقابل إصدار حكم قضائي، وفي عام 2014 حكم على ملاحظ مذب بالسجن المؤبد بسبب الفساد، وفي 2017 قبض على قاض آخر في المحكمة الدستورية بتهمة تلقيه الرشوة.

1.2.2. الفساد في جهاز الشرطة:

تعاني الشرطة الإندونيسية من الفساد، والرشوة المنتشرة على نطاق واسع، مما يعرض الشركات لدرجة عالية من المخاطر، حيث يلتمس ضباط الشرطة الرشاوى على كل المستويات بدءا من انتهاكات قوانين المرور إلى التحقيقات الجنائية، ويرى شخصان من كل خمسة أشخاص أن معظم أفراد الشرطة أو جميعهم فاسدون، وأفاد واحد من كل أربعة إندونيسيين أنه دفع رشوة إلى دوائر الشرطة. وترى شركة واحدة من كل سبع شركات أن الجريمة تشكل قيادا رئيسيا على قدرتها على ممارسة الأعمال التجارية وأكثر من ربع الشركات تدفع مقابل الأمن الخاص. وبالرغم من أن قوات الشرطة لعبت دورا هاما في مكافحة الإرهاب، إلا أن مؤسسة فريدم هاوس في تقريرها لعام 2011 ترى بأن الشرطة لا تزال تعاني من الفساد المتفشي وسوء استخدام السلطة، كما أن الأعوان غالبا ما يتفادون العقوبات الجنائية، بالإضافة إلى ذلك ترى منظمة الشفافية الدولية أن التعيينات في قوات الشرطة لا تتم على أساس معايير مهنية، كما أن هذه العمليات غالبا ما يشوبها الفساد.

1.2.3. الفساد في إدارة الجمارك:

إن ارتفاع الفساد على حدود إندونيسيا هو العامل الأكثر إشكالية بالنسبة للتجارة الدولية، فارتفاع نسبة الفساد يعيق كفاءة إدارة الجمارك في إندونيسيا، كما أن الإجراءات المتعلقة باستيراد وتصدير السلع تتميز بعدم الشفافية، فعادة ما يطلب وكلاء الجمارك العمولات غير النظامية والرشاوى. ومن الطرق الشائعة التي يتم بها ابتزاز المستوردين والمصدرين هي فرض التأخير التعسفي من أجل الحصول على الرشوة لتسهيل لهم إجراءات التصدير والاستيراد. وأفادت حوالي نصف الشركات العاملة في إندونيسيا أنها قدمت هدايا ورساوى من أجل الحصول على

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

ترخيص الاستيراد. وفي نفس السياق تعتبر تكلفة الاعتماد المستندي لأنظمة الاستيراد أعلى بكثير من المتوسط الإقليمي وتحتاج إلى ضعف الوقت تقريبا.

وقد تم محاكمة مسؤول ميناء "تاجونج بريك" ومدير مكتب الجمارك في شمال جاكرتا "أجوس سيفين بين" في آذار (مارس) سنة 2009 لتلقيهما رشاًوى وابتزاز أموال من مدراء الشركات لتسريع الواردات بين عامي 2007 و2008.

4.2.1. الفساد في إدارة الضرائب:

تعتبر مخاطر الفساد في إدارة الضرائب في إندونيسيا عالية، فواحدة من كل خمس شركات تتوقع تقديم هدايا عند الاجتماع مع مسؤولي الضرائب، وتواجه الشركات بانتظام فساداً أثناء التفاعلات الروتينية مع الموظفين العموميين الإندونيسيين، بما في ذلك موظفي الضرائب، وفي نفس السياق أكثر من أربعة من كل عشرة من الإندونيسيين يرون أن معظم أو كل موظفي الضرائب يتداولون الفساد.

وقد كشفت سياسة عفو ضريبي حديثة تهدف إلى جلب المزيد من الأصول إلى وكالة الضرائب أكثر من 360 مليار دولار أمريكي من أصول لم تكن معلن عنها سابقاً، مما يدل على حجم التهرب الضريبي في إندونيسيا، وكثيراً ما يشار إلى اللوائح الضريبية ومعدلات الضرائب إلى أنها غير فعالة ومعقدة، حيث تسبب في تفاقم ممارسات الفساد في هذا المجال. وفي دراسة للبنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية في سنة 2009 اعتبرت 5% من الشركات العاملة بإندونيسيا أن إدارة الضرائب تعتبر عائقاً رئيسياً لنشاطها، 14% أفادت بتقديم هدايا عند اجتماعها مع مسؤولي الضرائب، وحسب مؤشر الفساد العالمي لعام 2010، حوالي 8% من الأسر الإندونيسية التي كان لها اتصال بمصلحة الإيرادات الضريبية في سنة 2009 دفعت رشوة، ووفقاً لتقديرات مركز الأبحاث "باركوميلان براكارسا" المتواجد في جاكرتا في سنة 2012، أن الحكومة الإندونيسية فقدت نصف عائدات الضرائب أي حوالي 60 مليون دولار ويعود ذلك لأسباب الفساد المستشري بمؤسسات جمع الضرائب ولانعدام الكفاءة عند مسؤولي جمع الضرائب وللتناقضات التي تقوم عليها الأنظمة الضريبية.

ومن أشهر قضايا الفساد الذي مست هذا القطاع قضية التحقيق مع شقيق الرئيس السابق "جوكووي" بسبب اتهامه بمساعدة رجل أعمال مشهور يدعى "رامابانيكر راجاموهانان ناير" على الاتصال بمسؤولي الضرائب الذين ألغوا له بعد ذلك ديونه الضريبية، كما تلقى مسؤول في إدارة الضرائب يدعى "Handang Soekarna" رشوة تقدر بـ 1.9 مليار روبية إندونيسية من أجل القضاء على ديون ضريبية بقيمة 78 مليار روبية إندونيسية، كذلك حكم في شباط (فيفري) 2011 على مدير سابق للضرائب بالسجن مدة 10 أعوام بتهمة الفساد وغسل الأموال، حيث أمرت المحكمة بمصادرة أمواله بعدما فشل في إثبات أن الأموال جاءت من مصادر مشروعة.

5.2.1. الفساد في تقديم الخدمات العامة:

يجب أن تكون الشركات على دراية بخطر الفساد عند التعامل مع الإدارة العامة في إندونيسيا، حيث أن هناك انتشار واسع للرشاوى والمبالغ غير المنتظمة التي تقدمها الشركات للموظفين العموميين، حيث أفادت شركة

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

واحدة من بين كل خمسة شركات أنها تقدم هدايا لموظفي الخدمات العامة من أجل إنجاز بعض الأمور، وفي هذا المجال أفاد ربع الإندونيسيين أنهم دفعوا رشوة للحصول على وثائق إثبات الهوية، وواحد من كل سبعة منهم قد دفع رشوة لموظفي الخدمات العامة خلال الإثني عشرة شهرا الماضية، كذلك ينتشر الفساد في توظيف موظفي الخدمة المدنية فغالبا ما يتم توظيفهم على أساس المحاباة والمحسوبية والرشوة وليس على أساس الجدارة والكفاءة، وقد أثر الفساد المستشري سلبا على تطوير البنية العامة في إندونيسيا كالربط بالكهرباء وتوفير المياه الصالحة للشرب، وهذا بدوره أثر على مناخ الأعمال فبدأ النشاط التجاري مثلا يأخذ إحدى عشر خطوة، وهو متوسط أعلى بكثير من المستوى الإقليمي.

1.2.6. الفساد في مجال المشتريات العامة:

يعرف قطاع المشتريات العامة في إندونيسيا انتشارا كبيرا للفساد والمحسوبية، حيث تضطر الشركات العاملة بها إلى تقديم هدايا، رشاوى وعمولات غير رسمية من أجل الحصول على مختلف التراخيص العامة، العقود والصفقات الحكومية، وتقدر تكلفة الفساد في المشتريات الحكومية في إندونيسيا بحوالي 4 مليار دولار سنويا. وقد تم محاكمة العديد من كبار المسؤولين في الدولة بسبب تورطهم في قضايا فساد، من بينهم وزير العدل السابق، ووزير الداخلية السابق، ومتحدث برلماني، حيث اتهموا بتلقي رشاوى تبلغ 170 مليون دولار أمريكي من الأموال المخصصة لمشروع حكومي مصمم لإصدار بطاقات هوية جديدة للسكان الإندونيسيين، وكذلك حكم على مسؤول حكومي سابق رفيع المستوى يدعى "أونتارتو ماوردي" بالسجن لمدة ثلاث سنوات بتهمة الرشوة وسوء استخدام السلطة، حيث اتهم بالتسبب في خسائر قدرها 8.7 مليون دولار أمريكي، وذلك بإرساله لمذكرة يخبر فيها المسؤولين الإقليميين بشراء سيارات إطفاء تصنعها شركة معينة، دون المرور على أية مناقصة. وسجلت هيئة مكافحة الفساد 196 قضية فساد بين سنتي 2004 و2010، منها 86 قضية تتعلق بالمشتريات الحكومية، ولذلك لا يزال قطاع المشتريات العامة واحد من القطاعات الأكثر فسادا في إندونيسيا.

1.2.7. الفساد في إدارة الأراضي:

يشكل الفساد خطرا كبيرا على إدارة الأراضي في إندونيسيا، حيث يقدم ما يقارب نصف رجال الأعمال هدايا من أجل الحصول على تصريح البناء، كذلك حقوق الملكية محمية بشكل غير كاف بسبب الفساد في القضاء. وفي قضايا حقوق الأراضي غالبا ما تكون المحاكم جنبا إلى جنب مع من يقدم أكبر الرشوة للقضاة، وما يزيد من تفاقم مشكلة الفساد في هذا المجال هو عدم وجود خرائط موثوقة مقترنة بحقوق ملكية الأراضي للسكان. وفي هذا المجال اتهمت الحكومة بتخصيص أراضي خاصة لمشاريع تنمية حكومية ضد رغبات الملاك ودون تعويض عادل، كذلك اتهم مجموعة من المسؤولين في الحكومة المركزية والمحلية بتلقي رشاوى من قبل شركات التعدين وشركات زيت النخيل مقابل الحصول على أراضي، وفي سبتمبر 2016 اتهمت محكمة جاكرتا للفساد المدير العام لشركة "أجونج بودومورو لاند" بدفع رشوة لمشروع في مجلس مقاطعة جاكرتا مقابل التأثير على

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

مشروع قانون يتعلّق بأراضي تعود للشركة، وحكم على هذه الأخيرة بالسجن لمدة ثلاث سنوات وغرامة مالية تقدر بـ 200 مليون روبية إندونيسية.

8.2.1. الفساد في قطاع الغابات:

الفساد متفش في قطاع الغابات في إندونيسيا، حيث تورط العديد من المسؤولين الحكوميين في قضايا تلقي رشاوى من شركات مقابل إصدار تراخيص لقطع الغابات، حيث حكم على المدير السابق لوكالة رياو للغابات بالسجن لمدة خمس سنوات لقبول مبلغ 168.000 دولار أمريكي كرشوة لإصدار تصاريح لقطع أشجار الغابات من خمس شركات، ويعتبر سوء استغلال تصاريح الغابات من قبل المسؤولين والقطع غير القانوني للأشجار من أكثر أشكال الفساد شيوعا في قطاع الغابات في إندونيسيا.

ويفيد تقرير الفساد العالمي لسنة 2011 أنه خلال السنوات ما بين 1994 و1998 خسر صندوق التحريج الإندونيسي المدار من قبل وزارة البيئة والغابات ما يقدر بـ 25.5 مليار دولار أمريكي بسبب سوء الإدارة المالية والاحتيايل، وعلاوة على ذلك أدين السيد "واندوجو سيسوانتو" وهو مسؤول سابق رفيع المستوى بوزارة البيئة والغابات، وكان من كبار المفاوضين خلال قمة المناخ في كوبنهاغن سنة 2009 وأحد المهندسين الرئيسيين في برنامج تخفيض الانبعاثات الصادرة عن إزالة الغابات وتدهورها في إندونيسيا، بالسجن لمدة 3 سنوات وذلك لتورطه في قضايا فساد¹.

ومما تم تناوله في هذا المبحث يمكن القول بأن سنغافورة تعتبر دولة نظيفة تكاد تخلو من ممارسات الفساد في جميع المجالات والقطاعات، خاصة القطاع العام الذي يسجل نسبة منخفضة جدا، حيث تمت محاكمة تسعة أشخاص فقط بتهمة الفساد ينتمون للقطاع العام في سنة 2017، وباقي الحالات المسجلة هي تخص القطاع الخاص، والذي بدوره تعتبر نسبة الفساد فيه ضعيفة مقارنة بالدول المجاورة.

وبالنسبة لدولة إندونيسيا فإنها مازالت تعرف انتشارا معتبرا لمختلف ممارسات الفساد في جميع المجالات والقطاعات، كقطاع الضرائب، الجمارك، المشتريات العامة... إلخ، حيث كثيرا ما يستغل الموظفون العموميون التشريعات الغامضة من أجل الحصول على رشاوى أو عمولات غير مشروعة، كما أنها مازالت تشهد تورط العديد من السياسيين والمسؤولين الرفاعي المستوى في مختلف قضايا الفساد والرشوة.

¹ . <http://www.business-anti-corruption.com/ar/country-profiles/east-asia-the-pacific/indonesia/show-all,2/07/2013>.

المبحث الثاني: موقع كل من سنغافورة وإندونيسيا في بعض المؤشرات الدولية للفساد

إن الاستراتيجية الشاملة والمتكاملة التي انتهجتها سنغافورة في مكافحة الفساد منذ تولي الرئيس "لي كوان يو، Lee Kuan Yew" الحكم جعلها تحتل مركزا رياديا في سلم الشفافية الدولية، حيث ومنذ إنشاء مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد، وسن قانون مكافحة الفساد، والقيام بإصلاحات شاملة وواسعة شملت جميع القطاعات والمجالات، نجحت سنغافورة إلى حد بعيد في التقليل من ممارسات الفساد والوقاية منه، وتجلّى ذلك من خلال تحسن أدائها في مختلف المؤشرات الدولية الخاصة بالفساد، والحكم الرشيد.

كذلك بالنسبة لإندونيسيا حيث ومنذ تبنيها لاستراتيجيتها في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه بدأت تعرف تحسن نسبي في مختلف مؤشرات الفساد والحكم الرشيد.

1.1. موقع سنغافورة في بعض المؤشرات الدولية للفساد:

احتلت سنغافورة في السنوات العشر الأخيرة مركزا مرموقا في التقارير الدولية المعنية بمكافحة الفساد، حيث تصنف ضمن الدول الأكثر نزاهة في مؤشر مدركات الفساد. فمثلا في سنة 2010 صنفت الأولى عالميا، والثالثة في عام 2009، ويعود السبب في ذلك إلى ثلاثة عوامل أساسية هي:

- الإرادة السياسية القوية لجعل سنغافورة خالية من الفساد؛

- الإجراءات الحازمة التي تتخذ ضد مرتكبي الفساد بغض النظر عن مكانة مرتكبيها؛

- ثقافة نبذ الفساد عند الجمهور بشكل عام.

وهناك عامل رابع مهما ساعد سنغافورة في المكانة التي تحتلها وهو الرواتب المحزّية التي تدفعها الحكومة السنغافورية للمسؤولين الكبار في الحكومة وبخاصة أولئك الذين لديهم مسؤوليات مالية أو ممن يعتبرون أكثر عرضة للفساد وذلك لكي لا تقع هذه الفئة من الموظفين فريسة الجشع أو تضعف مقاومتهم لإغراء الفساد وضغط الفاسدين.

1.1.1. مؤشر مدركات الفساد:

فيما يلي عرض للنتائج التي تحصلت عليها سنغافورة في مؤشر مدرات الفساد خلال الفترة من 2003-2018.

الجدول رقم (6-1): تطور أداء سنغافورة في مؤشر مدركات الفساد من 2003-2018

السنة	عدد البلدان	النقطة	الرتبة
2003	133	9.4 من 10	05
2004	146	9.3	05
2005	159	9.4	05
2006	163	9.4	05
2007	180	9.3	04
2008	180	9.2	04
2009	180	9.2	03
2010	178	9.3	01
2011	183	9.2	05
2012	176	87	05
2013	183	86	05
2014	175	84	07
2015	168	85	07
2016	176	84	07
2017	180	84	06
2018	180	85	03

Source: <https://www.transparency.org/cpi2003-2018/results>

من الجدول أعلاه نلاحظ أن سنغافورة وخلال معظم فترات الدراسة احتلت مراتب متقدمة في مجال مكافحة الفساد، ما يدل على ارتفاع نسبة الشفافية والنزاهة، ففي سنة 2003 حصلت على نقطة تقدر ب 9.4 من 10 نقاط، واحتلت بذلك المرتبة 5 من أصل 133 دولة، وفي سنة 2018 حصلت على نقطة تقدر ب 85 من أصل 100، واحتلت المرتبة 03 من أصل 180 وهي نقطة جيدة تدل على أن سنغافورة من أنظف دول العالم وتحتل مركزا رياديا في مجال مكافحة الفساد وتطبيق مبادئ الحكم الرشيد على المستوى العالمي، ما يجعل من تجربتها في هذا المجال نموذج يقتدى به بالنسبة للدول التي ماتزال غارقة في الفساد بمختلف أشكاله.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

2.1.1. مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي:

نوضح من خلال الجدول التالي النقاط التي حصلت عليها سنغافورة في مختلف المؤشرات الفرعية لمؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي خلال الفترة من 2003-2017.

الجدول رقم (6-2): تطور أداء سنغافورة في مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي من 2003-2017

السنة	التعبير والمساءلة	الاستقرار السياسي	فاعلية الحكومة	نوعية التنظيم	سيادة القانون	مؤشر ضبط الفساد
2003	0,02-	0,88	1,95	1,82	1,57	2.23
2004	0,08	1,09	1,99	1,77	1,66	2.33
2005	0,13	1,16	1,96	1,75	1,71	2.17
2006	0,39-	1,25	2,21	1,75	1,59	2.19
2007	0,36-	1,17	2,38	1,81	1,61	2.24
2008	0,33-	1,35	2,44	1,87	1,61	2.25
2009	0,23-	1,18	2,27	1,78	1,57	2.22
2010	0,21-	1,17	2,24	1,79	1,63	2.18
2011	0,10-	1,19	2,15	1,79	1,67	2.11
2012	0,05	1,37	2,17	1,97	1,73	2.12
2013	0,04	1,38	2,09	1,97	1,71	2.08
2014	0,10-	1,19	2,18	2,23	1,82	2.07
2015	0,16-	1,31	2,24	2,26	1,81	2.09
2016	0,15-	1,50	2,19	2,18	1,83	2.09
2017	0,17-	1,59	2,21	2,12	1,82	2,13

Source: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/#home>

من الجدول أعلاه نلاحظ أن دولة سنغافورة تحقق نقاط جيدة في معظم المؤشرات الفرعية لمؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي خلال الفترة من 2003 إلى 2007، خاصة بالنسبة لمؤشرات ضبط الفساد، مؤشر فاعلية الحكومة ومؤشر نوعية التنظيم، حيث تحقق في هذه المؤشرات نقاط تفوق 2، باعتبار أن هذا المؤشر محصور بين -2,5 و +2,5، أما المؤشر الوحيد الذي حصلت فيه على نتائج دون المتوسط هو مؤشر التعبير والمساءلة، حيث حققت فيه نتائج تراوحت بين -0,02 كأحسن نقطة في سنة 2003 و-0,39 كأدنى نقطة في سنة 2006، وبالنسبة لمؤشر ضبط الفساد فنقاطه جيدة فاقت 2، وهذا يدل على أن نسبة الفساد في سنغافورة متدنية جدا، حيث قطعت هذه الدولة أشواطاً كبيرة في مجال مكافحة الفساد وإرساء الحكم الراشد، إذ تعتبر تجربتها في هذا المجال من أبح التجارب على المستوى العالمي.

3.1.1. مؤشر دفع الرشوة:

مؤشر دفع الرشوة كما تم التطرق إليه في الفصل الأول تصدره منظمة الشفافية الدولية، وهو مؤشر غير سنوي، وفيما يلي النتائج التي تحصلت عليها دولة سنغافورة في هذا المؤشر خلال الفترة من 2006-2011.

الجدول رقم (6-3): رتبة ودرجة سنغافورة في مؤشر دفع الرشوة خلال الفترة من 2006-2011

السنة	عدد الدول	الدرجة	الرتبة
2006	30	6,78	12
2008	22	8,1	09
2011	28	8,3	08

Source :https://www.transparency.org/research/bpi/bpi_2008/0

من الجدول رقم (6-3) نلاحظ أن أداء سنغافورة في مؤشر دفع الرشوة عرف تحسنا مستمرا من 2006 إلى 2011، إذ حصلت في سنة 2006 على درجة تقدر ب 6,78 وهو ما مكنها من احتلال المرتبة 12 من بين 30 دولة، وفي سنة 2008 حصلت على نقطة تقدر ب 8,1 واحتلت بذلك المركز التاسع عالميا، وفي سنة 2001 حققت درجة تقدر ب 8,3 ما مكنها من احتلال المرتبة الثامنة عالميا، وهذا يدل على أن الجهود التي تبذلها سنغافورة في مجال مكافحة الرشوة قد حققت تقدما ملحوظا، حيث تراجع عدد الشركات العالمية التي تنشط في سنغافورة والتي تعرض أو تقدم رشوة لكبار المسؤولين في سنغافورة من أجل الحصول على العقود الحكومية أو للحفاظ على تواجدتها في مختلف القطاعات الاقتصادية.

1.1.4. مؤشر بازل3 الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب:

سنستعرض من خلال الجدول التالي النتائج التي حصلت عليها سنغافورة في مؤشر بازل3 الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب الذي تصدره لجنة بازل خلال الفترة من 2014-2017.

الجدول رقم (6-4): تطور ترتيب سنغافورة في مؤشر بازل3 الخاص بمكافحة غسيل الأموال ومخاطر

تمويل الإرهاب

السنة	2014	2015	2016	2017
الرتبة	36	37	35	30
عدد الدول	162	152	149	146

Source :https://index.baselgovernance.org/sites/index/documents/Basel_AML_Index_Report_2014-2017.pdf

من الجدول رقم (6-4) نلاحظ أن سنغافورة تحقق درجات مقبولة في مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب، حيث عرف ترتيبها السنوي تحسنا مستمرا، حيث حققت في 2014 رتبة تقدر ب 36 من أصل 162 دولة، وفي سنة 2017 تحصلت على رتبة تقدر ب 30 من أصل 146 دولة، ما يدل

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

على الجهود التي تبذلها سنغافورة في مجال مكافحة تبيض الأموال، من خلال التطوير المستمر للجهاز المصرفي وإخضاعه لقواعد الحوكمة الرشيدة.

2.1. موقع إندونيسيا في بعض المؤشرات الدولية لمكافحة الفساد:

ستنطرق في هذا للنتائج التي تحصل عليها إندونيسيا في كل من مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية، مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي، مؤشر دفع الرشوة ومؤشر بازل3 لمكافحة غسل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب.

1.2.1. مؤشر مدركات الفساد:

فيما يلي عرض لنتائج إندونيسيا في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة من 2003-2018.

الجدول رقم (5-6): تطور أداء إندونيسيا في مؤشر مدركات الفساد من 2003-2018

السنة	عدد البلدان	النقطة	الرتبة
2003	133	1.9 من 10	122
2004	146	2.0	133
2005	159	2.2	137
2006	163	2.4	130
2007	180	2.3	143
2008	180	2.6	126
2009	180	2.8	111
2010	178	2.8	110
2011	183	03	100
2012	176	32	118
2013	183	32	114
2014	175	34	107
2015	168	36	88
2016	176	37	90
2017	180	37	96
2018	180	38	89

Source: <https://www.transparency.org/cpi2003-2018/results>

من الجدول أعلاه نلاحظ أن إندونيسيا ومنذ 2003 عرفت تحسنا مستمرا في أدائها في مؤشر مدركات الفساد، حيث تحسنت في 2003 على نقطة تقدر ب 1,9 من 10 نقاط وتحصلت على المرتبة 122 من بين 133 دولة، للتحصل في سنة 2011 على 3 نقاط من أصل 10 واحتلت المرتبة 100 من أصل 178 دولة، وهو تحسن ملحوظ، لتستمر في التحسن حيث حصلت في 2018 على نقطة تقدر ب 38 من أصل 100 واحتلت بذلك

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

المرتبة 89 من أصل 180 دولة، فالملاحظ عموماً على أداء إندونيسيا في هذا المؤشر هو التحسن المستمر منذ شروعه في تطبيق استراتيجيتها في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه سنة 2004.

2.2.1. مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي:

سنستعرض النتائج التي حققتها إندونيسيا في مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي خلال الفترة من 2003-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (6-6): تطور الفساد في إندونيسيا حسب مؤشر الحكم الراشد للبنك الدولي من 2003-2017

السنة	التعبير والمساءلة	الاستقرار السياسي	فاعلية الحكومة	نوعية التنظيم	سيادة القانون	مؤشر الفساد	ضبط
2003	0,30-	0,88	0,46-	0,80-	0,85-	0,97-	
2004	0,26-	0,88	0,42-	0,70-	0,77-	0,93-	
2005	0,12-	1,09	0,48-	0,63-	0,82-	0,88-	
2006	0,08-	1,25	0,33-	0,38-	0,72-	0,84-	
2007	0,02-	1,17	0,28-	0,34-	0,68-	0,62-	
2008	0,01-	1,35	0,24-	0,35-	0,65-	0,59-	
2009	0,00	1,18	0,30-	0,36-	0,60-	0,84-	
2010	0,04-	1,17	0,21-	0,42-	0,64-	0,75-	
2011	0,01-	1,19	0,26-	0,35-	0,59-	0,70-	
2012	0,07	1,37	0,27-	0,28-	0,58-	0,64-	
2013	0,13	1,38	0,20-	0,20-	0,53-	0,61-	
2014	0,15	1,19	0,04-	0,11-	0,34-	0,56-	
2015	0,18	1,31	0,24-	0,22-	0,42-	0,46-	
2016	0,17	1,50	0,01	0,12-	0,34-	0,40-	
2017	0,13	1,59	0,04	0,11-	0,35-	0,25-	

Source: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/#home>

من الجدول أعلاه نلاحظ التحسن الملحوظ الذي تسجله إندونيسيا في مختلف المؤشرات الفرعية لمؤشر الحكم الراشد الذي يصدره سنويا البنك الدولي، وتعتبر كل من مؤشرات الاستقرار السياسي، مؤشر فعالية الحكومة ومشر التعبير والمساءلة هي أفضل المؤشرات التي تحقق فيها نتائج إيجابية، إذ حققت في مؤشر الاستقرار السياسي في سنة 2017 نقطة تقدر ب 1,59، وفي مؤشر فعالية الحكومة نقطة تقدر ب 0,04، وفي مؤشر التعبير والمساءلة حصلت على نقطة تقدر ب 0,13، في حين مؤشر ضبط الفساد مازال يحقق نتائج سلبية ولكنها في تحسن مستمر، فبعدما حصلت على نقطة تقدر ب - 0,97 في سنة 2003، تحسنت نسبيا في سنة 2017، وتحصلت على نقطة تقدر ب -0,25، علما بأن هذا المؤشر محصور بين -2,5 و +2,5.

3.2.1. مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب

سننطرق من خلال الجدول التالي للنتائج التي تحصلت عليها إندونيسيا في مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب خلال الفترة من 2014 - 2017.

الجدول رقم (6-7): تطور أداء إندونيسيا في مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الاموال ومخاطر تمويل

الإرهاب من 2014- 2017

السنة	2014	2015	2016	2017
الرتبة	99	94	93	89
عدد الدول	162	152	149	146

Source :https://index.baselgovernance.org/sites/index/documents/Basel_AML_I-2017.pdf4ndex_Report_201

من الجدول أعلاه نلاحظ إندونيسيا تعرف تحسنا مستمرا في مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب، حيث وبعد احتلالها للمرتبة 99 من بين 162 دولة سنة 2014 تقدمت للمركز 89 من أصل 146 دولة في سنة 2017، ويرجع ذلك لمجموعة الإجراءات والتدابير التي اتخذتها إندونيسيا في مجال مكافحة غسيل الأموال من خلال تطويرها للنظام المصرفي وحوكمتة وتشديد نظم الرقابة على عمليات تحويل الأموال.

المبحث الثالث: آليات مكافحة الفساد في ظل الحكم الراشد في كل من سنغافورة وإندونيسيا

ورثت سنغافورة عند الاستقلال سنة 1959 وضعاً شبيهاً بوضع هونج كونج من حيث انتشار الفساد، وعلى الرغم من أن مكتب التحقيق في ممارسات الفساد أنشأ في عام 1952، إلا أن الفساد عند الاستقلال كان قد أصبح نمط حياة وتشكلت له عصابات خاصة، وكان الإفلات من العقاب هو الأمر السائد وكان السبب في ذلك يعود إلى ضعف التشريعات من جهة وكون المسؤولين في المكتب ممن يختارون من دوائر الشرطة على سبيل الإعارة وبالتالي لم يكونوا على استعداد للتحقيق في جرائم يرتكبها أصدقاءهم السابقين من جهة ثانية. ناهيك عن أن المحققين المعارين أو المنتدبين لم يكونوا يحظون بالحماية الكافية. وعلى ضوء هذا الوضع وضعت الحكومة السنغافورية الجديدة إستراتيجية شاملة لمكافحة الفساد في عام 1960 استناداً إلى قانون الوقاية من الفساد بهدف إزالة حوافز وفرص الفساد المنتشرة في الدولة الجديدة، واستندت الإستراتيجية إلى مبدئين أساسيين هما القيادة كقدوة وصرافية الفساد (Zero-tolerance)، حيث كانت هناك إرادة سياسية قوية لمكافحة الظاهرة والتصدي لها برزت من خلال جملة من الإصلاحات الشاملة والتي مست العديد من الجوانب مثل الجهاز القضائي والشرطة، أما دولياً فقد قامت سنغافورة بالمصادقة على العديد من الاتفاقيات في هذا المجال وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وبالنسبة لإندونيسيا فمند تولى الرئيس "يودويونو" منصبه في عام 2004، برزت مكافحة الفساد بشكل جلي في جدول أعمال الإصلاح السياسي، حيث تم الاعتراف بأن الفساد يشكل عقبة أمام تحقيق عملية التنمية المستدامة والشاملة وكذلك على جذب الاستثمارات الأجنبية وبناء علاقات خارجية جيدة وقوية، والتزمت الحكومة الإندونيسية دولياً بمكافحة الفساد من خلال مصادقتها على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2006 وتعزيز هيئة مكافحة الفساد، كما أصدر الرئيس في سنة 2011 تعليمة رئاسية رقم 17/2011 حول منع ومكافحة الفساد تضمنت 13 برنامج و106 خطة عمل لمكافحة الفساد، من بين ما تضمنته إصلاح النظام القضائي، والتنسيق بين مختلف هيئات مكافحة الفساد.

وفيما يلي سنتناول مختلف آليات مكافحة الفساد في كل من دولة سنغافورة وإندونيسيا:

1.1 آليات مكافحة الفساد في سنغافورة في ظل الحكم الراشد:

1.1.1 الآليات المؤسسية:

- مكتب التحقيق في ممارسات الفساد في سنغافورة (CPIB) **corrupt practices Investigation Bureau**: أنشأ في سنة 1952 كجهة رئيسية لمكافحة الفساد، تتبع رئيس الوزراء مباشرة، وتعمل بمنطق عدم التسامح مع ممارسات الفساد (Zero tolerance) أي كان نوعها ودرجتها، وأياً ما كان مرتكبها، ويتمتع هذا المكتب بسلطات واسعة في الكشف عن جرائم الفساد، مثل مراقبة التغييرات التي تطرأ على حياة الموظفين،

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

وإمكانية الاطلاع على حساباتهم المصرفية بناء على تفويض من النائب العام، القبض على المتهمين بممارسات الفساد، أو البحث عنهم، صلاحية طلب حضور الشهود وسؤالهم بما يخدم التحقيق المتعلق بقضايا الفساد¹. ولكي يتمكن المكتب من تحقيق أهدافه تم تدعيم قدراته التحقيقية، كما تم تعظيم عقوبات الفساد ولم يتوانى عن إيقاع أقصى العقوبات على المسؤولين الفاسدين الأمر الذي أدى إلى دعم الجمهور له والتعاون معه في التحقيقات، مما جعل الفساد في سنغافورة مجازفة كبيرة وبعائد بسيط بعد أن كان النمط السائد هو العكس تماما أي مجازفة صغيرة وبعائد عظيم².

ويعتبر مكتب التحقيق في ممارسات الفساد هيئة مستقلة استقلالاً كاملاً وهو مرتبط مع مكتب الوزراء، الأمر الذي يمدّه بالقوة اللازمة، ويرأسه مدير معين مباشرة من رئيس الدولة بناء على تنسيب مجلس الوزراء، وللرئيس رفض التنسيب أو عزل المدير، كما يعين الرئيس نائبا للمدير وعددا من المساعدين والمحققين حسب الحاجة، ويعتبر المكتب مسؤولاً عن تنفيذ قانون الوقاية من الفساد، حيث يقوم بالتحقيق في كافة أعمال الفساد بالإضافة إلى أعمال الوقاية، ويحدد القانون الوظائف التالية للمكتب³:

- استقبال الشكاوى المتعلقة بالفساد والتحقيق فيها؛
- التحقيق في الممارسات الخاطئة والمخالفات التي يرتكبها المسؤولون الحكوميون؛
- فحص الأساليب والإجراءات المتبعة في القطاع العام لخفض فرص الفساد؛
- اتباع سياسات من شأنها مكافحة الفساد في الجهاز الإداري العام والخاص؛
- ارسال التقارير إلى الجهات التي يتبعها المتهمون بممارسة الفساد؛
- مراجعة منظومات العمل في الهيئات الحكومية المختلفة وإعادة هندستها، بما يعمل على التقليل من ممارسات الفساد؛
- تقديم مقترحات لمكافحة الفساد في الجهات المختلفة؛
- عمل لقاءات مع المسؤولين خاصة الذين يتعاملون مع الجمهور للتأكيد على مبادئ الشفافية والنزاهة وتجنب الفساد.

كما يقوم المكتب باعتماد سياسة إعلامية تقوم على توعية الجمهور بمظاهر الفساد المختلفة من خلال إنشاء موقع إلكتروني خاص بالمكتب، يقدم من خلاله خدمات تثقيفية وتفاعلية يتم من خلالها اختبار مستوى معارف الزائرين بمظاهر الفساد وطرق مواجهته، بالإضافة إلى العديد من الخدمات الإلكترونية، كالاشتراك في محادثات جماعية حول الفساد بين أطراف ينتمون للقطاع العام والخاص⁴.

¹ . أحمد محروس خضير، حدود تطبيق التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد في بعض البلدان، 24-08-2017، ص 3، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<http://www.siyassa.org/News/15224.aspx>

² . محي الدين شعبان توك، مرجع سبق ذكره، ص 225.

³ . للمزيد ارجع لكل من: - المرجع نفسه، ص 226.

- عبد القادر شارف، مرجع سبق ذكره، ص، ص 170، 171.


⁴ . المرجع نفسه، ص 171.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

ولعل أهم ما يميز الموقع الإلكتروني للمكتب حملات التوعية الوقائية المصوّرة التي يتيحها لزائريه، ويلاحظ الزائر أن هذه الحملات قد تمت صياغتها بطريقة غاية في الاحترافية والجادبية من حيث الشكل والمضمون. وفي إطار السعي لإشراك المواطنين العاديين في مكافحة الفساد يتم تقديم خدمات إلكترونية سهلة الاستخدام تمكنهم من الإبلاغ عن وقائع الفساد عبر مواقع التواصل الاجتماعي دون خشيتهم من التعرض للمساءلة القانونية، ويروج الموقع في هذا الإطار لحملة إعلامية ترفع شعار "A Clean People.. A Clean Nation" أي "مواطن شريف يعني أمة شريفة"¹.

وللقيام بهذه الوظائف تم تنظيم بنية المكتب في ثلاث إدارات رئيسية هي دائرة العمليات ودائرة الشؤون العامة ودائرة التحقيقات، والشكل التالي يبين الهيكل التنظيمي لهذا المكتب:

الشكل رقم (6-1): الهيكل التنظيمي لمكتب التحقيق في ممارسات الفساد في سنغافورة



المصدر: محي الدين شعبان توك، الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 226.

من الشكل أعلاه يتضح لنا أن مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد السنغافوري (CPIB) يتكون من ثلاث دوائر هي دائرة العمليات، دائرة الشؤون العامة، ودائرة التحقيقات. تتكون دائرة العمليات من وحدتين أساسيتين هما وحدة الاستخبارات ووحدة إدارة ودعم العمليات، تقوم الوحدة الأولى بجمع كافة المعلومات الاستخبارية اللازمة لإجراء التحقيقات وتدعمها في ذلك وحدة دعم المعلومات التي تشمل على قواعد بيانات إلكترونية واسعة، ومن مهام هذا القسم أنه يقوم بالتحقيق في سجلات كافة المرشحين للتعيين في المناصب العامة أو للترقية أو للابتعاث للتأكد من نزاهتهم، أما دائرة الشؤون العامة فتتكون من أربع وحدات هي: وحدة إدارة الأفراد والتطوير، ووحدة الشؤون الإدارية والمالية، ووحدة التخطيط والعلاقات العامة، ووحدة تكنولوجيا المعلومات، أما دائرة التحقيقات فتقوم بالعمل الرئيسي للمكتب ألا وهو التحقيق في المخالفات والجرائم المرتكبة بموجب قانون

¹ . أمين لطفى، تطبيق نموذج سنغافورة في مكافحة الفساد في مصر، مقال منشور في 02-08-2017 على الموقع التالي:

<http://draminlotfyoffice.com/details/930>.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

الوقاية من الفساد في القطاعين العام والخاص، وتقوم هذه الدائرة بعد انتهاء التحقيقات بإحالة الملفات إلى مكتب النائب العام لمتابعتها قضائياً، وتحكم المكتب قيم أساسية تقوم على النزاهة والعمل الجماعي والإخلاص في العمل، كما عرف هذا المكتب عالمياً بالكفاءة والفاعلية وصنف من أحد أنجح مؤسسات مكافحة الفساد في العالم.

وعلى الرغم من أن المكتب يقوم بالعمل الرئيسي في الوقاية من الفساد في سنغافورة، إلا أنه ليس الجهة الوحيدة التي تعمل في هذا المجال. إن مسؤوليات كل وزير أو مسؤول في المؤسسات العامة التأكد من نزاهة الإدارة في وزارته أو مؤسسته. ولهذا الغرض تنشأ في كل وزارة أو مؤسسة لجنة لمراجعة إجراءات مكافحة الفساد والتأكد من اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوعه. ويشمل ذلك تطوير أساليب وإجراءات العمل، ودعم آليات الرقابة والضبط ومراقبة الموظفين، ووضع إجراءات حازمة إزاء تعارض المصالح، وبالتالي فإن نجاح المكتب يعتمد على قدرته في التنسيق والتعاون مع كافة الوزارات والمؤسسات من جهة، ومع مكتب النائب العام والمحاكم من جهة أخرى.

- **مكتب النائب العام:** يلعب دوراً إيجابياً في ضمان إقامة علاقة عمل تعاونية بين سلطات العدالة الجنائية خاصة فيما يتعلق بكفاءة معالجة طلبات التعاون الدولية، من مهامه النظر في الجوانب القانونية لتسليم المطلوبين للدول الأخرى، أيضاً يعتبر بمثابة السلطة المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة مع الدول الأخرى والتعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد¹.

كما توجد هيئات أخرى كمكتب الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة وإدارة الشؤون التجارية التابعة لقوات شرطة سنغافورة.

2.1.1. الآليات القانونية لمكافحة الفساد في سنغافورة: لقد لعبت القوانين المرفقة لاستراتيجية مكافحة الفساد في سنغافورة دوراً مهماً في تحقيق أهداف هذه الاستراتيجية، حيث تم إصدار أول قانون لمكافحة الفساد والمعروف بـ PCA في 17 جوان 1960، وهو القانون الأساسي لمكافحة الفساد في سنغافورة²، وتم إجراء العديد من التعديلات عليه، وهدف هذا القانون هو تشديد العقوبة على الفاسدين، حيث وصلت درجة العقوبة إلى السجن لمدة خمس سنوات، وغرامة مالية بلغت في أحد التعديلات 100.000 دولار سنغافوري³.

كذلك تم إصدار القانون رقم 65A الخاص بمكافحة الفساد والاتجار بالمخدرات والجرائم الخطيرة الأخرى والمعروف بـ (CDSA) سنة 1992⁴.

ويعتبر هذين القانونين، بالإضافة إلى قانون العقوبات هي التشريعات الأساسية لمكافحة الفساد في سنغافورة، حيث تطبق على الأشخاص الذين يقدمون أو يتلقون الرشوى سواء في القطاع العام أو الخاص.

¹ . الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حالة سنغافورة، مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الدورة السادسة، سانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي، 3، 4 نوفمبر 2015، ص 17.

² .corrupt practices Investigation Bureau, **Prevention of Corruption Act**, <https://www.cpi.gov.sg/about-corruption/prevention-of-corruption-act>, 14/01/2019.

³ . أحمد محروس خضير، مرجع سبق ذكره، ص 2.

⁴ . Wongpartnership **LLP, CHMBERS Global Paractice Guides Anti-Corruption**, Law and Practice-Singapore, 2018, p05.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإنّونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

وقامت سنغافورة بالتوقيع على إتفاقيه الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 11 تشرين الثاني (نوفمبر) 2005، ودخلت الإتفاقيه حيز التنفيذ بالنسبة لسنغافورة في 6 كانون الأول (ديسمبر) 2009، وتنفيذا لهذه الإتفاقيه قامت بتعديل بعض القوانين وإصدار قوانين جديد تتمثل فيما يلي: قانون العقوبات (يتضمن 224 فصل)، قانون الإجراءات الجنائية (يتضمن 67 فصل)، قانون السجون (يتضمن 246 فصل)، قانون الأدلة الإثباتية (يتضمن 97 فصل)، قانون تسليم المطلوبين (يتضمن 103 فصل)، قانون المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية¹.

وما يميز الإطار القانوني لمواجهة الفساد في سنغافورة هو المرونة، حيث أدخلت عليه تعديلات عديدة استجابة للتغيرات في البيئة الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، التكنولوجية، علاوة على شموله لجميع أنواع الفساد، عاما كان أو خاصا، ففي القطاع الخاص أعطى القانون لرؤساء الشركات الخاصة الحق في رفع دعوى مدنية للمطالبة برد المال الذي أهدره الموظف الفاسد، وذلك إلى جانب العقوبة التي تعرض لها من المحكمة. ويلاحظ أيضا شمول تطبيق القانون لكل مواطني سنغافورة حتى العاملين بالخارج، سواء في السفارات، أو في منظمات خارجية تابعة لسنغافورة².

- **حماية المبلغين عن الفساد:** يوفر قانون منع الفساد PCA الحماية للمبلغين عن المخالفات وقضايا الفساد والرشوة من خلال حماية هويتهم ومختلف المعلومات الأخرى التي يمكن أن تؤدي إلى اكتشافهم كالعنوان، رقم الهاتف،... إلخ. حيث أن هناك ضمان سرية تامة للمخبرين أثناء التحقيق وبعده، ولا يعطى الاسم حتى للقاضي، إلا إذا دعت الضرورة الماسة لذلك، ويعتمد مكتب التحقيقات في قضايا الفساد في سنغافورة كثيرا على المخبرين من الجمهور وموظفي مصلحة الضرائب والموظفين الآخرين الذين لا يترددون في الإبلاغ عن ممارسات الفساد، عبر الخط الساخن الخاص بالتبليغ عن الفساد 0320 6270، أو من خلال البريد الإلكتروني التي خصصه مكتب مكافحة الفساد لهذا الغرض: cpib_website_email@cpib.gov.sg، أو تقديم شكوى إلكترونية على الموقع www.cpib.gov.sg، أو من خلال المكتب الخاص بالتبليغ عن المعاملات المشبوهة، والنتيجة كانت أن 80% من حالات التهرب الضريبي اكتشفت بواسطة المخبرين³، وحسب CPIB فإنه في عام 2017 كانت أكبر نسبة من الشكاوى الواردة إليه كانت من وحدة الشكاوى الإلكترونية على موقعها الإلكتروني بنسبة 42%⁴.

¹ الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ إتفاقيه الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حالة سنغافورة، مرجع سبق ذكره، ص 2.

² أحمد محروس خضير، مرجع سبق ذكره، ص 2.

³ للمزيد ارجع لكل من: - عبد القادر شارف، مرجع سبق ذكره، ص 172.

- corrupt practices Investigation Bureau, op cit.

⁴ The Corrupt Practices Investigation Bureau , **Corruption Statistics**, Annual Report, Singapore, 2017, p 06.

3.1.1. الإصلاحات التي تبنتها سنغافورة من أجل التصدي لظاهرة الفساد:

- إصلاح القضاء في سنغافورة:

تبنّت سنغافورة والتي قطعت شوطاً طويلاً في الإصلاح القضائي والتقليل من الفساد في القطاع العام، عشرة وصايا تشكل الإطار لنهجها تجاه نزاهة القضاء. هذه القائمة تلخص جل ما جرى تعلمه حول التدخلات الناجحة للتقليل من الفساد القضائي:¹

- الشفافية في اختيار القضاة على أساس الجدارة والكفاءة والخبرة؛
- الرواتب الملائمة للقضاة وموظفي المحاكم؛
- وجود قضاء مستقل ولكن خاضع للمساءلة، بحيث تخلو المحاكم من التدخلات الخارجية في اتخاذ القرارات القضائية، ولكنها خاضعة للتدقيق المستقل لاستخدام الموارد العامة؛
- وجود نظام متماسك لإدارة سير الدعاوى بحيث يتم القضاء على مشكلة عبء القضايا المتراكمة، ويقلل من وقت الانتظار، ويقلص احتمالات التعرض لسوء الإدارة؛
- وضع معايير الأداء للقضاء والقضاة، مع وضع مؤشرات متصلة بالوقت، والحجم والفصل في الدعاوى؛
- وضع معايير ثابتة وموضوعية في إدارة العدالة بما فيها الغرامات والرسوم والأحكام؛
- وضع علامات قياس أخلاقية واضحة ومبادئ توجيهية للقضاة؛
- تحديد رؤية مشتركة للقضاء وجعل قاضي القضاة قدوة لضمان وحدة الرؤية والغاية؛
- الشفافية الكاملة في عملية العدالة في جميع الأوقات، بما في ذلك جلسات المحاكمة العلنية، وإتاحة إطلاع الجمهور على القرارات الموثقة ومراجعتها، وحق الاستئناف أمام المحاكم الأعلى؛
- التعلم من دروس المؤسسات ذات الرؤية من خلال بناء شراكات إستراتيجية مع الأنظمة القضائية التقدمية والمؤسسات العاملة في مجال القانون.

وتهدف سنغافورة من خلال هذه الإصلاحات لتأسيس نظام قضائي يتميز بالحيادية، الصرامة، المهنية، الاستقلالية والنزاهة يكون له دوراً فعالاً ومهماً في مجابهة مختلف قضايا الفساد والحد منها، وبالتالي المساهمة في إنجاح الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والوقاية منه.

- الإصلاح الإداري:

تعتبر الإصلاحات الإدارية التي تبنتها الحكومة السنغافورية مهمة جداً في مجال مكافحة الفساد، حيث جاءت تطبيقاً لإستراتيجية مكافحة الفساد، ومن بين هذه الإصلاحات ما يلي:²

¹ . الوكّالة الأمريكية للتنمية الدولية، التقليل من الفساد في القضاء، تقرير منتج من طرف مؤسسة DPK، حزيران 2009، ص 11، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://www.aman-palestine.org/.../456d146b1e87f05ee2c2fb09da>.

² . للمزيد ارجع لكل من: - أحمد محروس خضير، مرجع سبق ذكره، ص، ص 3، 4.

- عبد القادر شارف، مرجع سبق ذكره، ص، ص 171، 172.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

- تصميم نظام إدارة عامة يتميز بالكفاءة والنزاهة، ووضع الأشخاص المتمتعين بالسلوك المستقيم، مع الاستجابة لمطالب الجمهور والمتعاملين مع هذا الجهاز؛
- تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليلها من خلال برنامج العملية الصفرية (The Zero-In-Process (ZIP)، وبمقتضاها تم التقليل من الإجراءات، مع تحديد جهة واحدة لتقديم الخدمة يتوجه إليها المواطن عوضاً عن التشتت بين أكثر من جهة للحصول على الخدمة، كما تم وضع مدونة إجراءات إدارية واضحة؛
- توسيع نطاق الخدمات الإلكترونية في التعاملات الإدارية، هناك 1600 خدمة تتم في منزل الشخص الطالب لها، وخدمة الحصول على التراخيص عبر الانترنت تشمل 71 نوع من التراخيص؛
- إيجاد أنظمة شفافة تؤدي إلى التقليل إلى حد كبير من الأسرار التي يملكها الموظف العام بسبب وظيفته، بحيث أن الموظف لا يملك أسراراً ولا يجد أسراراً لبيعها؛
- كما تم اتخاذ إجراءات أخرى تخص الموظف منها: يجب على الموظف العام ألا يستعير أموالاً من أي شخص له تعاملات رسمية مع هذا الموظف، وألا تتجاوز المديونيات غير المأمونة للموظف العام أكثر من راتب ثلاثة أشهر، مع إعلان الموظف لذمته المالية مع بداية التعيين مع تطبيق ذلك بشكل سنوي، مع حظر قبول الموظفين لأية هدايا من الموظفين تحت أي مسمى؛
- رفع وراتب الموظفين في الدولة بشكل يجعلها كافية لتوفير مستوى حياة كريمة، وفي الواقع لم تأت هذه الخطوة إلا في ثمانينيات القرن الماضي، وبشكل تدريجي بعد أن شهدت سنغافورة تحسناً ونمواً اقتصادياً ملحوظاً، وكان القادة السياسيون وكبار رجال الإدارة أول من شهدوا تحسناً في الرواتب، بجانب ذلك أصبحت الرواتب تنافسية، أي ترتبط بالأداء، ولا تطبق على الجميع؛
- الحد إلى أكبر قدر ممكن من تعامل الموظفين بالمال (الموظف لا يرى المال وإنما يرى الأرقام)، فالرسوم والغرامات تدفع إلكترونياً، ذلك لأن التقليل من لمس الموظف للمال يوفر الجهد والوقت ويقلل من الفساد؛
- إشهار العقود الإدارية ونتائجها عبر الانترنت.

4.1.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في سنغافورة: إن الدستور السنغافوري ينص على الحق في تكوين الجمعيات والتجمع، لكن بشرط أن لا تتنافى مع الأمن والنظام العام والرفاهية العامة أو تكون ذات أغراض غير قانونية، فقد قدرت عدد الجمعيات المسجلة في عام 2009 بـ 7100 جمعية، وتلعب هذه الجمعيات دوراً مهماً في تثقيف ورفع وعي المواطنين السنغافوريين اتجاه خطورة ظاهرة الفساد وانعكاساتها السلبية على التنمية المستدامة والشاملة. وللدالة على التزام سنغافورة بتشجيع المجتمع المدني وتفعيل دورهم في هذا المجال، أنشأت وكالة REACH (مد اليد للجميع من أجل مواطنة فاعلة) في أكتوبر 2006، وهي وكالة حكومية رائدة تهدف إلى تفعيل إشراك المواطنين في الحياة السياسية والاقتصادية للبلاد¹.

¹ . الأمم المتحدة، تقرير وطني مقدم وفقاً لـ 15 (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 حالة سنغافورة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الحادية عشرة، جنيف، سويسرا، 13-2 ماي 2011، ص 7.

5.1.1. تعزيز سنغافورة لتعاونها الدولي في مجال مكافحة الفساد:

إن سنغافورة مهتمة جدا بالتعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، حيث يشارك مكتب التحقيق في ممارسات الفساد CPIB بانتظام في البرامج الدولية التي تعزز التعاون في معالجة آفة الفساد، ويستضيف المكتب أيضا مندوبين أجانب من أنحاء مختلفة من العالم مهتمين بالتعرف على تجربة سنغافورة في مكافحة الفساد¹، وتعزيزا للتعاون الدولي في هذا المجال عملت سنغافورة على:

- المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 11 نوفمبر 2005، ودخلت حيز التنفيذ بالنسبة 6 ديسمبر 2009؛

- المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في 28 أغسطس 2007.

- سنغافورة عضو في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATA) مند عام 1992.

- كذلك هي أحد الأعضاء المؤسسين لمجموعة آسيا والمحيط الهادئ المعنية بغسل الأموال (APG) سنة 1997.

- المشاركة بانتظام في عدد من المبادرات الدولية لمكافحة الفساد مثل مجموعة العمل الخاصة بخبراء مكافحة الفساد والشفافية في منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (APEC)، ومجموعة عمل الدول العشرين لمكافحة الفساد (ACWG)، ومنظمة مكافحة الفساد والتعاون في مجال التنمية الاقتصادية، وأطراف مكافحة الفساد في جنوب شرق آسيا (SEA-PAC)، الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد (IAACA)².

2.1 آليات مكافحة الفساد في إندونيسيا في ظل الحكم الراشد:

إن الدراسات التي قامت بها الحكومة الإندونيسية حول ظاهرة الفساد كشفت عن ارتفاع مزعج وخطير لهذه الظاهرة التي أصبحت تهدد عملية التنمية المستدامة والشاملة في هذا البلد، مما جعلها تدق ناقوس الخطر وتعمل على مواجهتها والتصدي لها من خلال مجموعة من الآليات المؤسسية والقانونية، والتي يشترك في تجسيدها على أرض الواقع كل من الحكومة، القطاع الخاص والمجتمع المدني، وذلك تماشيا مع سياسة الحكم الراشد الذي تبنتها الحكومة الإندونيسية من أجل النهوض بالبلاد وجعلها تواكب التطور الذي تعرفه الدول المجاورة لها كسنغافورة، هونغ كونغ وماليزيا.

1.2.1 الآليات المؤسسية لمكافحة الفساد في إندونيسيا:

تطبيقا لإستراتيجية مكافحة الفساد التي تبنتها الحكومة الإندونيسية تم تشكيل مجموعة من الهيئات والمؤسسات التي تعمل على رصد مختلف ممارسات الفساد والتصدي لها والوقاية منها، وفيما يلي يتم التطرق لمختلف هذه المؤسسات³:

¹. corrupt practices Investigation Bureau, op cit.

². corrupt practices Investigation Bureau, **International Engagement**, <https://www.cpiib.gov.sg/about-cpiib/international-engagement>, 14/01/2019.

³. <http://www.business-anti-corruption.com/ar/country-profiles/east-asia-the-pacific/indonesia/show-all>,02/07/2013.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

– وكالة مكافحة الفساد **KPK**: تعتبر المؤسسة الرئيسية العامة لمكافحة الفساد بأندونيسيا، وقد تأسست في ديسمبر 2003، ينظر إليها على أنها وكالة التحقيق الأكثر فعالية في البلاد وتحظى بمستوى عال من الثقة لدى الجمهور. تتكون من المحكمة الخاصة بجرائم الفساد، وتضم 105 موظف في مناصب تتراوح بين رجال الشرطة، مدعين عاميين، محققين مستقلين، فحسب تقرير المنظمة العالمية للنزاهة لعام 2011 فإن هيئة مكافحة الفساد الإندونيسية مستقلة وتتلقى تمويلا منتظما، على الرغم من عدم كفايته، غير أن هذه الهيئة غير محمية كليا من التدخل السياسي وقد واجهت في الماضي العديد من المحاولات للحد من سلطتها من قبل أعضاء البرلمان، ففي سنة 2009 على سبيل المثال صادق البرلمان على قانون حدّد من سلطة واستقلالية الهيئة ومحكمتها الخاصة بدرجة هامة. ويمكن لهيئة مكافحة الفساد أن تباشر التحقيقات، لكنها تملك قدرة محدودة للعمل تجاه العديد من الشكاوى التي تتلقاها، ومن بين مهام هذه الهيئة أن تقوم سنويا بجمع بيانات الذمم المالية من رؤساء الدولة والحكومات والإشراف على الأنظمة المتعلقة بالهدايا والضيافة، كما تعمل أيضا على توفير سجلات الإفصاح للجمهور، ومن بين أهم القضايا والإدانات البارزة التي عالجتها على سبيل المثال في سنة 2009 حاکمت ثلاثة أعضاء في البرلمان، وفي عام 2008 حكمت على الحاكم السابق لبنك إندونيسيا بالسجن لمدة 5 سنوات بتهمة اختلاس 10.3 مليون دولار أمريكي من أموال البنك المركزي، كما تم القبض على نائب محافظ البنك والذي كان نجل الرئيس السابق يودويونو.

– الهيئة الوطنية للمظالم **ORI**: تأسست هذه الهيئة في عام 2000 بموجب مرسوم رئاسي للتحقيق في الشكاوى، ويمكنها الشروع في التحقيق في المخالفات المرتكبة في القطاع العام، وتعتبر الهيئة الوطنية للمظالم مؤسسة حكومية مستقلة بموجب القانون رقم 37 لعام 2008 وفقا لتقرير المنظمة العالمية للنزاهة لعام 2011، وتتلقى الهيئة تمويلا منتظما بصورة أساسية من الميزانية الوطنية، ولها شراكات مع الصناديق الدولية المانحة، وهي تنشر تقاريرها السنوية التي يمكن الوصول إليها في موقعها على الانترنت، ولكنها لا تنشر جميع نتائج تحقيقاتها، وفي أغلب الأحيان تولى الحكومة والوكالات ذات الصلة اهتماما بنتائج تحقيقاتها لكونها ذات موضوعية ومصداقية عالية، إذ تقيم المنظمة العالمية للنزاهة في تقريرها لعام 2011 هذه الهيئة بأنها قوية جدا.

– المدقق العام **BPK**: إن المدقق العام هو المؤسسة العليا للتدقيق وله مكاتب في كل محافظة، ويتلقى هذا الأخير تمويلا منتظما ويزود بموظفين مهنيين ويمكنه الشروع في التحقيقات على نحو استباقي، ويفعل ذلك عمليا ويقوم بنشر تقاريره في موقعه على الانترنت، وتفيد المنظمة العالمية للنزاهة بأن الحكومة عادة ما تهتم بنتائج المدقق العام. وحسبها فإن المدقق العام في إندونيسيا لا يتمتع تماما بالاستقلال السياسي كون أن هنالك بعض أعضائه يأتون من الأحزاب السياسية، لكن بالرغم من ذلك فقد تعامل في السنوات الأخيرة مع العديد من حالات سوء السلوك، وتقييمه المنظمة العالمية للنزاهة بأنه قوي جدا.

– التقرير الخاص بالمعاملات المالية ومركز التحليلي الإندونيسي **PPATK**: تأسس التقرير الخاص بالمعاملات المالية ومركز التحليل الإندونيسي في عام 2003 وكلف بمنع عمليات غسل الأموال في إندونيسيا

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

والقضاء عليها، حيث يحقق في عمليات غسل الأموال في إندونيسيا ويحرر تقارير عن المعاملات المالية والنقدية المشبوهة وغيرها من المعاملات، ويوزع تقاريره على وكالات إنفاذ القانون في البلد.

2.2.1. الآليات القانونية لمكافحة الفساد في إندونيسيا:

لقد وقعت الحكومة الإندونيسية الجديدة بقيادة الرئيس "يودهيونو" على ترسنة من القوانين من أجل التصدي لمختلف مظاهر الفساد وترسيخ مبادئ الحكم الراشد، حيث وفي أقل من ثمانية عشرة شهرا تم التوقيع على مئة (100) قانون، غطت هذه القوانين كل من وسائل الإعلام، الانتخابات، الفساد، اللامركزية، مكافحة الاحتكار، تشريعات خاصة بالتمويل العام وأخرى خاصة بضمان استقلال البنك المركزي¹. وفيما يلي بعض القوانين الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه في إندونيسيا:²

- القانون رقم 27 والذي صدر في عام 1999 بخصوص مسؤولي الحكومة النظيفين والخالين من الفساد والتواطؤ والمحسوبية؛

- القانون رقم 20 لسنة 2001 الخاص بالقضاء على كل من الفساد الإيجابي والسلبي في القطاع العام، فضلا عن الابتزاز؛

- القانون رقم 15 الذي صدر في عام 2002 والخاص بجريمة غسل الأموال، والذي تم تعديله في سنة 2003 بالقانون رقم 23؛

- القانون رقم 30 لسنة 2002 الخاص بإنشاء هيئة مكافحة الفساد (KPK)؛

- في سبتمبر 2009 تم إجازة مشروع قانون المحكمة الخاصة بمكافحة الفساد فأصبح قانونا ستحتفظ هيئة مكافحة الفساد بموجبه بقدرتها على ملاحقة قضايا الفساد والقدرة على إجراء عمليات تنصت على المشتبه فيهم، على الرغم من أن محكمة مكافحة الفساد هي من تقرر ذلك.

وفيما يلي سنتناول قوانين أخرى خاصة بمحاربة الفساد في مجال المشتريات الحكومية، وأخرى خاصة بتشجيع التبليغ عن حالات الفساد:

- في مجال المشتريات العامة:

لقد جاء في التقرير العالمي للفساد لعام 2009 للمنظمة العالمية للشفافية أنه ووفقا لهيئة مكافحة الفساد الإندونيسية فإنه يتم ضياع نحو 30% من ميزانية المشتريات الوطنية بسبب الفساد في كل عام، كما يتسبب افتقار المسؤولين لفهم أنظمة المشتريات وإجراءات المناقصات لتأخير كبير في تنفيذ الميزانية، وبغية الحد من الفساد وزيادة حجم الشفافية في أنظمة المشتريات العامة تم تعويض المرسوم الرئاسي رقم 2003/80 بشأن المشتريات العامة بالمرسوم الرئاسي رقم 2010/54، وبموجب النظام المنقح لن يتم السماح للشركات الأجنبية بتقديم العروض

¹ . نعمان الزياتي، النموذج الإندونيسي، نوفمبر 2011، مقال منشور على الموقع التالي:

<http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=715990&eid=841>, 3/07/2013.

² . للمزيد ارجع لكل من - منتدى الرياض الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

- <http://www.business-anti-corruption.com/ar/country-profiles/east-asia-the-pacific/indonesia/show-all>, 02/07/

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

إلا بالنسبة لمشاريع البناء التي تزيد قيمتها عن 100 بليون روبية إندونيسية ومشروعات السلع التي تقدر قيمتها بأكثر من 20 بليون روبية إندونيسية ومشاريع الخدمات الاستشارية التي تزيد قيمتها عن 10 بليون روبية إندونيسية، ويقال أيضا أنه سيتم صياغة قانون جديد للمشتريات وذلك استنادا إلى هذا النظام المعدل، كما أن العطاءات التنافسية إلزامية ومراجعة القرارات من قبل مقدمي العروض غير الفائزة ممكن، والشركات التي تنتهك هذه الأنظمة تدرج على اللائحة السوداء.

وفي هذا السياق تم تأسيس موقع ل "مشتريات الحكومة الإلكترونية" للسماح للشركات المسجلة بتقديم عروض آمنة عبر شبكة الإنترنت، ويساعد هذا النظام دون العبث بالعطاءات، بالإضافة إلى ذلك أنه سيسمح بالمنافسة الشفافة من خلال الإعلان في هذا الموقع على العطاءات القادمة لضمان مشاركة أكبر قدر من الشركات الراغبة في ذلك.

كذلك تم تأسيس ميثاق النزاهة لمكافحة الفساد بين أصحاب المصلحة في مجال المشتريات العامة (المديرين التنفيذيين المحليين، الموظفين الحكوميين، المتعاقدين من القطاع الخاص والمجتمع المدني) في مناطق مختلفة من إندونيسيا¹.

- في مجال التبليغ عن حالات الفساد: في سعيها لتشجيع التبليغ عن حالات الفساد، قامت الحكومة الإندونيسية بإصدار القانون رقم 13 لسنة 2006 الخاص بحماية الشهود والضحايا، بحث يوفر الحماية للمواطنين الذين يبلغون عن حالات الفساد والرشوة، ومن أجل ذلك تم تأسيس وكالة حماية الشهود والضحايا (LPSK) في سنة 2008، وفي هذا المجال توفر أيضا وكالة القضاء على الفساد للمواطنين آلية داخلية للإبلاغ عن مخالفات الفساد².

3.2.1. دو الإعلام في مكافحة الفساد في إندونيسيا: وفقا لوزارة الخارجية الأمريكية عام 2010 تحد الحكومة أحيانا من حرية التعبير والصحافة على الرغم من أن الدستور يكفلها، حيث كانت هناك حالات واجه فيها الصحفيون تهديدات بالعنف وقام أفراد ذو نفوذ بتقديم شكاوى ضد الصحفيين بسبب مقالات اعتبرت مسيئة أو مهينة لهم. وعلى الرغم من ذلك فإن وسائل الإعلام في إندونيسيا نشطة جدا في الإبلاغ عن حالات الفساد وتعتبر من أكثر الصحافة حرية في جنوب شرق آسيا، فقد أجاز قانون حرية المعلومات في عام 2008 وتم تنفيذه بالكامل في عام 2010، كما صدر قانون في عام 2008 بشأن المعلومات والمعاملات الإلكترونية والذي يجرم تشهير الاتهامات وتوزيع أو سهولة الحصول على المعلومات أو الوثائق التي هي مخالفة للقواعد الأخلاقية في إندونيسيا، كما وضع قيودا لحرية الانترنت والصحافة الإلكترونية، وفي هذا المجال تصف مؤسسة فريدم هاوس البيئة الصحفية الإندونيسية بأنها حرة جزئيا.

¹ . <http://www.business-anti-corruption.com/ar/country-profiles/east-asia-the-pacific/indonesia/show-all>, 02/07/2013.

².Idem.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

4.2.1. دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في إندونيسيا: يكرس الدستور الإندونيسي كل من حرية تكوين الجمعيات والتجمع، وتحترم الحكومة بشكل عام هذه الحقوق عمليا، ويتميز المجتمع المدني الإندونيسي بأنه نشط ويمتد بدرجة عالية من الحرية النسبية في نظام ما بعد سوهارتو، ومع ذلك فقد أفادت تقارير عن تعرض بعض النشطاء الذين ينتمون لجمعيات مكافحة الفساد وقضايا حقوق الإنسان لمضايقات وتهديدات، وذلك كون أن بعض الجهات تنظر إلى هذه الجمعيات أنها تحت رعاية الجهات المانحة الأجنبية وبالتالي فهي لا تمثل مصالح الإندونيسيين العاديين، ورغم هذا فإن منظمة الشفافية الدولية تقيم منظمات المجتمع المدني في إندونيسيا بأنها قوية. ومن أهم الجمعيات الإندونيسية التي تنشط في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه نجد:

- **الشراكة من أجل إصلاح الحوكمة في إندونيسيا Kemitraan:** بصفتها مشروعاً ضمن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP في عام 2003، أصبح كيميتران رسمياً كياناً قانونياً مستقلاً، وهو عبارة عن شراكة بين المجتمع الدولي والعديد من الجهات الإندونيسية يعمل على تنفيذ إصلاحات الحوكمة في القطاع العام بما في ذلك مبادرات مكافحة الفساد في جميع أنحاء إندونيسيا. تنسق المنظمة عدداً من مشاريع إصلاح الحوكمة وتقدم المساعدة المالية للوكالات الإندونيسية التي تعمل في مجال إصلاح الحوكمة، وقد أكدت عمليات التقييم الخارجي أن كيميتران تعتبر فعالة للغاية باعتبارها المنظمة المحلة الرائدة في مجال إصلاح الحوكمة المحلية في إندونيسيا.

- **فرع منظمة الشفافية الدولية في إندونيسيا TI:** تعمل المنظمة الدولية للشفافية في إندونيسيا في مجال المناصرة وجمع المعلومات ورفع مستوى الوعي فيما يتعلق بقضايا الفساد، وقد عملت المنظمة على نطاق واسع مع إندونيسيا في القضايا الضريبية، وفي تشرين 2010 نشرت دراسة بعنوان مؤشر إدراك الفساد في إندونيسيا لسنة 2010 تقدم فيها تحليلاً متعمقاً لمفهوم الفساد في 50 مدينة في إندونيسيا.

- **الجمعية الإندونيسية للشفافية MTI:** الجمعية الإندونيسية للشفافية أو "مسياراتات ترانسبارانسي إندونيسيا" بالإندونيسية، ترصد هذه الجمعية السياسة العامة وتجري بحوثاً بشأن القضايا المتصلة بالفساد، وقد تأسست من قبل أصحاب المصلحة في عالم الأعمال والأكاديميين والصحفيين ورجال دين.

- **إندونيسيا كورابشين ووتش ICW:** هي منظمة غير حكومية تعمل في مجال المناصرة والبحث والتوعية والتحليل بشأن قضايا الفساد في إندونيسيا، تأسست في عام 1998 بعد سقوط نظام سوهارتو، وهي تعتبر من أبرز المنظمات غير الحكومية لمكافحة الفساد في البلاد، وهي غالباً ما تنشر مقالات وتعطي تصريحات علنية.

- **مبادرة أخلاقيات العمل المتعلقة بروابط العمل في إندونيسيا IBL:** إن مبادرة أخلاقيات العمل المتعلقة بروابط العمل في إندونيسيا هي مؤسسة غير ربحية تأسست بعد الأزمة الاقتصادية الإندونيسية وتعمل المنظمة ليس فقط من أجل إرساء ممارسات الأعمال الأخلاقية في البلد، ولكن أيضاً من أجل تعميق الوعي العام فيما يتعلق بأخلاقيات العمل والمسؤولية الاجتماعية للشركات. واحدة من مبادراتها تتمثل في برنامج أخلاقيات الأعمال الذي نفذوه بالتعاون مع هيئة القضاء على الفساد لتثقيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إندونيسيا حول الممارسات التجارية الأخلاقية.

5.2.1. العمل على تبني الحوكمة الرشيدة في جميع المجالات:

عملت إندونيسيا في السنوات الأخيرة على المضي قدما في تطبيق قواعد الحوكمة الرشيدة بمشاركة كل من الحكومة من خلال تطوير الحوكمة الإلكترونية، وقطاع الأعمال من خلال تشجيع حوكمة الشركات، والمجتمع المحلي من خلال الحوكمة المحلية، وذلك من أجل تسجيل التأخر المسجل في مجال الشفافية ومكافحة الفساد، ويمكن إبراز ذلك من خلال ما يلي:

- **الحوكمة الإلكترونية:** تدير إندونيسيا موقعا وطنيا رسميا يحتوي على معلومات عن الحكومة والوزارات والقوانين والأنظمة، فضلا عن أنباء بشأن القضايا السياسية، وهذا الموقع يتيح للجمهور الوصول إلى المعلومات، وقد أطلقت الحكومة النافذة الواحدة الوطنية في إندونيسيا (INSW) في عام 2010، وهي تساهم في تدفق الاتصالات وتبادل المعلومات وتقديم خدمات أكثر كفاءة، كما يجري استهداف المشتريات العامة لتطوير نظام للإعلان الإلكتروني والمناقصات¹.

- **حوكمة الشركات:** في هذا المجال عملت إندونيسيا على ما يلي²:

- قدمت مبادرة في محاربة الفساد عن طريق العمل الجماعي (مبادرة أخلاقيات الأعمال التجارية لروابط الأعمال الإندونيسية) وهذه المبادرة طويلة المدى وتقوم على توطيد العلاقة بين روابط الأعمال بإندونيسيا سواء كانت شركات محلية أو عالمية رائدة والشركاء الاجتماعيين؛

- عملت على تشجيع المؤسسات على تنفيذ إستراتيجيات وبرامج المسؤولية الاجتماعية للشركات؛

- تسعى أيضا للترويج للممارسات الأخلاقية في الأعمال التجارية؛

- تدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها على البقاء في السوق.

- **الحوكمة المحلية:** في هذا المجال استحدثت الحكومة الإندونيسية وبالتعاون مع البنك الدولي البرنامج الوطني لتمكين المجتمعات المحلية، حيث يشجع هذا البرنامج المجتمعات المحلية على المشاركة في عملية التخطيط الإنمائي، والتنفيذ، والمراقبة والتقييم، وهو يوفر مساندة مالية للمجتمعات المحلية ويستهدف بالأخص فئة الفقراء، الشباب والنساء من أجل تمكينهم وجعلهم يساهمون في عملية التنمية المستدامة والشاملة، ويعتبر مكافحة الفساد والتصدي له أولوية بالنسبة لهذا البرنامج الذي يتميز بسمات قوية تتعلق بالحوكمة كالمساءلة والشفافية تؤدي إلى تخفيض مستويات الفساد من احتلاس، سرقة، رشوة... إلخ، ولهذا الغرض أنشأ هذا البرنامج موقعا إلكترونيا، والذي يعد من أقوى المواقع الإلكترونية وأشدّها شفافية، حيث يزوره يوميا أكثر من 2000 شخص للاضطلاع على مختلف البيانات والمعلومات المتعلقة بتنفيذ المشاريع ويسمح لهم بتتبع مسار المدفوعات وتقييمها، وتقديم الشكاوى في الحالات الضرورية³.

¹.Idem.

². منتدى الرياض الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

³. للمزيد ارجع للموقع التالي:

6.2.1. تعزيز التعاون الدولي: في هذا المجال قامت إندونيسيا ب:

- الانضمام لمبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية EITI: إن مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية هي عبارة عن تحالف استراتيجي دولي بين الحكومات وشركات القطاع الخاص وجماعات المجتمع المدني والمنظمات الدولية بهدف الإعلان عن تبرير الإيرادات والمصروفات التي تأتي من الصناعات الاستخراجية مثل النفط والتعدين وغيرها من الصناعات الاستخراجية كونها غنية بالهيدروكربون والمعادن، وأعلنت إندونيسيا عن عزمها على تنفيذ مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية في سنة 2009.

- المصادقة على مجموعة من الاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الفساد، منها:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، تمت المصادقة عليها في 20 نيسان 2009؛

- كما رحبت إندونيسيا أيضا باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 والتي تعتبر أداة مهمة لتحسين معايير الوقاية من الفساد وقمعه، وقامت بالمصادقة عليها في عام 2006؛

ومن خلال ما تم تناوله في هذا المبحث يمكن القول بأن الآليات التي اعتمدها سنغافورة في مكافحة الفساد والوقاية منه تعتبر فعالة للغاية، فهي اعتمدت بدرجة أولى على مكتب التحقيق في ممارسات الفساد (CPIB)، الذي يعتبر أقدم وكالة لمكافحة الفساد في سنغافورة وفي العالم، حيث تأسس في عام 1952، وهو الوكالة الوحيدة في سنغافورة التي تحقق في قضايا الفساد، وهو يسعى باستمرار لإبقاء سنغافورة خالية من الفساد وضمان تقديم مرتكبي جرائم الفساد للعدالة، بالإضافة إلى ذلك اعتمدت سنغافورة على قضاء عادل، نزيه ومستقل، وإصلاحات إدارية واسعة ورفع الأجور للموظفين وجعلها تنافسية، وعلى رفع الوعي الجماهيري وإشراكهم في مكافحة الفساد. وما ساعد على نجاح هذه التجربة وجعلها أمودجا متميزا هو توفر الإرادة السياسية القوية لدى الحكومات السنغافورية المتعاقبة التي تسهر على أن تكون سنغافورة دولة نظيفة وخالية من الفساد، ورائدة في إرساء مختلف مبادئ الحكم الراشد من شفافية، نزاهة، مساءلة والتطبيق العادل للقانون.

وبالنسبة لإندونيسيا تدل الآليات المتخذة على توفر الطموح الشديد من جانب الحكومة الإندونيسية للحد من مختلف الممارسات الفاسدة والوقاية منها، حيث ومنذ إنشاء هيئة مكافحة الفساد (KPK) حققت إندونيسيا تقدما نسبيا في مكافحة الفساد، حيث تم إلقاء القبض على العديد من كبار المسؤولين والشخصيات السياسية في الدولة. فهذه الآليات تعتبر جيدة، وإذا ما توفرت الإرادة السياسية الجادة والفعالة لتجسيدها على أرض الواقع، فإن إندونيسيا سوف تحقق نتائج باهرة في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، وبالتالي تصبح تضاهي الدول المجاورة لها كسنغافورة، ماليزيا وهونغ كونغ في مجال الشفافية والنزاهة وحكم القانون.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

المبحث الرابع: الإنعكاسات الإيجابية لانخفاض الفساد وإرساء الحكم الراشد على استدامة التنمية في كل من سنغافورة وإندونيسيا

بعد استقلال سنغافورة في عام 1965 عن بريطانيا تولى رئاسة الوزراء "لي كوان يو Lee Kuan Yew" الذي واجه العديد من المشاكل والأزمات التي تتخطى فيها البلاد كارتفاع نسبة الفساد، البطالة، أزمة السكن، الأمية، الركود الاقتصادي... إلخ، لكنه استطاع تجاوز كل هذه الصعوبات والمشاكل بفضل سياسته الحكيمة التي قامت على نشر وإرساء مبادئ الحكم الراشد من أجل مكافحة مختلف أشكال الفساد وتحقيق التنمية المستدامة والشاملة، حيث استطاع من خلال الإنجازات الكبيرة التي حققها خاصة في المجال الاجتماعي والاقتصادي أن ينقل سنغافورة من بلد كان يصنف ضمن بلدان العالم الثالث إلى بلد متقدم في جميع المجالات والقطاعات. وبالنسبة لإندونيسيا فقد عملت على إرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة ومحاربة مختلف أشكال الفساد لتحقيق التنمية المستدامة، من خلال تحقيق تقدم اقتصادي مستدام جعل منها تنضم لمجموعة العشرين، والرفع من مستوى المعيشة من خلال التكافؤ في توفير مناصب الشغل والتقليص من نسب الفقر وتحقيق التوزيع العادل لعوائد التنمية، بالإضافة إلى تحقيق استقرار سياسي بالرغم من وجود العديد من الأعراق والطوائف الدينية وارتفاع عدد السكان، كما طورت اهتماماتها بالمحافظة على البيئة الطبيعية، وكبح مختلف الممارسات التي يمكن أن تؤثر سلبا التوازن البيولوجي والإيكولوجي فيها.

1.1.1. الإنعكاسات الإيجابية لانخفاض الفساد وإرساء الحكم الراشد على استدامة التنمية في سنغافورة:

لقد عملت سنغافورة منذ استقلالها على محاربة الفساد بمختلف أشكاله والوقاية من خلال تبنيها لاستراتيجية شاملة ومتكاملة قامت على تطبيق مبادئ وقواعد الحكم الراشد في جميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والبيئية، ما ساعدها على تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة والشاملة.

1.1.1. في المجال الاقتصادي:

قبل خمسين عاما كانت سنغافورة بلدا متخلفا اقتصاديا ويعرف مستويات مرتفعة من البطالة، ومعدل نمو اقتصادي منخفض جدا، وكان الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد أقل من 320 دولار أمريكي، كما كانت نسبة الاستثمارات المحلية والأجنبية تكاد تكون منعدمة، لكن وبعد تطبيقها لاستراتيجيتها التنموية الشاملة التي قامت على مكافحة الفساد في جميع المجالات والقطاعات وتطبيقها لمبادئ الحوكمة الرشيدة، أصبح النجاح الاقتصادي السنغافوري نموذج يحتذى به دوليا، فبالرغم من كونها بلدا يفتقر إلى الأراضي والموارد الطبيعية، سنغافورة اليوم تعد واحدة من أسرع الاقتصاديات نموا في العالم، وتمتلك سوقا حرا على درجة عالية من التطور، وهي واحدة من المراكز التجارية الرائدة في العالم، ومقصد رئيسي للاستثمارات الأجنبية¹. وفيما يلي نوضح بعض الإنعكاسات الإيجابية على الجانب الاقتصادي لسياسة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد التي تبنتها سنغافورة:

¹. أشرف إبراهيم، كيف استطاعت سنغافورة أن تتحول من قزم مقفر إلى مارء اقتصادي عملاق، مقال نشر يوم 17 يونيو 2016 على الموقع التالي:

<https://www.sasapost.com/singapores-economy/>

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

- تحقيق تنمية اقتصادية ونمو اقتصادي مستدامين: ترى سنغافورة أن وجود حكومة نظيفة وشفافة عامل أساسي في الحوكمة الرشيدة لأجل تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة والرفع من معدل النمو الاقتصادي، فارتفاع نسبة الشفافية وانخفاض درجة الفساد ساعد سنغافورة كثيرا على تحقيق التطور الاقتصادي المنشود من خلال النجاح في تحرير الاقتصاد، وجلب رؤوس الأموال الأجنبية، وكذا التكنولوجيا المتطورة واليد العاملة الماهرة، وإقامة بنية تحتية متطورة، بالإضافة إلى صناعة وسياحة مزدهرتين. فسنغافورة أصبحت تتصدر حاليا قائمة أكبر الاقتصاديات العالمية وأسرعها نمواً وأحد نمور الاقتصاد الآسيوي¹، حيث تضاعف ناتجها المحلي الإجمالي خلال الفترة 2000 إلى 2010 من 163 مليار دولار سنغافوري إلى 304 مليار دولار سنغافوري، كما بلغ معدلي التضخم والبطالة أقل من 2% و 3% كل عام على التوالي خلال هذه الفترة، أما الناتج المحلي لسنة 2018 فبلغ ما يقارب 323 مليار دولار أمريكي، ومعدل نموها الاقتصادي حوالي 3,3%.

فانخفاض نسبة الفساد بشكل كبير في سنغافورة وانتشار الشفافية، النزاهة، تطبيق القانون والحوكمة الرشيدة بشكل عام حفز كثيرا على توفير مناخ أعمال ملائم لجلب الشركات الصناعية العالمية للاستثمار فيها، وإقامة نظام مالي كفي وشفاف ساعد على رفع معدل الادخار، وسوق مالية متطورة مكنتها من تعزيز عملية التنمية الاقتصادية المستدامة والرفع من معدل نموها الاقتصادي، وجعل سنغافورة دولة رائدة اقتصاديا على المستوى العالمي بالرغم من افتقارها للمواد الأولية.

- الرفع من نسبة الاستثمارات الأجنبية: بعد اقتناع الرئيس "لي كوان يو" بأن أفضل وسيلة لتعزيز الاقتصاد هي جذب الاستثمارات الأجنبية، عمل على تدعيم بنية تحتية تستجيب لحجم الاستثمارات المرجو اجتذابها، واتبع سياسة تقوم على التطهير ومحاربة جميع أشكال الفساد، ونشر مبادئ الشفافية، الوضوح، النزاهة، المساءلة وتطبيق القانون، وجعل قوانين سنغافورة ملائمة جدا لرجال الأعمال وجذابة جدا للمستثمرين الأجانب وبالفعل تمكنت الدولة من إقناع الأمريكيين واليابانيين والأوروبيين من تأسيس قاعدة للأعمال بالبلاد في منتصف الثمانينات، فتحوّلت سنغافورة إلى واحدة من أكبر مصدري الإلكترونيات في العالم، خاصة مع إصرارها على دخول القرن الجديد بصناعات تكنولوجية متطورة ذات تقنية عالية تسمح لها بالولوج إلى أسواق جديدة تغنيها عن الاعتماد على الصناعات التقليدية، كما لجأت إلى رفع الأجور وجعلها تنافسية مقارنة بالقطاع الخاص لتجنب تورط العمال في ممارسات الفساد².

ومن المميزات التي ساعدتها على جلب الاستثمارات الأجنبية هي الرتبة المتقدمة التي تحصل عليها في مختلف المؤشرات الدولية، فمثلا احتلت في سنة 2018 المركز الثاني عالميا في مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال الذي يصدره البنك الدولي، نتيجة لتقديمها تسهيلات كبيرة فيما يخص استخراج تراخيص البناء، الحصول على الكهرباء،

¹ . شرين ماهر، سنغافورة رحلة نجاح العقول...!!، آفاق آسيوية، العدد الأول، إصدارات الهيئة العامة للاستعلامات، مصر، ماي 2017، ص 170.

² . مركز البديل للتخطيط والدراسات الإستراتيجية، تجارب التنمية .. سنغافورة نموذجا، 24 سبتمبر 2016، ص 6، للمزيد ارجع للموقع التالي:

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

تسجيل الملكية، الحصول على الائتمان، سهولة دفع الضرائب، وحماية الأقلية من المستثمرين¹، كما احتلت المرتبة الثالثة عالميا من بين 137 في مؤشر التنافسية العالمي خلال الفترة 2016-2017².

- **تطوير القطاع المصرفي:** تدعيما لجهودها التنموية عملت سنغافورة على تطوير القطاع المصرفي وحوكمته من خلال محاربة جميع أشكال الفساد فيه ونشر مبادئ الكفاءة، الفعالية، الشفافية والنزاهة في مختلف التعاملات المصرفية، وذلك بغرض استيعابه لكافة التطورات الداخلية والخارجية وخاصة الاستثمارات الأجنبية الكبيرة وما يصاحبها من ضخامة حجم المعاملات البنكية والصرفية، حيث كانت جهود "لي كوان يو" وحكومته ترمي إلى تحويل سنغافورة إلى مركز مالي عالمي من خلال طمأننة المصرفيين الأجانب باستقرار الظروف الاجتماعية والاقتصادية وارتفاع نسبة التنبؤ بها، بالإضافة إلى الدرجة العالية من البنية التحتية، وانعدام ممارسات الفساد والرشوة. حيث تم إنشاء الوحدات المصرفية الخارجية لتشجيع استقطاب الاستثمارات إلى سنغافورة، مما رفع من نسبة مساهمة القطاع المالي ليصل إلى 27% من دخلها القومي، وأصبح بها أكثر من 60 مصرفا تجاريا، بالإضافة إلى بورصة مزدهرة لتبادل العملات الآسيوية وبفوائد تشجيعية، ويوجد بها أكثر من 700 مؤسسة مالية أجنبية تتوزع أنشطتها على مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات المالية، كالتجارة المالية والعملات وأنشطة رأس المال والقروض والأمن التجاري وخدمات التأمين وغيرها، مما ساهم في ديناميكية الصناعة المالية في سنغافورة. ففي عام 2004 اختيرت سنغافورة ضمن العشرة الأوائل الأكثر تقدما على مستوى الأسواق المالية العالمية في تقرير المنافسة العالمية للمنتدى الاقتصادي العالمي، ولديها احتياطي عملات أجنبية يتخطى حاجز الـ 60 مليار دولار، كما أنها أصبحت أحد أسرع مراكز إدارة الثروات نموا في العالم حسب البنك المركزي السنغافوري³.

2.1.1. في المجال الاجتماعي:

لقد كانت الأوضاع الاجتماعية لسنغافورة متردية جدا وقت الاستقلال في عام 1965، حيث كان معدل الإلمام بالقراءة والكتابة منخفضا، ومستوى البطالة مرتفعا والإسكان والرعاية الصحية رديتان، لكن وبعد مجيء الرئيس "لي كوان يو" الذي عمل على تطبيق إستراتيجية شاملة ومتكاملة في مجال مكافحة الفساد وإرساء الحوكمة الرشيدة في جميع المجالات من أجل تحسين المستوى المعيشي للشعب السنغافوري، انعكس ذلك إيجابا على تحسن الأوضاع الاجتماعية للسنغافوريين، وأصبحت سنغافورة تحتل المراتب الأولى في مختلف المؤشرات الدولية التي تهتم بالجانب الاجتماعي كالتعليم، الصحة، العمالة، السكن،... إلخ.

وتطلع سنغافورة نحو تحقيق مجتمع منصف وشامل، يضمن التكافؤ في الفرص لجميع السنغافوريين مهما اختلفت أعراقهم، ويتم تحقيق ذلك من خلال مساعدة الضعفاء والفقراء وتحسين مستوى معيشتهم، مع حثهم على الاجتهاد في الكسب لتحسين ظروفهم بطريقة كريمة ومستدامة ذاتيا، حيث اتبعت مجموعة من

¹ . The World Bank, Doing Business Measuring Business Regulations, **Ranking and Ease of Doing Business Score**, <http://www.doingbusiness.org/en/rankings?region=middle-east-and-north-africa>.

² . World Economic Forum, **The Global Competitiveness Report 2016-2017**.

<http://www3.weforum.org/docs/GCR2017-2018/05FullReport/TheGlobalCompetitivenessReport2017%E2%80%932018.pdf>

³ . مركز البديل للتخطيط والدراسات الإستراتيجية، مرجع سبق ذكره، ص 6.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

الاستراتيجيات من أجل ضمان الارتقاء الاجتماعي على نطاق واسع من خلال التوظيف، النمو المستمر في الدخل والتوزيع العادل له، بالإضافة إلى ضمان الوصول إلى التعليم الجيد والإسكان والرعاية الصحية العامة.

- **التعليم:** لقد تطور نظام سنغافورة التعليمي منذ حصولها على الحكم الذاتي من بريطانيا، ففي عهد الاستعمار كانت كل طائفة تنشئ مدارسها وتدرس بلغتها وتستعمل الكتب المدرسية القادمة من بلدانها الأصلية. ولتحقيق التماسك الاجتماعي والوحدة والمساواة بين الشعب السنغافوري وضعت الدولة نظاما تعليميا وطنيا، وأصبحت الثنائية اللغوية إلزامية في عام 1966، علما أن الإنجليزية هي لغة التعليم الرئيسية.

ولكي يكتسب جميع الأطفال نفس المعارف الأساسية سنت الحكومة قانون التعليم الإلزامي الذي يأمر بالتعليم الإلزامي في السنوات الست الأولى من التعليم الابتدائي، حيث ينهي أكثر من 98% من التلاميذ ما لا يقل عن 10 سنوات من التعليم العام، ويلتحق أكثر من 93% بمؤسسات ما بعد الثانوية، وتضمن الحكومة أن يكون التعليم في متناول الجميع بدون تمييز، حيث تعمل على تقديم الإعانات والمساعدات المالية للأسر الفقيرة حتى تتمكن من تعليم أبنائها بأفضل الطرق¹.

ويعتمد النموذج السنغافوري في التعليم على شمولية الأنظمة والبرامج التعليمية داخل المؤسسة التعليمية بما يضمن نموا فكريا وجسديا متكاملًا للمتعلمين في مختلف المراحل، وتركز البرامج على تحقيق التوازن بين المواد الدراسية، تطوير الشخصية، والنشاطات الرياضية والثقافية. فسنغافورة تركز على الجودة في التعليم وتعطي لها أهمية قصوى، حيث استحدثت جائزة سنغافورة الوطنية للجودة عام 1994، كما عملت على تخصيص 3% من الناتج المحلي الإجمالي، أي ما يقارب 3,2 دولار أمريكي لتطوير التعليم وركزت على ما يلي:²

- تنفيذ التعليم الإلزامي المجاني، حيث تأمن ما لا يقل عن 10 سنوات من التعليم الأساسي كمرحلة إجبارية؛
- اجتذاب المعلمين الجيدين والتركيز على تدريبهم؛

- الاهتمام بتطوير البحوث والمناهج، مع التركيز على الرياضيات والعلوم والمواد التقنية؛

- استحداث سياسة الأزواج اللغوي (الإنجليزية+ اللغة الأم) لزيادة الإنتاجية، الانسجام والتماسك الاجتماعي؛

- تخصيص 16,1 مليار دولار أمريكي لإنشاء مدارس ذكية بعد أن تأكدت أن تقنيات المعلومات أداة تعليمية متفوقة؛

- جعل سنغافورة مركزا للتعلم مع استقطاب مشاركة علماء وخبراء دوليين للاستفادة منهم.

كما يستند أيضا النموذج التعليمي السنغافوري القائم على الكفاءة والمدفوع بالتطلعات على فكرة مفادها أن لكل طفل مواهب ينبغي متابعتها وصقلها، ومن أجل ذلك أنشأت مدارس متخصصة في الرياضة،

¹ . الأمم المتحدة، تقرير وطني مقدم وفقا للفقرة 15 (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة الحادية عشرة، جنيف، سويسرا، 2-13 مايو 2011، ص، ص 8، 9.

² . مراد أحمد محمد أحمد ربيع، إمكانية تطبيق إدارة الجودة الشاملة في التعليم المفتوح (دراسة تطبيقية على عمادة التعليم المفتوح بجامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية)،

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

الفنون، الرياضيات، العلوم والتكنولوجيا، واللغات، وهناك مدارس أخرى خصّصت للطلبة غير القادرين على إحراز تقدم باتّباع النظام التعليمي السائد، وهم معرضون لخطر مغادرة المدرسة قبل الأوان.

ويعتبر النظام التعليمي السنغافوري اليوم أحد أرقى الأنظمة التعليمية في العالم بدون نزاع، حيث مكّنها من تكوين كفاءات وخبرات ساهمت في بناء اقتصاد البلاد، كما أنه يحقق نتائج جيدة على الصعيد الوطني والدولي، حيث يحصل الطلاب السنغافوريون دائماً على أولى المراتب في المنافسات العالمية في مواد الرياضيات، الكيمياء والعلوم¹، كما احتلت سنغافورة المرتبة الأولى عالمياً من بين 137 دولة في مؤشر جودة تعليم الرياضيات والعلوم الذي يصدره المنتدى الاقتصادي العالمي للفترة 2017-2018².

- **الصحة:** تعتبر التجربة السنغافورية رائدة وإحدى أهم التجارب العالمية في مجال توفير الرعاية الصحية الشاملة، فسنغافورة ومن خلال الإرادة السياسية، التخطيط السليم، الإصرار والعمل الدؤوب تمكنت من بناء نظام صحي متطور ومستدام يوفر رعاية صحية عالية الجودة وبتكلفة معقولة إن لم تكن منخفضة لجميع السنغافوريين. فهي استطاعت ترسيخ نظام صحي شبه متكامل جعلها تجتذب الراغبين في العلاج ليس من الدول المجاورة فقط، بل امتد ذلك إلى دول إفريقيا والشرق الأوسط ودول الخليج، حيث تتمتع العناية الصحية بمستويات متقدمة بفضل نظامها الطبي المتكامل، هذا بخلاف الرعاية الاجتماعية لسكانها، فهناك طبيب لكل 837 مواطناً، وسرير في مستشفى حكومي لكل 269 مواطناً³.

ويصنف التقرير الخاص بالصحة في العالم، الذي تصدره منظمة الصحة العالمية نظام الرعاية الصحية في سنغافورة بأنه الأفضل في آسيا وأنه يحتل المرتبة السادسة على الصعيد العالمي، حيث بلغ متوسط العمر المتوقع حسب مؤشر التنمية البشرية الذي يصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 83,2 في عام 2017 مقارنة ب 60 سنة فقط في عام 1965، وبلغت نسبة وفيات الرضع 2,2 في كل 1000 مولود في سنة 2016⁴، وهي إحدى أدنى النسب في العالم مقارنة ب 26,3 في كل 1000 مولود في سنة 1965.

وتؤيد سنغافورة مبدأ إتاحة الخدمات الطبية الأساسية الجيدة والميسورة لجميع المواطنين، وتعترف أيضاً بأهمية الصحة العمومية، ويستفيد جميع سكان سنغافورة من الماء الصالح للشرب والصرف الصحي.

وأنشأت سنغافورة نظاماً مختلطاً لتمويل الرعاية الصحية مكوناً من طبقات عدة للحماية يضمن عدم حرمان أي سنغافوري من تلقي الرعاية الصحية الأساسية، حيث توفر الحكومة إعانة بنسبة تصل إلى 80% من الفاتورة الإجمالية في المستشفيات للأمراض الحادة التي يحق لجميع السنغافوريين أن ينزلوا فيها، وتتاح الإعانات أيضاً

¹ . خلود محمد عسيري، ملاحظ من التجربة السنغافورية التعليمية والإشرافية وما يستلهم منها لتطوير النظام الإشرافي في المملكة العربية السعودية، تجرّب ناجحة في الإشراف التربوي، جمع وتنسيق: شريفة علي شامي، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<https://faculty.psau.edu.sa/.../doc-10-pdf-2958efe32274c6369d16>

² . World Economic Forum, **Quality of math and science education**, 2017-2018,

http://reports.weforum.org/pdf/gci-2017-2018-scorecard/WEF_GCI_2017_2018_Scorecard_EOSQ130.pdf

³ . مركز البديل للتخطيط والدراسات الإستراتيجية، مرجع سبق ذكره، ص 9.

⁴ . UNDP, **Human Development Indices and Indicators 2018 Statistical Update**, p 22,

http://hdr.undp.org/sites/default/files/2018_human_development_statistical_update_ar.pdf

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

لرعاية الأولية والمتوسطة والطويلة الأجل، ويسهم السنغافوريون أيضا في نظام يسمى "ميدي سيف Medisave"، وهو حساب ادخاري فردي خاص بالرعاية الصحية يودع فيه العاملون وأرباب عملهم جزءا من الأجر الشهري يسمح لهم بدفع نصيبهم من تكاليف العلاج، كما يوجد نظام آخر يسمى "ميدي شيلد Medishield" يشارك فيه معظم السنغافوريين، وهو برنامج تأمين طبي منخفض التكلفة خاص بالكوارث، أما "إلدر شيلد Eldershield" فهو برنامج خاص بالتأمين على الإعاقات الخطيرة، أما السنغافوريين الذي لا يستطيعون دفع فواتيرهم الطبية رغم الإعانات الكبيرة، فقد أنشأت لهم الحكومة وقفا طبيا "Medifund" ليؤدي دور شبكة أمان نهائية.

وبواسطة نظام التمويل المختلط، وآليات السوق لتعزيز المنافسة واعتماد التكنولوجيا لتحسين تقديم خدمات الرعاية الصحية، استطاعت سنغافورة توفير رعاية صحية جيدة لسكانها، وقد فعلت ذلك بنفقات وطنية على الرعاية الصحية تقدر نسبتها بحوالي 4% من الناتج المحلي الإجمالي، وإن كان من المتوقع أن تزيد هذه النسبة بسبب شيخوخة السكان¹.

- **السكن:** توفر سنغافورة سكنا ميسور التكلفة عن طريق برامج دعم المساكن الحكومية والإعانات الكبيرة المقدمة لأصحاب المساكن المستأجرة ممن لا يستطيعون أن يملكو شققهم، ويسكن نحو 80% من السكان في مساكن حكومية بناها المجلس السنغافوري للإسكان والتنمية، ويملك أكثر من 90% من السنغافوريين مساكنهم، الأمر الذي يؤمن لهم مأوى يلجأون إليه. وكان معظم السنغافوريين قبل الستينات يعيشون في أحياء فقيرة مكتظة بالسكان، واليوم تجاوز برنامج الإسكان الحكومي مجرد توفير مساكن أساسية ليصل إلى تشييد مساكن ومجمعات سكنية صديقة للبيئة حازت على العديد من الجوائز الدولية، كجائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة لعام 2008، وجائزة الشرف للإنجاز المتميز التي سنها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عام 2010 عن تقديمه لسكنات صديقة للبيئة، نظيفة وتراعي النواحي الاجتماعية للسكان.

ولضمان بقاء المساكن في المتناول، تقدم إعانات سخية لمساعدة السنغافوريين على امتلاك أولى شققهم وإعانات إضافية للأسر متدنية الدخل، أما المالكون الذين يعانون صعوبات مالية فيساعدهم المجلس السنغافوري للإسكان والتنمية بتدابير قصيرة الأجل كالتأجيل المؤقت لسداد قروض الرهن أو خفضها في الوقت الذي يتعاون معهم على إيجاد حلول على الأمد الطويل. وتتلقى النسبة الضئيلة من السكان الذين لا يستطيعون امتلاك منزل مساعدة من برنامج الاستئجار العمومي الذي يسمح لهم باستئجار شقق من المجلس بأسعار معانة بسخاء².

- **توفير مناصب شغل:** تعتبر نسبة العمالة مرتفعة في سنغافورة، إذ بلغت في 2010 نسبة 88,1% من السكان المقيمين، أما البطالة فهي منخفضة جدا إذ بلغت نسبة 2,2% في سنة 2010، ونسبة 2,1% في سنة 2018 وتصنف القوة العاملة السنغافورية ضمن الأفضل في العالم من قبل المعهد الدولي للتنمية الإدارية وشركة "المعلومات

¹ . الأمم المتحدة، تقرير وطني مقدم وفقا للفقرة 15 (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، مرجع سبق ذكره، ص، ص 9، 10.

² . المرجع نفسه، ص، ص 10، 11.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

عن مخاطر البيئة التجارية" والشركة الاستشارية لتقييم المخاطر السياسية والاقتصادية والمنتدى الاقتصادي العالمي، ومن المعترف به على نطاق واسع أيضا انسجام علاقات العمل في سنغافورة، فقد كان ترتيب سنغافورة الثاني عالميا من حيث علاقات العمل المثمرة في سنة 2010، واشتركت في المرتبة الأولى مع الأردن ولكسمبرغ والنمسا من حيث انعدام نزاعات العمل، وفي هذا المجال أيضا تهم سنغافورة بالتدريب والتأهيل المستمرين للعمال لإمدادهم بالمهارات والكفاءات اللازمة، حيث أنشأت لهذا الغرض معهد وطني لتدريب الأفراد وتنمية المهارات التي تبحث عنها الشركات وتقييمها والاعتراف بها¹.

1.1.3. في المجال البيئي:

من بين مبادئ الحوكمة التي تتبعها سنغافورة المبدأ الخامس الذي يحمل عنوان نظيف وأخضر وذلك بهدف الإقلال من التلوث المصاحب لحركة التصنيع لأدنى حد²، وتطبيقا لهذا المبدأ توجهت نحو تطوير مصادر الطاقة النظيفة، والتقليل من استهلاك الطاقة الملوثة والحد من الانبعاثات السامة والمضرة بالبيئة والصحة، حيث كانت سنغافورة من أوائل الدول التي صادقت على إتفاقية باريس بشأن التغير المناخي، وأدخلتها حيز التنفيذ في سنة 2016، كما تعد أيضا من بين أكثر 20 دولة كفاءة في استهلاك الوقود، بالإضافة إلى أنها تولد 95% من الغاز من الكهرباء، وقامت بإنشاء مدن ذكية خضراء تتوافق مع مبادئ وأهداف التنمية المستدامة³.

فسنغافورة سعت لتحقيق تنمية اقتصادية مع الحرص على عدم الاضرار بالبيئة الطبيعية، فعملت على إنشاء المساحات الخضراء والحدائق، حيث أن ما يقارب 50% من مساحتها هي عبارة عن غطاء أخضر، كما أنشأت 72 هكتار من الحدائق على السطح والجدران الخضراء، وعملت على ضمان محيط نظيف لجعل حياة الناس أكثر متعة. كما عملت سنغافورة على تحقيق التنمية المستدامة ببعدها البيئي من خلال ما يلي:

- **الكفاءة في استغلال المياه وتوفير الصرف الصحي:** لطالما اعتبرت قضية توفير المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي قضية جوهرية في سنغافورة باعتبارها من أكثر البلدان التي تعاني من ضغوط المياه في العالم وفقا لتقرير معهد الموارد الطبيعية العالمية لعام 2015، حيث تحتل المرتبة 170 من بين 190 دولة في العالم من حيث مدى توافر المياه العذبة وفقا لتقرير الأمم المتحدة الأول عن تنمية المياه في العالم لسنة 2002، ويرجع سبب مشكلة ندرة المياه في سنغافورة أساسا إلى صغر مساحتها التي تحد من مساحة التقاط وتخزين مياه الأمطار. لكن وبفضل سياسة الرشادة والاستغلال العقلاني والتخطيط الجيد استطاعت سنغافورة من ضمان وصول الجميع إلى مياه ذات جودة عالية وبأسعار معقولة، بالإضافة إلى خدمات الصرف الصحي التي يمكن للجميع الوصول إليها، حيث اعتمدت على نهج متكامل لحوكمة المياه من خلال الإدارة الرشيدة لها، بالإضافة إلى تركيزها الكبير على

¹ . المرجع نفسه، ص 11.

² . سمير زين العابدين علي، التجربة السنغافورية وكيفية الاستفادة منها، مقال منشور يوم 07-08-2017 على الموقع التالي:

<http://www.shbabmisr.com/mt~133584>

³ **Sustainable Development Goals**, Singapore's Voluntary National Review Report to the 2018 UN High-Level Political Forum on Sustainable Development, Published by: Ministry of Foreign Affairs, 2018, p3, https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/19439Singapore_Voluntary_National_Review_Report_v2.pdf

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

التكنولوجيا والابتكار في إدارة المياه من خلال الاستثمار في البحث والتطوير واختبار التقنيات الجديدة في مرافقها. فسنغافورة ومن خلال سلطة المياه الوطنية السنغافورية تسعى لتحسين استدام موارد المياه من خلال دمج وظائف إمدادات المياه والصرف الصحي لإدارة دورة المياه بأكملها مع الاستفادة من فرص إعادة استخدام المياه من خلال تقنيات استصلاح المياه العادمة والابتكار من أجل ضمان استدامة مورد المياه وتحقيق أمنها المائي، حيث اعتمدت في تحقيق ذلك على ثلاث إستراتيجيات رئيسية:

- العمل على الاستفادة القصوى من مياه الأمطار عن طريق جمع كل قطرة من الأمطار تقع على أراضيها، من خلال توسيع مناطق تجميع المياه، وتنظيف الأنهار وسدها؛
- جعل المياه مورداً يمكن إعادة استخدامه إلى ما لا نهاية عن طريق إعادة تدوير المياه المستعملة وإعادة استخدامها، بالإضافة إلى معالجة مياه الصرف الصحي باستخدام تكنولوجيا عالية الجودة تعتمد على الأغشية المتقدمة والأشعة فوق البنفسجية؛
- تحلية مياه البحر وتحويلها إلى مياه صالحة للشرب، حيث أدت التحسينات في تكنولوجيا الأغشية إلى خفض تكلفة تحلية مياه البحر بشكل كبير، حيث توجد في سنغافورة ثلاث مصانع ضخمة لتحلية مياه البحر تلي 85% من احتياجات سنغافورة من المياه¹.

- **المحافظة على الغطاء النباتي والتنوع البيولوجي:** كان هدف سنغافورة بعد الاستقلال هو تحويل مجموعة جزرها إلى مدينة غاردن سيتي الوفيرة الخضرة من خلال اتباع مجموعة من السياسات الخاصة بجملات التشجير، حيث ومنذ بدأ رئيس وزراء "لي كوان يو" هذه المبادرة زاد الغطاء الأخضر في سنغافورة بأكثر من 40%.

كما يعد الحفاظ على التنوع البيولوجي هدفاً رئيسياً في إستراتيجية سنغافورة للتنمية المستدامة، حيث أطلقت في عام 2009 الإستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي، والتي تحدد النهج الشامل للاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي والتكيف مع آثار التغير المناخي، وفي هذا الإطار تم البدء في 2015 في برنامج خاص باستعادة الأنواع للحفاظ على النباتات والحيوانات المحلية، حيث تم تحديد 60 نوعاً مستوطناً أو نادراً أو مهدداً من النباتات والحيوانات كأولوية للحفاظ عليها.

وتتم هذه العملية بإشراك أصحاب المصلحة من المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية مثل جمعية الطبيعة (سنغافورة) والخبراء الأكاديميين وعشاق الطبيعة، وذلك بغرض حماية البيئات الغنية بالتنوع البيولوجي، حيث تم إطلاق في عام 2011 مبادرة المجتمع المدني في الطبيعة بهدف تعزيز مشاركة هذا الأخير (المجتمع المدني) في الحفاظ على التراث الطبيعي لسنغافورة، وزيادة من وعي الأفراد وتحسيسهم بأهمية التنوع البيولوجي من خلال تنظيم طاولات مستديرة ومهرجانات سنوية للتنوع البيولوجي، وإشراكهم في إجراء مسوحات لمختلف الحيوانات والنباتات كالقراشات والطيور.

¹. Idem, p19.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

وفي هذا السياق فإن سنغافورة لا تتغاض عن أنشطة التجارة غير المشروعة في الحياة البرية وتلتزم بتنفيذ إتفاقيه الاتجار الدولي غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، بالإضافة إلى وضعها لنهج شامل وإطار محلي قوي لمكافحة الاتجار غير المشروع في الحيوانات والنباتات البرية، حيث لا تتوان السلطات في اتخاذ إجراءات صارمة ضد المخالفين للحياة البرية ومعاقبتهم إلى أقصى حد يسمح به القانون¹.

1.2.1. الإنعكاسات الإيجابية للتراجع النسبي للفساد وإرساء الحكم الرشيد على استدامة التنمية في إندونيسيا:

لقد استفادت إندونيسيا من التطور الملفت في مكافحة الفساد بمختلف أشكاله وإرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة منذ انتخابات 2004 في النهوض بعملية التنمية والعمل على استدامتها² من خلال وضع خطة تنمية وطنية بعيدة المدى 2005-2025 تضمنت أهدافا عريضة للنمو الاقتصادي والتخفيف من حدة الفقر، وإيجاد بيئة استثمارية جذابة وزيادة المنافسة، كما سعت إلى تحقيق تنمية متوازنة بين الجزر بتخصيصها حوالي 259 بليون دولار خلال الفترة 2011-2015 للاستثمار في البنى التحتية بهدف إصلاحها وتطويرها، كما تعمل أيضا على تطوير النظام التعليمي والرفع من مستوى الرعاية الصحية بزيادة حجم الإنفاق عليهما³، بالإضافة إلى سعيها للمحافظة على البيئة من خلال حماية التنوع البيولوجي، والتقليل من الانبعاثات السامة، والمحافظة على الغابات، وكذا تطوير استخدام الطاقات المتجددة.

1.2.1. في المجال الاقتصادي:

لقد تحول الاقتصاد الإندونيسي من اقتصاد حساس وهش نتيجة طابعه الريعي الذي يعتمد على صادرات المواد الأولية مثل: الفحم، النيكل، الذهب، النحاس، الزنك، النفط والغاز... إلخ، والذي يعرف مستويات مرتفعة للفساد بمختلف أشكاله، إلى اقتصاد يعد من أكبر اقتصاديات آسيا والعالم، حيث تشير التوقعات إلى أن يصبح الاقتصاد الإندونيسي الرابع عالميا بحلول 2050⁴، واعتمدت إندونيسيا في بلوغ التنمية الاقتصادية والخروج من التبعية الريعية على انتهاج سياسة الشفافية والنزاهة وتفعيل دور الرقابة على المال العام من أجل ضمان الاستغلال العقلاني والرشيد لعائدات النفط والموارد الطبيعية الأخرى في تنويع الاقتصاد من خلال تطوير الزراعة، الصناعة، استغلال المناجم، الطاقة، الصيد البحري، السياحة، الإعلام والاتصال، كما عملت على تحقيق توازن وتكافؤ في النمو وعدالة في التنمية بين غرب البلاد وشرقها⁵. وفيما يلي نوضح بعض الإنعكاسات الإيجابية على الجانب الاقتصادي لسياسة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد التي تبنتها إندونيسيا بعد سقوط نظام الديكتاتور الفاسد "سوهارتو":

¹ . Idem, p-p 57- 59.

² . إندونيسيا.. الطريق الاقتصادي إلى نادي نمور آسيا- تجربة الاقتصاد والتنمية، مقال منشور يوم 5-5-2013 على الموقع التالي:

<http://www.newsabah.com>

³ . علي عباس عبد الجليل، التجربة التنموية الإندونيسية خلال الفترة 1997-2013، 27 أغسطس 2014، ص 12.

⁴ .Wold Educatio New+Reviews, **Eduction in Indonesia**, <https://wen.wes.org/2019/03/education-in-indonesia-2>

⁵ . آمال خالي، دروس التجربة الإندونيسية في توظيف الدبلوماسية من أجل تعزيز التنويع الاقتصادي: دراسة في مقارنة المشروع الإطار لتسريع وتوسيع التنمية الاقتصادية في إندونيسيا (2011-2025)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 17، جامعة الوادي، الجزائر، جانفي 2018، ص 837.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

- ارتفاع معدل النمو الاقتصادي: أصبحت إندونيسيا تمتلك اقتصاد من أكثر الاقتصاديات ديناميكية، حداثة، تطوراً، واستقراراً على مستوى العالم، وذلك بفضل النمو الاقتصادي المرتفع الذي يحققه منذ 2009، والذي وصل أحياناً إلى 6%¹، حيث حافظت إندونيسيا باستمرار على نمو اقتصادي مرتفع باستثناء فترة الأزمة المالية الآسيوية عامي 1997 و1988، حيث تحول الاقتصاد الإندونيسي من اقتصاد زراعي بالأساس إلى أحد أسرع الاقتصاديات الناشئة نمواً من خلال اعتماده على التصنيع والخدمات، فارتفع أسعار النفط أدى إلى تحقيق إندونيسيا لعائدات هائلة من الصادرات، والتي قادت بدورها إلى اجتذاب استثمارات أجنبية مباشرة ضخمة، حيث ومنذ الأزمة المالية الآسيوية تواصل نمو الاقتصاد بسرعة ولم يتأثر حتى بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008-2009²، حيث بلغ في سنة 2018 ما يقارب 5.3%³، في حين بلغ الناتج المحلي الإجمالي لنفس السنة ما يقارب 1015 مليون دولار أمريكي.

- ارتفاع حجم الاستثمارات الأجنبية: منذ سقوط نظام الديكتاتور الفاسد "سوهارتو" عام 1998 استفادت إندونيسيا كثيراً من حالة الانفتاح السياسي والاقتصادي، إلى جانب استفادتها من التطور النسبي في مكافحة الفساد المالي والإداري في الرفع من نسبة الاستثمارات الأجنبية والتي تضاعفت منذ عام 2004 ثلاث مرات لتبلغ 15 مليار دولار عام 2008⁴، وقدرت في عام 2018 بـ 392,7 تريليون روبية إندونيسية⁵، كما لعبت دوراً مهماً في النمو الاقتصادي الذي عرفته إندونيسيا وخاصة في تطوير القطاع الصناعي، وكحصّة من الناتج المحلي الإجمالي ارتفعت الاستثمارات الأجنبية المباشرة من 7% سنة 1990 إلى 15% سنة 2000 لتبلغ 30% سنة 2014، وهي في ارتفاع مستمر، فحسب الأونكتاد تعتبر إندونيسيا من بين أكبر 20 دولة متلقية للاستثمار الأجنبي المباشر في السنوات الأخيرة، فعلى سبيل المثال كانت ثاني دولة في جنوب شرق آسيا بعد سنغافورة مستقبلية للاستثمارات الأجنبية المباشرة في سنة 2014، وتساهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في إندونيسيا بـ 40% من الإنتاج الوطني⁶، كما كانت لها آثاراً إيجابية على كل من النمو والتنمية الاقتصادية، حيث استفادت كثيراً من الإنتاجية المرتفعة للشركات الأجنبية، ومن مساهمتها الكبيرة في زيادة حجم الصادرات الإندونيسية نحو الخارج، وفي امتصاص البطالة والتحسين من مستوى المعيشة من خلال الأجور المرتفعة التي تدفعها الشركات الأجنبية للعمالة المحلية⁷.

¹ . علي عباس عبد الجليل، مرجع سبق ذكره، ص 10.

² . بنك قطر الوطني، إندونيسيا- رؤية اقتصادية 2014، مطبوعات مجموعة بنك قطر الوطني (تقارير الرؤى الاقتصادية)، سبتمبر 2014، ص 2.

³ . النور الآسيوية في طريقها للهيمنة.. أكبر 10 اقتصادات في 2018، للمزيد ارجع للموقع التالي: <https://amwal-mag.com>

⁴ . إندونيسيا.. الطريق الاقتصادي إلى نادي نور آسيا- تجربة الاقتصاد والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 2.

⁵ <https://www.indonesia-investments.com/business/business-columns/direct-investment-realization-in-indonesia-fails-to-achieve-target-in-2018/item9079?>

⁶ Fredrik Sjöholm, **Foreign Direct Investment and Value Added in Indonesia**, Research Institute of Industrial Economics, IFN Working Paper No. 1141, 2016, <http://www.ifn.se/wfiles/wp/wp1141.pdf> .

⁷ .Robert E. Lipsey and Fredrik Sjöholm, **FDI and Growth in East Asia: Lessons for Indonesia**, Research Institute of Industrial Economics, Research Institute of Industrial Economics, Stockholm, Working Paper No. 852, 2010, <http://www.ifn.se/wfiles/wp/wp852.pdf>.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

ولقد كان لتحسن مناخ الاستثمار في إندونيسيا انعكاسات إيجابية على ترتيبها في بعض المؤشرات الدولية ذات الصلة كمؤشر التنافسية العالمي الذي احتلت فيه المركز 41 عالميا من بين 137 دولة خلال الفترة من 2016-2017¹، ومؤشر سهولة تنافسية الأعمال تحصلت فيه على المرتبة 73 من بين 190 دولة في سنة 2018، حيث كانت أفضل النتائج التي تحصلت عليها في المؤشرات الفرعية لهذا المؤشر هي الرتبة 33 في مؤشر سهولة استخراج تراخيص البناء، والرتبة 44 في مؤشر تسجيل الملكية، والرتبة 51 فيما يخص سهولة الحصول على الائتمان².

- إصلاح النظام المصرفي: بعد الأزمة الآسيوية في عام 1997 اتضح مدى هشاشة النظام المصرفي الإندونيسي وضعف قواعد الحوكمة فيه³، ما تسبب في سوء الإدارة، تزايد الديون المتعثرة، الإفراط في الاقتراض بالعملة الأجنبية، وانتشار الفساد فيه، وهو ما دفع بإندونيسيا لتبني سياسات لإصلاح المنظومة البنكية وفتح المجال للاستثمار في القطاع المالي، وجعل البنك المركزي مستقلا عن وزارة المالية، حيث تم تأسيس الوكالة الإندونيسية لإعادة الهيكلة المصرفية وإنقاذ وإدارة أصولها، كما اتخذ مصرف إندونيسيا مجموعة من الإجراءات المشجعة على صعيد مراقبة المخاطر والارتقاء بالقواعد المصرفية لتتماشى مع المعايير الدولية واستحداث قواعد جديدة لتصنيف الأصول، كما عملت على تحسين نظام الحوكمة والإدارة السليمة من أجل تجنب مختلف ممارسات الفساد وتوفير البيئة المصرفية المناسبة التي تعمل على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة⁴.

1.2.2. في المجال الاجتماعي:

لقد كان لسياسة الشفافية وإرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة والآليات التي اتخذتها إندونيسيا لمكافحة مختلف أشكال الفساد والوقاية منه بعد الأزمة الآسيوية في سنة 1997، أثر كبير في تحسن الأوضاع الاجتماعية للشعب الإندونيسي، إذ وبعد مضاعفة الإنفاق وترشيده على الخدمات الأساسية كالتعليم، الصحة، السكن، تمكنت من ضمان الوصول العادل لجميع الإندونيسيين وبالأخص الفقراء للخدمات الاجتماعية الضرورية، ما انعكس إيجابا على ارتفاع عدد المتدربين وتحسنت نوعية وجودة التعليم، كما تراجع معدل الفقر والبطالة، وتحسن الوضع الصحي بصفة عامة إذ ارتفع متوسط عمر الإنسان وانخفضت نسبة وفيات الأطفال الرضع والأمهات عند الولادة.

- التعليم:

بعد الاستقلال عام 1945 كرست إندونيسيا حق التعليم دستوريا لجميع المواطنين وسعت إلى إنشاء نظام تعليمي جماعي أكثر مساواة وعدلا وشمولية، حيث تكافح من أجل توفير تعليم شامل وعالي الجودة لجميع مواطنيها بدون استثناء، فمنذ منتصف العقد الأول من القرن العشرين نفذت إندونيسيا مجموعة واسعة من

¹ http://www3.weforum.org/docs/GCR2016-2017/05FullReport/TheGlobalCompetitivenessReport2016-2017_FINAL.pdf.

² <http://arabic.doingbusiness.org/ar/rankings>.

³ **Banking Reform in Indonesia**, <https://www.centreforpublicimpact.org/case-study/banking-reform-indonesia/>

⁴ . الإصلاحات المصرفية الأخيرة في مجموعة مختارة من البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، أنقرة، تركيا، 2006

ص - ص 138 - 141، للمزيد ارجع للموقع التالي:

<http://www.sesric.org/files/article/228.pdf>

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

الإصلاحات في قطاع التعليم من أجل الحرص على توفير تعليم مجاني وإلزامي لجميع الإندونيسيين، حيث عملت على تطبيق اللامركزية التعليم، التحسين في معايير تدريب المعلمين، والزيادات الكبيرة في الإنفاق على التعليم كحصة من الميزانية الوطنية، إذ التزمت بإنفاق 20% من الميزانية الوطنية على التعليم. وقد كان لهذه الإصلاحات أثر إيجابي في ارتفاع عدد المتدربين، والرفع النسبي من جودة التعليم أيضا، حيث أصبحت إندونيسيا تحقق نتائج جيدة في المؤشرات الدولية للتعليم، فمثلا احتلت المرتبة 40 من بين 137 دولة في مؤشر جودة تعليم الرياضيات والعلوم الذي يصدره المنتدى الاقتصادي العالمي خلال الفترة 2017-2018.

- **انخفاض نسبة البطالة:** لقد كان للأزمة الآسيوية في سنة 1990 آثارا سلبية في ارتفاع نسبة البطالة إلى ما يفوق 20% في إندونيسيا، لكن وبفضل النمو الاقتصادي المرتفع الذي عرفته بعد الأزمة تم إنشاء العديد من فرص العمل الجديدة خاصة في قطاعي الصناعة والخدمات، ما أدى إلى تراجع نسبة البطالة بشكل كبير في وسط الإندونيسيين وخاصة الشباب منهم، إذ بلغت حدود 5.1% في سنة 2018 وهي نسبة منخفضة إذا ما قورنت مع الجيوش الكبيرة من الشباب الحديثي التخرج الذين ينضمون سنويا إلى سوق العمل¹. فتراجع نسبة البطالة في إندونيسيا انعكس إيجابا على تحسن مستوى ونوعية الحياة للإندونيسيين، وانخفاض معدل الفقر.

- **تراجع نسبة الفقر:**

إندونيسيا هي واحدة من الدول التي تسعى لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لكن من أكثر الصعوبات التي تعترضها لتحقيق ذلك هي مشكلة الفقر، لذلك جعلت من أهم أهدافها في البعد الاجتماعي التخفيض من نسبة الفقر والوصول إلى أفقر أفراد المجتمع، وضمان تلقيهم اهتماما خاصا، وحرصهم على الخدمات التعليمية والصحية، فضلا عن توفير لهم البنية التحتية من السكن والصرف الصحي²، ولتحقيق ذلك وضعت إندونيسيا إستراتيجية للتخفيف من وطأة الفقر تعتمد على ثلاثة مجالات هي: الحماية الاجتماعية الشاملة، توفير وتحسين الوصول إلى الخدمات الأساسية، وضمان سبل العيش المستدامة، ولقد نجحت فعلا في التخفيض من نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الوطني من 17,75% في عام 2006 إلى 10,70% في عام 2016³.

- **توفير الرعاية الصحية:** لقد تحسن الوضع الصحي العام في إندونيسيا بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة، حيث ارتفع متوسط العمر المتوقع من 63 عاما في عام 1990 إلى 71 عاما في سنة 2012، وانخفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة من 52 حالة وفاة لكل 1000 مولود حي في عام 2000 إلى 31 حالة وفاة في عام 2012، وهبط معدل وفيات الرضع من 41 حالة وفاة لكل 1000 مولود حي في عام 2000 إلى 26

¹ **Unemployment in Indonesia**, <https://www.indonesia-investments.com/finance/macroeconomic-indicators/unemployment/item255?>

² SHEANY, **Indonesia Commits to Sustainable Development Through New Presidential Regulation**, JULY 31, 2017, <https://jakartaglobe.id/context/indonesia-commits-sustainable-development-new-presidential-regulation>

³ **Indonesia's Commitment to Sustainable Development'2030 Agenda for Sustainable Development'**, <https://indonesia4unsc.kemlu.go.id/index.php/our-priorities/indonesia-s-commitment-to-sustainable-development/>

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

حالة وفاة في عام 2012، ليلغ 22,2 في سنة 2016. وتواجه إندونيسيا تحديات كبيرة في سبيل زيادة النفقات الصحية، حيث زاد الإنفاق الصحي في السنوات الأخيرة بنسبة 22%.

ومن أجل ضمان حصول الفقراء على الرعاية الصحية قدمت إندونيسيا العديد من برامج الرعاية الصحية مثل Jamkesmas و Askeskin، كما تم إصلاح نظام التأمين الصحي الوطني بهدف التوسع في التغطية السكانية بشكل تدريجي والوصول إلى التغطية الشاملة، كما شهدت إندونيسيا في السنوات الأخيرة زيادة في البنية التحتية الصحية، وكذا في الموارد البشرية الصحية، حيث ازداد عدد العاملين الصحيين إلى نسبة السكان، كما عملت على ضمان التحسينات في توفير الخدمات لتمكين الوصول العادل إلى الخدمات الصحية لجميع المواطنين عبر مختلف مناطق إندونيسيا، وذلك من خلال التركيز على ستة مجالات أساسية: تعزيز الصحة، مكافحة الأمراض المعدية، الرعاية الإسعافية، صحة الأم والطفل، تنظيم الأسرة، التغذية المجتمعية والصحة البيئية بما في ذلك توفير المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي¹.

3.2.1. في المجال البيئي: تعد إندونيسيا من أكثر الدول تنوعا في العالم من حيث الأنواع البرية والبحرية، والعديد من هذه الأنواع مهددة بالأنشطة البشرية، فالنظم الإيكولوجية البحرية مهددة بفعل الحفريات، بناء المنتجعات، والنفايات السائلة والصلبة التي ترمى فيها، تسربات النفط، الصيد الجائر للأسماك والمرجان، والنظم البرية مهددة بقطع الأشجار وحرائق الغابات وإزالة الغابات بسبب الزراعة.

وفي إطار سعيها لتحقيق التنمية المستدامة بعدها البيئي تسعى إندونيسيا لمحاربة مختلف أشكال الفساد التي تؤثر سلبا على الاستدامة البيئية، حيث وبعد مصادقتها على إتفاقية باريس بشأن التغير المناخي، وبروتوكول كيوتو، أبدت العزم على الالتزام الطوعي بترشيد التخلص التدريجي من إعانات الدعم للوقود الأحفوري غير الكفاء، والتعجيل بتنفيذ برامج الطاقة المتجددة، حيث تهدف للرفع من نسبة استخدامها لتصل 29% من إجمالي استهلاك الطاقة في آفاق 2030، بالإضافة إلى خفض انبعاثات الغازات الدفيئة أيضا بنسبة تصل إلى 29% بحلول 2030، وبدعم دولي سوف تصل إلى 41%²، كما تعمل على حماية الغابات من القطع الجائر ومن الحرائق والزحف العمراني والزراعي (خاصة زراعة زيت النخيل)، من خلال الإدارة المستدامة للغابات، فوفقا لوزير البيئة والغابات الإندونيسي فقد خفضت إندونيسيا من معدل إزالة الغابات السنوي من 1.09 مليون هكتار إلى 480.000 هكتار بين عامي 2014 و 2017، وهو ما مكنها من تخفيض انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون بحوالي 4,8 مليون طن³.

¹ . Asia Pacific Observatory on Health Systems and Policies, **The Republic of Indonesia Health System Review**, Health Systems in Transition, Vol 7, No 2017, p- p 26- 30.

² . للمزيد ارجع لكل من: - مداخله محافظ البنك الإسلامي للتنمية عن جمهورية إندونيسيا، الاجتماع السنوي الثاني والأربعين لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية، جدة، العربية السعودية، 14- 17 مايو 2017، ص 4.

-Indonesia's Commitment to Sustainable Development, op cit.

³ **.Forest protection efforts earn Indonesia millions**, <https://news.globallandscapesforum.org/33544/forest-protection-efforts-earn-indonesia-millions/>

المبحث الخامس: الدروس المستفادة من التجربتين السنغافورية والإندونيسية في مجال مكافحة الفساد

وبتأكيد من أعلى هيئة في سنغافورة رئيس الوزراء "لي هسين لونغ" في افتتاح مركز الإبلاغ عن الفساد وترائه التابع للبنك الدولي في يونيو 2017، قال: "نسعى لإبقاء البلاد نظيفة وخالية من الفساد، ولهذا يجب أن نعمل على أن تستمر المحاكم والحكومة والموظفين في الحفاظ على أعلى مستويات الاحتراف والنزاهة، بينما يلعب الجمهور أيضا دورا هاما في الحفاظ على أعرافنا الاجتماعية لتجنب الفساد...ترك لنا قادتنا المؤسسون نظاما نظيفا تراكم على مدار أكثر من نصف قرن، إنه تركة يجب أن نفتخر بها ونبدل قصارى جهدنا لحمايتها والمحافظة عليها"¹، من خلال هذا التصريح يتأكد لنا يتأكد لنا أن سنغافورة تسعى ومن خلال تظافر جهود الجميع (الحكومة، المجتمع المدني، والقطاع الخاص) على الاستمرار في تطبيق سياستها في مجال مكافحة الفساد وإرساء مبادئ الحكم الراشد من أجل إبقاء البلاد في مقدمة الدول على المستوى العالمي من حيث النزاهة والشفافية وتدني مستوى الفساد.

وبالنسبة لإندونيسيا لقد كانت للجهود المبذولة في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه أثارا إيجابية في التحسن المستمر حتى لو كان بطيئا ونسبيا في مجال مكافحة الفساد وإرساء مبادئ الشفافية والنزاهة، حيث سنعرض في هذا المبحث لأهم الإيجابيات التي ميزت تجربتها في هذا المجال والتي يمكن الاستفادة منها.

1.1. الدروس المستفادة من التجربة السنغافورية في مجال مكافحة الفساد:

من الملاحظ أن سنغافورة قد تمكنت من مكافحة الفساد بشكل فعال وأن النزاهة والمساءلة فيها تحسنت بشكل واضح، حيث حققت مراتب متقدمة في مؤشر مدركات الفساد، ويرجع ذلك أساسا لاتباعها لإستراتيجية تتميز بالتكامل والشمول مبنية على ثلاثة أعمدة أساسية هي التحقيق والوقاية والتثقيف. وعموما يمكن تحديد مجموعة من العوامل المهمة في مكافحة الفساد مستمدة من التجربة السنغافورية تتمثل فيما يلي:²

- الإرادة السياسية القوية والمستمرة من الحكومة السنغافورية لمكافحة الفساد وجعل البلاد من أكثر الدول شفافية ونزاهة وأقلها فسادا في العالم، رغم أنها تعتبر دولة لها نشاط اقتصادي واسع، حيث يبلغ حجم ناتجها المحلي ما يزيد عن 300 مليار دولار سنويا؛

- تطبيق حكم القانون بقوة وفاعلية وثبات على الجميع ممن يثبت تورطهم في أفعال الفساد؛
- التشريعات المحكمة والتي تنفذ بصورة سليمة ويتم مراجعتها باستمرار وتعديلها كلما دعت الحاجة وكلما ظهرت جرائم جديدة أو ثغرات في التطبيق؛
- بناء نظام قضائي نزيه وشفاف وعادل يتميز بالصرامة والحرفية المهنية، ومستقل عن ضغوطات خارجية خاصة الضغوطات التي تمارسها السلطة التنفيذية؛

¹.corrupt practices Investigation Bureau , **Corruption in Singapore Remains Low**,
<https://www.cpi.gov.sg/research-room/corruption-situation-singapore>.

² . للمزيد الرجوع: محي الدين شعبان توق، مرجع سبق ذكره، ص 230.

الفصل السادس تجرّبي كل من سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه

- وجود هيئات أو دوائر أو مؤسسات قوية معنية بمكافحة الفساد تتمتع بالاستقلالية في العمل وبالصلاحيات الكافية ولديها من الموارد بشتى أشكالها ما يكفيها للقيام بعملها بكفاءة وفاعلية. ومن هذه الصلاحيات التي ثبت نجاعتها على سبيل المثال قدرة رئيس هيئة مكافحة الفساد على التعيين والفصل باستقلالية تامة؛
- الفصل بين الوزارات وإداراتها التنفيذية، حيث تتولى التنفيذ هيئات ومؤسسات منشأة بقانون لإبعاد الوزارة عن سلطة التنفيذ، وإزالة كل ما يمكن أن يترتب على ذلك من فساد، ولا يبقى للوزارة إلا التخطيط الاستراتيجي المتوسط والبعيد؛
- المقاربة الشاملة والمتكاملة لمكافحة الفساد التي تقوم على العمل المزدوج، التحقيقي والوقائي والتوعوي؛
- التعاون والتنسيق الكامل بين المؤسسات المعنية بمكافحة الفساد وتكاملية عملها، خاصة تعاون مكتب التحقيق في قضايا الفساد باعتباره الهيئة الرئيسية مع الهيئات الأخرى كمكتب النائب العام أو جهاز الرقابة المركزي أو مؤسسات إنفاذ القانون؛
- التركيز على توعية وتثقيف الجمهور بمخاطر الفساد وكيفية الوقاية منه وكسب دعمه وتأييده للجهود التي تقوم بها هيئات مكافحة الفساد وإعلامه بشكل مستمر عن حالات الفساد التي يثبت تورط الأفراد أو الجهات الأخرى فيها والأحكام الصادرة بحقها لبناء مصداقية هيئات مكافحة الفساد وتوطيد عمل الجمهور معها؛
- بناء ثقافة نبذ العنف لدى الجمهور وتعظيم قيم النزاهة في المجتمع وجعل الفساد مجازفة كبرى بعائد ومردود ضعيف؛
- الدور الرقابي والإرشادي الذي تقوم به هيئات مكافحة الفساد لمراجعة الأساليب والإجراءات الإدارية في المؤسسات العامة والخاصة لكشف الثغرات فيها والتوصية بتعديلها لتقليل فرص الفساد؛
- الدور الاستباقي لهيئة مكافحة الفساد في الوقاية من الفساد عن طريق المشاركة في وضع التشريعات وإجراءات العمل لسد الثغرات والوقاية من الفساد قبل وقوعه؛
- بناء تنظيمات إدارية ضد الفساد من خلال تسهيل الإجراءات الإدارية وتدنية حجم المستندات والوثائق المطلوبة للحصول على الخدمات، وسد الثغرات التي تؤدي إلى التعسف في استغلال المنصب، ومراجعة رواتب موظفي القطاع العام حتى تتناسب مع مستويات المعيشة؛
- دور هيئة مكافحة الفساد في التحري عن الأفراد الذين يتم اختيارهم في وظائف الإدارات العليا لضمان نزاهتهم والتأكد من عدم تورطهم في قضايا فساد أو إساءة استغلال السلطة؛
- الإعلان عن الأصول التي يمتلكها الموظف الحكومي أثناء تعيينه في منصبه، وفي كل سنة مولية حتى تخليه عن المنصب، كما يحظر عليه القيام بأي عمل موازي أو الانخراط في نشاط بيع أو شراء مادام موظفا في الجهاز الحكومي؛
- الحد إلى أكبر قدر من تعامل الموظفين بالمال (الموظف لا يرى المال وإنما يرى الأرقام)، فالرسوم والغرامات تدفع إلكترونيا، وكذا جميع الإدارات الأخرى تتعامل إلكترونيا وليس نقدا؛

2.1. الدروس المستفادة من التجربة الإندونيسية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه:

- فيما يلي أهم الدروس المستفادة من التجربة الإندونيسية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه:
 - سن العديد من التشريعات والقوانين الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه وجعلها متوائمة مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛
 - قامت بإنشاء وكالة مكافحة الفساد للقيام بكافة المهام المتعلقة بالتنسيق والإشراف في مجال مكافحة الفساد وضبط قضايا الفساد والتحقيق فيها، ومراجعة نظم الفساد وتقديم تدايير وقائية؛
 - عملت الحكومة الإندونيسية على التنفيذ العادل للقانون دون تمييز أو مفاضلة، حيث يتلقى المتورطون في قضايا الفساد الجزاء المناسب لهم؛
 - فسح المجال أمام الإعلام ومنظمات المجتمع المدني للمساهمة في تنفيذ إستراتيجية مكافحة الفساد من خلال عملها على نشر ثقافة مكافحة الفساد لدى الشعب الإندونيسي والعمل على رفع وعيهم بدي خطورة هذه الظاهرة وآثارها السلبية على عملية التنمية المستدامة والشاملة، وكذلك المساهمة في كشف مختلف ممارسات الفساد، حيث وبعد سقوط نظام الديكتاتور "سوهارتو" تضاعف عدد مؤسسات وهيئات المجتمع المدني وأصبحت تحظى بوجود قوي في المجتمع، وتلعب دورا مهما في تقديم الدعم لكل من القضاء، السلطة التشريعية والتنفيذية وفي نفس الوقت تعمل على مراقبة هذه الهيئات وإخضاعها للمساءلة الشعبية؛
 - القيام بمجموعة واسعة من الإصلاحات القوية التي مست جميع الجوانب السياسية، الاقتصادي، القانونية والقضائية، الاجتماعية والإدارية، وهدفت هذه الإصلاحات إلى زيادة نسبة الشفافية والمساءلة، وتفعيل دور الرقابة على المؤسسات الحكومية، والعمل على ترسيخ مبادئ الحرية، الديمقراطية التشاركية والعدالة الاجتماعية؛
 - عملت إندونيسيا أيضا على الخروج من دائرة الاقتصاد الريعي الذي يوفر فرص كبير للفساد إلى تنويع الاقتصاد بتطوير كل من قطاعي الصناعة والخدمات.

خلاصة:

من خلال ما تم تناوله في هذا الفصل يمكن القول أن تجربة سنغافورة تعتبر من التجارب الرائدة في مكافحة الفساد والوقاية منه، فمنذ تولي الرئيس "لي كوان يو، Lee Kuan Yew" الحكم بدأت سنغافورة عهداً جديداً من النزاهة والشفافية ومحاربة مختلف أشكال الفساد وأصبحت نموذجاً يقتدى به، حيث ركز هذا الأخير على سن قوانين وتشريعات خاصة بمكافحة الفساد والعمل على تطبيقها على الجميع دون تمييز أو استثناء، كما قام بإنشاء مكتب التحقيق في ممارسة الفساد (CPIB) وأعطى له صلاحيات واسعة، أيضاً عمل على رفع مرتبات موظفي الخدمة المدنية.

ويتجلى نجاح التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد من خلال الأداء الجيد في مختلف المؤشرات الدولية الخاصة بالفساد والحكم الرشيد، وهذا النجاح في حقيقة الأمر يرجعه الخبراء بدرجة أولى إلى توفر الإرادة السياسية القوية لمكافحة الظاهرة، والقوانين الفعالة، استقلال الجهاز القضائي، قوة وفعالية مكتب التحقيق في ممارسة الفساد، إضافة إلى ارتفاع درجة الوعي لدى المواطنين بخطورة الفساد وعدم التسامح ضد ممارسيه.

وبالنسبة لإندونيسيا فبعد سقوط نظام الديكتاتوري "سوهارتو" بدأت إندونيسيا عهداً جديداً من الديمقراطية والحكم الرشيد، حيث تحركت الحكومة الجديدة بقيادة الرئيس "يودهويونو" بسرعة بإنشاء مؤسسات وهيئات ووضع التدابير اللازمة لمكافحة الفساد والوقاية منه، وإقرار مبادئ الشفافية، المساءلة، النزاهة، والتطبيق العادل للقانون، كما عملت الحكومة الإندونيسية على إشراك كل من القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني بمختلف أطيافه وعرقياته في عمليات الإصلاح والنهوض بعملية التنمية المستدامة في مختلف أنحاء إندونيسيا.

ولقد شهد العمل الخاص بمكافحة الفساد في إندونيسيا بعض التقدم خاصة مع إنشاء هيئة مكافحة الفساد، ووضع مجموعة شاملة من قوانين مكافحة الفساد، علاوة على ذلك فقد وقع الرئيس "يودهويونو" على المرسوم الرئاسي رقم 2011/17 حول منع والقضاء على الفساد والذي تضمن 13 برنامج و106 خطة عمل لمكافحة الفساد، وكل هذا يدل على الالتزام الجاد من جانب الحكومة الإندونيسية بزيادة درجة الشفافية والمساءلة. لكن وبالرغم من هذه الجهود المبذولة فإن الفساد مازال متفشياً في إندونيسيا في العديد من المجالات كالنظام القانوني، إدارة الضرائب، الجمارك، البرلمان ومؤسسات أخرى، ما يدل على أن هذه الجهود كانت محدودة ولم ترق للمستوى المطلوب.

الختمة

الخاتمة:

على ضوء ما تم تناوله في هذا البحث خلصنا إلى أن الفساد يعتبر ظاهرة خطيرة جدا آخذة في التفاقم بشكل كبير، وهي موجودة في جميع الدول ولكن بدرجات متفاوتة، حيث تزداد حدة في البلدان النامية أين تكثر فرص جني الربح الاقتصادي، خاصة في ظل ضعف نظم الرقابة والمساءلة، ويلعب هذا الأخير دورا مدمرا ليس فقط على الصعيد الاقتصادي، ولكن حتى على الأصعدة الاجتماعية، السياسية والبيئية، خاصة عندما يتحول من ظاهرة عرضية يسهل معالجتها إلى آفة مستشرية يصعب اقتلاع جذورها.

❖ اختبار فرضيات الدراسة:

يؤثر الفساد سلبا على الكفاءة والفعالية الاقتصادية وبالتالي على النمو الاقتصادي المستدام، وكذلك على الرفاهية الاجتماعية والتنمية البشرية المستدامة، بالإضافة إلى أنه يقوض الديمقراطية والحكم الجيد، كما يتسبب في سوء حوكمة الموارد الطبيعية، وبالتالي فهو يعتبر أحد أهم المعوقات التي تقف أمام تحقيق التنمية المستدامة والوفاء بمصالح الأجيال المستقبلية، وهي حقيقة يؤكدها الوضع الاقتصادي، الاجتماعي، السياسي، والبيئي للدول التي تعاني من انتشار واستفحال هذه الظاهرة. وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

ويشكل إرساء قواعد ومبادئ الحكم الراشد مطلباً ضرورياً ومهماً يساعد على الاستخدام العقلاني والرشيد لمختلف الموارد الاقتصادية، الاجتماعية، والطبيعية، فالحكم الراشد ومن خلال المبادئ والقواعد التي يقوم عليها يعتبر أفضل نموذج للحكم يمكن من القضاء على الفساد ويسمح باعتماد الشفافية والنزاهة في تسيير المال العام، كما يمكن من إشراك جميع الفاعلين (الدولة، القطاع الخاص، والمجتمع المدني) في صنع القرارات والسياسات، تنفيذها ومراقبتها، بالإضافة إلى أنه يعمل على تشجيع المساءلة والمحاسبة للمسؤولين، يشجع التمكين، يضمن الحريات الأساسية للأفراد، وسيادة وحكم القانون. وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

وبالنسبة للجزائر فالمتتبع لجهودها في مجال مكافحة الفساد وإرساء مبادئ وقواعد الحكم الراشد يلاحظ أنها استطاعت أن تخطو خطوات مميزة في إنشاء العديد من الأجهزة والآليات الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه مثل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، والديوان الوطني لقمع الفساد ومجلس المحاسبة، ناهيك عن سنها لمجموعة كبيرة من القوانين والتشريعات الخاصة بمكافحة الفساد، وتوقيعها على مجموعة من الاتفاقيات الدولية في هذا المجال وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في سنة 2004، وقيامها بالعديد من الإصلاحات، لكن رغم ذلك تبقى كل الجهود المبذولة والتي تحسب لصالح الجزائر غير كافية وتفتقر للإرادة السياسية الجادة والقوية والمتواصلة من طرف المسؤولين الجزائريين والذين هم أنفسهم متورطين في قضايا الفساد. وهو ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

فالفساد في الجزائر تحول إلى حالة مرضية معقدة يصعب معالجتها، ودليل ذلك ما تشهده من بروز لقضايا فساد كبرى سياسية واقتصادية أثقلت كاهل الدولة الجزائرية والمواطن الجزائري، وعرقلت مسيرة التنمية

الشاملة والمستدامة كقضية بنك الخليفة وإفلاس البنوك الخاصة، فضيحة الطريق السيار شرق-غرب، وقضيتنا سوناطراك 1 و2، حيث مازال الفساد في الجزائر يعرف مستويات قياسية، ومازالت الجزائر تحصل على رتب متدنية في المؤشرات الدولية للفساد، حيث حصلت في مؤشر مدركات الفساد لعام 2018 على درجة تقدر ب35 من 100، وعلى الرتبة 105 من أصل 180 دولة، وفي مؤشر ضبط الفساد الذي تتراوح قيمته ما بين -2,5 و+2,5، حصلت على -0,61، وفي مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الأموال الصادر حصلت في جانفي 2019 على المرتبة 178 من بين 190 دولة، وفي مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2019 حصلت على المرتبة 157 من بين 190 دولة، والمرتبة 168 من بين 190 دولة في مؤشر سهولة دفع الضرائب، وفي مؤشر حوكمة الموارد الطبيعية حصلت على نقطة تقدر ب33 من أصل 100، واحتلت بذلك المرتبة 73 من بين 81 دولة. وترجع المنظمات الدولية هذه النتائج المتدنية إلى الافتقار للشفافية، نقص الإرادة السياسية لدى المسؤولين السياسيين لمكافحة الفساد وتورطهم في فضائح الفساد، عدم استقلالية التامة للقضاء، وعدم التطبيق العادل للقانون، بالإضافة إلى نقص الحريات السياسية والمدنية.

وبالنسبة لدولة سنغافورة فهي تحقق نتائج باهرة في مختلف المؤشرات الدولية الخاصة بالفساد والحكم الرشيد، إذ حصلت في مؤشر مدركات الفساد لعام 2018 على 85 نقطة من أصل 100 نقطة واحتلت بذلك المرتبة الثالثة على المستوى العالمي من بين 180 دولة، كما حصلت في مؤشر ضبط الفساد على 2,13، وفي مؤشر فاعلية الحكومة على 2,21، أما في مؤشر نوعية التنظيم فحصلت على 2,12، وفي مؤشر سيادة القانون حصلت على 1,82، وهي نتائج جيدة باعتبار أن هذه المؤشرات محصورة بين -2,5 و+2,5، كما حصلت في مؤشر دفع الرشوة في سنة 2011 على درجة تقدر ب8,3 من 10 نقاط واحتلت بذلك المرتبة 08 من بين 28 دولة، وفي مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال احتلت في سنتي 2017، و2018 المرتبة الثانية على المستوى العالمي، وهي نتائج جيدة تدل على أن سنغافورة تعتبر من الدول الرائدة في مكافحة الفساد على المستوى العالمي، حيث وبعد تطبيق استراتيجيتها في مجال مكافحة الفساد تحولت من دولة كانت تعد واحدة من أكثر الدول فسادا في ستينيات القرن الماضي إلى دولة تعد في الوقت الراهن من أفضل دول العالم في مجال مكافحة الفساد وتطبيق مبادئ الحكم الرشيد من شفافية، نزاهة ومساءلة، وما يؤكد كذلك هو اعتراف المنظمات الدولية بجهود سنغافورة في كبح جماح الفساد، حيث تعتبر من أنظف دول العالم، وتحتل سنويا رتب متقدمة في مجال الشفافية والنزاهة. وهو ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

أما بالنسبة لإندونيسيا فتدل الآليات المتخذة على توفر الطموح الشديد من جانب الحكومة الإندونيسية للحد من مختلف ممارسات الفساد والوقاية منها، فمند إنشاء هيئة مكافحة الفساد في سنة 2003 حققت إندونيسيا تقدما نسبيا في مكافحة الفساد، حيث تم القبض على العديد من كبار المسؤولين والشخصيات السياسية المتورطة في قضايا الفساد والرشوة. فهذه الآليات تعتبر جيدة وإذا ما توفرت الإرادة السياسية الجادة

والفعالة لتحسينها على أرض الواقع فإن إندونيسيا سوف تحقق نتائج باهرة في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه، وبالتالي تصبح تضاهي الدول المجاورة لها كسنغافورة، ماليزيا وهونغ كونغ في مجال الشفافية والنزاهة وحكم القانون، حيث سجلت إندونيسيا في السنوات الأخيرة تحسنا نسبيا في جميع مؤشرات الفساد، إذ حققت في مؤشر مدركات الفساد تحسنا مستمرا، حيث حصلت في 2018 على نقطة تقدر ب 38 من أصل 100، واحتلت بذلك المرتبة 89 من بين 180 دولة وهي مرتبة متوسطة وحسنة مقارنة مع الترتيب التي كانت تحصل عليه من قبل والذي وصل حتى 143 في سنة 2007، كما حصلت في سنة 2017 على 0,13 في مؤشر التعبير والمساءلة، و1,59 في مؤشر الاستقرار السياسي، 0,04 في مؤشر فعالية الحكومة وهي نقاط حسنة ومقبولة خاصة أن المؤشر ينحصر ما بين -2,5 و+2,5، وكذلك في مؤشر ضبط الفساد عرفت تحسنا مستمرا فيه مند سنة 2003 أين حصلت على -0,97، حتى 2017 أين حصلت على -0,25، كما حصلت في 2017 على نقطة تقدر ب 6,32 من أصل 10 نقاط في مؤشر بازل3 لمكافحة غسيل الأموال، واحتلت بذلك المرتبة 89 من بين 146 دولة.

وهو ما انعكس إيجابا على عملية التنمية المستدامة بها، حيث ارتفعت معدلات النمو الاقتصادي، كما تضاعفت نسبة الاستثمارات الخارجية ثلاث مرات منذ عام 2004، وانخفضت نسبة البطالة والفقر، وهو ما سيجعل إندونيسيا رابع أكبر اقتصاد عالمي عام 2050 في حال تواصلت نسب النمو الاقتصادي على هذه الوتيرة. وهو ما يثبت صحة الفرضية الأخيرة.

❖ نتائج الدراسة:

من خلال استعراضنا لظاهرة الفساد وآثارها السلبية على التنمية المستدامة، ودور الحكم الراشد في مكافحتها والوقاية منها في الجانب النظري، ولتجارب كل من الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا في مجال مكافحة الفساد وإرساء مبادئ وقواعد الحكم الراشد في الجانب التطبيقي، خلصنا إلى النتائج التالية:

أ. نتائج الدراسة النظرية:

- ظاهرة الفساد هي ظاهرة خطيرة ذات أبعاد متشعبة ومتداخلة مع بعضها البعض، وهي تتطور وتزايد بشكل مستمر، حيث توجد في الدول المتخلفة والمتقدمة على السواء ولكن بدرجات متفاوتة بحسب الخصوصية الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية لكل دولة؛
- يؤثر الفساد سلبا على الاقتصاد، المجتمع والبيئة، وبالتالي فهو يعيق تحقيق أهداف ومبادئ التنمية المستدامة ويرهن مصالح الأجيال المستقبلية؛
- الحكم الراشد ومن خلال المبادئ التي يقوم عليها من شفافية، نزاهة، مساءلة، مشاركة، تطبيق القانون... إلخ، يعتبر أفضل نموذج للحكم يسمح بمحاربة الفساد والوقاية منه؛

- يلعب كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني بكل أطرافه دورا مهما ومدعما لدور الحكومة في مكافحة الفساد والوقاية منه؛

- يعتبر تشكيل تحالف دولي مناهض للفساد أمرا مهما لدعم التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد الذي أصبح يعتبر ظاهرة عالمية لا تعترف بالحدود السياسية والجغرافية للدول، ويكون ذلك خاصة من خلال تبادل المعلومات والخبرات، التدريب، المساعدة التقنية وتبادل الأشخاص المتورطين في قضايا الفساد؛

- تعتبر رؤية المنظمات الدولية في مجال مكافحة الفساد وترشيد الحكم مهمة جدا، حيث يمكن للدول التي تعاني من هذه الظاهرة الخطيرة الاستفادة من برامجها وسياساتها في مجال ترشيد الحكم والتقليص من بؤر الفساد وتحقيق التنمية المستدامة والشاملة.

ب. نتائج الدراسة التطبيقية:

أولا. النتائج الخاصة بالجزائر:

- تعرف الجزائر مستويات مرتفعة وخطيرة للفساد تجلت في بروز العديد من قضايا الفساد كقضية الخليفة وإفلاس البنوك الخاصة، قضية الطريق السيار شرق - غرب، وقضيتا سوناطراك 1 و 2، بالإضافة إلى استمرار تسجيل الجزائر لمراتب متدنية في المؤشرات الدولية للفساد؛

- يؤثر الفساد بشكل سلبي على مختلف أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر، فعلى المستوى الاقتصادي يتسبب في إهدار الموارد المالية وعدم الاستغلال الأمثل والعقلاني لها، وفي ارتفاع تكلفة الاستثمارات، وتشويه الإنفاق العام، تراجع الإيرادات الضريبية، فقدان الثقة في النظام المصرفي، وفي الجانب الاجتماعي يؤدي الفساد إلى ارتفاع تكلفة الخدمات الاجتماعية كالصحة والتعليم وانخفاض جودتها، كذلك يتسبب في ارتفاع نسبة البطالة وفي عدم التوزيع العادل للدخل والثروة، وعلى البيئة يؤثر عليها من خلال الحرق العمدي للغابات لاستغلال الفحم والمتاجرة به، أو من خلال قطع الأشجار والمتاجرة بأخشابها، سرقة رمال البحر والوديان، نهب المرجان، الصيد الجائر لبعض الحيوانات، تلويث الهواء من قبل المصانع كمصانع الاسمنت، وتلويث البحر بالمياه القذرة، والنفط وبعض المواد السامة التي ترمى فيه، كما يؤثر على البعد السياسي من خلال تسببه في انتشار الفوضى والاحتجاجات الشعبية التي تؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي، فقدان الثقة في النظام الحاكم، وتراجع نسبة المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية، بالإضافة إلى ضعف كل من السلطتين التشريعية والقضائية.

- فشل ذريع لجهود الجزائر في مجال مكافحة الفساد وإرساء مبادئ الحكم الرشيد، ويرجع ذلك أساسا إلى:

- عدم توفر الإرادة السياسية القوية والجادة لدى المسؤولين الحكوميين الجزائريين لتصدي لظاهرة الفساد ومكافحتها؛
- عدم فعالية المؤسسات والهيئات التي أنشأتها الجزائر لمكافحة الفساد والوقاية منه، وذلك لعدم منحها الاستقلالية اللازمة والسلطات الكافية للقيام بدورها بكل حرية في مجال مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة، إضافة

إلى ضعف التنسيق وعدم التكامل بين هذه المؤسسات، وعدم وضع إطار قانوني قوي ينظم عملها ويوفر الحماية الكافية لأعضائها؛

- ضعف الجهاز القضائي الجزائري وعدم صرامته في التعامل مع مختلف قضايا الفساد، بالإضافة إلى عدم التطبيق العادل والنزيه للقانون على الجميع وبدون تمييز؛
- ضعف مشاركة وعدم فعالية كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني الجزائري في وضع السياسات والإستراتيجيات الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه؛
- ضعف الوعي لدى المواطنين الجزائريين بخطورة ظاهرة الفساد وتأثيراتها السلبية على الاقتصاد، المجتمع والبيئة؛
- عملية مكافحة الفساد في الجزائر هي ظرفية ومؤقتة وليست عملية دائمة ومستمرة، حيث تظهر المطالبة بمكافحة الفساد في مناسبات فقط مثل أثناء الحملات الانتخابية.

ثانيا. النتائج الخاصة بسنغافورة:

- تعتبر سنغافورة من الدول الرائدة في مجال إرساء قواعد الحوكمة الرشيدة من نزاهة، شفافية، مشاركة، تطبيق القانون، ما انعكس إيجابا على انخفاض مستويات الفساد فيها، حيث أن قضايا الفساد التي تعرفها سنويا تعد على الأيدي، ما جعلها تحتل سنويا رتب متقدمة في مجال الشفافية والنزاهة، حيث تحصلت في سنة 2018 في مؤشر مدركات الفساد على 85 نقطة من أصل 100، واحتلت بذلك المرتبة الثالثة من بين 180 دولة، وهي نقطة جيدة تدل على اعتراف المؤسسات الدولية بجهود سنغافورة في مجال مكافحة الفساد واعتماد آليات ومبادئ الحكم الرشيد؛

- إن تبني سنغافورة لاستراتيجية شاملة وقوية في مجال مكافحة الفساد سمحت بالتطبيق الفعلي لقواعد ومبادئ الحكم الرشيد، ما انعكس إيجابا على تحقيق أهداف التنمية المستدامة والشاملة بأبعادها المختلفة الاقتصادية، الاجتماعية، والبيئية؛

- إن تجربة سنغافورة في مجال مكافحة الفساد وإرساء قواعد الحكم الرشيد هي تجربة متميزة ورائدة على المستوى العالمي، حيث قامت هذه التجربة على ما يلي:

- الإرادة السياسية القوية، الجادة والمستمرة من طرف الحكومات السنغافورية المتعاقبة لمكافحة الفساد والتصدي له بكل حزم قوة؛
- الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية، القضائية والتنفيذية، وقيام السلطتين التشريعية والقضائية بمراقبة ومساءلة السلطة التنفيذية في الحالات الضرورية لذلك؛
- سن مجموعة من القوانين الخاصة بمكافحة الفساد ومراجعتها وتعديلها باستمرار لتتماشى مع مختلف التطورات الاقتصادية، الاجتماعية، والتكنولوجية، مع العمل على تطبيقها على الجميع بشكل عادل وبدون تمييز؛

- وجود مجموعة من الهيئات والمؤسسات الخاصة بمكافحة الفساد والوقاية منه، تتميز بالكفاءة والفعالية العالية، لما لها من استقلالية في العمل والصلاحيات الواسعة التي تمكنها من التحري في مختلف قضايا الفساد؛
- وجود نظام قضائي يتميز بالنزاهة والصرامة والحرفية المهنية، والاستقلالية التامة عن كل الضغوطات التي تمارسها السلطة التنفيذية؛
- تميز المواطن السنغافوري بوعي كبير بمدى خطورة ظاهرة الفساد وانعكاساتها السلبية على التنمية المستدامة، وإدراكه بأن ممارسة الفساد في سنغافورة مجازفة كبيرة بعائد ضعيف جدا؛
- التزام المسؤولين الحكوميين والمنتخبين في مختلف المجالس النيابية بالتصريح بامتلاكهم قبل توليهم لمناصبهم وفي كل سنة موالية حتى تخليهم عنها؛
- العمل على بناء تنظيمات إدارية ضد الفساد من خلال تسهيل الإجراءات الإدارية، والتخفيض من حجم الوثائق المطلوبة مقابل الحصول على مختلف الخدمات، تقليص مدة الانتظار، رفع رواتب موظفي القطاع العام لتجنب تورطهم في قضايا الفساد والرشوة، التوسع في المعاملات الإلكترونية خاصة المعاملات المالية للحد من تداول المال نقدا، حيث أن الموظفين لا يتعاملون بالمال، إنما يرون الأرقام فقط؛
- الدور الكبير الذي يلعبه المجتمع المدني من جمعيات، وسائل إعلام، نقابات وأحزاب سياسية في محاربة الفساد والتصدي له، وكذا توعية وتثقيف الجماهير ضد هذه الظاهرة الخطيرة؛
- كذلك سنغافورة مهتمة جدا بالتعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد، حيث يشارك مكتب التحقيق في ممارسات الفساد بانتظام في البرامج الدولية التي تعزز التعاون في مجال مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة كمجموعة العمل الخاصة بخبراء مكافحة الفساد والشفافية في منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي، ومجموعة عمل الدول العشرين لمكافحة الفساد، حيث وتعزيزا لهذا التعاون عملت على المصادقة على مجموعة من الاتفاقيات الدولية كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية؛
- تعمل سنغافورة على تشجيع التبليغ عن الفساد، حيث يوفر قانون منع الفساد الحماية للمبلغين عن المخالفات وقضايا الفساد والرشوة من خلال ضمان السرية التامة لكافة المعلومات التي يمكن أن تؤدي إلى اكتشاف هوياتهم.

ثالثا. النتائج الخاصة بإندونيسيا:

- لقد كان للتحسن النسبي المستمر الذي تحققه إندونيسيا في مجال مكافحة الفساد انعكاسات إيجابية على التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية؛

- تعتبر الإستراتيجية الإندونيسية في مجال مكافحة الفساد وإرساء مبادئ الحكم الراشد غنية جدا، وإذا ما توفرت الإرادة السياسية لتجسيدها على أرض الواقع، فإن إندونيسيا ستعرف تحسنا أكثر من الذي تعرفه حاليا في مجال مكافحة الفساد، ولقد قامت هذه الاستراتيجية على ما يلي:
- إنشاء مجموعة من الهيئات والمؤسسات التي تعمل على رصد مختلف ممارسات الفساد كوكالة مكافحة الفساد، الهيئة الوطنية للمظالم، المدقق العام؛
- سن مجموعة من القوانين الخاصة بمكافحة الفساد كالقانون رقم 20 الصادر في سنة 2002 والخاص بالقضاء على كل من الفساد الإيجابي والسلبي في القطاع العام، والقانون رقم 30 لسنة 2002 الخاص بإنشاء هيئة مكافحة الفساد، والقانون رقم 15 الصادر في 2002 الخاص بمكافحة غسيل الأموال؛
- تشجيع المجتمع المدني على المشاركة في الحملة ضد الفساد، حيث تم اعتماد العديد من الجمعيات التي تنشط في هذا المجال كالشراكة من أجل إصلاح الحوكمة في إندونيسيا، فرع منظمة الشفافية الدولية في إندونيسيا، الجمعية الإندونيسية للشفافية، مبادرة أخلاقيات العمل المتعلقة بروابط العمل في إندونيسيا؛
- عملت إندونيسيا على تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد من خلال انضمامها للعديد من المبادرات في هذا المجال كمبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية، كما قامت بالتوقيع على مجموعة من الاتفاقيات الدولية في هذا المجال كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛
- تشجيع التبليغ عن حالات الفساد من خلال إصدارها للقانون رقم 13 في سنة 2006، حيث يوفر الحماية للمواطنين الذين يبلغون عن الفساد وكذلك الشهود وأفراد أسرهم.

❖ الاقتراحات:

أولا. بالنسبة للجزائر:

- على الجزائر العمل على تبني حكم راشد حقيقي وتجسيد الممارسة الديمقراطية الفعلية التي تسمح بإعطاء فرصة أكبر للمشاركة الجماهيرية الواسعة في وضع مختلف البرامج والسياسات التنموية، وأيضا المشاركة في تنفيذها ومراقبتها وتقييمها؛
- ضرورة توفر الإرادة السياسية القوية والجدادة لدى المسؤولين الحكوميين في الجزائر من أجل مكافحة مختلف أشكال ومظاهر الفساد والوقاية منها في جميع المجالات والقطاعات؛
- على الجزائر العمل على تحسين المنظومة القانونية في هذا المجال من خلال سد الثغرات القانونية التي يستغلها ممارسي الفساد، وتفعيل جميع قوانين الفساد، وتطبيقها على الجميع بدون استثناء وبشكل عادل ونزيه؛
- على الجزائر العمل على الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية، القضائية والتنفيذية، وتعزيز دور كل من السلطتين التشريعية والقضائية في مراقبة ومساءلة السلطة التنفيذية؛

- كذلك على الجزائر السعي لتوفير المناخ المناسب والإطار القانوني لعمل مؤسسات وهيئات مكافحة الفساد، مع منحها الاستقلالية الكافية المالية، البشرية، والإدارية، والصلاحيات والسلطات الواسعة من أجل تفعيل دورها أكثر في مكافحة الفساد والوقاية منه؛
- أيضا على الجزائر السعي لترقية، تشجيع وتفعيل مشاركة جميع الفاعلين من القطاع الخاص والمجتمع المدني من جمعيات، وسائل الإعلام، أحزاب سياسية ونقابات في المعركة ضد الفساد، وتوفير الإطار القانوني المناسب لذلك؛
- العمل على رفع الوعي لدى المواطنين وتثقيفهم حول ظاهرة الفساد وآثارها السلبية على مختلف أبعاد وجوانب التنمية الشاملة والمستدامة، وضرورة مشاركتهم مكافحتها؛
- يجب على الجزائر العمل على توفير الإطار القانوني اللازم الذي يوفر الحماية الكافية للمبلغين عن الفساد والشهود وأفراد عائلاتهم؛
- أيضا يجب العمل على تفعيل ومتابعة جميع الإصلاحات التي تبنتها الجزائر في جميع المجالات، خاصة تلك التي تهدف لمحاربة البيروقراطية الإدارية،
- على الجزائر العمل على تعزيز التعاون والاستفادة من تجارب الدول الرائدة التي حققت أشواط كبيرة في مكافحة الفساد وإرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة كالتجربة السنغافورية التي تعتبر رائدة على المستوى العالمي.

ثانيا. بالنسبة لسنغافورة:

- على سنغافورة العمل أكثر على محاربة الفساد في القطاع الخاص، كون معظم حالات الفساد التي سجلها مكتب التحقيق في قضايا الفساد تخص هذا القطاع؛
- يجب على سنغافورة بذل مزيدا من الجهد في محاربة ظاهرة غسيل أو تبييض الأموال على اعتبار أن الرتبة التي حصلت عليها في هذا المؤشر تعتبر متوسطة؛
- كذلك على سنغافورة السعي لتحسين وضعيتها في مؤشر حرية التعبير والمساءلة باعتباره المؤشر الوحيد الذي حصلت فيه على نتائج دون المتوسط.

ثالثا. بالنسبة لإندونيسيا:

- من أجل ضمان نجاح الاستراتيجية الإندونيسية في مجال مكافحة الفساد وتحقيقها للنتائج المنتظرة منها، يجب على المسؤولين الإندونيسيين أن يتحلوا بالإرادة السياسية الجادة والصادقة لمواجهة هذه الظاهرة والوقاية منها؛
- يجب على إندونيسيا العمل على تعزيز التعاون والتنسيق بين مختلف هيئات ومؤسسات مكافحة الفساد من أجل ضمان فعالية وكفاءة أكثر في مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة؛
- على إندونيسيا تجنب المعاملة التمييزية للشركات المحلية فيما يخص منحها للمناقصات الحكومية، وذلك من أجل تفادي لجوء الشركات الأجنبية لدفع الرشاوى للحصول عليها، وكذا تشجيعا للمنافسة العادلة بين الشركات المحلية والأجنبية؛

- يجب على إندونيسيا العمل على تعديل قوانين مكافحة الفساد وجعلها أكثر مرونة حتى تتمكن من مواجهة الأشكال الجديدة والمتطورة للفساد.

❖ آفاق البحث:

- بعد معالجة إشكالية هذا البحث ومن خلال مسار التحليل الذي ركزنا عليه ظهرت لنا العديد من الجوانب والإشكاليات الجديدة بمواصلة البحث فيها نظرا لأهميتها النظرية والتطبيقية، نذكر منها ما يلي:
- نحو إستراتيجية شاملة ومتكاملة لمكافحة الفساد في الجزائر والوقاية منه؛
 - تأثير الفساد على تنافسية المؤسسات الاقتصادية الجزائرية؛
 - الفساد في مجال الصفقات العمومية وتأثيره على النفقات العمومية؛
 - تأثير الفساد على البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر خلال الفترة من 2000 - 2019.

قائمة المراجع

والمصادر

قائمة المراجع والمصادر:

أولاً. باللغة العربية:

I. القواميس والمعاجم:

أ. باللغة العربية:

– جمال الدين بن المنصور، لسان العرب، المجلد الثالث، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003.

ب. باللغة الإنجليزية:

-Hassan Skarni , al mugnai al kabir, dictionary of contemporary, english arabic, libertine de libyan.

II. الكتب:

1. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، الفساد الداء والدواء، ط1، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، فلسطين، 2012.

2. أحمد محمود نهار أبو سويلم، مكافحة الفساد، ط1، دار الفكر، عمان، الأردن، 2010.

3. أحمد صقر عاشور، قياس ودراسة الفساد في الدول العربية، منشورات المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت، لبنان، يناير 2010.

4. أسامة السيد عبد السميع، الفساد الاقتصادي وأثره على المجتمع، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2009.

5. إسماعيل سراج الدين، الشفافية ومحاربة الفساد في قطاع الصحة، منشورات منتدى الإصلاح العربي، الإسكندرية، مصر، 2007.

7. إسماعيل سراج الدين وآخرون، حوكمة الجامعات وتعزيز قدرات منظومة التعليم العالي والبحث العلمي في مصر، منشورات مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 2009.

8. جمال حداوي، علي صالح، مدخل إلى علم التنمية، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

9. دونالدو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، الفاو، دمشق، سوريا، 2003.

10. زهير عبد اللطيف عابد، الإعلام الجماهيري، الطبعة العربية الثانية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

11. حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، ط1، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2008.

12. كايد كريم الركيات، الفساد الإداري والمالي مفهومه، آثاره، طرق قياسه، وجهود مكافحته، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

13. كيمبرلي آن إليوت، الفساد والاقتصاد العالمي، ترجمة محمد جمال إمام، ط1، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، مصر، 2000.
14. محي الدين شعبان توق، الحومة الرشيدة ومكافحة الفساد منظور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
15. محمد الأمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، العربية السعودية، 2007.
16. محمد الصيرفي، الفساد والإصلاح والتطوير الإداري، ط1، مؤسسة حورس الدولية، الاسكندرية، مصر، 2008.
17. محمد خالد المهاني، حماية المال العام والحد من الرشوة والاختلاس، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2010.
18. محمود حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
19. نبيل صقر، قماروي عز الدين، الجريمة المنظمة التهريب والمخدرات وتبييض الأموال في التشريع الجزائري، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2008.
20. نسرين عبد الحميد، الاقتصاد الخفي، ط1، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2008.
21. سوزان روز أكرمان، الفساد والحكم الأسباب، العواقب، والإصلاح، ترجمة فؤاد سروجي، ط1، دار الأهلية، عمان، الأردن، 2003.
22. السيد علي شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، المكتبة المصرية العصرية، الاسكندرية، مصر، 1999.
23. سمير التنير، الفقر والفساد في العالم العربي، ط1، دار الساقى، بيروت، لبنان، 2009.
24. سعيد علي الراشدي، الإدارة بالشفافية، ط1، دار الكنوز، عمان، الأردن، 2007.
25. عادل عبد العزيز السن، مكافحة أعمال الرشوة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2008.
26. عامر الكبسي، الفساد والعولمة تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، السعودية، 2005.
27. عامر الكبسي، الفساد العالمي وإستراتيجيات مواجهته، ط1، مؤسسة اليمامة الصحفية، الرياض، 2009.
28. عبد الناصر حسبو السيد حسبو، التداعيات الاقتصادية للفساد المالي والاقتصادي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2011.

29. عبد الرحيم أحمد بلال، من أدب المجتمع المدني ودوره في ترقية النزاهة والشفافية في الوطن العربي، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2007.
30. عبد الخالق فاروق، اقتصاديات الفساد في مصر، ط 1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، 2011.
31. عبيدي الشافعي، قانون مكافحة التهريب، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2008.
32. علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2008.
33. علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2008.
34. عماد صلاح عبد الرزاق، الشيخ داود، الفساد والإصلاح، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا، 2003.
35. عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري ماهيته - أسبابه - مظاهره، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2015.
36. عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط 1، دار الصفا، عمان، الأردن، 2007.
37. فارس رشيد البياتي، الفساد المالي في المؤسسات الإنتاجية والخدمية - معالجة نظرية وتطبيقية الأنظمة التكاملية-، ط 1، دار أيلة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
38. صالح بن راشد بن علي المعمري، إستراتيجية مكافحة الفساد الإداري في القطاع العام، ط 1، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، لبنان، 2013.
39. صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، ط 1، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2006.
40. صلاح الدين حسن السيسي، آليات حوكمة البناء المؤسسي والمجتمعي للدولة ومواجهة الفساد الإداري والمالي، ط 1، دار الكتاب الحديث، مصر، 2014.
41. صلاح الدين حسن السيسي، جرائم الفساد، ط 1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2013.
- III. أطروحات دكتوراه ومذكرات الماجستير:**
- أ. أطروحات الدكتوراه:
1. آمال قواجلية، واقع الفساد التنظيمي بين التجديد الاجتماعي والصراع الاقتصادي في المؤسسة العمومية الصناعية الجزائرية في عصر العولمة والمعلوماتية ومرحلة اقتصاد السوق دراسة ميدانية لمؤسسة اسمنت العاصمة - راييس حميدو - SCAL، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في علم الاجتماع تخصص تنظيم وعمل، جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2-، الجزائر، 2015 - 2016.

2. بوزيد سايح، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2012-2013.
3. بوطالب براهيم، مقاربة اقتصادية للتهريب بالجزائر، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد التنمية، جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان، الجزائر، 2011-2012.
4. جميلة بلعيد، الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم تخصص قانون، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، الجزائر، 2017.
5. ملاك قارة، إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مع عرض ومقارنة تجارب: المكسيك، تونس والسنغال، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2009-2010.
6. مروى محمود عمر، الفساد وأثره على تفاوت توزيع الدخل والفقير، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد (غير منشورة)، جامعة حلوان، مصر، 2011.
7. مريم زرقاطة، أثر الحوكمة على أداء الصناديق السيادية في الأسواق المالية - دراسة مقارنة بين صندوق المعاشات الحكومي في النرويج وصندوق ضبط الموارد في الجزائر-، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس - سطيف1، الجزائر، 2017-2018.
8. مشرف بن علي عبد الله العمري، درجة ممارسة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية ومعيقاتها وطرق تحسينها كما يتصورها أعضاء هيئة التدريس فيها، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة أم القرى، قسم الإدارة التربوية والتخطيط، العربية السعودية، 2012.
9. سيدي محمد شكوري، وفرة الموارد الطبيعية والنمو الاقتصادي دراسة حالة الاقتصاد الجزائري، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011-2012.
10. عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012-2013.
11. عبد الغني حسونة، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012، 2013.
12. علي حبيش، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2013/2014.
13. عمر حماس، جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في القانون الجنائي للأعمال، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، الجزائر، 2016-2017.

14. فارس بن علوش بن بادى السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، قسم العلوم الإدارية، الرياض، العربية السعودية، 2010.
15. فطيمة حاجي، إشكالية الفقر في الجزائر في ظل البرامج التنموية للجزائر للفترة 2005-2014، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر -بسكرة، الجزائر، 2013-2014.
16. فريد ابرادشة، الحكم الرشيد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبي، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، جوان 2014.
17. صالح دواس الخوالدة، مواءمة الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد مع التشريعات الأردنية وآلية تطوير وتفعيل القطاع الإداري دراسة بين النظرية والتطبيق، أطروحة دكتوراه في القانون العام (غير منشورة)، جامعة القاهرة، مصر، 2011.
18. ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية - دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) في علوم التسيير تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي -أم البواقي-، الجزائر، 2016-2017.
19. شعبان فرج، الحكم الرشيد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر (2000-2010)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2011-2012.
- ب. مذكرات الماجستير:
1. بشار محسن حسن الإمارة، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي (دراسة مقارنة)، مذكرة ماجستير في القانون العام (غير منشورة)، جامعة النهدين، العراق، 2012.
2. كريمة بقدي، الفساد السياسي وأثره على الاستقرار السياسي في شمال إفريقيا -حالة الجزائر-، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية العلاقات الدولية (غير منشورة)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011-2012.
3. محمد محمود فتح الله عبد العزيز، دراسة تحليلية للعلاقة بين الفساد والتنمية الاقتصادية بالتطبيق على الاقتصاد المصري، مذكرة ماجستير في الاقتصاد (غير منشورة)، جامعة الزقازيق، مصر، أبريل 2016.
4. محند أكلي بقاوي، دور الجماعات الضاغطة في مكافحة الفساد، مذكرة ماجستير (غير منشورة) في الحقوق، تخصص هيئات عمومية وحوكمة، جامعة بجاية، الجزائر، 2018.

5. نبيهة سعدي، تسيير النفايات الحضرية في الجزائر بين الواقع والفاعلية المطلوبة "دراسة حالة الجزائر العاصمة"، مذكرة ماجستير (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المنظمات، جامعة بومرداس، الجزائر، 2011-2012.

IV. الدوريات:

1. آمال خالي، دروس التجربة الإندونيسية في توظيف الدبلوماسية من أجل تعزيز التنوع الاقتصادي: دراسة في مقارنة المشروع الإطار لتسريع وتوسيع التنمية الاقتصادية في إندونيسيا (2011-2025)، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 17، جامعة الوادي، الجزائر، جانفي 2018.

2. إسراء علاء الدين نوري، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد 6، السنة 2، العراق.

3. بوزيد سايح، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2012.

4. بلقاسم زايري، تحسين إدارة الحكم ومحاربة الفساد شرطا للتنمية المستدامة في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، المجلد 31، العدد 358، بيروت، لبنان، ديسمبر 2008.

5. داود خير الله، الفساد كظاهرة علمية وآليات ضبطها، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، بيروت، لبنان، 2004.

6. وارث محمد، الفساد وأثره على الفقر: إشارة إلى حالة الجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، جانفي 2013.

7. ولهي بوعلام، ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012.

8. زوييدة محسن، أولاد حيمودة عبد اللطيف، الحوكمة المائية كمقاربة للتسيير المتكامل للمياه في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2014.

9. حاتم بدوي الشمري، ابتهاج جاسم رشيد، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد العراق أنموذجا، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد 6، العدد 4 "إصدار خاص بالمؤتمر الوطني للعلوم والآداب"، العراق، 2016.

10. حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد العاشر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ديسمبر 2011.
11. حسن طبرة، دور الفساد في تعميق مظاهر الفقر في العراق الكلفة الاجتماعية للفساد، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد السادس، هيئة النزاهة، العراق، 2013.
12. يحيى غني النجار، الآثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 54، جامعة بغداد، العراق، 2009.
13. كريمة المبروك علي الرقيعي، استراتيجيات مقترحة لمكافحة الفساد الإداري في ضوء الجهود العربية والدولية، مجلة اقتصاد، العدد الثالث، إصدار معهد إسطنبول للدراسات الاقتصادية والتعاون الدولي، إسطنبول، تركيا، أكتوبر 2018.
14. محمد بلغالي، سياسة إدارة الموارد المائية في الجزائر: تشخيص الواقع وآفاق التطوير، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، الجزائر، 2008.
15. محمد بن عزوز، الفساد الإداري والاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته - حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعلمة والسياسات الاقتصادية، العدد 07، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2016.
16. محمد مسعى، سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 2012.
17. محمد سليمان عبيدو، معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الزراعية، المجلد 16، العدد 2، دمشق، سوريا، 2000.
18. محمد العيد حسيني، الوقاية من مخاطر الفساد في قطاع الصحة في الجزائر وتأثيرها على جودة الخدمات الصحية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 18، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 18 جانفي 2018.
19. محمد غربي، الديمقراطية والحكم الراشد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، أفريل 2011.
20. مي فريد، الفساد: رؤية نظرية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، مطابع الأهرام، مصر، يناير 2001.
21. مفيد ذنون يونس، عدنان دهام أحمد، أثر الفساد في النمو الاقتصادي في ظل تباين مؤسسة الحكم، مجلة تنمية الرافدين، العدد 109، المجلد 34، جامعة الموصل، العراق، 2012.

22. مراد كريفار، بربري محمد أمين، دور وأهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالإشارة لحالة الفساد، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، السادس الثاني 2017.
23. مراد ناصر، التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر، مجلة التواصل، العدد 26، جامعة سعد دحلب – البليدة، الجزائر، 2010.
24. نوزاد عبد الرحمن الهيثي، الفساد والتنمية التحدي والاستجابة، مجلة الإداري، العدد 86، السنة 23، سبتمبر 2001.
25. نور الدين حاروش، إستراتيجية إدارة المياه في الجزائر، دفاثر السياسة والقانون، العدد السابع، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، الجزائر، جوان 2012.
26. سمر عادل حسين، الفساد الإداري: أسبابه، آثاره وطرق مكافحته ودور المنظمات العالمية والعربية في مكافحته، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، منشورات هيئة النزاهة، العراق، العدد السابع، 2014.
27. عامر الكبسي، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 02، العدد 01، 2001.
28. عبد الله حسون محمد وآخرون، التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد، مجلة ديالى للبحوث الإنسانية، العدد 67، جامعة ديالى، العراق، 2015.
29. عبد الله عزت بركات، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، مجلة العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، 2005.
30. عبد القادر شارف، واقع النموذج السنغافوري في مكافحة الفساد، مجلة دراسات (مجلة دولية علمية محكمة)، العدد 26 أ، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2016.
31. عبد القادر خليل، الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، بيروت، لبنان، 2009.
32. علي بودلال، محاولة للاقتصاد الخفي حالة الجزائر، مجلة Les cahiers du MECAS، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ديسمبر 2010.
33. علي حمزة أسال، إسماعيل نعمه، الفساد وآثاره على التنمية في العراق، مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية، العدد الرابع، السنة السادسة، العراق، 2005.

34. علي عبد القادر علي، مؤشرات قياس الفساد الإداري، سلسلة جسر التنمية، العدد 70، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، فبراير 2008.
35. فايزة ميموني، خليفة مراد، السياسة الجنائية للمشرع الجزائري في مواجهة ظاهرة الفساد، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الخامس، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2008.
36. الصادق الصديق محمد منصور، الإطار الدستوري لمكافحة الفساد، مجلة الدراسات العليا، جامعة النيلين، المجلد 4، العدد 15، السودان، 2016.
37. صالح زباني، تفعيل العمل الجمعي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر، مجلة المفكر، العدد 4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2013.
38. صوفيا نبيلة تاكرلي، قدي عبد المجيد، تسيير المالية العمومية في الجزائر ضمن متطلبات الحوكمة المالية، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 04، العدد 02، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، الجزائر، 2018.
39. صلاح يسمينة صفاء، مجدوبي شهرزاد، المفتشية العامة للمالية كأداة لقياس أداء عمل المؤسسة العمومية الاقتصادية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 07، جامعة مصطفى سطمبولي، معسكر، الجزائر، 7 جانفي 2016.
40. رفيق عويد غزوان، دراسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية مع الإشارة إلى حالة العراق، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد التاسع، العراق، 2016.
41. رضا هميسي، دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 1، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009.
42. شراف براهمي، البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري (2001-2011)، مجلة الباحث، العدد 12، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2013.
43. خالد عبد العزيز، الفساد رؤية تحليلية لواقع الظاهرة في القارة الإفريقية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، مطابع الأهرام، مصر، 2001.
44. خيرة بن عبد العزيز، دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري، مجلة المفكر، العدد الثامن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012.

V. الملتقيات والمؤتمرات العلمية:

1. إبراهيم صبري الأرنؤوط، حوكمة الشركات المساهمة ودورها في التنمية الاقتصادية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثاني "الحوكمة والتنمية المحلية"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، الجزائر، 7، 8 ديسمبر 2015.
2. أحمد حلمي جمعة، مدخل مقترح لتطوير الرقابة الحكومية على الأموال العامة لمكافحة الفساد في العالم العربي الأردن نموذجاً، المؤتمر العربي الأول "التطوير والإصلاح الإداري من أجل رفع كفاءة الأداء المؤسسي ومواجهة الفساد"، عمان، الأردن، من 26-28 أكتوبر 2008.
3. الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حالة سنغافورة، مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الدورة السادسة، سانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي، 3، 4 نوفمبر 2015.
4. الأمم المتحدة، حالة تنفيذ قرار المؤتمر 6/5 المعنون القطاع الخاص، مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الدورة السادسة، نوفمبر 2015.
5. أنطوان ميسرة، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مداخلة ضمن مؤتمر "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، المنظم من طرف مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2004.
6. بالقاسم ماضي، خدامية آمال، الفساد المالي والإداري في الجزائر الأسباب والآثار، مداخلة ضمن الملتقى الوطني "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 6-7 ماي 2012.
7. بوحنية قوي، دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر"، جامعة الشلف، الجزائر، 2008.
8. بوعلام ولهي، أثر الفساد الضريبي على تعبئة الإيرادات العامة في الجزائر، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي "تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف1، الجزائر، 11-12 مارس 2013.
9. بن عبد العزيز فطيمة، معين أمين السيد، المجتمع المدني ومكافحة الفساد - اسقاط على قطاع الصحة في الجزائر-، الملتقى الدولي السابع حول الفساد الإداري والمالي: المشكلة وسبل العلاج، جامعة 20 أوت 55 سكيكدة، الجزائر، 09 و10 ماي 2012.

10. بسام العموش، السياسات الحكومية والشفافية، مداخلة ضمن مؤتمر "نحو شفافية أردنية"، المنظم من قبل مؤسسة الأرشيف العربي الأردنية بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية، عمان، الأردن، 2000.
11. وصاف سعيدي، الفساد الاقتصادي في البلدان النامية الأسباب والآثار وآليات المعالجة، الملتقى الدولي حول "الأداء المتميز للمنظمات والحكومات"، جامعة ورقلة، الجزائر، 8، 9 مارس 2005.
12. حسن هاشمي، التعاون الدولي لمكافحة الفساد ودعم التجارب الدولية الناجحة، مداخلة قدمت ضمن أعمال الملتقى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، المدينة، الجزائر، يومي 5، 6 ماي 2009.
13. حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، مداخلة ضمن مؤتمر "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، المنظم من طرف مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2004.
14. الطيب بلوصيف، الحكم الراشد: المفهوم والمكونات، مداخلة ضمن ملتقى "الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي"، المنظم من طرف كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة سطيف 1، الجزائر، أبريل 2007.
15. كريمة مباركي، فطار خديجة، البعد السياسي للتنمية المستدامة ومؤشرات قياسه، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثاني حول "عولمة الحوكمة ومشروع المجتمع الإلكتروني"، جامعة 8 ماي 1945 - قالمة، الجزائر، 13، 14 أكتوبر 2014.
16. محمد جمال مظلوم، التجارة غير المشروعة للسلاح والإرهاب، ملتقى علمي حول "تجارة السلاح غير المشروعة وغسل الأموال"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2013.
17. محمد لموسخ، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد، مداخلة قدمت ضمن أعمال الملتقى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، المدينة، الجزائر، يومي 5، 6 ماي 2009.
18. محمد محمود العجلوني، أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي حول "النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي"، اسطنبول، تركيا، 9 - 11 - 2013.
19. محمد علي الخصبية، الفساد المالي والإداري وسبل مكافحته، مداخلة ضمن الملتقى العربي الثالث "آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري" المنعقد في الرباط بالمغرب الأقصى في مايو 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009.

20. محمد خالد المهايبي، آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري، الملتقى العربي الثالث "ألية حماية المال العام والحد من الفساد الإداري"، المنعقد في الرباط، المملكة المغربية، ماي 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009.
21. مليكة صديقي، عبد الحفيظي احمد، موقع الحوكمة المصرفية في ظل إصلاحات النظام المصرفي الجزائري، الملتقى الدولي الأول حول "النظام المالي والنمو الاقتصادي"، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 06-07 ماي 2014.
22. سامر مؤيد عبد اللطيف وآخرون، دور البرلمان في مكافحة الفساد الإداري، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر، كلية الحقوق، جامعة أهل البيت، كربلاء، العراق، 2017، ص 14. للمزيد ارجع للموقع التالي:
23. سهام حرشوف وآخرون، الإطار النظري للتنمية الشاملة المستدامة ومؤشرات قياسها، مداخلة ضمن الملتقى الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة فرحات عباس - سطيف 1، الجزائر، 7، 8 أفريل 2008.
24. عادل عبد العزيز السن، متطلبات مواجهة المخالفات المالية والإدارية، ورقة مقدمة للمؤتمر العربي الأول "تطور الجهاز الإداري الحكومي"، المنعقد في الاسكندرية 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009.
25. عاشور كتوش، قورين حاج قويدر، الفساد الإداري والمالي في القطاع المالي والمصرفي الجزائري وأساليب مكافحته، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي "إصلاح النظام المصرفي الجزائري"، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 11-12 مارس 2008.
26. عبد الكريم قندوز وبومدين نوردين، الشفافية والمساءلة كمدخلين للحكم الراشد للحد من ظاهرة الفساد، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول "سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية الوطنية"، جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2-3 ديسمبر 2007.
27. عبد الله بن جاسن الجابري، الفساد الاقتصادي أنواعه وأسبابه وآثاره وعلاجه، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة السعودية، 2012.
28. عبد الله بن سعد الغامدي، دور النزاهة والشفافية في محاربة الفساد، مداخلة ضمن الملتقى العلمي "الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحويلات الإقليمية والدولية"، عمان، الأردن، 2-3 سبتمبر 2014.
29. عبد المالك رداوي، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مداخلة قدمت ضمن أعمال الملتقى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، كلية الحقوق، جامعة يحي فارس، المدينة، الجزائر، يومي 5، 6 ماي 2009.

30. عبد العالي حاحة، آمال يعيش تمام، دور أجهزة الرقابة في مكافحة الفساد في الجزائر بين النظرية والتطبيق، الملتقى الوطني الأول حول الآليات القانونية لمكافحة جرائم الفساد، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، 02 - 03 ديسمبر 2008.
31. عبد القادر يخنار، عبد الرحمان عبد القادر، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية حالة الدول العربية، مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي "النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي"، الدوحة، قطر، 19 - 21 ديسمبر 2011.
32. عبد الرزاق فوزي، كاتية بوروبة، التنمية المستدامة ورهانات النظام الليبرالي بين الواقع والآفاق المستقبلية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة سطيف 1، الجزائر، 7، 8 أبريل 2008.
33. عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد، مداخلة ضمن مؤتمر "الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية"، المنظم من طرف مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2004.
34. صالح صالح، التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، الملتقى الدولي "التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة"، جامعة سطيف 1، 7، 8 أبريل 2008.
35. صبحي منصور، أخلاقيات الوظيفة العامة والفساد الإداري، ملتقى الاتجاهات المعاصرة لإدارة الوظيفة العامة وشؤون الموظفين المنعقد في الرباط من 16 - 20 يوليو 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2008.
36. شعبان فرج، مساهمة الحكم الراشد في الوقاية من الفساد ومكافحته إشارة للتجربة الجزائرية، مداخلة ضمن ملتقى "الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري"، المنعقد في اسطنبول، تركيا، 7 - 10 يونيو 2015، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2015.
37. غادة علي موسى، حوكمة هيئات ومؤسسات مكافحة الفساد، مداخلة ضمن المؤتمر السنوي العام الثالث عشر "حالة الحوكمة والإدارة العامة في الدول العربية خيارات أم تحديات ومتطلبات جديدة"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، الأردن، 9 - 11 ديسمبر 2013.

VI. تقارير وإصدارات دولية:

أ. التقارير:

1. الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008.

2. الأمم المتحدة، استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجزائر، فريق استعراض التنفيذ، الدورة الرابعة المستأنفة، بنما، 26-27 نوفمبر 2013.
 3. الأمم المتحدة، تقرير وطني مقدم وفقا 15 (أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 حالة سنغافورة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الحادية عشرة، جنيف، سويسرا، 2-13 ماي 2011.
 4. البنك الدولي، مكافحة الفساد عن طريق العمل الجماعي، دليل إرشادي لمجتمع الأعمال، 2008.
 5. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، مكافحة الفساد لتحسين إدارة الحكم، الأمم المتحدة، نيويورك، نوفمبر 1998.
 6. الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها، تقرير نشاطات مكافحة المخدرات والإدمان عليها: الحصيلة الإحصائية للإحدى عشرة الأولى من سنة 2018، الجزائر، 2018.
 7. الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، التقليل من الفساد في القضاء، تقرير منتج من طرف مؤسسة DPK، حزيران 2009، للمزيد ارجع للموقع التالي:
<https://www.aman-palestine.org/.../456d146b1e87f05ee2c2fb09da>
 8. مجموعة البنك الدولي، تحسين نواتج التنمية، التقرير السنوي للنزاهة السنة المالية 2007.
 9. منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع 2000-2015 الإنجازات والتحديات، ط1، منظمة اليونسكو، باريس، فرنسا، 2015.
 10. منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقرير حالة الغابات في العالم 2001 -الانشطة غير القانونية والفساد في قطاع الغابات-، للمزيد ارجع للموقع التالي:
<http://www.fao.org/3/a-y0900a/y0900a14.htm>
 11. منظمة برلمانين عرب ضد الفساد -فرع جمهورية مصر العربية-، تقرير حالة الفساد في جمهورية مصر العربية، منشورات منظمة برلمانين عرب ضد الفساد، القاهرة، مصر، ديسمبر 2007.
 12. المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، دراسة حول أنماط حوكمة الأنظمة التربوية وأثرها على تسيير المؤسسات التعليمية، منشورات المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 2013.
 13. المعهد العربي للتخطيط، تقرير حول دور التعليم في تحقيق أهداف التنمية البشرية،
http://www.arab-api.org/images/training/programs/1/2013/211_P14001-4.pdf
- ب. الإصدارات الدولية:
1. جيليان ديل، اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: دور المجتمع المدني في انجاح الاتفاقيات، منظمة الشفافية الدولية.
 2. مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، الامتثال ضد الفساد - دليل للشركات متوسطة الحجم في الأسواق الصاعدة-، 2014.

3. مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، إرشادات عملية لمكافحة الفساد - مكافحة الفساد: التوجه إلى القطاع الخاص -، مارس 2008.
4. مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE، الفساد: التوجه إلى القطاع الخاص، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، 2005.
5. السيد نبيل حسن، كافح الفساد - مكافحة الفساد في قطاع التربة والصحة والمياه، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لبنان، 2013 .
- VII. الاتفاقيات الدولية:
 1. الأمم المتحدة، إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 13 و60، 21 نوفمبر 2003.
 - IX. المقالات من المواقع الإلكترونية:
 1. أحمد بلقمرى، مشكلة التعليم في الجزائر: هل من حل؟، مقال منشور على الموقع التالي: http://belgoumri-ahmed.blogspot.com/2011/10/blog-post_8463.html
 2. أحمد حمداني، ميلاد الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد، مقال منشور في يوم 22 فبراير 2014 على الموقع التالي: <https://www.elkhabar.com/press/article/26623>
 3. أحمد محروس خضير، حدود تطبيق التجربة السنغافورية في مكافحة الفساد في بعض البلدان، 24-08-2017، <http://www.siyassa.org.eg/News/15224.aspx>
 4. إحسان علي عبد الحسين، دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد، هيئة النزاهة العراقية، العراق، http://www.nazaha.iq/%5Cpdf_up%5C1046%5Cp1_k.pdf
 5. أمين لطفي، تطبيق نموذج سنغافورة في مكافحة الفساد في مصر، مقال منشور في 02-08-2017 على الموقع التالي: <http://draminlotfyoffice.com/details/930>
 6. الأمين العام للاتحادية الوطنية لعمال الغابات والطبيعة والتنمية الريفية، مافيا العقار أتلفت الغابات لتجسيد مشاريع استثمارية، 6-12-2012، <https://ar-ar.facebook.com/wildalgeria/photos/a>
 7. بلال لراي، الأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد، الدولة لا يمكنها مكافحة الفساد لوحدها، لوبيات دولية تساوّم الجزائر اقتصاديا... ومنظمتنا ستكون مرجعية أكاديمية للصالح العام، مقال نشر في 21-02-2015 على الموقع التالي: <http://www.ar.dknews-dz.com/index.php/nation/actualite/26521-2015-02-21-18-01-01>
 8. الجمعية الوطنية لمكافحة الفساد، فكرة، مسار التأسيس وأهداف الجمعية، للمزيد ارجع للموقع الرسمي للجمعية: <http://www.anlc-dz.org/anlc/>
 9. دالية غانم، الحد من التغيير عبر التغيير: ما وراء ديمومة النظام الجزائري، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 08 ماي 2018، دراسة نشرت على الموقع التالي:

- <https://carnegie-mec.org/2018/05/08/ar-pub-76277>
10. هاشم الركابي، نحو إطار نظري لمكافحة الفساد في العراق، مركز البيان للدراسات والتخطيط، مقال منشور على الموقع التالي: <http://www.bayancer.org/2017/08/3549>
11. هيثم كريم صيوان، الفساد وأثره في التنمية والسيادة الوطنية العراقية، هيئة النزاهة العراقية، للمزيد ارجع للموقع: <http://www.nazaha.iq/conf7/conf7-soci7.pdf>
12. وكالة الأنباء الجزائرية، تقرير التنافسية العالمي: الجزائر في المرتبة 86، مقال منشور يوم 27 سبتمبر 2017 على الموقع التالي: <http://www.aps.dz/ar/economie/47854-86>
13. زايدي أفتيس، تكلفة الطريق السيار شرق غرب تجاوزت 19 مليار دولار، 2015 - 10 - 30، للمزيد ارجع للموقع التالي: <https://www.ennaharonline.com>
14. يوسف محمدي، الجزائر تطلق أول دراسة حول الاقتصاد الموازي بالتعاون مع الأمم المتحدة، 03 - 2017، مقال منشور على الموقع التالي: <http://www.aljazairalyoum.com>
15. كريمة هادف، المرجان الجزائري.. ثروات البحار لا تسم من العصابات، مقال منشور يوم 28 - 02 - 2018 على الموقع التالي: <http://www.hayatweb.com/article/94631>
16. مجلس المحاسبة، برامج نشاطات الرقابة، للمزيد ارجع للمرقع الرسمي لمجلس المحاسبة: <https://www.ccomptes.dz>, 20/01/2019
17. محمد الفاتح حمدي، المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، العدد 06، مقال منشور على الموقع التالي: <https://platform.almanhal.com/Files/2/111971>
18. منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، دليل البرلماني العربي لضبط الفساد، بيروت، لبنان، أكتوبر 2009، للمزيد ارجع للموقع التالي: <http://iknowpolitics.org/sites/default/files>
19. مركز العمليات الانتقالية الدستورية وآخرون، مكافحة الفساد: أطر دستورية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ستوكهولم، السويد، 2014، [http://www.undp-aci.org/publications/ac/publications/Anti-Corruption%20Report%20\(Arabic\).pdf](http://www.undp-aci.org/publications/ac/publications/Anti-Corruption%20Report%20(Arabic).pdf)
20. المرصد الجزائري، تهريب مرجان جزائري لصناعة مسامير الصواريخ الأمريكية، 4 فبراير 2017، مقال منشور على الموقع التالي: <http://nilenonline.com>
21. نبيل البابلي، الحكم الراشد: الأبعاد والمعايير والمتطلبات، المعهد المصري للدراسات، تقارير سياسية، يناير 2018، مقال منشور على الموقع التالي: <https://eipss-eg.org>

22. نسرین لعراش، مؤشر بازل3: الجزائر في المرتبة 54 عالميا في مكافحة غسل الأموال، مقال منشور على الموقع التالي: <http://aljazairalyoum.com>
23. نعمان الزياتي، النموذج الإندونيسي، نوفمبر 2011، مقال منشور على الموقع التالي: <http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=715990&eid=841>
24. سفيان فوكة، الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، مقال منشور على الموقع التالي: http://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_31.pdf
25. عبد الأمير رويح، الفساد في البنوك العالمية يهدد النظام المالي العالمي، مقال منشور على الموقع التالي: <http://annabaa.org/arabic/anticorruption/2471>
26. علي مصباح إبراهيم، الفساد أسبابه، آثاره ووسائل مكافحته، لبنان، ورقة عمل منشورة على الموقع التالي: <https://carjj.org/sites/default/files/%20عمل%20د.إبراهيم20.do>
27. عثمانى لحياني، فضائح فساد لا تنتهي في الجزائر: سوناطراك وعلاقات خارجية، 24 أكتوبر 2016، مقال منشور على الموقع التالي: <https://www.alaraby.co.uk/politics/2016/10/2>
28. فوزي نصر، في الوطن العربي الفساد هل يتقلص أم يزداد، مقال منشور في 7 - 1 - 2006، على الموقع التالي: <http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=54222&r=0>
29. فريال الكعبي، مبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجية في العراق... تجربة رائدة نحو عراق ديمقراطي، 2011، مقال منشور على الموقع التالي: http://www.iraqiwomensleague.com/news_view_6901.html
30. فريد.غ، الصيد الجائر بالجزائر تهديد للحياة البرية ومقومات التوازن الإيكولوجي، مقال نشر في 10 نوفمبر 2018، على الموقع التالي: <https://www.annasronline.com/index.php>
31. صالح زياني، عادل زقاغ، نحو تفعيل المجتمع المدني في مكافحة الفساد بإفريقيا، 2013، <http://www.bouhania.com/news.php?action=view&id=46>
32. قاسم محمد عبيد، دور الرقابة الشعبية في التصدي لظاهرة الفساد في العراق، مركز الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهدين، العراق، <http://www.nazaha.iq/conf7/conf7-soci3.pdf>
33. رياض حاوي، التجربة السنغافورية في القضاء على الفساد، مقال منشور في 21/09/2016، على الموقع التالي: <http://www.riadh.com>
34. رياض شعباني، نهب الرمال يهدد شواطئ الجزائر، 1 سبتمبر 2015، للمزيد ارجع للموقع التالي: <http://www.alhayat.com/article>
35. شاهر الشاهر، الاستقرار السياسي...معايره ومؤشراته، مؤسسة دام بري الإعلامية، 2016، سوريا، للمزيد ارجع للموقع التالي: http://www.dampress.net/mobile/?page=show_det&category_id=48&id=73497

46. خضر عباس عطوان، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، هيئة النزاهة العراقية، للمزيد

<http://www.nazaha.iq/conf7/conf7-soci1.pdf>

ارجع للموقع التالي:

ثانيا. المراجع باللغات الأجنبية:

أ. بالفرنسية:

I. Livres :

1. Afnor, **Guide pratique du développement durable un savoir- faire à l'usage de tous**, Afnor, France , 2005.
2. Andrée Barilari, **Lexique fiscal**, 2^{ème} edition, Dalloz, Paris, France, 1992.
3. Berru- c et Tremeau- h, **le droit douanier communautaire et nationl**, édition economica, 6ème édition, Paris, 2004.
4. Bruno Cohen-Bacrie, **communiqué efficacement sur le développement durable**, les Edition demos, Paris, 2006.
5. Djillali Hadjaj et autres, **la corruption: enjeux et perspectives**, Karthala, Paris, France, 2002.
6. Louis Guay, **Les enjeux et les défis du développement durable connaitre**, les presses de l'université Lval, Canada, 2004.
7. Marie Claude Smouts, **le développement durable**, Edition Armand Colin, France, 2005.

ب. بالإنجليزية:

I. Books:

1. Daniel Kaufmann, **corruption: The facts**, Foreign Policy, Summer 1997.
2. Gaurav Tanwar, B.A, **Corruption and Its Impact on Development: A Cross-National Study**, April 2012.
3. Paolo Mauro, **Corruption and Growth**, The Quarterly Journal of Economics, Vol 110, No 3, Aug 1995.
4. Robert Klitgard, International cooperation against corruption, Finance & Development, World Bank publication, March 1998.
5. UNODCCP, **Global Programme Against corruption: Anti corruption**, Tool Kit, 2002.

II. Articles:

1. Daniel Kaufmann, Shang-Jin Wei, **Does ‘Grease Money’ Speed Up the Wheels of Commerce ?**, Wold Bank, Washington, For more information, see the following website:
<http://citeseerx.ist.psu.edu/viewdoc/download?doi=10.1.1.201.428&rep=rep1&type=pdf>.
2. Dyveke Rogan, **THE EITI STANDARD 2016**, The EITI International Secretariat, February 2016.
https://eiti.org/sites/default/files/migrated_files/english_eiti_standard_0.pdf
3. Farahnaz Mohammed, **Poverty in Algeria**, The Borgen Project,
<http://borgensite.wpengine.com/poverty-in-algeria>
4. Fredrik Sjöholm, **Foreign Direct Investment and Value Added in Indonesia**, Research Institute of Industrial Economics, IFN Working Paper No. 1141, 2016, <http://www.ifn.se/wfiles/wp/wp1141.pdf>
5. Gaurav Tanwar, B.A, **Corruption and Its Impact on Development: A Cross-National Study**, April 2012.
https://repository.library.georgetown.edu/bitstream/handle/10822/557811/Tanwar_georgetown_0076M_11669.pdf;sequence=1.
6. Khaled Menna, **Governance of public finance in Algeria and the challenges of transparency**, MPRA (Munich Personal RePEc Archive), paper No 85741, Munich, Germany, posted 10 April, 2018.
7. Mohamed Brahim Madi, **The Attractiveness of The investment climate in Algeria**, Revue Nouvelle Economie, n° 10, vol 01.
<http://dspace.univ-km.dz/xmlui/bitstream/handle/123456789/434/F2.pdf?sequence=1&isAllowed=y>
8. Robert E. Lipsey and Fredrik Sjöholm, **FDI and Growth in East Asia: Lessons for Indonesia**, Research Institute of Industrial Economics, Research Institute of Industrial Economics , Stockholm, Working Paper No. 852, 2010,
<http://www.ifn.se/wfiles/wp/wp852.pdf>.
9. SHEANY, **Indonesia Commits to Sustainable Development Through New Presidential Regulation**, JULY 31, 2017,
<https://jakartaglobe.id/context/indonesia-commits-sustainable-development-new-presidential-regulation>.
10. The Borgen Project, **Highs and Lows: 10 Key Facts About Poverty in Algeria**, <https://borgenproject.org/facts-about-poverty-in-algeria>.

III. Reports:

1. GAN Business Anti-Corruption, **Algeria Corruption Report**, March 2016, p, p 3,4, <https://www.business-anti-corruption.com/country-profiles/algeria>.
2. **Indonesia Corruption Report**, <https://www.business-anti-corruption.com/country-profiles/indonesia>.

3. **Singapore Corruption Report**, <https://www.business-anti-corruption.com/country-profiles/singapore>, 24/12/2018.
4. The Corrupt Practices Investigation Bureau , **Corruption Statistics, Annual Report**, Singapore,2017.
5. Transparency International, **Global Corruption Report 2006**,Pluto Press, London, 2006.
http://issuu.com/transparencyinternational/docs/2006_gcr_healthsector.
6. Transparency International, **Global Corruption Report Education**, First published 2013.
7. Transparency International, **Global Corruption Report - Corruption in The Water Sector-**, 2008.
http://issuu.com/transparencyinternational/docs/global_corruption_report_2008.
8. Transparency International, **Global Corruption Report**,
<https://www.transparency.org/research/gcr>.

IV. Publications for international organizations:

1. Asia Pacific Observatory on Health Systems and Policies, **The Republic of Indonesia Health System Review**, Health Systems in Transition, Vol 7, No 2017.
2. International Budget Partnership, **Open Budgets Transform Lives**,
<https://www.internationalbudget.org/wp-content/uploads/algeria-open-budget-survey-2017-summary-arabic.pdf>
3. International Monetary Fund, **Good Governance : The IMF's Role**, 2000.
4. International Organization for Standardization, **ISO 37001 – Anti-bribery management systems**, <https://www.iso.org/iso-37001-anti-bribery-management.html>.
5. Organization of Economic Cooperation and Development, **Participatory Development and good governance**, OECD, Paris, 1995.
6. PNUD, **Governance for sustainable human development**, New York, PNUD, 1997.
7. The World bank , **A Decade of Mesuring The Quality of Governance, WorldWide Governance Indicators 1996-2006**, Washington , 2007.
8. The World Bank, **Algeria's Economic Outlook-April 2018**,
<https://www.worldbank.org/en/country/algeria/publication/economic-outlook-april-2018>.
9. The World Bank, Doing Business Measuring Business Regulations, **Ranking and Ease of Doing Business Score**,
<http://www.doingbusiness.org/en/rankings?region=middle-east-and-north-africa>.
10. The World Bank, **Poverty has Fallen in the Maghreb, but inequality Persists**, <http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2016/10/17/poverty-has-fallen-in-the-maghreb-but-inequality-persists>
11. Transparency International, **Building Political Will**, 2015.

12. Transparency International, **Forms And Effects of Corruption on The Education Sector In Vietnam**, March 2009.
https://towardstransparency.vn/wp-content/uploads/2014/07/Education-Phase-I-Full-Report_FINAL_EN.pdf.
13. Transparency International, **The Most Corrupt Countries In The World, Mapped**, <http://digg.com/2018/corruption-world-map>.
14. U.S. DEPARTEMENT of STATE, **Investment Climate- Algeria**, Report Bureau of Economic And Business Affairs,
<https://www.state.gov/e/eb/rls/othr/ics/2014/228705.htm>.

V. Websites:

1. https://www.timeshighereducation.com/world-university-rankings/2019/world-ranking#!/page/0/length/-1/sort_by/rank/sort_order/asc/cols/stats
2. <https://www.djazairess.com/eldjadida/1171>.
3. http://reports.weforum.org/pdf/gci-2017-2018-scorecard/WEF_GCI_2017_2018_Scorecard_EOSQ144.pdf
https://govdata360.worldbank.org/indicators/h5ebaeb47?country=DZA&indicator=670&viz=line_chart&years=2007,2017
4. <http://www.business-anti-corruption.com/ar/country-profiles/east-asia-the-pacific/indonesia/show-all,02/07/2013>
<http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/EXTARABICHOME/NEWSARABIC,07/02/2013>
5. corrupt practices Investigation Bureau, **Prevention of Corruption Act**,
<https://www.cpib.gov.sg/about-corruption/prevention-of-corruption-act>, 14/01/2019.
6. corrupt practices Investigation Bureau, **International Engagement**,
<https://www.cpib.gov.sg/about-cpib/international-engagement>, 14/01/2019.
7. corrupt practices Investigation Bureau, **Corruption in Singapore Remains Low**, <https://www.cpib.gov.sg/research-room/corruption-situation-singapore>, 10/01/2019.
8. <https://www.indonesia-investments.com/business/business-columns/direct-investment-realization-in-indonesia-fails-to-achieve-target-in-2018/item9079?>
9. **Forest protection efforts earn Indonesia millions**,
<https://news.globallandscapesforum.org/33544/forest-protection-efforts-earn-indonesia-millions/>
10. **Unemployment in Indonesia**, <https://www.indonesia-investments.com/finance/macroeconomic-indicators/unemployment/item255?>
11. **Banking Reform in Indonesia**,
<https://www.centreforpublicimpact.org/case-study/banking-reform-indonesia/>
12. **World Justice Project** , <https://worldjusticeproject.org>.
13. **World Press Freedom Index (RSF)**, <https://rsf.org/en/ranking> .

المخلص

الملخص:

لقد استهدفنا من خلال هذه الدراسة معالجة إشكالية الآثار السلبية التي يخلفها الفساد على تجسيد أهداف ومبادئ التنمية المستدامة بأبعادها وجوانبها المختلفة الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية والسياسية، وما مدى دور آليات ومبادئ الحكم الرشيد في الحد من هذه الظاهرة الخطيرة والوقاية منها، حيث قمنا بإسقاط ذلك على كل من الجزائر، سنغافورة وإندونيسيا، وذلك بغرض التعرف على واقع الفساد والحكم الرشيد في هذه البلدان الثلاث وانعكاساته على التنمية المستدامة فيها، وكذا الآليات المؤسسية والتشريعية التي اتخذتها هذه الدول من أجل التصدي لهذه الظاهرة والوقاية منها وذلك في إطار تطبيق مبادئ وقواعد الحكم الرشيد وبإشراك كل من القطاع الخاص والمجتمع المدني بمختلف أطيافه، حيث توصلنا في الأخير إلى أن الفساد ظاهرة خطيرة ذات أبعاد متشعبة ومتداخلة مع بعضها البعض، وهي تتطور بشكل مستمر، وتوجد في جميع الدول ولكن بدرجات متفاوتة، وبالنسبة للجزائر فهي تعرف انتشارا واستفحالا كبيرا للفساد في جميع المجالات والقطاعات، ودليل ذلك الرتب المتدنية التي تحصل عليها في مختلف المؤشرات الدولية للفساد والحكم الرشيد، بالإضافة إلى قضايا الفساد التي عرفت في السنوات الأخيرة كقضية إفلاس بنك الخليفة والبنوك الخاصة، وقضية الطريق السيار شرق-غرب وقضية سوناطراك 1 و2، وقضايا أخرى كان لها آثار وانعكاسات سلبية في عرقلة مشاريع التنمية المستدامة في البلاد، أما بالنسبة لسنغافورة فهي تحقق نتائج جيدة في مختلف المؤشرات الدولية للفساد والحكم الرشيد، ما يجعل من تجربتها في مجال مكافحة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة من التجارب الرائدة على المستوى العالمي ونموذج يقتدى به، وفيما يخص إندونيسيا فقد اتخذت آليات مميزة ومتنوعة في مجال مكافحة الفساد مكنتها من تحقيق تقدم نسبي في مختلف المؤشرات الدولية في هذا المجال والمضي قدما في تحقيق التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: الفساد، التنمية المستدامة، الحكم الرشيد، آثار الفساد، آليات مكافحة الفساد.

Abstract:

Through this study, we have addressed the problem of the negative effects of corruption on the embodiment of the goals and principles of sustainable development in its various dimensions and aspects whether the economic one, social, environmental and political, and the role of mechanisms and principles of good governance in the reduction and prevention of this dangerous phenomenon. We have dropped that on Algeria, Singapore and Indonesia, in order to identify the reality of corruption and good governance in these three countries and the impact of corruption on the achievement of sustainable development on their level, as well as the institutional and legislative mechanisms adopted by these countries to address and prevent this phenomenon within the framework of applying the principles and rules of good governance and involving the private sector and civil society in all its various sectors.

Finally, we reached the following results: Corruption is a serious phenomenon of divergent and interrelated dimensions, which is constantly evolving and exists in all States but to varying degrees; Algeria knows the great prevalence of corruption in all areas and sectors, and the evidence of that the low levels it obtains in various international indicators of corruption and good governance, In addition to the corruption cases that it has known in recent years, such as the bankruptcy of Khalifa Bank and private banks, the East-West Highway and the Sonatrach 1 and 2, and other issues that had negative implications for the country's sustainable development projects; Singapore achieves good results in various international indicators of corruption and good governance, which makes its experience in the fight against corruption and sustainable development one of the leading experiences at the global level and a model to follow; Indonesia has taken ambitious and diverse anti-corruption mechanisms that have enabled it to make relative progress in various international indicators in this area and to move towards sustainable development.

key words:

Corruption, sustainable development, Good governance, Effects of corruption , Anti-corruption mechanisms.